

موسم وعده

الفتاوى الفلسطينية

أسئلة وأجوبة شرعية حول القضية الفلسطينية

الطبعة الثانية مصرية ومنقحة

تقرئ

السيد محمد صفيح من نور الدين
الرئيس السابق لجماعة اتصال القومية - مصر



مكتبة دار الفکر للطباعة والنشر

تمت في شهر ربيع الثاني سنة 1411 هـ

الفتاوى الفلسطينية

أسئلة وأجوبة شرعية حول القضية الفلسطينية

الطبعة الثانية مزيّنة ومنقحة

تقرّظ

الشيخ محمد صفيق من مؤدّي الدرر
الرئيس السابق لجماعة أنصار السنة المحمدية - مصر



مركز بيت المقدس للإعلام والثقافة



جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لـ

مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية

قبرص - نيقوسيا

ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزئاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الحاسوب أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة خطية من المركز.



ردمك: -٠٩ - ٦٢٤ - ٩٩٩٦٦ - ٩٧٨

رقم الإيداع: ٢٣٧ / ٢٠١١

الإصدار: الخامس

طبعة مزيدة ومنقحة: ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م

مكاتب مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية

فلسطين	غزة - الرمال - برج ذو النورين - طابق ٦ هاتف: +٩٧٠٨٢٨٦١٦٥٤ جوال: +٩٧٠٥٩٧٩٩٤٦٨٨ - ٦١٤٢ - +٩٧٠٥٩٩٦٠٦١٤٢
فلسطين	نابلس - ش النجاح - تلفاكس: +٩٧٠٥٩٩٦٠٦١٤٢ - صندوق بريد: ٤٦٣
لبنان	صيدا - دوار القدس سنتر حجازي - الطابق الأول - مكتب ٢٦ محمول: +٩٦١٣٥٦٦٠٧٠ - هاتف وناسوخ: +٩٦١٧٧٥٤٧٨٩
مصر	القاهرة - مدينة نصر - الحي العاشر - هاتف وناسوخ: +٢٠٢٢٤٧٢٤٦٦٦ - محمول: +٢٠١٠٩٣٩٦٦٠١ للمراسلة: مكتب بريد الحي العاشر - رقم بريدي: ١١٥٢٨ - ص.ب: ٣٩
اليمن	صنعاء - حدة المدينة - مقابل البنك الدولي عمارة السيلائي - الطابق الثالث مكتب رقم ٨ - هاتف وناسوخ: +٩٦٧١٤١٠٤٧١

موقع المركز على الإنترنت: www.aqsonline.info

البريد الإلكتروني: aqsaonline@aqsaonline.info

القاهرة: رقم الحساب: بنك فيصل الإسلامي - فرع القاهرة الرئيسي - رقم حساب ٢٦١٣٨٢
صنعاء: بنك التضامن الإسلامي الدولي - فرع صنعاء الرئيسي - رقم حساب ٤٨٣٥٤١ - ١٠١ - ٠٠
لبنان - صيدا - وقف مركز بيت المقدس بنك البركة - رقم الحساب: ١٠٣ - ٢٠١٧ - ٠٠١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الثانية

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ..

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران] ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء] .

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٧٠] يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [٧١] [الأحزاب] .

أما بعد:

فهذه هي الطبعة الثانية من موسوعة الأسئلة الفلسطينية، والتي تطل على القارئ العزيز بإضافات متنوعة، وأسئلة مهمة جديدة، ومواضيع متجددة؛ ذلك لأن القضية الإسلامية - فلسطين المحتلة - مازالت مستمرة، وكل ما يرتبط بها من أمور شرعية وحياتية، وأخروية ودينية، متجدد حتى ينتهي الاحتلال الصهيوني عنها، وترجع حرة أبية.

هذا وقد ارتأى مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية إعادة النظر، في مسمى هذا السفر المبارك، ليكون موسوماً بـ (موسوعة الفتاوى الفلسطينية)، وذلك درءاً للالتباس الذي ربما وقع به البعض من مفردة (الأسئلة)، إذ توحى بروح لفظها وبعد محتوى هذه الموسوعة عن التأصيل الشرعي، فحرصاً منا على ربط القضية الفلسطينية بالجانب

العقدي ، ارتأينا وضع هذه اللفظة (الفتاوى) ، لتعطي انطباعاً يحكي للقارئ الكريم من أول وهلة المساحة الإسلامية الكبيرة التي يحتلها بيت المقدس في شرعنا المطهر . وقد حوت هذه الموسوعة مجموعة من الأسئلة الجديدة، سواء أكان الشيخ المسؤول ممن سبق له الجواب على سؤال في الطبعة الأولى، أم أضيف حديثاً إلى ركب من أجاب من العلماء في هذا العمل المبارك .

والسؤال في الشرع أمر ثابت في نصوص الكتاب العزيز ، والسنة النبوية، لما فيه من شفاء لعله الجهل في صدور المسلمين، فقد كان الصحابة الكرام - رضي الله عنهم - يفرحون بالأعرابي يأتي من البادية يسأل النبي ﷺ لما يجدوا في ذلك من العلم ، وكتب السنة مليئة بمثل ذلك .

وقد أنكر النبي ﷺ على من أفتى بغير علم ، فعن عطاء عن جابر قال : خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجر فشجه في رأسه ، ثم احتلم ، فسأل أصحابه فقال : هل تجدون لي رخصة في التيمم ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء فاغتسل فمات ، فلما قدمنا على النبي ﷺ أخبر بذلك فقال : (قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال)^(١) .

والسؤال سبيل من سبل العلم، وكما قيل : حسن السؤال نصف العلم ، فقد قال رسول الله ﷺ : « طلب العلم فريضة على كل مسلم »^(٢) .

وقوله ﷺ : « إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب »^(٣) . لذلك وحرصاً منا على الفائدة العلمية، جمعنا ما انتهت إليه أيدينا من مسائل علمية

(١) رواه أبو داود رقم (٣٣٦) ، وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٣٣٦) .

(٢) رواه ابن ماجه رقم (٢٢٤) ، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه رقم (٢٢٤) .

(٣) صحيح الجامع رقم (١٩٥٦) .

شئى - كما هو مبين في الفهرس - في صورة سؤال وجواب ، موجه إلى السادة العلماء ، حتى ينتشر العلم ، وينجلي الجهل عن المسلمين بكل ما يتعلق بفلسطين .
وقد كانت الموسوعة في طبعها الأولى ، تحتوي على (١٣٠) سؤال وجواب لـ (٣٧) مرجع من عالم ، أو هيئة إفتاء شرعية .

وفي هذه الطبعة الجديدة أصبحت تحتوي على (٢٣١) سؤال وجواب ، وقد أضيف إليها فتاوى لمجموعة من العلماء الأفاضل ، الذين انضموا إلى ركب من رمى بسهم في القضية ، وهم قرابة (١٧) سبعة عشر عالماً ، وطالب علم .

وما هذا إلا طريق من طرق الجهاد في سبيل الله تعالى ، نحاول فيه أن نسهم - ولو من بعيد - بمداد الخبر ، حتى يكون شفاء لما في صدور المسلمين من تساؤلات ، ورصاصاً على رؤوس أعدائنا من اليهود ، ومن أعانهم .

وختاماً يتجدد اللقاء بك أيها القارئ في رحاب هذا الكتاب ، الذي نعيش فيه مع العلم وأهله ، ويستمر العطاء ، وتستمر المسيرة التي لن تنتهي إلا بتحرير المسجد الأقصى بإذن الله تعالى .

نسأل الله أن يجعل عملنا هذا في رضاه ، وابتغاء وجهه الكريم ، آمين ، وصل اللهم وسلم وبارك على نبيك محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

لجنة البحث العلمي

مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله..

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران].

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء].

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب].

أما بعد : فإن موسوعة الفتاوى الفلسطينية هدية ثمينة، وبلسم شاف يقدمه (مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية) إلى الشعب الفلسطيني المسلم الجريح في فلسطين، والمخيمات والشتات، الذي طالما عانى الويلات، وألمت به غرائب الحوادث والمشكلات والنازلات، وإلى المسلمين الصادقين الذين احترقت قلوبهم شوقاً إلى مسرى النبي ﷺ ومهد النبوات.

بدلنا فيه جهدنا لجمع واستصدار فتاوى علماء الدعوة الإسلامية حول المشكلة الفلسطينية ونوازله المعاصرة، لتكون معيناً شرعياً ودليلاً تربوياً لكل حائر فلسطيني بخاصة، ولكل مسلم بعامه.

حوت الموسوعة فتاوى كبار علماء العصر المجتهدين ، وطلابهم المعبرين ، وحفاظاً على مضمون فتاواهم - جزاهم الله خيراً - لم نتصرف بأصل عبارات الفتوى، والتي تضمنت بعضها شيئاً من العبارات العامة، إلا شيئاً يسيراً جداً لبعض الكلمات المبهمة، لتناسب قارئها أمانة منا بنقلها كما قيلت، وتجنباً لإخراجها عن مراد قائلها، وفي المقابل لم نحرم القارئ في هذا الكتاب من الخلاف المستساغ بين بعض العلماء في بعض المسائل، إنصافاً منا لإعطاء المسألة حقها في البحث من غير تحيز ولا تعصب لأحد دون الآخر.

وإننا ندعو ونرغب ملحين إلى علمائنا ومشايخنا ودعاتنا وإخواننا بتزويدنا بكل فتوى تهمننا، لنضيفها في طبعات أخرى من كتابنا، والحمد لله ربنا.
عملنا في إصدار هذه الموسوعة:

- (١) تتبع فتاوى العلماء المكتوبة والمسموعة الخاصة بقضية فلسطين.
 - (٢) مراسلة جملة من المشايخ والعلماء لاستفتائهم في بعض المشكلات والنوازل حول قضية فلسطين.
 - (٣) عزو الآيات إلى مواضعها من كتاب الله عز وجل، وتخريج الأحاديث النبوية.
 - (٤) تبويب الفتاوى حسب الأبواب الفقهية، وإفراد بعض القضايا والنوازل في باب مستقل مثل الانتفاضة، العمليات القتالية، وغيرها.
 - (٥) كشف تحليلي بأسماء المشايخ وفتاواهم في هذا الكتاب.
 - (٦) فهرس مبوب يحوي أسئلة الكتاب.
 - (٧) ترجمة شخصية لكل من حوت الموسوعة أسماءهم.
 - (٨) شرح بعض الألفاظ المبهمة.
 - (٩) التعليق على بعض الفتاوى باختصار.
- والحمد لله رب العالمين.

تقريظ

فضيلة الشيخ/ محمد صفوت نور الدين - رحمه الله -
(رئيس جماعة أنصار السنة المحمدية في مصر- سابقاً)

الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله وصحبه وبعد :
فلقد سعدت بالاطلاع والقراءة لهذا المجموع الثمين القيم من تلك الفتاوى لأئمة العلم وجهابذة العلماء، وعدد من اللجان الموقرة والخاصة بفلسطين ردها الله للإسلام والمسلمين ، وبيت المقدس فك الله تعالى أسره من أيدي الصهاينة الملاحين ، فألفيته موسوعة فقهية حديثة علمية جامعة نادرة، يحتاجها المسلم خاصة الداعي إلى الله، حيث إن الفتن اليوم قد كثرت وزادت وانتشرت، فالكتاب مجموع علمي هام ومرجع جامع .

هذا والمسلم يحتاج إلى أقوال العلماء التي يستهدي بها في سائر أمور حياته ، خاصة عند كثرة الفتن وزيادة الخلاف ، لذلك فإن صدور هذه الموسوعة، وجمع تلك الفتاوى اليوم من الأمور الجليلة التي يحتاجها الناس اليوم ، بل حاجتهم إليها ماسة .

وإن قضية فلسطين والمسجد الأقصى هي من أهم القضايا اليوم، والحماس حولها قوي وضروري؛ لكن كثيرا ما يكون الحماس بغير الضوابط العلمية، من أسباب الانحرافات الفكرية والعملية التي تكون نتائجها خطيرة على الأفراد والمجتمعات ، لذا كان من الضروري أن تكون هناك عناية علمية دقيقة موسوعة بما يتعلق بالمسجد الأقصى وفلسطين، وما يدور من أحداث، حتى يكون التوجه منضبطا صحيحا، والسلوك قويا، والعمل مستقيما .

وإن الجهاد في سبيل الله هو روح هذه الأمة، والجهاد في الشرع الإسلامي أفضل الأعمال الموصلة إلى مرضاة الله والجنة، وله سمات وخصائص مبسطة في القرآن

والسنة ، وقد اعتنى بها العلماء بيانا وتفصيلا ، ومادتهم العلمية هي نصوص القرآن والسنة ، هذا وسيرة النبي ﷺ في حياته هي المعمل والوعاء التنفيذي لهذه النصوص ، لذا لا بد من عرض أقوال أهل العلم في مسائل الجهاد ، وتنزيلها بواسطة العلماء على الوقائع التي تعيشها الأمة اليوم وفي كل وقت .


هذه كلمات قليلة لا تغني القارئ عن دراسة هذا المجموع الثمين القيم ، ومدارسته مع طلبة العلم ، لأن الأمر جد ، وأعداء الإسلام خاصة من هم من جلدتنا ، ويتكلمون بألسنتنا من العلمانيين ، يبثهم الأعداء ، ويغرونهم لينخروا في جسد الأمة الإسلامية ، لكن ينبغي أن نطمئن ونثق بنصر الله ، لأن الله قال : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ [الصف] ، فالإسلام باق بإبقاء الله رب العالمين له ، إنه على كل شيء قدير .

هذا والله من وراء القصد ، وهو نعم المولى ونعم النصير .

وكتبه/ محمد صفوت نور الدين

١٧ / ١٠ / ١٤٢٢ هـ - ١ / ١ / ٢٠٠٢ م

الآيات
القرآنية




س ١ : شخص وجد في المسجد مصحفاً، ووجد تسمية لسورة (الإسراء) غير التسمية التي يعرفها، وهو تسميتها بسورة (بني إسرائيل)، ويسأل عن صحة هذه التسمية؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد: تسمية سورة (الإسراء) بسورة (بني إسرائيل) تسمية صحيحة ومعتبرة لدى أهل العلم^(٢).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) المرجع: من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية (٤/١٩٦) فتوى رقم (٤٩٣)، الموقعون على الفتوى: الشيخ/ عبد الرزاق عفيفي، رحمه الله، الشيخ / عبدالله بن سليمان بن منيع، والشيخ/ عبد الله بن غديان حفظهما الله.

(٢) هذه التسمية كانت مستخدمة في زمن الصحابة رضي الله عنهم كما في صحيح البخاري رقم (٤٧٠٨) أن ابن مسعود رضي الله عنه قال في (بني إسرائيل) و (الكهف) و (مريم): إنهن من العتاق الأول وهن من تلاميذ. قال الحافظ في فتح الباري (١٣/ ١٧٩): (من العتاق): جمع عتيق وهو القديم، أو هو كل ما بلغ الغاية في الجودة، وقوله: (هن من تلاميذ) أي: مما حفظ قديما، ومراد ابن مسعود أنهم من أول ما تعلم من القرآن، وأن هن فضلا لما فيهن من القصص وأخبار الأنبياء والأمم. اهد بتصرف واختصار.



س ٢ : تفسير الآية في سورة الإسراء: ﴿ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ﴿٥٠﴾ ، فهل هي خاصة بالمؤمنين أم هي عامة؟ وهل وقعت أم لم تقع؟^(١)

الإجابة: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه وبعد:
أخبر الله تعالى بني إسرائيل، وبين لهم في الكتاب الذي أنزله إليهم، أنهم سيفسدون في الأرض ويتجبرون فيها، ويطغون على الناس مرتين، فإذا وقعت الإفساد الأولى منهم سلط الله عليهم جندا من خلقه شديدي البأس، ذوي قوة وعدة وجبروت، فتغلبوا عليهم وتملكوا بلادهم وجاسوا خلال ديارهم، وساروا بين بيوتهم عقوبة لهم على طغيانهم، وكان ذلك من الله تعالى قضاء مبرما، عدلا من الله وحكمة، حتى إذا تاب بنو إسرائيل وأنابوا إلى الله؛ جعل سبحانه الكرة لهم على هؤلاء الجبارين، وأدأهم ونصرهم على عدوهم، واستردوا منهم بلادهم، وأمدهم بأموال وبنين وجعلهم أكثر نفيرا، جزاء لهم على توبتهم وإحسانهم، رحمة من الله وفضلا، فمن أحسن فله الإحسان ومن أساء فعليها.

فإذا جاء وعد الآخرة فوقع منهم الإفساد الثانية طغيانا وتجبرا، سلط الله عليهم من يسومونهم سوء العذاب، ويدخلون مسجد بيت المقدس كما دخلوه أول مرة،

(١) المرجع: من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالملكة العربية السعودية (٤/١٩٦-١٩٧) فتوى رقم (٧٣٨٠)، الموقعون على الفتوى: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، والشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله - والشيخ عبد الله بن قعود - رحمه الله، والشيخ عبد الله بن غديان - حفظه الله.

ويدمروا ما شاء الله أن يدمروه جزاء وفاقا بطغيانهم وإفسادهم في الأرض، وعدلا منه تعالى وحكمة؛ قال الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ ﴿٤٦﴾ [فصلت]، ثم أخبرهم سبحانه بأنهم إن عادوا إلى الإفساد؛ جازاهم من جنس صنيعهم، وزيادة في الفائدة ننصح لك بقراءة (تفسير ابن كثير) رحمه الله للآيات المذكورة من سورة (الإسراء) ^(١).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره لهذه الآية في (تفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٣٥٥): وقوله ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعَدُ أُولَئِنَا﴾ أي أولى الإفسادتين ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ أي سلطنا عليكم جندا من خلقنا، أولى بأس شديد: أي قوة وعدة وعدد وسلطنة ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾: أي تملكوا بلادكم، وسلخوا خلال بيوتكم، أي بينها، ووسطها وانصرفوا ذاهبين وجائين لا يخافون أحدا ﴿وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا﴾ وقد اختلف المفسرون من السلف والخلف في هؤلاء السلطين عليهم من هم؟ فمن ابن عباس وقنادة أنه جالوت الجزري وجنوده سلط عليهم أولا، ثم أديلوا عليه بعد ذلك وقتل داود جالوت، ولهذا قال: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ﴾ الآية؛ وعن سعيد بن جبير أنه ملك الموصل سنحاريب وجنوده، وعنه أيضا وعن غيره أنه يختصر ملك بابل، وقد ذكر ابن أبي حاتم له قصة عجيبة في كيفية ترقيه من حال إلى حال إلى أن ملك البلاد وأنه كان فقيرا مقعدا ضعيفا يستعطي الناس ويستطعمهم ثم آل به الحال إلى ما آل وأنه سار إلى بلاد بيت المقدس فقتل بها خلقا كثيرا من بني إسرائيل.

وقد أخبر الله تعالى عنهم، أنهم لما طغوا وبغوا، سلط الله عليهم عدوهم فاستباح بيضتهم وسلك خلال بيوتهم، وأذمهم وقهرهم جزاء وفاقا، وما ربك بظلام للعبيد، فإنهم كانوا قد تمردوا وقتلوا خلقا من الأنبياء والعلماء؛ وعن يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول: ظهر بختنصر على الشام فخرّب بيت المقدس وقتلهم ثم أتى دمشق فوجد بها دما يغلي على كبا فسأهم ما هذا الدم فقالوا: أدر كنا آباءنا على هذا وكلها ظهر عليه الكبا ظهر قال فقتل على ذلك الدم سبعين ألفا من المسلمين وغيرهم، فسكن وهذا صحيح إلى سعيد بن المسيب وهذا هو المشهور، وأنه قتل أشرافهم وعلماءهم حتى أنه لم يبق من يحفظ التوراة وأخذ معه منهم خلقا كثيرا أسرى من أبناء الأنبياء وغيرهم وجرّت أمور وكوائن يطول ذكرها أ. هـ.، بتصرف واختصار.

**الشيخ
صالح بن فوزان الفوزان
حفظه الله**

س ٣: يقول الله تعالى في كتابه العزيز في سورة الإسراء: ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ٤ ﴾ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا ٥ ﴾ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ٦ ﴾ ، فما معنى هذه الآيات؟ وما المقصود بالإنفساد في الأرض مرتين؟ وهل قد مضت المرتان؟ وما معنى قوله: ﴿ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ ﴾؟ (١)

✽ الإجابة: يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ أي: أخبرناهم وبيننا لهم أنهم سيحصل منهم إفساد في الأرض بالكفر والمعاصي وقتل الأنبياء مرتين، ولما حصل منهم الإفساد في المرة الأولى، بعث الله عليهم عدوا من الكفار من كفار المجوس أو من غيرهم، فقتلوهم شر قتلة، واستباحوا بلادهم وديارهم عقوبة لهم. ثم إن الله سبحانه وتعالى أعاد الكرة لبني إسرائيل، فتموا وكثروا، وأعاد لهم قوتهم، أي بعد ما عاقبهم الله سبحانه وتعالى على الإفساد الأول، من عليهم بأن أعاد لهم قوتهم وعزتهم وكثرة الغنى والأولاد.

ثم إنهم لم يقيدوا نعمة الله بالشكر، وعادوا إلى إفسادهم مرة ثانية، فأفسدوا في الأرض مرة ثانية، عند ذلك بعث الله عليهم عدوا آخر أيضا استباح بلادهم وأهلك الحرث والنسل، ودخلوا المسجد الذي هو بيت المقدس، وخربوه كما دخله العدو الأول، قال تعالى: ﴿ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبَرَّأُوا مَا عَلَوْنَا نَبِيرًا ﴾ [الإسراء: ٧] ،

(١) المرجع: المتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ، (٢/٥٦-٥٨) فتوى رقم (٤٢).

أي يدمر هذا العدو، ويفسد ما حصل لكم في هذه الفترة من النشاط ومن العمران، وكثرة الأموال، والأولاد عقوبة لكم.

فالله جل وعلا أخبر في هذه الآيات عن بني إسرائيل، أنهم حصل منهم إفساد في الأرض مرتين، وهذا في الزمن الماضي حصلت الإفسادتان والعقوبتان، ثم توعدهم أنه إذا كرروا هذا فسيعيد لهم العقوبة إلى يوم القيامة، فقال تعالى: ﴿وَإِنْ عُدْتُمْ عَدَاؤُنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨]، هذا وعيد من الله أنه كما أنه عاقبهم على المرتين الأولتين، فهو كذلك سيعاقبهم كلما أفسدوا في الأرض إلى آخر الدنيا، وهذا واقع ومشاهد، أن اليهود ما زالوا يسلط عليهم الجبابة، ويسلط عليهم عدوهم كلما حصل منهم علو في الأرض، وإفساد في الأرض، وهذه عقوبة من الله سبحانه وتعالى لهذا الشعب الذي ما زال يفسد في الأرض، وينشر الفساد فيها ويتكبر على العباد. وآخر عقوباتهم في الدنيا حين ينزل المسيح ابن مريم عليه السلام ويقتل الدجال، ويتنصر المسلمون معه على اليهود، ويقتلونهم في أرض فلسطين كما دلت على ذلك الأدلة المتواترة من الكتاب والسنة^(١).

(١) يكون هلاك الدجال على يدي عيسى بن مريم عليه السلام، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة: فقد روى الإمام مسلم عن النواس بن سميان رضي الله عنه حديثاً طويلاً عن الدجال وفيه قصة نزول عيسى عليه السلام وقته للدجال، وفيه قوله ﷺ: (.....) فيينا هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودين واضعاً كفيه على أجنحة ملكين إذا طأ رأسه قطر وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ فلا يجمل لكافر يجدر بريح نفسه إلا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب (لد) { وهي بلدة في فلسطين قرب بيت المقدس } فيقتله { } الحديث رواه مسلم رقم (٢٩٣٧).

وفي البخاري رقم (٢٩٢٦) ومسلم أيضاً رقم (٢٩٢٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون، حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر أو الشجر: يا مسلم يا عبدالله هذا يهودي خلفي فتعال، فاقتله إلا الغرقد؛ فإنه من شجر اليهود).

وفي مسلم رقم (٢٨٩٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: (... ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه لانداب، حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده فريهم دمه في حرته.....) الحديث.

كما سبق نجد أن الأحاديث قد دلت أن الدجال يظهر على الأرض كلها إلا مكة والمدينة، ويكثر أتباعه وتعم فتنته، ولا ينجو منها إلا قلة من المؤمنين، وعند ذلك ينزل عيسى بن مريم عليه السلام على المنارة الشرقية بدمشق، ويلتف حوله عباد الله المؤمنون، فيسير بهم قاصداً المسيح الدجال، ويكون الدجال عند نزول عيسى عليه السلام متوجهاً نحو بيت المقدس فيلحق به عيسى عند باب (لد).

الشيخ
محمد الحسن ولد الددو
حفظه الله

س ٤ : أريد تفسيراً لقول الله تعالى: ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَنَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ۝٤﴾ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَاتَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ۝٥ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ۝٦﴾ [الإسراء] (١)

الإجابة: إن الله سبحانه وتعالى بين في هذه الآيات ، أنه تعهد لبني إسرائيل بقيام دولتين لهم في هذه الأرض، وبين أنهم سيفسدون في تينك الدولتين إفسادا عظيما، فالدولة الأولى هي التي أقامها داود وسليمان عليهما السلام ، وقد تداول الحكم فيها ملوك بني إسرائيل من ذرية سليمان عليه السلام ، فأفسدوا في الأرض وأكثروا فيها الفساد ، وانحرفوا عن منهج الأنبياء، وقد بين الله تعالى أن أولاهما أي أولى الدولتين عندما تظهر الفساد في الأرض سيسلط الله عليهم عبادا لله سبحانه وتعالى، فيسومونهم سوء العذاب، فلذلك قال: ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ ۝٤﴾ [الإسراء] أي في التوراة أو في الكتب المنزلة، ﴿ لُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَنَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ۝٤﴾ [الإسراء]، وهذا العلو موافق للإفساد فهو سببه، وإن تأخر عنه بالعطف ، لأن التنبيه على الأمر الأعظم، وهو الإفساد فنبهوا على خطر ذلك وضرره، ﴿ لُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَنَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ۝٤﴾ [الإسراء]، أي أولى المرتين: ﴿ بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا ۝٦﴾ [الإسراء] ،

(١) المرجع: موقع فضيلة الشيخ الددو على شبكة الإنترنت.

وهؤلاء العباد قيل: هم بختنصر، وقيل: البيزنطيون هرقل وأتباعه، وقيل غير ذلك، وعموماً قد سلط على بني إسرائيل أولئك الملوك جميعاً فأذوهم، وأفسدوا دولتهم، وسلوا أكتافهم، وأكثروا فيهم القتل الذريع، فكان ذلك سبب سقوط دولة بني إسرائيل في الشام ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ۝٥﴾ [الإسراء]، أي هؤلاء العباد الذين هم أولو بأس شديد جاسوا خلال الديار أي الديار المقدسة وهي بلاد الشام، ومعنى: «جاسوا خلال الديار» أي توغلوا خلالها بجيوشهم وغزوهم ﴿وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ۝٥﴾ [الإسراء]، أي كان ذلك وعداً لا بد أن يتحقق وقد تحقق بالفعل. ثم بعد هذا قال: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ ۝٦﴾ [الإسراء]، الذي أراه أن الضمير هنا يعود على المؤمنين، وهم أتباع محمد ﷺ، فالأصل خطابهم بالقرآن، فيقول الله: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ ۝٦﴾ [الإسراء]، أي معاشر المؤمنين، ﴿الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ ۝٦﴾ [الإسراء]، أي على أولئك العباد وهم البيزنطيون وبختنصر ومن معه، فإنهم لم ترد الكرة لبني إسرائيل عليهم قط، إنما أعاد الله الكرة للمؤمنين عليهم، فالمؤمنون هم الذين فتحوا الشام وفتحوا العراق، ووصلت فتوحهم إلى القسطنطينية، ولذلك قال: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ ۝٦﴾ [الإسراء]، أي معاشر المؤمنين ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ۝٦﴾ [الإسراء]، ونحن نعلم أن بني إسرائيل لم يكونوا قط أكثر نفيراً من الروم ولا من الفرس، لكن أهل الإيمان هم الذين كانوا أكثر نفيراً منهم، وهذا ما هو مشاهد إلى الآن. ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ۝٦﴾ [الإسراء]، هذا خطاب من الله للمؤمنين لأنه لا يمكن أن يكون خطاباً لبني إسرائيل، لأنهم لا يمكن أن يقبل منهم الإحسان بعد بعثة محمد ﷺ إلا باتباعه، ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ ۝٧﴾ [الإسراء]، هذا وإن أسأتم فلها ﴿٧﴾ [الإسراء]، ومعنى: ﴿أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ ۝٧﴾ [الإسراء]، أي

ستنالون ثواب ذلك، ومعنى: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ۗ﴾ [الإسراء]، أي عليها، أي سيكون عقاب ذلك أيضا في مقابل الإساءة، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ ۗ﴾ [الإسراء]، أي جاء وعد المرة الثانية، وهي الآخرة من المرتين، ﴿لَنُفْسِدَنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ ۗ﴾ [الإسراء]، المرة الثانية منهما هي الآخرة هنا ليسوؤا وجوهكم، أي ليسوء بنوا إسرائيل وجوهكم معاشر المؤمنين، وقد فعلوا كما تعلمون، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ ۗ﴾ [الإسراء]، أي ليحتلوا المسجد الأقصى، وذلك الواقع الآن، ليدخلوا المسجد كما دخلوه أول مرة، ﴿وَلِيَسْتَبْرُوا ۗ﴾ [الإسراء]، أي ليهدموا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا عَلَوْا ۗ﴾ [الإسراء]، أي ما علوا من الأرض أو مدة علوهم، فذ: ﴿مَا﴾ هنا يمكن أن تكون موصولا اسميا ويكون العائد محذوفا لأنه منصوب بفعل، ويجوز أن تكون ﴿مَا ۗ﴾ [الإسراء]، موصولا حرفيا فتؤول هي وصلتها بالمصدر معناه مدة علوهم، فتكون نائبة عن ظرف الزمان مثل: ﴿مَا دُمْتُ حَيًّا ۗ﴾ [مريم]، ﴿وَلِيَسْتَبْرُوا مَا عَلَوْا تَنْبِيْرًا ۗ﴾ [الإسراء]. ثم قال: قَالَ تَعَالَى: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ ۗ﴾ [الإسراء]، عسى ربكم يا معشر المؤمنين أن يرحمكم، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عُدْتُمْ عَدْنَا ۗ﴾ [الإسراء]، أي وإن عدتم إلى الجهاد في سبيل الله عدنا إلى ما عودناكم من النصر والتمكين، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ۗ﴾ [الإسراء]، وهم بنو إسرائيل، فهذا ما بين الله سبحانه وتعالى في هذه الآية. ومن المعلوم أن دولة بني إسرائيل الثانية لم تقم قط، فلم تقم لهم دولة إلاتك التي أقامها داود وسليمان، إلا هذه التي قامت في عصرنا هذا، وبهذا يعلم أن ما كان كثير من أهل التفسير ينقلونه من الأقوال، وما كانوا يرونه من تفسير الضمائر، وعودها غير صحيح، فإن كثيرا من أهل التفسير كانوا يرون أن الدولتين قد سبقتا رسول الله ﷺ، وهذا غير صحيح، فالتاريخ شاهد وهو لا يجرح، وقد أثبت أن دولة بني إسرائيل التي قامت واحدة وأنهم لم تقم لهم دولة في الماضي غيرها فهذه دولتهم الثانية.

الأحاديث
النبوية



س ١: ما فضائل أهل الشام؟ وما تفسير حديث: (إذا فسد أهل الشام فلا خير

فيكم) (١)؟ (٢)

✽ الإجابة: الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، وفي كتاب العلم في أول صحيحه من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك) (٣). هذا الحديث سبق ذكره في بعض الكلمات المشار إليها آنفاً، وليس هذا قصدي من هذا الحديث، وإنما الزيادة التي فيه، حيث قال معاوية رضي الله عنه بعد أن روى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ سماعاً له منه عليه الصلاة والسلام، بعد أن روى هذا الحديث لمن خطب فيهم، قال لهم: وهذا معاذ بن جبل رضي الله عنه هنا الشاهد يقول: (وهم بالشام وهم بالشام) (٤)، أي الطائفة المنصورة موطنهم دائماً وأبداً، أو على الأقل في أغلب الأزمنة إنما هو في الشام. وقد ذكرنا الأستاذ أبو مالك (الأستاذ محمد أبو شقرة) جزاه الله خيراً بأمر طالما غفلت عنه جماهير المسلمين بسبب التقسيمات الجغرافية، التي نفذها المستعمرون لبلاد الإسلام، وبخاصة بلاد الشام حيث جعلوها: (سوريا، والأردن، ولبنان، وفلسطين)،

(١) رواه الترمذي رقم (٢١٩٢)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي رقم (٢١٩٢).

(٢) المرجع: شريط (زواج أبناء الدعاة)، وهو ضمن سلسلة (الهدى والنور) لأبي ليلى الأثري رقم (٥٩٢-٥٩٣).

(٣) رواه البخاري رقم (٧٣١١)، ومسلم، رقم (١٠٣٧) واللفظ له.

(٤) رواه البخاري رقم (٣٦٤١).

بينما عرفتم من الكلام السابق أن هذه الأماكن أو هذه الدويلات القائمة الآن هي كلها الشام؛ والشام مركز نشاط الدعوة الإسلامية في كل زمان إن شاء الله تبارك وتعالى، ومن تمام ذلك الحديث الذي ذكر أنفاً، ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: (إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم)^(١) تمام هذا الحديث: (ولا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) إلى آخر الحديث؛ ففيه إشعار بالمعنى الذي جاء في حديث البخاري الذي أحال فيه معاوية على معاذ بن جبل حينما قال: وهذا معاذ يقول: (هم بالشام)، فالحديث الآخر: (إذا فسد الشام فلا خير فيكم، ولا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله)، فيه إشعار قوي بالمعنى الذي ذكره معاذ بن جبل ~~هو~~، هذا هو الأمر الأول الذي رأيت أن أذكره لهذه المناسبة.

الأمر الآخر: سمعتم بحثاً فياضاً في فضل الشام وأهل الشام، لكنني أريد أن أذكر بذلك الأثر، لكي لا يغتر أهل الشام بوطنهم المقدس المبارك، أذكر بالأثر الذي رواه الإمام مالك في موطنه^(٢) رحمه الله (أن أبا الدرداء وهو كان قد استوطن الشام في آخر حياته، كتب إلى سلمان الفارسي وكان قد طوت به الأيام إلى بلاد العراق يومئذ، فكتب أبو الدرداء إلى سلمان: (تعال إلى أرض الشام الأرض المقدسة)، فكتب سلمان هذه الكلمة المباركة الطيبة، والتي نحن بحاجة إلى أن نتمثلها وأن نتذكرها دائماً وأبداً حتى لا نكون من الذين يغترون ببلدهم، ولا يقومون بواجب هذا البلد من العمل بما جاء في كتاب الله، وفي حديث رسول الله ﷺ، وعلى منهج سلفنا الصالح، ماذا كان جواب سلمان؟ قال: (أما بعد: فإن الأرض المقدسة لا تقدر أحداً، وإنما يقدر الإنسان عمله)، هذه حقيقة ينبغي أن لا نغفل عنها، وليس قصدي بطبيعة الحال أن أحط من

(١) سبق تخريجه ص ٢٤ .

(٢) الموطأ رقم (١٤٥٩)

قيمة ما سمعتم من فضل بلاد الشام، كيف ولي رسالة خرجت بها أحاديث فضائل الشام^(١)، كيف وأنا ابن الشام كما سمعتم أنفا؟! ولكن أريد لنفسي وأريد لإخواني ألا نغتر بالنسب، سواء كان هذا النسب نسبا إنسانيا أو كان نسبا بلديا إذا صح هذا التعبير لا أريد من هذه الكلمة أن أحط من قيمة المكان الصالح ذلك؛ لأن المكان الصالح هو كالبيئة الصالحة من الناحية الطبية، فكما أنها تساعد على المحافظة على الصحة البدنية من الناحية المادية، كذلك المكان أو البلد الصالح أيضا يساعد سكانه وأهله على أن يستقيموا في طاعة الله، وفي طاعة رسوله ﷺ.

(١) الرسالة التي ذكرها الشيخ رحمه الله هي رسالة: (تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق) لأبي الحسن علي بن محمد الربيعي المتوفى سنة (٤٤٤هـ)، طبعة مكتبة المعارف، الرياض؛ وقد قام الشيخ رحمه الله في هذه الرسالة بتخريج ثلاثين حديثا في فضائل الشام كان الشيخ رحمه الله قد استخرجها من كتاب الحافظ أبي الحسن الربيعي المسمى بـ (فضائل الشام ودمشق) الذي قام بطبعه المجمع العلمي العربي بدمشق سنة (١٣٧٠هـ - ٩٥٠م). ومن الرسائل التي عنيت بذكر فضائل الشام كتاب (فضائل الشام لابن رجب ت ٧٩٥هـ) تحقيق سامي بن محمد، إصدار دار الوطن للنشر، ط أولى (١٤٢٠هـ)، وكتاب: (الإعلام بسن الهجرة إلى الشام) لبرهان الدين إبراهيم، دار ابن حزم، ط أولى (١٤١٨هـ).



س ٢: ما مدى صحة حديث: (تقاتلنا اليهود، أنتم شرقي النهر وهم غربيه) (١)؟ (٢)

✽ الإجابة: (ضعيف).



س ٣: ما صحة حديث: (أنتم ستقاتلون اليهود أنتم شرقي النهر وهم غربيه)؟ (٣)

✽ الإجابة: هذا حديث رواه البزار في (مسنده)، وإسناده ضعيف جداً، فيه راو اسمه (وابان) تكلم فيه الرواة الحفاظ وضعفوه، ولا يصح الحديث موافقة للواقع. وقد تنقلب الأمور وتكون بعيداً عن ذلك، فمجرد مشابهة الواقع للحديث الذي لا يصح لا يجعله صحيحاً.

(١) رواه الطبراني والبزار، كتاب مجمع الزوائد، (٣٤٩/٧)، والحديث في الطبقات الكبرى، (٤٢٢/٧) ولفظه: عن نبيك بن صريم السكوني قال: قال رسول الله ﷺ: (يقاتل بقتكم الدجال على نهر الأردن أنتم شرقي النهر وهم غربيه) وما أدري أين الأردن، وفي الأحاد والمثاني (٤/٤٠٩) برقم (٢٤٥٨) وفيه: عن نبيك بن صريم السكوني قال: قال رسول الله ﷺ (لا تزالون تقاتلون المشركين حتى يقاتل بقتكم الدجال بالأردن على النهر أنتم شرقيه وهم غربيه).

(٢) المرجع: شريط بعنوان (دعوتنا - عورة المرأة - اللحية) وهو ضمن سلسلة الهدى والنور من إعداد أبي ليلى الأثري رقم (٦٤٢).

(٣) المرجع: شريط بعنوان (فضائل الشام).



س ٤: ما معنى حديث: (لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود)؟^(١) ؟^(٢)

✽ الإجابة: معناه أنه لو آمن هذا العدد من رؤوس اليهود، لتبعثهم أمة اليهود، لكن ما آمن منهم إلا قليل.



س ٥: قال ﷺ: « لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق وما حولها، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله، لا يضرهم من خذلهم، ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة » (رواه أبو يعلى كما في مجمع الزوائد، قال الهيثمي: رجاله ثقات)، ما رأيكم؟^(٣)

✽ الإجابة: ما أعرف شيئاً عن صحته، لأن قول الهيثمي: رجاله ثقات، لا يدل على صحته، فقد يكون فيه انقطاع، ولا يكفي في صحته كون جميع رواه ثقات.

(١) رواه البخاري رقم (٣٩٤١) واللفظ له، ومسلم رقم (٢٧٩٣).
 (٢) المرجع: شريط بعنوان (حكم الاستقراض من البنوك)، وهو ضمن سلسلة الهدى والنور من إعداد أبي ليلى الأثري رقم (٣٢٢٣).
 (٣) المرجع: موقع الشبكة الإسلامية على شبكة الإنترنت.



س ٦: قال الله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ۝٤﴾ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ۝٥﴾ [الإسراء]، هل هناك أحاديث تبشر بفتح بيت المقدس وإجلاء اليهود منه؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً؟ (١)

✦ الإجابة: كان (بختنصر) قد سلط عليهم تسليطاً بسبب معاصيهم، فقتلهم (بختنصر) و (سناحاريب) اللذان سلطا على اليهود فقتلوهم تفتيلاً، وشردوهم تشريداً.

أما ما يتعلق بالبشارة بفتح بيت المقدس، فقد أخبر النبي ﷺ بذلك، وأن بيت المقدس يفتح ويجلى منه اليهود، بل يقتل اليهود والنصارى، وذلك بعد نزول عيسى بن مريم عليه السلام.

أنتم تعرفون أن عيسى ابن مريم أخبر الرسول ﷺ، أنه ينزل حكماً عدلاً ويبقى أربعين عاماً، ويحج ويعتمر ويتزوج ويولد له، ويقتل اليهود؛ وأنتم تعرفون أن الدجال إذا خرج يتبعه من يهود أصفهان فقط سبعون ألفاً عليهم الطيالة (٢)، فيتجمعون ويحيطون بالناس في دمشق، فينزل عيسى بن مريم كما في صحيح مسلم، فينزل وقد أقيمت صلاة الفجر فيتأخر إمامهم، وقد ثبت في أحاديث أخر أن إمامهم في هذه الصلاة هو

(١) المرجع: شريط بعنوان (موقف اليهود من الدعوة الإسلامية).

(٢) رواه مسلم رقم (٢٩٤٤).

المهدي، فإذا التفت رأى عيسى بن مريم عليه السلام، وكان قد نزل على المنارة البيضاء شرقي دمشق فيتأخر الإمام، فيقول: تقدم يا روح الله، فيقول له عيسى بن مريم: لا، إنها لك أقيمت، تكرمة الله لهذه الأمة بعضهم لبعض أئمة ^(١)، فيصلي بهم فإذا صلى بهم أمر بالأبواب ففتحت، فإذا فتحت وراها اليهود ورأوا عيسى بن مريم فروا، ولا يحل لأحد أن يشم ريحه إلامات، ونفسه ينتهي إلى ما ينتهي إليه طرفه، فيتبع الدجال، حتى يدركه عند باب (لد)، فإذا أدركه ذاب كما يذوب الملح، فيطعنه بحربة معه، فيقتله ^(٢)، فسيفتح بيت المقدس وغيره إن شاء الله.

(١) رواه مسلم، برقم (١٥٦) عن جابر بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة قال: فينزل عيسى ابن مريم عليه السلام فيقول أميرهم: تعال صل لنا فيقول: لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة).

(٢) يكون هلاك الدجال على يدي عيسى بن مريم عليه السلام، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة: فقد روى الإمام مسلم عن النواس بن سميان رضي عنه حديثنا طويلا عن الدجال وفيه قصة نزول عيسى عليه السلام وقته للدجال، وفيه قوله ﷺ: (فلا يحل لكافر يجرد ربح نفسه إلامات، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله) رواه مسلم وقد سبق (ص ١٥). وفي مسلم أيضا (٢٨٧٩) عن أبي هريرة رضي عنه: أن رسول الله ﷺ قال: (... ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه لانداب، حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده فيريم دمه في حربته) الحديث.



س ٧: ما معنى حديث أم سلمة في سنن أبي داود: « من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر »^(١)؟ وهل فيه دليل على جواز أو أفضلية الإحرام قبل الوصول للميقات؟ وجزاكم الله خيرا.^(٢)

✽ الإجابة: قوله ﷺ: « من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى... »، إن كان على ظاهره فإنه يحمل على أنه خرج ناويا للعمرة من بيت المقدس، فإنه قد يوصف الإنسان بالشيء عند تلبسه بمقدماته، فتقول: خرج فإن فلانا حاج. وهو لم يبلغ الميقات بعد، أي أنه خرج يريد الحج، فالمراد أنه خرج من بيت المقدس وليس في نيته إلا أن يعتمر، أو يحمل على أن هذا سابق لتقدير المواقيت، وحيث يقال بعدم وجود التعارض بينهما لوجود ما يرفع المتقدم، وهو حديث المواقيت، والله تعالى أعلم.

(١) رواه أبو داود رقم (١٧٤٣)، وابن ماجه رقم (١٧٤١) وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (١٧٤٣).

(٢) المرجع: موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت.




س ٨: هل وردت أحاديث في أن عمران بيت المقدس خراب يثرب، وهل هي

صحيحة؟^(١)

✽ الإجابة: نعم ورد في هذا أحاديث، حيث قال: «باب في أمارات الملاحم»^(٢). حدثنا عباس العنبري: حدثنا هاشم بن القاسم: حدثنا عبد الرحمن بن ثابت ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل، قال رسول الله ﷺ: «عمران بيت المقدس خراب يثرب، وخراب يثرب خروج الملحمة، وخروج الملحمة فتح القسطنطينية، وفتح قسطنطينية خروج الدجال»، ثم ضرب بيده على فخذ الذي حدثه أو منكبه، ثم قال: «إن هذا لحق كما أنك هاهنا، أو كما أنك قاعد» يعني: معاذ بن جبل. قال المنذري: في إسناده عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وكان رجلاً صالحاً، وثقه بعضهم، وتكلم فيه غير واحد.

(١) المرجع: موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت.

(٢) رواه أبو داود رقم (٤٢٩٤)، وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٤٢٩٤).



س ٩: هل هذا الحديث صحيح « أنه سيأتي يوم يتتصر فيه المسلمون على اليهود، حتى الحجر الذي يخفي فيه يهودي يتكلم وينادي بأنه تحتي يهودي فاقتله »؟^(١)

الإجابة: الحمد لله ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم ثم يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله »^(٢) ، وعن ابن عمر أيضا رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله »^(٣) . وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ينزل الدجال بهذه السبخة بمرقناة فيكون أكثر من يخرج إليه النساء ، حتى إن الرجل ليرجع إلى حميمه وإلى أمه وابنته وأخته وعمته يوثقها رباطا مخافة أن تخرج إليه ثم يسلم الله المسلمين عليه فيقتلونه ويقتلون شيعة حتى إن اليهودي ليختبئ تحت شجرة أو حجر فيقول الحجر أو الشجرة للمسلم هذا يهودي تحتي فاقتله »^(٤) . وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

(١) المرجع : من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - المملكة العربية السعودية ، (٣ / ٩١) .

(٢) رواه البخاري رقم (٣٥٩٣) .

(٣) رواه مسلم رقم (٧٥٢٢) .

(٤) رواه أحمد في مسنده (٢٥٥ / ٩) واللفظ له ، ورواه ابن ماجه في سننه رقم (٤٠٧٧) ، وصححه الألباني في صحيح

وضعيف سنن ابن ماجه رقم (٤٠٧٧) وفي المشكاة رقم (٦٠٤٤) .

التوحيد



س ١ : ما حكم زيارة معابد الكفار مثل الموضع المسمى (بالقيامة) ^(١)، أو (بيت

لحم)، أو (صهيون)، أو غير ذلك مثل (كنائس النصارى)؟ ^(٢)

قال الشيخ رحمه الله: فمن زار مكانا من هذه الأمكنة معتقدا أن زيارته مستحبة، والعبادة فيه أفضل من العبادة في بيته، فهو ضال خارج عن شريعة الإسلام يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

وأما إذا دخلها الإنسان لحاجة، وعرضت له الصلاة فيها، فللعلماء فيها ثلاثة أقوال: في مذهب أحمد وغيره قيل: تكره الصلاة فيها مطلقا، واختاره ابن عقيل وهو منقول عن مالك، وقيل: تباح مطلقا، وقيل: إن كان فيها صور نهي عن الصلاة وإلا فلا، وهذا منصوص عن أحمد وغيره، وهو مروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة) ^(٣)

ولما فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة كان في الكعبة تماثيل فلم يدخل الكعبة حتى محيت تلك الصور والله أعلم.

(١) (القيامة): بالضم، هو الاسم الصحيح والصواب، وهي أعظم كنيسة للنصارى بالبيت المقدس، كما جاء في معجم البلدان (٣٩٦/٤)، وجاء في (المرجع السابق) أيضا أن للنصارى فيها مقبرة يسمونها القيامة، لاعتقادهم أن المسيح قامت قيامته فيها، والصحيح أن اسمها قيامة أ. هـ.

وقد ورد في طبعات (لمجموع الفتاوى) هكذا (القيامة)، ومنها طبعة (العيكان).

وأما (صهيون) فبفسر أوله ثم سكون، وفتح الياء وواو ساكنة، وهو موضع معروف بالبيت المقدس، محله فيها كنيسة صهيون، كما في (معجم البلدان ٣/٤٣٦).

(٢) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٢٧/١٦١٤-)، وأصل السؤال في مجموع الفتاوى بدون لفظ (ما حكم) وقد تم إضافتها حتى يستقيم الكلام.

(٣) رواه البخاري رقم (٣٢٢٦)، ومسلم رقم (٥٦٤٠).



س ٢: حكم السفر إلى المسجد الأقصى والعبادات المشروعة فيه*؟ (١)

✽ الإجابة: قال شيخ الإسلام رحمه الله: والسفر إلى المسجد الأقصى، والصلاة فيه والدعاء، والذكر، والقراءة، والاعتكاف مستحب في أي وقت شاء، سواء كان عام الحج أو بعده، ولا يفعل فيه وفي مسجد النبي ﷺ إلا ما يفعل في سائر المساجد، وليس فيها شيء يتمسح ولا يقبل ولا يطاف به، هذا كله ليس إلا في المسجد الحرام خاصة. ولا تستحب زيارة الصخرة، بل المستحب أن يصلي في قبلي المسجد الأقصى الذي بناه عمر بن الخطاب رضي الله عنه للمسلمين.

ولا يسافر أحد ليقف بغير عرفات، ولا يسافر للوقوف بالمسجد الأقصى، ولا للوقوف عند قبر أحد لا من الأنبياء ولا المشايخ ولا غيرهم باتفاق المسلمين، بل أظهر قولي العلماء أنه لا يسافر أحد لزيارة قبر من القبور، ولكن تزار القبور الزيارة الشرعية لمن كان قريبا ومن اجتاز بها.

* هذه الصيغة للسؤال غير موجودة بأصل الكتاب وإنما هي من وضع المركز.
(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٢٦/١٥٠).

الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
رحمه الله

س ٣ : فضيلة الشيخ: في الأسبوع قبل الماضي، كان لكم فتوى عن هذين البيتين،

وقد قمت باستئذان صاحب السؤال، وكان لكم توقف فيها:

أما لنا بعد هذا الذل معتصم يجيب صرخة مظلوم وينتصر
أما لنا بعد صلاح الدين يعصمنا وقد تكالبت على استعبادنا الفجر؟^(١)

✽ الإجابة: إي نعم، هذان البيتان:

أما لنا بعد هذا الذل معتصم يجيب صرخة مظلوم وينتصر

إذا كان يريد بالمعتصم شخص المعتصم فهذا شرك أكبر، لأنه دعاء ميتا ودعاء

الأموات شرك، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا

يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا

بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٦﴾ [الأحقاف]، فجعل الله دعاءهم عبادة وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَدْعُ

مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿١٣٧﴾ ﴿

[المؤمنون]، فجعل الله ذلك كفرا.

أما إذا كان لا يريد المعتصم نفسه، إنما أراد أن يهيبه الله عز وجل لنا قائدا عظيما

بطلا كالمعتصم، فإن هذا لا بأس به، ولكن ينهى عن إطلاق هذا اللفظ على هذا الوجه،

لأنه يوهم أنه يدعو المعتصم نفسه، وما أوهم الباطل فإنه ينبغي التحرز منه.

أما الثاني ويقول:

أما لنا بعد صلاح الدين يعصمنا وقد تكالبت على استعبادنا الفجر

(١) المرجع: لقاء الباب المفتوح السادس عشر، ص (١٤ - ١٦)، إصدار دار الوطن، إعداد الدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار.

هذا أيضا يقال فيه كالأول، إذا كان يريد صلاح الدين نفسه، فهذا أيضا كفر لأن صلاح الدين لا يعصم، صلاح الدين ميت لا يعصم أحدا، وإن أراد بذلك - ولا أظن أنه يريد ذلك - أن يؤتى لنا برجل كصلاح الدين، لأنه قال أما لنا بعد صلاح الدين يعصمنا، والبيت فيه شيء من الركاة.

وعلى كل حال هذا البيت بالنسبة للبيت الذي قبله أهون لأنه كأنه يقول: ليس لنا أحد بعد صلاح الدين يعصمنا، فنقول له: هذا الإطلاق فيه نظر، لأن الذي يعصمك من الشر قبل صلاح الدين وبعد صلاح الدين هو الله تعالى.

ثم إن صلاح الدين ليس أعظم قائد في الأمة الإسلامية، بل أعظم قائد في الأمة الإسلامية رسول الله ﷺ، ثم من تلاه من الخلفاء الراشدين، والقواد المسلمين كخالد بن الوليد وغيره.



س ٤: وضع باقة من الزهور على قبر الجندي المجهول، هل ينطبق على ذلك ما ينطبق على عمل الذين عظموا أولياءهم وصالحهم حتى عبدوا؟^(١)

الإجابة: هذا العمل بدعة وغلو في الأموات، وهو شبيه بعمل أولئك في صالحهم من جهة التعظيم واتخاذ شعار لهم، ويخشى منه أن يكون ذريعة على مر الأيام إلى بناء القباب عليهم، والتبرك بهم، واتخاذهم أولياء من دون الله، فيجب منع ذلك سدا للذريعة الشرك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) المرجع: من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، (٩/ ٨٠)، فتوى رقم (٦١٦٦) الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله، والشيخ عبد الله بن غديان - حفظه الله، والشيخ عبد الله بن قعود رحمه الله.



س ٥ : هل يجوز الوقوف دقيقة مثلا مع الصمت تحية للشهداء ، حيث إنه عندما

تبدأ حفلة معينة، يقف الناس دقيقة مع الصمت حدادا أو تشريفا لأرواح الشهداء؟^(١)

الإجابة: ما يفعله بعض الناس من الوقوف زمنا مع الصمت تحية للشهداء، أو الوجهاء أو تشريفا وتكريما لأرواحهم وإحدادا عليهم، وتنكيس الأعلام من المنكرات والبدع المحدثه التي لم تكن في عهد النبي ﷺ، ولا في عهد أصحابه، ولا السلف الصالح، ولا تتفق مع آداب التوحيد، ولا إخلاص التعظيم لله، بل اتبع فيها بعض جهلة المسلمين بدينهم من ابتدعها من الكفار، وقلدوهم في عاداتهم القبيحة، وغلوهم في رؤسائهم ووجهائهم أحياء وأمواتا، وقد نهى النبي ﷺ عن التشبه بهم، والذي عرف في الإسلام من حقوق أهله الدعاء لأموات المسلمين والصدقة عنهم، وذكر محاسنهم، والكف عن مساوئهم، إلى كثير من الآداب التي بينها الإسلام، وحث المسلم على مراعاتها مع إخوانه أحياء وأمواتا، وليس منها الوقوف حدادا مع الصمت تحية للشهداء أو الوجهاء، بل هذا مما تأباه أصول الإسلام.

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) المرجع: من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، (٧٧-٧٨)، فتوى رقم (١٦٧٤)؛ الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله، والشيخ عبد الله بن غديان - حفظه الله، والشيخ عبد الله بن قعود - رحمه الله.



س ٦ : يقول السائل : ما حكم إقامة نصب للشهداء تكتب عليه أسماؤهم وبعض

الآيات القرآنية ؟ (١)

الإجابة : ليس من منهج الإسلام في تكريم الشهداء إقامة ما يسمى بنصب الشهداء ، أو نصب الجندي المجهول ، أو نحو ذلك من الأمور المبتدعة ، والتي عملها بعض المسلمين تقليدا لغير المسلمين . ومن المعلوم عند أهل العلم أن البناء على القبور محرم شرعا ، وعلى ذلك دلت الأحاديث النبوية الشريفة فقد ثبت في الحديث عن جابر رضي الله عنه قال : (نهى رسول الله ﷺ أن يخصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه) (٢) . وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : (نهى رسول الله ﷺ أن يبنى على القبور أو يقعد عليها أو يصلى عليها) (٣) . وقد اتفق العلماء من لدن صحابة النبي ﷺ إلى هذا الوقت على حرمة البناء على القبور . ويضاف إلى ذلك أن إقامة نصب للشهداء ما هو إلا تشبه بغير المسلمين ، وقد نهينا عن التشبه بهم في مثل هذه الأمور ، وقد قامت على إثبات هذا الأصل الأدلة الكثيرة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فمن ذلك قوله تعالى ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَعَسَؤُنَ ﴿١٦﴾ [الحديد] قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (فقوله (ولا يكونوا) نهي مطلق عن مشابهتهم

(١) المرجع : موقع شبكة يسألونك الإسلامية على شبكة الإنترنت .

(٢) رواه مسلم رقم (٢٢٨٩) .

(٣) رواه أبو يعلى رقم (١٠٢٠) ، وقال الهيثمي : رجاله ثقات .

وهو خاص أيضا في النهي عن مشابهتهم في قسوة قلوبهم وقسوة القلوب من ثمرات المعاصي). (١) وكما في قوله ﷺ: (خالفوا المشركين). (٢) ومن المعلوم أن الشهداء لهم مكانة عظيمة عند الله سبحانه وتعالى فلا يحتاجون إلى إقامة هذه النصب لتكريمهم .

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ [النساء] قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [الحديد]، وثبت في الحديث عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشهيد فإنه يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة). (٣) وغير ذلك من الأحاديث .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص ٤٣ .

(٢) رواه البخاري رقم (٥٨٩٢) ، ومسلم رقم (٦٢٥) .

(٣) رواه البخاري رقم (٢٨١٧) .



س ٧ : جمع بعضهم في رسالة (مشاهد القبور والمزارات وما يجري عندها من بدع وشرك) في داخل فلسطين ، وذلك للتدليل على أن أهل فلسطين متلبسون بالشرك بدرجة كبيرة ، وأن الحديث هناك عن الجهاد أو المنكرات الأخرى حديث لا معنى له أبداً، هذا فضلاً عن نصرتهم ومساعدتهم!! ما هو تعليق فضيلتكم حول هذا الأمر. (١)

الإجابة : إن وجود مظاهر الشرك ، والجهل بين طوائف من المسلمين ، لا يعنى أن كلهم كذلك ، ولا يعنى إبطال الحق الذى يدعو إليه أهل الحق ، ويجاهدون من أجله حسب الطاقة ، وأما أن البدء بالتوحيد يعنى إهمال المنكرات الأخرى فخطأ قائله ، فقد كان النبى ﷺ يأمر الناس بالصلاة ، والصدق ، والعفاف ، والصلة ، وترك عبادة الأوثان ، كما قال أبو سفيان له رقل ، وهذا مما يعرف به محاسن الإسلام ، ويقبل الناس على دعوة الحق .

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله ، سؤال رقم (٢٣٤) بتاريخ (شعبان ١٤٢٧ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٦ م).



س ٨ : جمع بعضهم في رسالة (مشاهد القبور والمزارات وما يجري عندها من بدع وشرك) في داخل فلسطين ، وذلك للتدليل على أن أهل فلسطين متلبسون بالشرك بدرجة كبيرة، وأن الحديث هناك عن الجهاد أو المنكرات الأخرى حديث لا معنى له أبدا، هذا فضلا عن نصرتهم ومساعدتهم !! ما هو تعليق فضيلتكم حول هذا الأمر؟^(١)

✽ الإجابة : لا بأس أن يجمع رجل رسالة تتحدث عن القبور والمشاهد البدعية، وأرجو أن لا يكون سؤالك هذا من باب ترك الدعوة إلى التوحيد باسم الجهاد.. وأظن في الإخوة القائمين على هذا المركز خيرا، وأنهم من أهل الاعتدال.. ليكتب من شاء ما شاء.. ولا نضيق ذرعا من مثل هذه الكتابات التصحيحية، والتربوية، بل الإيمانية، فإنها من الجهاد باللسان المطلوب، إذ فيها تهذيب للسلوك، وتحرير للعقول من الخرافات القبورية.. فالجهاد للعدو لا يمكن أن يعطل الدعوة إلى التوحيد، بل إذا كانت الغاية من الجهاد هي إعلاء كلمة الله تعالى فهذا يصب في نفس الغرض والهدف.

أما إذا كان صاحب الرسالة يقول أنه لا يجوز الجهاد في هذه الحالة فهذا قول مردود.. وأنا أؤيد من يكتب مثل هذه الرسائل، شريطة أن يذكر الأدلة التي تبرهن على ذلك، وأن لا يبالغ بأن الشعب كله مشرك أو جله.. فهذا يكون تحاملا، كما أنني لم أطلع على هذه الرسالة لكن أضع الاحتمالات المتوقعة.. فلو حكم أن هناك حالات من الشرك في

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٢٣٤) بتاريخ (شعبان ١٤٢٧ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٦ م).

بعض المناطق ، فهذا قد يكون حاصلًا ، أما أن يبالغ فهذا باطل ، فالعلماء موجودون ، وقائمون بمهمتهم ولله الحمد .

وبالمقابل لا نتحامل على الرسالة ، فالشرك قد يحصل من بعض الجهلة ، وعوام الناس ، فلا مانع أن يحذر الناس من صور الشرك الواقعة .
فالجهاد والدعوة إلى التوحيد لا يتعارضان أبداً .



س ٩ : ما حكم من يسب الله، ثم يقتل على أيدي اليهود؟^(١)

✽ الجواب: من سب الله فقد كفر، فإن قتله اليهود قبل أن يتوب دخل جهنم خالدًا مخلدًا فيها، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولأن السب محادة لله تعالى، قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَن يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ ﴾ [٦٣] [التوبة].

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٥٠) بتاريخ (جمادى الأولى ١٤٢٦ هـ الموافق يونيو ٢٠٠٥ م) .

الصلاة



س ١: هل يجوز للإمام بعد قنوت الوتر أن يدعو للمسلمين، ويدعو على الكافرين؟^(١)

✽ الإجابة: لو كان يقنت في الصلوات الخمس، وبدا له أن يقنت في دعاء قنوت الوتر، يمكن أن يتسامح به، وبخاصة إذا كان قنوت الوتر في النصف الثاني من رمضان؛ لأنه يوجد روايات ثابتة عن السلف أنهم كانوا يلعنون الكفار، ويدعون عليهم في قنوت الوتر في النصف الثاني من رمضان، هكذا ما كانوا يعرضون عن القنوت والدعاء على الكفار في الصلوات الخمس.

خلاصة الجواب: ترك القنوت في الصلوات الخمس، والدعاء على الكفار، ونقل هذا الدعاء إلى قنوت الوتر هذا قيل: السنة.

(١) المرجع: شريط بعنوان: (العدل بين الأولاد - بعض مسائل الحج - السنة في القنوت) رقم (٥٨).



س ٢: هل يجوز قطع الصلاة إذا دقت صفارة الإنذار للحادث؟^(١)

✽ الإجابة: إذا كان الحادث كبيراً ومهماً، فلا بأس من قطع الصلاة، وإذا كان الأمر بسيطاً ويمكن تداركه فلا يجوز.

فقد قال أهل العلم: يجب قطع الصلاة لإنقاذ غافلٍ من هلكةٍ، ومعناه لو كنت تصلي ورأيت حياة أقبلت على رجلٍ جالسٍ لم يتبها لها، وهي متجهة نحوه يجب عليك أن تقطع الصلاة، وتخبره حتى لا تلدغه، ويؤدي ذلك إلى وفاته، أو رأيت رجلاً مكفوف البصر يمشي أمامك وأنت تصلي وأقبل على بئرٍ، وتخشى عليه أن يسقط فيها، فيجب عليك أن تنبهه وأن تنقذه من تلك الهلكة، ولو أدى ذلك إلى قطع الصلاة، أو حريقٍ، أو نحو ذلك.

أما إذا كانت صفارة الإنذار لأمرٍ بسيطٍ يمكن تداركه، ولا يخشى فواته فهذا لا يجوز فيه قطع الصلاة قبل إكمالها؛ لأنه بإمكانك تدارك هذا الحادث بدون أن يلحق أهله ضرر، والله أعلم.

(١) المرجع: كتاب فتاوى الشيخ عبد الله بن حميد - رحمه الله - ص (١٣٦ - ١٣٧)، فتوى رقم (١٤٤).

الشيخ
صالح بن الفوزان الفوزان
حفظه الله

س ٣ : هل يجوز لرجل أن يصلي حاملا سلاحه، وإذا كان حاملا رتبة عسكرية،

فهل يجب عليه خلعها أم لا؟^(١)

الإجابة: قضية حمل السلاح: إذا كان في حال خوفٍ، فلا بأس بذلك، بل قد أمر الله تعالى به في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء: ١٠٢].

فإذا كانت الحالة حالة خوفٍ من هجوم العدو على المسلمين، فإنهم يحملون سلاحهم في الصلاة، أما في غير حالة الخوف فإذا كان هذا السلاح خفيفا وليس فيه نجاسة فلا بأس بحمله، أما إذا لم يكن خفيفا، أو كان فيه نجاسة، فإنه لا يجوز حمله؛ لأنه يشغل عن الصلاة إن كان غير خفيفٍ، وإذا كان فيه نجاسة فلا يجوز للمصلي أن يصحب ما فيه من نجاسةٍ.

أما الرتبة العسكرية: إن كانت صورا و تماثيل فلا يجوز حملها لا في الصلاة ولا في غيرها، وفي الصلاة أشد، أما إذا كانت خالية من الصور أو التماثيل، فلا بأس بذلك والله أعلم.

(١) المرجع: كتاب المنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان، (٣/ ٦٥-٦٦)، فتوى رقم (٩٨).



س ٤ : نحن أهل قرية من نواحي مدينة « بيرزيت » يوجد عندنا مسجد وحيد في القرية ، ويوجد قبر (ضريح) يقع في اتجاه القبلة من خارج المحراب ، ولكنه داخل سور المسجد ، علما أن المسجد بني قبل القبر بسنوات ، والقبر لصاحب المسجد الذي بناه ، وأن أقرب مسجد علينا يقع على بعد (١٠) كم تقريبا من القرية .
فما هو حكم الصلاة في هذا المسجد ، وما هو الواجب علينا نحن أهل القرية في ذلك ؟
وخصوصا أنه وقع نزاع عندنا فيمن يفتينا بالجواز وآخرون بالمتنع ... فترجو منكم بيان الحكم الشرعي مع وجه دلالة الشرعية؟^(١)

✦ الإجابة : أرى أن يجعل فاصل من طريق ، أو ممر بين القبر والمسجد .

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية ، الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله ، سؤال رقم (٢٤١) بتاريخ (شعبان ١٤٢٧ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٦ م) .



س ٥ : نحن أهل قرية من نواحي مدينة بيرزيت ، يوجد عندنا مسجد وحيد في القرية ، ويوجد قبر (ضريح) يقع في اتجاه القبلة من خارج المحراب ، ولكنه داخل سور المسجد ، علما أن المسجد بني قبل القبر بسنوات ، والقبر لصاحب المسجد الذي بناه ، وأن أقرب مسجد علينا يقع على بعد (١٠) كم تقريبا من القرية . فما هو حكم الصلاة في هذا المسجد ، وما هو الواجب علينا نحن أهل القرية في ذلك ؟ وخصوصا أنه وقع نزاع عندنا فيمن يفتينا بالجواز وآخرون بالمنع ... فنرجو منكم بيان الحكم الشرعي مع وجه دلالة الشرعية؟^(١)

✽ الجواب: جزاك الله خيرا، في الحقيقة هذه مسألة دقيقة، والسؤال فيها محدد جدا، وأيضا في غاية من الصعوبة الإجابة عنه بكلمات يسيرة، لأن السؤال بجانب تحديده فيه ذكر الواقع أيضا، وهو صعب على النفس ، وهو أن أقرب مسجد من هؤلاء الناس المقيمين حول هذا المسجد يبعد عنهم حوالي عشرة كيلومترات، وفي الحقيقة لم يسبق أن يعرض سؤال بهذا المستوى، يعني أن لا يكون هناك مسجد قريب يمكن أن ينتقل إليه الإنسان، أنا عندما أسأل مثل هذا السؤال لا أرى أن يصلي بمثل هذا المسجد، إما أخذا بقول من يقول أن الصلاة بمثله لا تجوز، أو على الأقل من باب سد الذرائع المؤدية للاعتقاد أن مثل هذا العمل مباح مشروع، فالإنسان إذا صلى في هذا المسجد ، وهو من أهل السنة ويتنسب إليها، ورآه عامة الناس يصلي، فهو يصلي ولا يصلي للقبر ، ويعتقد أن هذا منكر ، وأن وجود هذا القبر لا ينبغي ولا يجب أن يكون ، وليس من الإسلام في شيء، ولكن إذا صلى هو ورآه العامة ، وكان معهم ويشاركهم في صلواتهم ، اعتقد العامة أن الصلاة في هذه الأماكن جائزة، ولكن والله أعلم وأرجو أن يكون اجتهادا مني ، ويكون صوابا إن شاء الله تبارك وتعالى، أرى أن الإخوة

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية ، الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (١٣٩) بتاريخ (ربيع الأول ١٤٢٧ هـ) الموافق (إبريل ٢٠٠٦ م).

السلفيين في هذا المكان ، طالما أن القبر خارج إطار المسجد أن يحرسوا على الصلاة فيه مع بيان الحق في هذه المسألة لمرتادي المسجد، لأمرين. الأمر الأول: حتى لا يضيعوا على أنفسهم صلاة الجماعة ، حيث ستصبح عامة في هذه المسألة، لأن صلاة الجماعة أحسن ، ولا ينقطع عنها ؛ لأن المسجد القريب منه بعيد ، ولا يتيسر للناس سيارات ، ولا نكلف الناس فوق طاقتهم بأن ينتقلوا للمسجد البعيد في كل وقت، فهذا فيه مشقة ، وتأباه سماحة الإسلام ويسر الإسلام، فالصلاة فيه تجعلهم يؤدونها مع الجماعة ، وهو أمر في الحقيقة مطلوب.

الأمر الثاني : أن يبينوا وجه الحق في هذه المسألة ولا يسكتوا، إن قلت أن يصلوا فيه فلا أرى أن يسكتوا بحال من الأحوال ، لأن سكوتهم سيجر إلى ضرر كبير، وهو أن العامة سيعتقدون أن هذا أمر سائغ ، وأن هذا أمر مباح ، وإقرار من هذا المصلي على الصلاة في هذه المساجد دون حرمة، فهو يصلي - إن شاء الله تعالى - لما ذكرت من أسباب سابقة ، ولكن يجب عليه أن يبين وجه الحق في هذه المسألة، وأنتهز هذه الفرصة وأوجه كلمة إلى إخواني في سائر بلاد العالم الإسلامي ، أن يهتموا بهذه المسائل ، وأن يتعلموا أن بناء المساجد على القبور ليس من دين الله تبارك وتعالى في شيء، والنبي ﷺ نهى في أحاديث كثيرة حتى قبل أن يموت صلى الله عليه وآله وسلم بأيام قليلة ، نهى عن بناء المساجد على القبور، كل ذلك ليسلم التوحيد لله تبارك وتعالى وحده دون سواه، وأنا أعتقد أن الأمة لو صحت عقيدتها ولجؤوا إلى الله عز وجل جميعا ، لتداركتهم رحمة الله عز وجل ولأصبح حالهم اليوم على غير الحال التي هم عليها، فعلماء المسلمين عليهم ، وناشدهم بأن يوجهوا ويقولوا كلمة حق في ذلك ، وأن يوجهوا كذلك إخوانهم المسلمين في أماكنهم المختلفة ، وفي أي مكان أن يتقوا الله ويفردوه بالعبادة وأن لا يلتفتوا إلى هذه الأضرحة ، والمقامات ، والمشاهد التي يعبد فيها غير الله عز وجل ، أو ينادى فيها بأسماء غير أسماء الله تبارك وتعالى ، وكل هذا إما أنه شرك ، أو ذريعة موصلة إلى الشرك والعياذ بالله تبارك وتعالى.

المركز: شيخنا لوقام الناس هناك بعمل سور أو جدار حول القبر لفصله عن المسجد

هل هذا يجدي؟

الجواب: هذا حسن، وعلى الإخوة أن يفعلوا ما يرونه مناسبا حيال ذلك.

جزاكم الله خيرا.



س ٦ : فضيلة الشيخ: عندنا في مدينة القدس جبل يسمى جبل صموئيل، فيه مسجد من طابقين، يسمى مسجد النبي صموئيل، في أسفله قبر ينسب إلى النبي صموئيل، جاء اليهود وتعدوا على المسجد واحتلوا الطابق السفلي من المسجد، وأبقوا لنا الطابق العلوي، وقاموا بحراسة المسجد حراسة مشددة، وهذا الجبل لم يبق فيه من السكان غير اليهود، فقام بعض الغيورين على الإسلام بتسيير حفلات للصلاة في هذا المسجد، حتى لا يستولي اليهود على ما تبقى منه، فما مدى مشروعية هذا الفعل؟^(١)

✽ الجواب: هناك مساجد أقيمت على قبور لليهود، مثل مسجد الخليل مثلا، فإنه مقام على مقبرة لليهود في أسفله مغارة فيها قبور لليهود، فالمساجد المؤسسة كلها على قبور باطلة لا يحل الصلاة فيها، فلا يحل أن يصلى فيها، سواء كان هذا القبر لنبي من أنبياء بني إسرائيل، أو رجل صالح، أو قبر موهوم فلا يحل، لأن الرسول ﷺ يقول: (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)^(٢)، فمسجد الخليل مثلا مقام على مقبرة، ومقبرة لليهود، فلا يصح الصلاة فيه، وتسميته أيضا بالحرم الإبراهيمي غلط، فهؤلاء الذين يفعلون هذا ممن أقاموا المساجد من المسلمين أخطؤوا أن يقيموها على هذه القبور، والذين يريدون إبقاءها كمساجد ويصلوا فيها، حيث أصبحت مساجد وأصبحت جزء من أملاك المسلمين، ولا يجوز للمسلمين التفريط فيها، أنا أرى أن هذا خطأ أيضا، لكن يمنع اليهود.. إذا كان فيه إمكانية منع اليهود من إقامة كنائس ومعابد لهم منعوا، ولكن أن يكون هذا المسجد معترفا فيه، ويصلى فيه، فلا يحل الصلاة فيه.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية، الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٦٥) بتاريخ (شعبان ١٤٢٦ هـ الموافق (سبتمبر ٢٠٠٥ م)

(٢) رواه البخاري رقم (١٣٩٠)، ومسلم رقم (١٢١٢)..

الزكاة



س ١ : هل يجوز إرسال الزكاة للأسير المسلم؟^(١)

الإجابة: يشرع دفعها في فك رقبتة من الأسر، وفي الإنفاق عليه إن احتاج إلى ذلك.

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .




س ٢ : يخضم منا نحن الفلسطينيين شهريا مبالغ تصرف لمنظمة التحرير

الفلسطينية، فهل يصح أن تحسب هذه المبالغ من زكاة كل واحد منا؟^(٢)

الإجابة: رأت اللجنة أن ما يخضم من الفلسطينيين لصالح منظمة التحرير الفلسطينية ضريبة، والضريبة لا تعتبر من الزكاة، والزكاة عبادة تحتاج إلى نية. هذا وبالله التوفيق ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

(١) المرجع: من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - المملكة العربية السعودية، (١٠ / ٣٢)، فتوى رقم (٧٩٠٤)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله، والشيخ عبد الله بن غديان حفظه الله.

(٢) المرجع: من فتاوى بيت الزكاة الكويتي، فتوى رقم (٧٢).



س ٣: يخصم من راتبي شهريا ٥% لصالح منظمة التحرير الفلسطينية، وقد أفتى العلماء في الكويت منذ سنوات بجواز إعطاء الزكاة لمنظمة التحرير الفلسطينية، فهل أستطيع اعتبار هذه الـ ٥% التي تخصم من راتبي جزءا من الزكاة المستحقة على أموالي، بحيث أحسب مجموع ما أدفعه للمنظمة في السنة، ثم أدفع الفرق المستحق للزكاة؟ علما بأن الـ ٥% من الراتب الأساسي تخصم على جميع من هم من أصل فلسطيني، بقرار من مجلس القمة للملوك والرؤساء العرب لدعم مسيرة الثورة الفلسطينية على حد تعبيرهم؟^(١)

❖ الإجابة: لا يجوز أن تحتسب ما يخصم عليك لصالح منظمة التحرير من الزكاة، ولا يجزئك ذلك، لأن الزكاة لا يحمى بها المال. وباللغة التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) المرجع: من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، (٩/ ٤٦١-٤٦٢)، فتوى رقم (٨١٢٨)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله، والشيخ عبد الله بن قعود رحمه الله.



س ٤ : هل يجوز تأخير وقت تسليم الزكاة لنقلها من بلد إلى بلد آخر مثل فلسطين؟^(١)

الإجابة: إذا وضعت في حرز، وكتب عليها احتياطاً، بحيث يضمن أن تصل إلى أولئك الفقراء، فيجوز نقل الزكاة من بلد إلى بلد خلافاً لما ذهب إليه الشافعي، لأن حديث معاذ الذي يستدلون به، ليس صريحاً في المنهج، لما أرسله رسول الله [إلى اليمن، وقال: (إن هم أجابوك خذ من أموالهم لتعد على فقرائهم)^(٢).

فهذا الحديث أولاً لا يدل على أنه لا يجوز إخراج الزكاة إلى بلد آخر، لأن اليمن مجموعة بلاد، ما قال مثلاً إلى صنعاء يعني حدد وحتى لو حدد، هذا لا يعني أن ذلك لا يجوز، إذا كان هناك فقراء في بلد آخر هم مثلاً أحوج من البلدة الأولى، فيجوز مثلاً حجز مال الزكاة لإيصالها إلى بلد آخر.

(١) المرجع: من اللقاء الذي تم مع مندوب جريدة الشرق الأوسط حول الافتراءات التي أشيعت حول الشيخ الألباني في بعض جرائد الإمارات العربية على لسان وزير الأوقاف الخزرجي.

(٢) رواه البخاري رقم (١٣٩٥) من طريق أبي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ بعث معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن فقال: ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم). ورواه مسلم رقم (١٩).



س ٥ : بالنسبة لتعجيل الزكاة لسنوات عديدة للمنكوبين والذين تحمل بهم مصائب،

ما الحكم؟^(١)

✽ الإجابة: تعجيل الزكاة قبل حلولها لأكثر من سنة، الصحيح أنه جائز لمدة سنتين فقط، ولا يجوز أكثر من ذلك، ومع هذا لا ينبغي أن يعجل بالزكاة قبل حلول وقتها، اللهم إلا أن تطرأ حاجة كمسغبة شديدة، أو جهاد، أو ما أشبه ذلك، فحينئذ نقول: يعجل؛ لأنه قد يعرض للمفضول ما يجعله أفضل، وإلا فالأفضل ألا يزكي إلا إذا حلت الزكاة؛ لأن الإنسان قد يعتري ماله ما يعتريه من تلف أو غيره، وعلى كل حال أيضا: انتبه إلى أنه لو زاد عما هو عليه حين التعجيل فإن هذه الزيادة يجب دفع زكاتها.

(١) المرجع: لقاء الباب المفتوح، اللقاء الخامس، ص (١٥)، سؤال رقم (٢٣٠) إصدار دار الوطن، إعداد الدكتور عبدالله بن



س ٦ : بعض المزارعين يزرع الحلبة والرشاد، هل يجب فيها الزكاة أم لا؟^(١)

الإجابة: تجب الزكاة في الحلبة والرشاد بشرط أن تبلغ نصاباً، ولا يضم بعضها إلى بعض، الحلبة وحدها والرشاد وحده، أما إذا لم تبلغ نصاباً فلا زكاة فيها.
السائل: وما هو النصاب فيها؟
الشيخ: ثلاثمائة صاع بصاع النبي ﷺ.



س ٧ : شرعت زكاة الفطر من أجل كفاية الفقراء والمحتاجين عن السؤال في يوم عيد الفطر، وذلك بسد حاجتهم من الطعام - والذي هو غالب قوت أهل البلد - في هذه الأيام، فهل لنا أن نقول أنه من أجل هذه الحكمة أن إخراج زكاة الفطر - طعاماً - لأهلنا في أرض فلسطين أولى لوجود الحاجة الماسة والفقير الكبير هناك؟^(٢)

الجواب: نعم إخراج زكاة الفطر طعاماً لأهل فلسطين أولى، طالما أمكن توصيلها إليهم قبل مضي يوم العيد.

(١) المرجع: لقاء الباب المفتوح، اللقاء الثالث، ص (٢٢)، سؤال رقم (١٥٢) إصدار دار الوطن، إعداد الدكتور عبدالله بن محمد بن أحمد الطيار.

(٢) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٢٢٦) بتاريخ (شعبان ١٤٢٧ هـ الموافق (سبتمبر ٢٠٠٦ م)).



س ٨ : هل يجوز شراء أسلحة لمحاربة الكفار من أموال الزكاة؟^(١)

✽ الإجابة: إن العداوة التي بين المؤمنين والكافرين عداوة قديمة متأصلة، وإن الخصومة التي بين الفريقين خصومة مستحكمة، وإن قلوب الكافرين لم تنزل ولا تزال تتوهج فيها جمرات الغيظ، وتشتعل فيها نيران الضغائن والأحقاد، لا يكاد يخبو لهيبها أو تخمد جمرتها، بل لا تزال تزداد يوماً بعد يوم، وتتخذ ألواناً مختلفة من الكيد والتبیت، وأشكالا من الحروب النارية، خفية وجهرية، سرا وعلانية، وما خفي منها أشد ضراوة وأعظم فتكا بالمسلمين مما ظهر.

ولذا حذرنا الله عز وجل من موالاتهم واتخاذ بطانة منهم، قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَآئِنْتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِنْ تَمَسَسَكُمْ حَسَنَةٌ سَوَّاهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصِيرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾﴾ [آل عمران]، فتارة تكون المعركة بأسلحة مادية تدور رحاها في الجو، أو البحر، أو على بساط الأرض بالطائرات والغواصات والدبابات، وأمثال ذلك من الأسلحة الفتاكة.

(١) المرجع: كتاب (رسائل وفتاوى الشيخ عبد الرزاق عفيفي) رحمه الله، الطبعة الثانية، ص (٤٣٨ - ٤٤٠) سؤال رقم (١٦) باب فتاوى الزكاة.

وتارة تكون نظرية تدور رحاها في عالم الأفكار، بإلقاء الشبه ونشر نظريات الإلحاد ونحوها لتشكيك المسلمين في دينهم، وزلزلة العقيدة الإسلامية في نفوسهم، ومحو ما في قلوبهم من حق ويقين.

وأونة تكون حرب أعصاب وفتن توهن العزائم، وتبعث الرعب في القلوب، وتحطم وحدة المسلمين، وتفرق جماعتهم بما تلقوه في نفوسهم من بذور الأثرة^(١)، وأسباب العداوة والبغضاء، وتجعل بعضهم حربا على بعض، إلى غير ذلك من ألوان الكيد والحروب.

فلا بد للمسلمين أن يواجهوهم بمثل أسلحتهم، يواجهونهم بأسلحة مادية، يضعونها في نحورهم، ويقضون بها عليهم، ويواجهونهم بأدلة علمية يثبتون بها الحق في قلوب المؤمنين، ويمحون بها الشبه حتى لا تكون فتنة ولا إلحاد ولا حيرة ولا شكوك، يواجهونهم بإيجاد يقظة في الأمة الإسلامية، ونشر الوعي فيها حتى ينكشف لهم ما بخصومهم من الكيد والدس، وحتى لا يغتروا بالبهرج الكاذب والمظاهر الخداعة، ولا يأخذ التهريج من نفوسهم مأخذه.

وكل هذه المواجهات والمكافحات أنواع من الجهاد في سبيل الله عز وجل، فيجوز أن يستعان في القيام بها بأموال الزكاة وغيرها من تبرعات المحسنين، من أغنياء المسلمين، وبيوت الأموال في الدول الإسلامية، عن طريق ولاية الأمور، لتكون كلمة الله هي العليا، وكلمة الكفر هي السفلى، وليهلك من هلك عن بينة، ويحيا من حي عن بينة، وإن الله لسميع عليم.

والله الموفق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) الأثرة: الأنانية أو تفضيل النفس على الغير.



س ٩: فضيلة الشيخ تعلمون ما يعيشه الفلسطينيون من حصار وجوع وقلة الأدوية، فهل يجوز دفع زكائنا لهم؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد: فإن من الواجب على المسلمين عموماً مساعدة المسلمين المحاصرين في فلسطين مادياً ومعنوياً، فذلك حق لهم سيطالبون به يوم القيامة من لم يؤده اليوم. وهم أولى من غيرهم الآن بصرف الزكوات الواجبة إليهم من جميع بلدان العالم، لحاجتهم الماسة، فالأطفال والنساء والمرضى والضعفة الآن يتعرضون لحصار جائر ليس له أي مستند يمنعه من الغذاء والدواء وغير ذلك من لوازم الحياة، وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجرات] ، وقال تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [التوبة] ، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء] ، وقال تعالى: ﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ ﴾ [المؤمنون] ، وقال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ [المائدة] ، وقد صح عن النبي [أنه قال: « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً »^(٢)]، و صح على النبي [أنه قال: « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا

(١) المرجع: موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت .

(٢) رواه البخاري رقم (٢٢٦٦)، ومسلم رقم (٤٦٨٤) .

اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(١) وصح عن النبي [أنه قال: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة»^(٢)

(١) رواه البخاري رقم (٦٠١١)، ومسلم رقم (٦٧٥١) واللفظ له.

(٢) رواه البخاري رقم (٢٢٦٢)، ومسلم رقم (٤٦٧٧).



س ١٠: لا يخفى على فضيلتكم أن من أعظم الثمار انتاجا على أرض فلسطين هو الزيتون، وقد اختلف الناس عندنا بوجوب زكاته أو عدمه، فما الواجب شرعا في هذا الأمر؟ وإن كان تجب فيه الزكاة فما هو مقداره؟ وهل إذا عصر وأصبح زيتا بكميات كبيرة، منها ما هو للاقتناء، ومنها ما هو للبيع، فهل عليه زكاة؟ أم يكفي بزكاة زيتونه؟ وإن كان على الزيت زكاة فما هو نصابه كذلك؟^(١)

❖ الجواب: الصحيح من أقوال أهل العلم أن الزيتون سواء كان يعصر لزيته، أو يستخدم استخداما آخر كالمخلل وغيره فيه الزكاة، وهذا لأنه داخل من ضمن ما ذكره الله تعالى في آية الزكاة، قال جل وعلا: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَّعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْثَرَهُمُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَاتَ مُتَشَكِّبًا وَغَيْرَ مُتَشَكِّبٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [١٤] ❖ [الأنعام].

فهو من جملة الثمار التي ذكرها الله تبارك وتعالى في قوله: وآتوا حقه يوم حصاده، وأما طريقة زكاة الزيتون فهو في الإنتاج وليس في الزيت أولا، يعني بالنسبة للنصاب، وقوم نصابه بخمسة أوسق قياسا على التمر، لأن النبي [قال: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»^(٢) فخمسة أوسق في التمر أو الزبيب أو في غيرها، وكذلك في الزيتون

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (٥٦) بتاريخ (شعبان ١٤٢٦ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٥ م).

(٢) رواه البخاري رقم (١٤٤٧)، ومسلم رقم (٢٣١٠).

على الصحيح، والوسق نحو مئة كيلو، وبعض أهل العلم يجعله إلى مئة وعشرين كيلو، فيكون خمسة أوسق نحو نصف طن، فإذا طلع عنده من الزيتون الأخضر نصف طن، طبعا تخرج الزكاة زيتا إذا كان سيستخدم الزيت، فإذا وجبت الزكاة فيه، أقل منه ليس به زكاة، والإخراج من الزيت إما نصف العشر، أو العشر، فإن كان يسقى بماء السماء (المطر) ولا يسقى بألة، بإخراج ماء من باطن الأرض، أو استنباط ماء أو نحوه، فهذا يخرج عشر عصرة الزيت التي فيها، يعني عمل عشر تنكات، فيطلع تنكة زكاة، وإن كان يستخدم له الآلة في الري، فهذا يخرج نصف العشر فقط، وكذلك الزيتون الذي يستخدم للأكل، فإنه يخرج ما بعد خمسة أوسق، يعني خمسمائة كيلو على قول من يقول أن المئة كيلو هي الوسق، وهذا هو الصحيح إن شاء الله، وبعضهم يقول مئة وعشرون فيكون النصاب ستمائة كيلو، هذا بالنسبة للمنتج المزروع، فهذا يؤدي زكاته يوم حصاده، أما بالنسبة للذي يتخذ الزيتون للتجارة، فحكمه يصير حكم التجارة، يعني من يشتري الزيتون ويتاجر فيه، فهذا يخرج منه مع دورة حوله من المعروض للتجارة، يخرج منه ٢,٥%، وليس ٥%، ولا ١٠%، بل ٢,٥% لأنه من عروض التجارة، أما الفلاح الذي يزرع الزيتون فيخرجه على طول في وقت الحصاد، يعني وقت ما يعصر الزيتون يخرج جزء منه، وأما الذي يشتري بعد ذلك زيتون ويجمعه، وبعد ذلك يتاجر فيه فحكمه حكم عروض التجارة.

البناء



س ١ : هل يجوز تشييع الجنازة بالصوت، كأن يقول المشيعون: وحدوه، أو اذكروا الله، أو نحو ذلك؟^(١)


الإجابة: لا يجوز، بل هو بدعة لعدم ورود ما يدل عليه من الكتاب والسنة، ولقوله ﷺ: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)^(٢).
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



س ٢ : ما حكم جمع رفات الشهداء؟^(٣)

الإجابة: رفات الشهداء كغيرها من الرفات، يدفن رفات كل شهيد في قبر يخصه، إلا إذا كان هناك مشقة كبيرة في دفن كل واحد على حدة لكثرة الأموات، بسبب وباء، أو قتل ونحوهما، فلا بأس بدفن الاثنين والثلاثة في قبر واحد، ويقدم أفضلهم ديناً إلى القبلة، كما فعله النبي ﷺ في قتلى أحد.
وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، (٨/ ٣٤٠) السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧٤٠٨)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله، والشيخ عبد الله بن قعود - رحمه الله.
(٢) هذا اللفظ رواه البخاري معلقاً ومجزوماً به في كتاب الاعتصام باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ خلاف الرسول ﷺ من غير علم فحكمه مردود، ورواه بالفاظ أخرى رقم (٢٦٩٧)، ومسلم رقم (١٧١٨).
(٣) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، (٨/ ٤٤٤)، فتوى رقم (٣٨٩٧)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله، والشيخ عبد الله بن غديان - حفظه الله، والشيخ عبد الله بن قعود - رحمه الله.



س ٣ : إذا وقع على الرجل حادث فقطع يده ورجله ولم يمت، فماذا يفعل بذلك العضو الذي انقطع منه، هل نغسلها ونصلي عليها وندفنها أم ماذا علينا؟ هذا فيما حصل وهو على قيد الحياة، أما إذا وجدنا أعضاء الإنسان متبقية بعد أن أكلته الحيوانات المفترسة، ولم نعرف أكان صاحبها مسلماً أم لا، فماذا علينا في هذه الحالة؟ أو علمنا أن صاحبها كان مسلماً، ماذا علينا في الحالتين؟ فأرجو من سماحتكم حسن التوضيح؟^(١)

✽ الإجابة: العضو المقطوع من الحي بأي سبب، سواء كان بحادث أو بحد وغيرهما، لا يغسل ولا يصلى عليه، ولكن يلف في خرقة ويدفن في المقبرة، أو أرض طيبة عن الامتهان، إذا كان واجده ليس بقرب من المقبرة.
وبالله التوفيق، وصلي الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(٣) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، (٤٤٨/٨)، فتوى رقم (١١٢٦٦)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله، والشيخ عبد الله بن غديان حفظه الله.



س ٤ : ما حكم رفع الصوت بالتهليل الجماعي أثناء الخروج بالجنائز، والمشي بها

إلى المقبرة؟^(١)

الإجابة: هدي الرسول ﷺ إذا اتبع الجنائز، أنه لا يسمع له صوت بالتهليل، أو القراءة، أو نحو ذلك، ولم يأمر بالتهليل الجماعي فيما نعلم، بل قد روي عنه ﷺ أنه نهى أن يتبع الميت بصوت أو نار^(٢)، وقال قيس بن عباد، وهو من أكابر التابعين من أصحاب علي بن أبي طالب عليه السلام: كانوا يستحبون خفض الصوت عند الجنائز، وعند الذكر، وعند القتال^(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (لا يستحب رفع الصوت مع الجنائز لا بقراءة، ولا ذكر، ولا غير ذلك، هذا مذهب الأئمة الأربعة، وهو المأثور عن السلف من الصحابة والتابعين، ولا أعلم فيه مخالفاً).

وقال أيضاً: (وقد اتفق أهل العلم بالحديث والآثار، أن هذا لم يكن على عهد القرون المفضلة)، وبذلك يتضح لك أن رفع الصوت بالتهليل مع الجنائز بدعة منكرة، وهكذا ما شابه ذلك من قولهم: وحدوه، أو اذكروا الله، أو قراءة بعض القصائد كالبردة. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم^(٤).

(١) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية (٩/ ١٩-٢٠) فتوى رقم (١٧٠٧) الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله، والشيخ عبدالرزاق عفيفي رحمه الله، والشيخ عبدالله بن قاعد - رحمه الله، والشيخ عبدالله بن غديان - حفظه الله.

(٢) رواه أبو داود رقم (٣١٧١) وفيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا تتبع الجنائز بصوت ولا نار، وضعفه الشيخ الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٣١٧١)).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥١٣٠) بمعناه، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٥٨)، والبيهقي في السنن الكبرى رقم (٦٩٧٤) وابن المبارك في الزهد برقم (٢٤٧)، وقال الألباني في (أحكام الجنائز) رجاله ثقات رقم (٤٨).

(٤) لمزيد من الفائدة راجع الكتاب (النقد والبيان في دفع أوامهم خزيان) لمؤلفه الشيخ المجاهد محمد عز الدين القسام رحمه الله، رد فيه على من يهللون ويكبرون خلف الجنائز، والرد جزء من كتاب (السلفيون وقضية فلسطين) وهو من إصدار (مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية).

الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
رحمه الله

س ٥ : إذا مات الميت ، يأتون بسيارة عليها مكبر صوت ، ويطوفون في القرى ويقولون : توفي إلى رحمة الله فلان الفلاني، ويعدون مكانا يستقبلون فيه الناس ويصنعون لهم الطعام، ويأتون بالمقرئ يقرأ، فما حكم هذه الأشياء؟ وهل الميت يستفيد من قراءة القارئ على أنه يأخذ أجرا على قراءته؟^(١)

الإجابة: هذا محرم من عدة أوجه:

أولا: هو من النعي الذي نهى النبي ﷺ عنه، فإن النبي ﷺ كان ينهى عن النعي^(٢) (وهو الإخبار بموت الميت)، إلا إذا كان الميت لم يدفن وأخبرنا بموته من أجل كثرة المصلين عليه، فإنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه، وأمر الناس فخرجوا فصلوا عليه^(٣).

ثانيا: أن العمل من عمل الجاهلية وقد نهينا عن التشبه بهم.

ثالثا: أنه نياحة، حيث يجتمع الناس إلى أهل الميت ويصنعون الطعام ويأكلونه.

رابعا: أنه متضمن لمحرم وهو الاستئجار في قراءة القرآن، فإن هذا عمل محرم، لأن القرآن لا تقع تلاوته إلا قربة لله، وما لا يقع إلا قربة لله لا يصح أن تؤخذ عليه الأجرة،

(١) المرجع: لقاء الباب المفتوح رقم (٣٤)، سؤال رقم (٩٨٦)، من إعداد الدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، من إصدارات دار الوطن ص (٦٨ - ٧٠).

(٢) إشارة إلى حديث الترمذي رقم (٩٨٦) وفيه عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: (إذا مت فلا تؤذنوا بي إني أخاف أن يكون نعيًا فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النعي. وقال هذا حديث حسن صحيح)، وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي رقم (٩٨٦).

(٣) رواه البخاري رقم (١٣١٨، ١٢٤٥)، ومسلم رقم (٩٥١).


وأما انتفاع الميت بذلك فإنه لا ينتفع قطعاً، بل قد قال النبي ﷺ: (إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه)^(١)، فهو يعذب من هذا الصنيع ولا ينتفع بالقراءة - قراءة القارئ - لأن هذا القارئ لا أجر له، قد استعجل أجره بما أخذ من الأجرة^(٢)، فليس له في الآخرة من خلاق، وإذا لم يكن له أجر في الآخرة فإن الميت لا ينتفع بشيء.

لذلك يجب أن ينبه الفاعلون لهذا الأمر، وأن يحذروا منه، وأن يعلموا أن ليس فيه إلا إضاعة المال، وإضاعة الأوقات، والوقوع في السيئات، والعياذ بالله.

(١) رواه البخاري رقم (١٢٨٦)، ومسلم رقم (٩٣٣).

(٢) إشارة لما رواه أبو داود رقم (٨٣٠) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعرابي والعجمي فقال: «اقرأوا فكل حسن، وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدرح يتعجلونه ولا يتأجلونه». وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٨٣٠).

الاعتكاف



س ١: فضيلة الشيخ: وقفت على حديث ما معناه: (لا اعتكاف إلا في

المساجد الثلاثة)، ومن المعلوم أن في كتب الفقه والحديث نقرأ دائماً أحكام الاعتكاف وتفصيله، وما يشرع له، وما يبطله إلى آخره ، كيف ذلك؟^(١)

✽ الإجابة: هذا الحديث الذي أشرت إليه هو من حديث حذيفة، وفيه أنه رأى أقواما معتكفين في مسجد الكوفة، أظن بين بيته وبيت عبد الله بن مسعود، فجاء إلى ابن مسعود يحدثه بأنه رأى أقواما يعتكفون في مسجد الكوفة، وقد قال النبي ﷺ: (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة)^(٢) يعني المسجد الحرام، ومسجد النبي ﷺ، والمسجد الأقصى، فقال ابن مسعود: (لعلهم أصابوا وأخطأت، وحفظوا ونسيت)؛ فكان ابن مسعود رضي الله عنه رجع فعلهم على ما قال حذيفة رضي الله عنه، ولا شك أن هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ؛ لأنه مخالف لعموم قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْسُرُوهُمْ﴾ وَأَنْتُمْ عَلَكْفُونَ فِي الْمَسْجِدِ ﴿[البقرة: ١٨٧]، والمساجد عامة ليس فيها تخصيص، ولا يمكن أن يخاطب الله عز وجل هذه الأمة بهذا الحكم العام في الاعتكاف، ويقول: ﴿فِي الْمَسْجِدِ﴾، ثم

(١) المرجع: لقاء الباب المفتوح، اللقاء الثاني عشر، ص (١٣ - ١٦) سؤال رقم (٤٧٩)، إصدار دار الوطن، إعداد الدكتور عبدالله بن محمد بن أحمد الطيار.

(٢) هذا الحديث عزاه صاحب المتقى إلى سعيد بن منصور في سننه، وقد أخرجه ابن أبي شيبة، رقم (٩٦٦٩)، لكن لم يذكر المرفوع منه ولفظه: (جاء حذيفة إلى عبد الله بن مسعود فقال: ألا أعجبك من قومك، عكوف بين دارك ودار الأشعري - يعني المسجد - قال عبد الله: لعلهم أصابوا وأخطأت، فقال حذيفة: أما علمت أنه لا اعتكاف إلا في ثلاثة مساجد ... وذكرها، وهذا شك في كون الحديث مرفوعاً أو موقوفاً أيضاً مما يضعفه، ذكره الشوكاني في نيل الأوطار (٤/٢٦٩).

لا يراد بها إلا ثلاثة مساجد، قد يدركها من يدركها من الناس ، وقد لا يدركها. ثم على تقدير صحته إذا قدرنا أنه صحيح محفوظ، فإنه يعني أنه لا اعتكافا كاملا إلا في هذه المساجد، وليس المعنى لا اعتكاف يصح. والذي نرى: أن الاعتكاف يصح في كل مسجد في المساجد الثلاثة، وفي غيرها، ويكون ذلك في العشر الأواخر من رمضان، كما فعل النبي ﷺ. وليس كما قال بعض أهل العلم من أنه ينبغي لكل من دخل المسجد أن ينوي الاعتكاف فيه، فإن هذا بدعة لم يكن معروفا عن النبي ولا عن أصحابه ، بقوله وفعله ﷺ، ولو كان من الشرع لأرشد إليه النبي ، فها هو يتحدث عن تقدم إلى يوم الجمعة فيقول: (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة) (١) إلى آخر الحديث، ولم يقل: (ولينو الاعتكاف)، مع أنه حث على المجيء مبكرا، ولم يقل (ولينو الاعتكاف حتى تأتي الصلاة). فالصواب أن الاعتكاف المشروع ما كان في العشر الأواخر، كما كان رسول الله يفعل .

(١) رواه البخاري رقم (٨٨١)، ومسلم رقم (٨٥٠).

الأيمان
والنذور




س ١: يوجد لدي خال، شقيق والدتي، فلسطيني ومقيم في لبنان، وبلده في فلسطين عكا داخل الأرض المحتلة، وإن هذا الخال متزوج منذ خمسة وعشرين عاما، وقبل ستين تقريبا رزق بمولودة. السؤال: قبل أن يرزق خالتنا بأي مولود نذر علي: إذا الله سبحانه وتعالى رزقني بأي مولود سواء، ولد أو بنت، سوف أزور مقام النبي شعيب، وهذا المقام يدعون أنه موجود في فلسطين داخل الأرض المحتلة، وجرت العادة أنه مزار لأهل المنطقة هناك، وحسب ما قام في السابق، وحاليا الوصول إلى هذا المكان شديد الصعوبة، لكون خالي موجود في لبنان، وغير مسموح له بالذهاب إلى فلسطين داخل الأرض المحتلة. والآن يا فضيلة الشيخ: ما رأيكم بذلك، هل يجب أن يوفي نذره مهما كان صعب الوصول إليه؟ أم يمكن كفارة عن ذلك بإطعام مساكين أو صيام أو لا يجوز؟ لأنني أعلم أنه لا يجوز شد الرحال إلا لثلاثة، أي: زيارة الحرم المكي والمسجد النبوي والأقصى. (١)

✽ الإجابة: إذا كان الواقع ما ذكر حرم أن يفي بنذره؛ لأنه نذر معصية؛ لأن النذر عبادة، ولا يكون ذلك إلا لله، وعليه أن يتوب إلا الله من ذلك، ويستغفره، ولا يعود إلا مثل ما صنع، ويندم على ما مضى. وباللغة التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم (٨٨٣٥) (٢٣/٢٣٦)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله، والشيخ عبدالله بن قعود - رحمه الله، والشيخ عبدالرزاق عفيفي - رحمه الله.

الجهاد فلاح
للسبيل اللّٰه



س ١: إثر صدور قرار تقسيم فلسطين سنة (١٩٤٧م) أصدر علماء الأزهر النداء التالي: إلى أبناء العروبة والإسلام من علماء الجامع الأزهر: ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران]. (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يا معشر المسلمين: قضي الأمر وتآلبت عوامل البغي والطغيان على فلسطين، وفيها المسجد الأقصى، وأولى القبلتين وثالث الحرمين (٢)، ومنتهى إسراء خاتم النبيين صلوات الله وسلامه عليه.

(١) المرجع: الهيئة العربية العليا فلسطين، حكم الإسلام في قضية فلسطين: فتاوى شرعية خطيرة لمناسبة معاهدة الصلح بين مصر والعدو اليهودي (بيروت: الهيئة العليا لفلسطين، أيار ١٩٧٩، ص ١٤ - ١٥). أخذنا من كتاب (فتوى علماء المسلمين بتحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين) الصادر عن جمعية الإصلاح الإجتماعي - الكويت (١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م)، ص (٤٧ - ٥٠) - الموقعون على الفتوى: الشيخ محمد مأمون الشناوي (شيخ الجامع الأزهر)، والشيخ محمد حسين مخلوف (مفتي الديار المصرية)، والشيخ عبد الرحمن حسن (وكيل شيخ الجامع الأزهر)، والشيخ عبد المجيد سليم (مفتي الديار المصرية السابق) والشيخ محمد عبد اللطيف دراز (مدير الجامع الأزهر والمعاهد الدينية)، والشيخ محمود أبو العيون (السكرتير العام للجامع الأزهر والمعاهد الدينية)، والشيخ عبد الجليل عيسى (شيخ كلية اللغة العربية بالجامع الأزهر)، والشيخ الحسيني سلطان (شيخ كلية أصول الدين) والشيخ عيسى منون (شيخ كلية الشريعة)، والشيخ محمد الجهني (شيخ معهد القاهرة)، والشيخ عبد الرحمن تاج (شيخ القسم العام)، والشيخ محمود الغمراوي (المفتش بالأزهر)، وأعضاء جماعة كبار العلماء وكثير من غير هؤلاء العلماء والمدرسين في الكليات والمعاهد الأزهرية في القاهرة والأقاليم المصرية.

(٢) من الأخطاء الشائعة والدارجة على الألسن القول بأن المسجد الأقصى حرم وتسميته بالحرم الشريف، قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٨١٧): (الأقصى اسم للمسجد كله، ولا يسمى هو ولا غيره حرماً، إنها الحرم بمكة والمدينة خاصة) وقال في مجموع الفتاوى (٢٦/١١٧): (وليس في الدنيا حرم لا بيت المقدس، ولا غيره إلا هذان الحرمان، ولا يسمى غيرهما حرماً كما يسمى الجهال، فيقولون: حرم القدس، وحرم الخليل، فإن هذين وغيرهما ليسا يحرم باتفاق المسلمين، والحرم المجمع عليه حرم مكة، وأما المدينة فلها حرم أيضاً عند الجمهور، كما استفاضت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ، والذي عليه جمهور علماء المسلمين أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل منها في مسجد النبي ﷺ، وبليه في الفضل المسجد الأقصى)، وقال عبد الله بن هشام الأنصاري المتوفى سنة ٦٧١ هـ رحمه الله في كتابه (تحصيل الأئسن لزائر القدس) ... وما سمعته من كبار أهل البلد أنهم يقولون: (حرم القدس) فيحرمون ما أحل الله افتراء على الله، ونعوذ بالله من الخذلان.

قضي الأمر وتبين لكم أن الباطل ما زال في غلوائه، وأن الهوى ما فتى على العقول مسيطرا، وأن الميثاق الذي زعموه سبيلا للعدل والإنصاف ما هو إلا تنظيم للظلم والإجحاف، ولم يبق بعد اليوم صبر على تلکم الهزيمة التي يريدون أن يرهقونا بها في بلادنا، وأن يجثموا بها على صدورنا، وأن يمزقوا بها أوصال شعوب وحد الله بينها في الدين واللغة والشعور.

إن قرار هيئة الأمم المتحدة، قرار من هيئة لا تملكه، وهو قرار باطل جائر ليس له نصيب من الحق ولا العدالة، ففلسطين ملك العرب والمسلمين، بذلوا فيها النفوس الغالية، والدماء الزكية، وستبقى إن شاء الله ملك العرب والمسلمين رغم تحالف المبطلين، وليس لأحد كائنا من كان أن ينازعهم فيها أو يمزقها.

وإذا كان البغاة العتاة قصدوا بالسوء من قبل هذه الأماكن المقدسة فوجدوا من أبناء العروبة والإسلام قساورة^(١) ضراغم^(٢) ذادوا عن الحمى، وردوا البغي على أعقابها، مقلّم الأظافر محطم الأسنان، فإن في السويداء اليوم رجالا، وفي الشرى^(٣) آسادا، وإن التاريخ لعائد بهم سيرته الأولى، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون.

يا أبناء العروبة والإسلام: لقد أعذرت من قبل وناضلت حتى تبين للناس وجه الحق سافرا، ولكن دسائس الصهيونية وفتنها وأموالها قد استطاعت أن تجلب على هذا الحق المقدس بخيلها ورجلها، فعميت عنه العيون، وصمت الآذان والتوت الأعناق، فإذا بكم تقفون في هيئة الأمم وحدكم، ومدعو نصرّة العدالة يتسللون عنكم لوإذا^(٤)، بين مستهين بكم، وممالئ لأعدائكم ومتستر بالصمت متصنع للحياد.

(١) قساورة: أسود.

(٢) ضراغم: ضارية شديدة، والمقصود أشداء شجعان.

(٣) الشرى: موضع كثير الأسد.

(٤) لوإذا: جاء في غريب القرآن، (١/٤٥٦)، لاوذ بكذا يلاوذ وملاوذة إذا استر به، أي يستترون فيلتجئون بغيرهم فيمضون واحدا بعد واحد. وجاء في تفسير القرطبي (١٢/٣٢٢)، (لوإذا) التسلل والانسلال، والخروج، واللواذ من الملاوذة، وهي أن تستتر بشئ مخافة أن يراك.

فإذا كنتم قد استفدتم بذلك جهاد الحجّة والبيان، فإن وراء هذا الجهاد لإنقاذ الحق وحمايته، جهادا سبيله مشروعة، وكلمته مسموعة، تدفعون به عن كيانكم ومستقبل أبنائكم وأحفادكم.

فذودوا عن الحمى، وادفعوا الذئاب عن العرين، وجاهدوا في الله حق جهاده ﴿ فَلْيَقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء] ، ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ [النساء] .

يا أبناء العروبة والإسلام: خذوا حذرکم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا، وإياكم أن يكتب التاريخ أن العرب الأبوة الأماجد، قد خروا أمام الظلم ساجدين، أو قبلوا الذل صاغرين، إن الخطب جلل، وإن هذا اليوم الفصل وما هو بالهزل. فليذلل كل عربي، وكل مسلم في أقصى الأرض وأدناها من ذات نفسه وماله ما يرد عن الحمى كيد الكائدين، وعدوان المعتدين.

سدوا عليهم السبل واقعدوا لهم كل مرصد، وقاطعوهم في تجارتهم ومعاملاتهم، وأعدوا فيما بينكم كتائب الجهاد، وقوموا بفرض الله عليكم واعلموا أن الجهاد الآن قد أصبح فرض عين على كل قادر بنفسه، أو ماله، وأن من يتخلف عن هذا الواجب فقد باء بغضب من الله وإثم عظيم: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآثِهِمْ لِيُجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِيُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [التوبة] .

فإذا كنتم بإيمانكم قد بعتم الله أنفسكم وأموالكم، فما هو ذا وقت البذل والتسليم، وأوفوا بعهد الله يوف بعهدكم.

وليشهد العالم غضبتكم للكرامة وذودكم عن الحق، ولتكن غضبتكم هذه على أعداء الحق وأعدائكم، لا على المحتمين بكم ممن لهم حق المواطن عليكم، وحق الاحتماء بكم، فاحذروا أن تعتدوا على أحد منهم إن الله لا يحب المعتدين، ولتتجاوب الأصدقاء في كل مشرق ومغرب بالكلمة المحيية إلى المؤمنين: الجهاد، الجهاد، الجهاد، والله معكم.



س ٢: هل يشرع للمجاهد تأخير البيان عن وقت الحاجة عندما يرى المجاهدين يخالفون بعض أنواع التوحيد؟^(١)

الإجابة: القاعدة الكلية: أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، فإذا وجد من يجهل الحق، وجب أن يعلم ممن يعلم الحق، ولا يجوز تأخيره من أجل مراعاة خاطر فلان، فإذا سمع المؤمن من يشرك بالله، أو رأى بدعة تخالف شرع الله، أو معصية ظاهرة، وجب الإنكار على أهل البدع والمعاصي بالأسلوب الحسن، ووجب بيان الحق المتعلق بتوحيد الله، أو بإنكار البدعة، أو بإنكار المعصية بالأسلوب الذي يرجو فيه النفع، مع مراعاة الرفق والحكمة في ذلك كله.

أما السنن فأمرها أوسع، ولو ترك التنبيه على بعضها إذا كان في ذلك مصلحة شرعية فلا بأس، كالجهر بالتأمين، ورفع اليدين في الصلاة، وما أشبه ذلك من السنن، إذا كان تأخير الكلام عنها إلى وقت آخر، أو إلى اجتماع آخر يراه أصلح، فالأمر أوسع في ذلك لأنها سنن وليست فرائض.

(١) المرجع: كتاب مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - مفتي عام المملكة العربية السعودية سابقاً، (٥/ ١٥٤)، سؤال رقم (٥).



س ٣ : ما تقول الشريعة الإسلامية في جهاد الفلسطينيين الحالي هل هو جهاد في سبيل الله؟ أم جهاد في سبيل الأرض والحرية؟ وهل يعتبر الجهاد من أجل تخليص الأرض جهادا في سبيل الله؟^(١)

✽ الإجابة: لقد ثبت لدينا بشهادة العدول الثقات، أن الانتفاضة الفلسطينية والقائمين بها من خواص المسلمين هناك، وأن جهادهم إسلامي؛ لأنهم مظلومون من اليهود، ولأن الواجب عليهم الدفاع عن دينهم وأنفسهم وأهلهم وأولادهم، وإخراج عدوهم من أرضهم بكل ما استطاعوا من قوة.

وقد أخبرنا الثقات الذين خالطوهم في جهادهم وشاركوهم في ذلك، عن حماسهم الإسلامي وحرصهم على تطبيق الشريعة الإسلامية فيما بينهم.

فالواجب على الدول الإسلامية وعلى بقية المسلمين تأييدهم، ودعمهم ليتخلصوا من

عدوهم وليرجعوا إلى بلادهم، عملا بقول الله عز وجل: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَاتِلُوا

الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾

[التوبة]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ

فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ [التوبة]، وقوله عز وجل:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكُرُ عَلَىٰ تَحَرُّقِ شُجَيْكُم مِّنْ عَذَابِ آلِيمٍ ﴿١٠﴾ تَوَمَّنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ

(١) مجموع فتاوى ومقالات، الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله، (٤/ ٢٩٥-٢٩٦)، ومجلة الدعوة الصادرة في (١٤٠٩/٨/٩هـ).

وَتَجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ
وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكِنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾
وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِيرٌ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ [الصف]، والآيات في هذا
المعنى كثيرة.

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألستكم) (١)،
ولأنهم مظلومون، فالواجب على إخوانهم المسلمين نصرهم على من ظلمهم لقول النبي
ﷺ: (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، فقال رجل: يا رسول الله: أنصره إذا كان مظلوماً،
أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره) (٢)،
والأحاديث في وجوب الجهاد في سبيل الله، ونصر المظلوم، وردع الظالم كثيرة جداً.
فنسأل الله عز وجل أن ينصر إخواننا المجاهدين في سبيل الله في فلسطين وفي غيرها
على عدوهم، وأن يجمع كلمتهم على الحق، وأن يوفق المسلمين جميعاً لمساعدتهم
والوقوف في صفهم ضد عدوهم، وأن يخذل أعداء الإسلام أينما كانوا وينزل بهم
بأسه الذي لا يرد عن القوم المجرمين، إنه سميع قريب.

(١) رواه أبو داود رقم (٢٥٠٤)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٢٥٠٤).

(٢) رواه البخاري رقم (٦٩٥٢).



س ٤ : حول تحرير مدينة القدس، هناك من الناس من يقول: إن تحرير القدس هذه المرة من أيدي اليهود، لن يتم إلا بواسطة المسلمين الحقيقيين، أتباع الكتاب والسنة؛ فهل هناك ما يثبت هذا الكلام؟ أم أن تحرير القدس هذه المرة أيضا يمكن أن يتم على أيدي مسلمين بالاسم فقط، وعلى غير أساس الجهاد الإسلامي؟ وهل هذا العلو في الأرض هذه المرة لليهود، هو آخر علو لهم في الأرض قبل يوم القيامة؟^(١)

✽ الإجابة: هذا كله لا يمكن الإجابة عنه إلا ظنا ورجما بالغيب؛ لأن الجزم بأنه لا يتمكن من فتح القدس إلا المؤمنون الطيبون، هذا ما عليه دليل عندنا، وإن كانت ظواهر النصوص تقتضي أن الله إنما ينصر عباده المؤمنين، ولكن هذا لا يستلزم نفي وقوع القدس وطرده اليهود منه من جماعة ليسوا أهلا لأن ينصرهم الله على اليهود، ولكن من الممكن أن يحتل القدس ناس آخرون ولو كانوا في الظاهر مسلمين، ويكونون في الحقيقة هم كاليهود من حيث أن هذا الإسلام لم يقدم شيئا، فحينذاك يمكن أن يقال إن القدس فتحت، والناس هم في الظاهر مسلمون، ولكن ليسوا هم المؤمنون الذين ذكروا في مطلع السؤال.

خلاصة القول: الأمور الغيبية لا يجوز القول فيها بالأراء والأقيسة النظرية، لأن الله لا يحيط أحد بستته.

(١) المرجع: كتاب الحاوي في فتاوى الألباني، (٢/٣٠٢-٣٠٣).

ولذلك في اعتقادي: أن الواجب علينا نحن أن نعمل ذاك العمل الذي سبق الإشارة إليه جواباً على السؤال السابق الذكر، عملاً إسلامياً جماعياً قائماً على الكتاب والسنة، لنكون نحن الذين يفتحون القدس وليس غيرنا ممن يمكن أن يسلطهم الله على اليهود، كما سلط قبل ذلك عليهم من يكونون من المسلمين بالاسم فقط.

أما ما جاء في آخر السؤال عن اليهود وعلوهم: فهذا مما لا نستطيع أن ننفيه أو أن نثبته فالعلم عند الله؛ ثم هذه كلها أمور نظرية لا يترتب من ورائها أمر عملي، وعلى هذا فلا يجب أن نشغل أنفسنا في هذه الأمور؛ أن ذلك سوف يصرفنا لا سيما إذا ما تمكن في نفوس بعضنا رأي سلبي يحمل صاحبه على التواكل وعلى ترك العمل، لذلك لا نبت في الجواب على مثل هذا السؤال وما تضمنه؛ لا نبت بشيء وإنما نقول كما قال الله جل وعلا: ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥].



س ٥: هناك كثير من الشباب المسلم المستقيم - يعني وهو الملتزم - يسأل عما ترون في الجهاد؛ كثير منهم متحمسون للجهاد فهم في حيرة مما يسمعون من آراء متضاربة حول عدم وجوب أو فرضية الجهاد بشكل أفراد، أو بشكل مجموعات إسلامية، إلا إذا تحقق سلطان مسلم يحكم فيهم بشرع الله عز وجل، أو يقيم شرع الله بدولة إسلامية، فبعضهم كذلك يعتقد برأيهم عند كثير من الناس وأنتم تعرفون أمثال هؤلاء.

كذلك من إخواننا من أهل السلف من يختلفون مع بعض إخوانهم وأساتذتهم السلفيين في هذا الموضوع، فهنا العكس، يجوز الجهاد لمن توافرت له القدرة دون أن يكون هناك عوائق للوالدين أو التزامات ... إلى آخره، فهم في حيرة ويطلبون رأيكم في هذا الأمر؛ لأنهم يحبونكم في الله ويستأنسون برأيكم؟^(١)

الإجابة: بالنسبة للجهاد يا أخي في هذا الزمان وقبل هذا الزمان فهو فرض عين؛ لأن المشكلة الآن ليست هي مشكلة البوسنة والهرسك، التي أثارَت من جديد عواطف الشباب المسلم، فهنا بجوارنا اليهود قد احتلوا فلسطين، ولم تتحرك أي دولة من الدول الإسلامية لتقوم بواجب مجاهدتهم وإخراجهم، ورميهم في البحر كما كان يقول بعض أو أحد رؤساء إحدى الدول العربية.

المقصود أن الجهاد هو فرض عين؛ لأن كثيرا من البلاد الإسلامية قد احتلت قديما

(١) المرجع: شريط (فرضية الجهاد)، رقم (٧٢٠)، (٤ شوال ١٤١٣ هـ) الموافق (٢٦/٣/١٩٩٣ م)

وحديثاً من بعض الكفار، ومثل هذا الاحتلال لا يخفى على فرد من أفراد المسلمين يهتم بشؤون المسلمين، فضلاً عن الجماعات الإسلامية، أو الأحزاب الإسلامية، أو الدول الإسلامية.

ولكن الجهاد له أركانه وله شروطه، فنحن نعتقد معشر المسلمين جميعاً: أن الجهاد الواجب، هو إنما يجب على المسلمين الذين يتعاونون جميعاً على القيام بما فرض الله عز وجل عليهم من جهاد الكفار، وإخراجهم من البلاد الإسلامية التي احتلوها. ولسنا بحاجة الآن لنسوق الأدلة من الكتاب والسنة، فهذه مسألة لا خلاف فيها بين العلماء: (أن الجهاد فرض عين إذا ما احتل طرف من أطراف البلاد الإسلامية)، فكيف والمحتل منها أطراف كثيرة جداً.!

ولكن - مع الأسف - أريد أن أقول إن هذا الجهاد الذي هو فرض وفرض عين لا يستطيع الأفراد - كما جاء في السؤال - أن يقوموا به، بل ولا بعض الجماعات الإسلامية، أو الأحزاب الإسلامية، لأن مثل هذا الجهاد وبخاصة في زماننا هذا الذي تعددت فيه وسائل القتال، لا تستطيع هذه الأحزاب أو هذه الجماعات فضلاً عن الأفراد، أن يقوموا بهذا الواجب العيني، وإنما هذا الواجب على الدول، والدول الإسلامية التي تملك من العتاد، والقوة، ووسائل الحرب الحديثة ما لو أنها اجتمعت وأخلصت لهذا الجهاد لقامت بالواجب العيني، ولكن مع الأسف الشديد هذه الدول لا تحرك ساكناً، لتقوم بواجب هذا الجهاد، وقد تكل أمر هذا الجهاد إلى بعض الجماعات والأحزاب، وهي لا تستطيع أن تفعل شيئاً لإيقاف اعتداء الكافر المعتدي على بعض البلاد الإسلامية، والواقع يشهد أن أي جماعة مسلمة تقوم إما بمقاتلة المعتدي، كما وقع في أفغان مثلاً؛ أو بالخروج على الحاكم الذي ظهر كفره، كما وقع في الجزائر مثلاً. فهذا الواقع المؤسف يدل على أن الجهاد الفردي أو الحزبي لا يثمر الثمرة المرجوة من فريضة الجهاد؛ الثمرة هذه هي: أن تكون كلمة الله هي العليا.

فإذا نحن نعتقد أن الجهاد لا يمكن إلا أن يكون تحت راية إسلامية أولاً، وتحت جماعة مسلمة متكاملة من مختلف البلاد الإسلامية، وليس من بلد واحد، أو إقليم واحد. يضاف إلى ذلك أنه لا بد من تقوى الله عز وجل في الابتعاد عما نهى الله عنه من الأمور المعروفة لدى المسلمين كافة علماً، ولكنها بعيدة عن تطبيقها مع الأسف عملياً.

وقد ذكرنا - وأختصر الكلام أيضاً ما استطعت - أكثر من مرة أن ما حل في المسلمين اليوم من هذا الذل والهوان الذي لا يعرفه التاريخ الإسلامي مطلقاً، إنما سببه أن المسلمين أدخلوا بتطبيق آية واحدة على الأقل، ألا وهي قوله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن نَّصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد].

ومما لا شك فيه أن نصر المسلمين لله عز وجل، إنما يراد به نصر أحكام شريعته، وجعلها حقيقة واقعة، وهذا - مع الأسف الشديد - ليس متحققاً في الحكومات ولا في الأفراد. فالحكومات أكثرها لا تحكم بما أنزل الله عز وجل، ومن كان منها لا يزال فيها بقية من حكم بما أنزل الله، فليس فيها حتى الآن من أعلن الجهاد في سبيل الله عز وجل.

ولذلك فالأفراد والشعوب ضعيفة، ما دام أن أي حكومة إسلامية لم ترفع راية الجهاد في سبيل الله عز وجل، المستلزم لمقاتلة الذين يلونهم من الكفار، وليس الذين هم بعيدون عنهم كل البعد، فالمسلمون بدولهم وأحزابهم وجماعاتهم وأفرادهم، إذا لم يقوموا بجهاد الكفار الذين هم بجانبهم وقريباً من ديارهم، فهم لن يستطيعوا أن يجاهدوا من كان بعيداً عنهم، مثل مثلاً: إرتيريا، والصومال، والبوسنة والهرسك.

لهذا فنحن نذكر الآن بأن على الشباب المسلم أفراداً وجماعات وأحزاباً، أن ينشروا الوعي الإسلامي الصحيح في الشعوب أولاً، ثم في الحكام ثانياً، وهو أن يحكم هؤلاء جميعاً بما أمر الله عز وجل.

فعلى الحكام أن يحكموا بما أنزل الله عز وجل وبما أمر؛ والأفراد أيضاً أن يحكموا بما أنزل الله عز وجل وبما أمر.

أنا أشعر اليوم أن كثيرا من الأفراد والجماعات والأحزاب يلقون المسؤولية على الحكام فقط، بينما في اعتقادي جازما أن المسؤولية تقع على هؤلاء الأفراد والجماعات والأحزاب كما تقع على الحكومات. ! ذلك لأن الحكومات ما نبعت إلا من أرض هؤلاء المسلمين؛ هؤلاء المسلمون هم الذين خاطبهم الرسول ﷺ بحديثين اثنين، أحدهما قوله ﷺ: (إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم) ^(١)، والحديث الآخر قوله ﷺ: (يوشك الأمم أن تداعي عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها، فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولنيز عن الله الرهبة من صدور عدوكم المهابة منكم وليقذفن الله في قلوبكم الوهن، فقال قائل: يا رسول الله وما الوهن؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت) ^(٢).

وهذه المخالفات التي ذكرها الرسول ﷺ في هذا الحديث، هي الآن - مع الأسف - في كل المجتمعات الإسلامية واقعة، فهي من المصائب الجلية التي استلزمت نزول هذا الذل في المسلمين حتى ران على قلوبهم، حكومات كما قلنا وجماعات وأفرادا. الحكومات التي لا تحكم بما أنزل الله، ولئن كان فيها من تحكم بما أنزل الله فأول ظاهرة لا تدل على أنها لا تحكم بما أنزل الله، أنها لم تعلن الجهاد في سبيل الله عز وجل. وإذا كان هذا الزمان ليس هو الزمن الذي يجب فيه الجهاد في سبيل الله عز وجل وقد احتلت كثير من بلادنا، فمتى سيكون هذا الجهاد واجبا؟! لكن المصيبة - وهذه مشكلة المشاكل - أنه ليس عندنا من يستطيع، لماذا؟! لأننا منغمسون في المعاصي، ومنغمسون في الخلافات الحزبية والدولية، ونحن نعلم أن من أسباب الضعف والهزيمة أن يختلف المسلمون بعضهم مع بعض.

(١) رواه أبو داود رقم (٣٤٦٢)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٣٤٦٢).

(٢) رواه أبو داود رقم (٤٢٩٧)، الإمام أحمد رقم (٢٢٣٩٧)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٤٢٩٧).

وقد وقعنا قريبا في تجربة مؤسفة جدا ألا وهي الجهاد الأفغاني، حيث أننا كنا نأمل أن تكون عاقبته نصرا للمسلمين، وبشائر قوية لوضع النواة لدولة إسلامية، وإذا العاقبة والنتيجة تنعكس، بسبب أن البشائر الأولى التي ظهرت من الانتصار على العدو اللدود، ألا وهم الشيوعيون، قد اضمحلت حينما بدأت الفرقة بين الأحزاب التي لم يمنعهم إسلامهم الذي يدينون به، من أن يتفرقوا إلى سبعة أحزاب، وربنا عز وجل يقول: ﴿مُؤَيَّدِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الروم]؛ إذا من أراد أن يجاهد فعليه أن يتخذ أسباب الجهاد أولا، وأسباب اكتساب النصر ثانيا، وهذا وذلك غير متحقق مع الأسف في هذا الزمان، والله عز وجل يقول في القرآن الكريم: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

إذا نحن ندعو إلى اهتمام الأفراد والجماعات والأحزاب، فضلا عن الحكومات الإسلامية بنشر الإسلام الصحيح، المصفى من كل دخيل فيه مع مر الزمان، وتربية المسلمين على هذا الإسلام الصحيح.

يوم تبدأ هذه البشائر وتتجلى في هذه الساحة الإسلامية الواسعة، يومئذ تبدأ بشائر الاستعداد للقيام بالفرض العيني من الجهاد.

هؤلاء الأفراد المتحمسون الذين يذهبون إلى كثير من البلاد المغزوة من الكفار كالبوسنة والهرسك مثلا، ما هي الأسلحة التي معهم؟ من هم القواد؟ من هم الرؤوس الذين يستطيعون أن ينظموهم وأن يجعلوهم يقاتلون تحت إمرة واحدة، وتحت راية واحدة؟ لو قامت هناك راية واحدة كما وقع في أفغانستان لكانت الثمرة كما رأينا في أفغانستان. إذا قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]؛ أين هذا الإعداد؟! ومن الذي يستطيع أن يقوم

بهذا الإعداد؟ الأفراد؟! لا!! الحكومات؟! نعم!! الحكومات نستطيع أن نقول بأنهم يقومون بشيء من الإعداد يأخذونه من أعدائهم. فلو أن هناك قتالا وجهادا قام بين المسلمين وبين الكفار، فهؤلاء المسلمون سوف لا يستطيعون أن يتابعوا إمداد جيوشهم بالأسلحة اللازمة لهم إلا شراء من أعدائهم. وهل يكون نصر وجهاد بشراء الأسلحة من أعداء المسلمين؟! هذا أمر مستحيل، لذلك هذا الإعداد المأمور به في هذه الآية لم تقم به حتى الدول الإسلامية، لأن شراء الدول الإسلامية لأسلحة مدمرة، يكون من أعدائهم ومن خصومهم، وقد يكون هناك بعض الدسائس التي قد تفسد عليهم أسلحتهم، إذا ما أرادوا استعمالها ضد عدوهم الكافر.

لهذا قلت: وأنهى كلامي وجوابي عن هذا السؤال، إن الله عز وجل حينما قال: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، هذا الخطاب لأصحاب النبي ﷺ، ثم هو خطاب موجه لعامة المسلمين بالتالي بعموم النص، ولكن هذا الخطاب وجه إلى الصحابة بعد أن ربوا تربية إسلامية صحيحة حتى تمكنوا من أن يقوموا بتنفيذ مثل هذا الخطاب، ألا وهو إعداد القوة المادية بعد أن قاموا بإعداد القوة المعنوية بنفوسهم أو في نفوسهم، بسبب تربية نبيهم ﷺ إياهم والتاريخ يعيد نفسه.

فلا بد من تربية شعب من الشعوب الإسلامية ليتمكن هذا الشعب من القيام بإعداد العدة المادية، ونحن اليوم لا نجد شعبا قام بهذا الواجب الذي نعتبر نحن عنه بكلمتين: (التصفية والتربية)، نجد أفرادا مبعثرين هنا وهناك.

أما أن تكون هناك جماعة، وعلى هذه الجماعة أمير بويع من المسلمين كافة، ورفع راية الجهاد لمجاهدة الأعداء، هذا لم يحصل بعد، ولذلك فنحن ندعو إلى إيجاد هذه المقدمة للجهاد المقدس.

أما الانطلاق وراء عواطف لم يتحقق في أهلها ربما الجهاد المعنوي، وهو فهم الإسلام فهما صحيحا وتطبيقه تطبيقا جماعيا، وأن يكون عليهم بعد ذلك أمير، وهو الذي يأمرهم أن يعدوا ما استطاعوا من سلاح ومن قوة، فيوم يوجد مثل هذا، يومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله، والله ينصر من يشاء؛ هذا ما عندي جوابا لهذا السؤال.

السائل: ما الفرق بين أن النبي ﷺ طلب من صفوان السلاح، وبين شراء السلاح الآن من الكفار؟ ما هو الفرق شيخنا؟

الشيخ: الفرق كبير. يا أخي هذا سلاح طلبه من كافر، أولا هو فرد، وثانيا هو مطمئن إليه، ثم رسول الله ﷺ حينما طلب منه، كان هو أقوى منه. اليوم الأمر معكوس تماما، فالمسلمون حكاما فضلا عن من هم دونهم هم أضعف من أعدائهم الذين يستوردون الأسلحة منهم، فشتان ما بين هذا وذاك.!

السائل: هذا الأمير ليس يجب أن يكون سلطانا، حاكما، خليفة؟

الشيخ: نعم، يجب أن يكون كذلك إلا في حالة واحدة: إلا في حالة أن يهاجم المسلمون في عقر دارهم، في هذه الحالة لا يشترط هذا.

السائل: يتساءل الشباب المسلم: إنكم قلت إن أكثر الدول أو أكثر البلاد لا تحكم بما أنزل الله عز وجل، ففهم إذا أن بعضها يحكم بما أنزل الله عز وجل، وهذا البعض إن وجد قلتم إن من نواقصهم أنهم لم يعلنوا الجهاد! أفلا ينطبق قول الله عز وجل على أمثال هؤلاء الذين يعطلون الجهاد وهو بإمكانهم بما لهم من مقومات وأسلحة وجيوش، ألا ينطبق قول الله عليهم: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥].

الشيخ: أقول هذه الآية لا تنطبق يا أخي؛ لأنه لو كانت هذه الآية تنطبق على هؤلاء

الحكام، لانطبقت على الأفراد أيضا الذين يعيشون تحت سلطة هؤلاء الحكام ممن لا يقيمون بعض أحكام الإسلام، وأنا ذكرت أننا الحديث الذي يقول فيه ﷺ: (إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر....)^(١) والحديث الثاني: (حب الدنيا وكرهية الموت....)^(٢)، فلو انطبقت الآية المذكورة على بعض الحكام، فلا فرق حينئذ بين هؤلاء الحكام وبين أفراد من جماهير المسلمين لا يطبقون كثيرا من أحكام الإسلام، وهنا يأتي موضوع طالما طرفناه بمحاضراتنا وفي كثير من تسجيلاتنا، ألا وهو الكفر العملي والكفر الاعتقادي، وهذا أمر ضروري جدا، ومن لم يفرق بين كفر وكفر، يخشى عليه أن يقع في الكفر من حيث لا يدري.

من أجل ذلك، صح عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وهو ترجمان القرآن بحق أنه فسر قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، قال: ليس كما يظنون، إنما هو كفر دون كفر، فمن لم يحكم بما أنزل الله، هنا بيت القصيد من الجواب عن سؤالك عن الآية المذكورة، فهل تنطبق على هؤلاء الذين عطلوا الجهاد؟! فجوابي: قد تنطبق على بعضهم ولا تنطبق على البعض الآخر، كيف ذلك؟ بدليل أثر ابن عباس المذكور: (كفر دون كفر)، فمن أنكر شرعية الجهاد عقيدة فهذا هو الكافر، وهذا هو الذي تنطبق عليه الآية وغيرها.

أما من اعترف بفرضية الجهاد، سواء كان حاكما أو محكوما، ولكنه لا يجاهد اتباعا للهوى، وتكالبه على الدنيا ونحو ذلك، فهذا يكون كفره كفرا عمليا وليس كفرا اعتقاديا، لا فرق بين الذي يترك الجهاد وبين الذي يترك كسب الحلال، وإنما يكسب الحرام عن طريق الربا، أو بيع الخمر، أو ما شابه ذلك، فكل هذه معاص بلا شك يصدق

(١) سبق تخريجه ص ٩٢.

(٢) سبق تخريجه ص ٩٢.

في متعاطيها ما يصدق على كل حاكم بما أنزل الله: إما أن يكون استحل هذه الأمور قلبا وقالبا، أو استحلها قالبا لا قلبا، أي استحلها عمليا وليس اعتقاديا.

فمن ارتكب محرما في الإسلام وهو يعتقد أنه محرّم، فهذا كفره دون كفر، ومن استحل محرما وهو يعتقد أنه لا شيء في هذا الاستحلال، ككثير من الشباب اليوم مثلا الذين تربوا تربية أوروبية خالصة، إذا قيل لهم لماذا لا تصلون؟ يقولون لك: الصلاة، والطهارة، والغسل من الجنابة، والوضوء، إلى آخره، هذه كانت في زمن الجاهلية القدرين الوسخين، أما اليوم فلا حاجة لمثل هذه الأعمال، هذا هو الكفر الاعتقادي. أما كما هو شأن كثير من الشباب المسلم مع الأسف، يقال له لماذا لا تصلي؟ يقول: الله يتوب علينا، إذا: هو ما ترك الفريضة لكن غير قائم بما فرض الله.

كذلك أي حاكم في الدنيا، إذا قيل له: لماذا لا تجاهد في سبيل الله؟ إذا قال الآن ليس هناك جهاد، الآن حرية، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، إلى آخره من هذه التأويلات التي ما أنزل الله بها من سلطان، فهذا المنكر للجهاد كشرع هذا هو الكافر، أما الذي يعتقد أنه يجب أن يجاهد، لكن الله يعيننا وليس عندنا الاستعداد كما ينبغي، وريثما نستعد، إلى آخره، هو يستطيع أن يستعد فيكون آثما، لكن إذا كان لا يستطيع كثير ممن نتكلم عليهم الآن من أفراد المسلمين لا يستطيعون الجهاد، في المثل العامي: (عين ما تقابل مخرز) وهذه حقيقة.

ولذلك فالجهاد خلاصة الكلام: فرض عين، وأشد ما يكون فرضية هو في هذا الزمان، لأن الأمم تداعت كما جاء في الحديث السابق تداعيا لم ير مثله في التاريخ الإسلامي مطلقا.



س ٦: ما حكم الإعداد في سبيل الله وأين يكون؟^(١)

الإجابة: الإعداد للجهاد في سبيل الله فرض كفاية، والمخاطب بذلك ولاة الأمور، لقول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، ويكون في أحسن موضع يتلقى فيه الإعداد، ولكن كما قلت لك، يخاطب بذلك ولاة الأمور، أما أفراد الناس فهم لا يستطيعون في الغالب.

(١) المرجع: لقاء الباب المفتوح، اللقاء الثاني، سؤال رقم (١١٩) ص (٤٥)، من إصدارات دار الوطن، إعداد الدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار.



س ٧: ما حكم الوقوف مع نصارى فلسطين في وجه اليهود، وتشكيل قوة مشتركة

لمواجهة اليهود ومخططاتهم؟^(١)

الإجابة: يجب أن يعلم أولاً أن الصليبية النصرانية هي التي زرعت إسرائيل، بدءاً بتحويل وجهة هرتزل أول من نادى بإقامة دولة لليهود، وكان يتصور قيامها في إفريقيا، أو الأرجنتين، فحول الصليبيون وجهة اليهود إلى فلسطين، ثم كان الوعد المشؤم الذي أعطاه الإنجليز (وعد بلفور) بداية لهذه الدولة.

ثم كان تدريب وتمويل وحماية المهاجرين من قبل الإنجليز ودول أوروبا النصرانية، ثم ما زال النصارى الأوربيون ثم الأمريكيون هم الذين يقفون وراءهم يضحون المال والدم إلى عروقتهم.

لقد حسم الإسلام الحرب العسكرية مع اليهود منذ عهد النبوة، وكانت آخر المعارك معهم هي موقعة خيبر، ولم يقابل اليهود المسلمين عسكرياً في حرب قط بعد ذلك، إلى أن بدأ مجيئهم إلى أرض فلسطين بإمداد النصارى الأوربيين لهم، ولا يدافع عن اليهود اليوم في فلسطين إلا هؤلاء النصارى، ويوم تتخلى أمريكا وأوروبا ودول العالم الصليبية عن اليهود، ستنتهي دولة إسرائيل.

فالقول أننا يمكن أن نتحالف مع النصارى ضد اليهود، قول غبي جاهل، بل قد قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۗ

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله، سؤال رقم (١٤). بتاريخ (١٢ رجب ١٤٢٢هـ)، الموافق: (٢٩ سبتمبر ٢٠٠١م).

وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ [المائدة] ، ومعنى: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ أي أن اليهود يوالون النصارى، والنصارى يوالون اليهود؛ وأما النصارى الفلسطينيون فلا شك أن منهم من يوالي من على دينه من الروم النصارى، ومن سائر القوميات النصرانية، فهؤلاء النصارى الذين يقدمون ولاءهم لقومهم الفلسطينيين المسلمين، ولا يريدون موالاتة اليهود ونصرتهم، فلا شك أن التعاون معهم من أجل مقاومة اليهود وحرهم مشروع، بل هو واجب في مثل هذه الحالة، وهذا ما فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما أعطى نصارى فلسطين عهد الذمة وفيه: (ألا يؤووا في القدس روميا، ولا يهوديا، ولا لصا)^(١)، فكان هؤلاء النصارى للمسلمين دون الروم، مع أن الروم كانوا على النصرانية.

(١) المرجع: تاريخ الطبري (٣/٦٠٩)، وقد جاء فيها: (بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما أعطى عبد الله: عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم: أمانا لأنفسهم، وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم، وسقيمها وبريئتها، وسائر ملتها، أن لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيزها ولا من صلبهم، ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود.

وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن، وعليهم أن يخرجوا منها الروم واللصوت (اللصوص)، فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه وماله حتى يبلغوا مأمنهم، ومن أقام منهم فهو آمن، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه مع الروم، ويخلى بيعهم وصلبهم، فإنهم آمنون على أنفسهم، وعلى بيعهم، وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم، فمن شاء منهم قعد وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن شاء سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى أهله، فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم، وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله، وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين، إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية). شهد على ذلك: خالد بن الوليد، وعمر بن العاص، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاوية بن أبي سفيان، وكتب وحضر سنة ١٥ هـ.



س ٨ : هل يجوز الفطر في شهر رمضان للمجاهدين من الجيوش المصرية، الذين يجاربون الآن في ربوع فلسطين، لإنقاذها من شرور العصابات الصهيونية الآثمة، التي تريد أن تنتزع هذا الوطن العربي الإسلامي من أحضان العروبة والإسلام، وتؤسس فيه دولة يهودية؟^(١)

✽ الإجابة: يجوز لهؤلاء المجاهدين الذين خرجوا من ديارهم للجهاد في سبيل الله وإعلاء كلمته، وإنقاذ هذا الوطن الإسلامي من الصهيونية الباغية، أن يفطروا في شهر رمضان إذا استمر الجهاد فيه، توفيراً لقوتهم، ومنعاً لتسرب الضعف إليهم، وتأسياً برسول الله ﷺ في إفطاره في شهر رمضان في غزوة الفتح، فقد خرج إلى مكة في العاشر من شهر رمضان على رأس ثمانين ونصف من الهجرة، ومعه عشرة آلاف مجاهد، فأفطر وأمرهم بالفطر، فعن جابر أن رسول الله ﷺ: (خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب فقليل له بعد ذلك إن بعض الناس قد صاموا فقال أولئك العصاة أولئك العصاة)^(٢)، وهذا من حرصه ﷺ على توافر قواهم للقتال، وعدم تسرب الوهن إلى المجاهدين، فمنعهم من صوم الفرض، كي يستطيعوا القيام بفرض أعلى وطاعة أعظم، والجهاد أفضل الأعمال بعد الإيمان، فقد سئل رسول الله ﷺ: أي

(١) المرجع: من فتاوى الأزهر، (شعبان ١٣٦٧ هـ، يونيو ١٩٤٨ م)، الشيخ حسنين محمد مخلوف مفتي الديار المصرية سابقاً، وهو من علماء الأزهر رحمه الله.

(٢) رواه مسلم رقم (١١١٤).

الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا؟ قال: جهاد في سبيل الله^(١)،
وسئل أي الناس أفضل يارسول الله؟ قال: مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله^(٢)،
وفي الحديث الصحيح: (رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه)^(٣)، وعن ابن
عباس رضي الله عنه قال: (خرج رسول الله ﷺ عام الفتح في شهر رمضان، فصام حتى مر
بغدير في الطريق، وذلك في نحر الظهيرة قال: فعطش الناس، وجعلوا يمدون أعناقهم
وتتوق نفوسهم إليه، قال: فدعا رسول الله ﷺ بقدر فيه ماء فأمسكه على يده حتى رآه
الناس، ثم شرب فشرب الناس)^(٤)، وعن أبي سعيد قال: (سافرنا مع رسول الله ﷺ
إلى مكة ونحن صيام فنزلنا منزلا، فقال رسول الله ﷺ: (إنكم قد دنوتم من عدوكم
والفطر أقوى لكم، فكانت رخصة؛ فمننا من صام ومنا من أفطر، ثم نزلنا منزلا آخر
فقال: إنكم مصبحوا عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا، فكانت عزمة فأفطرنا)^(٥).
وفي الحديث دليل على أن الفطر لمن وصل في سفره إلى موضع قريب من العدو
أولى، فإذا كان لقاء العدو محققا فالإفطار عزيمة؛ لأن الصائم يضعف عن منزلة
الأقران ولا سيما عند غليان مراحل الضراب والطعان، ولا يخفى ما في الضعف من
الإهانة لجنود المحققين، وإدخال الوهن على عامة المجاهدين من المسلمين؛ على أن
هؤلاء المجاهدين مسافرون بعيدا عن أوطانهم، والسفر في ذاته بقطع النظر عما فيه
من الجهاد، مما رخص الله فيه الفطر، والله يحب أن تؤتى رخصه، والفطر فيه أفضل
لمن يشق عليه الصوم ويتضرر به.

(١) رواه البخاري رقم (١٥١٩)، ومسلم (٨٣).

(٢) رواه البخاري رقم (٢٧٨٦)، ومسلم (٤٩٩٥) واللفظ له.

(٣) رواه مسلم رقم (٥٠٤٧).

(٤) رواه أحمد رقم (٣٤٦٠) وقال شعيب الأرنؤوط: هذا الحديث ملفق من حديثين: أحدهما إسناده صحيح على شرط

الشيخين، والثاني: إسناده صحيح على شرط البخاري، فرجاله ثقات رجال الشيخين.

(٥) رواه مسلم رقم (١١٢٠).

وفي فتح الباري : (والراجح أن الفطر أفضل لمن اشتد عليه الصوم وتضرر به).
وعن ابن عمر رضي الله عنهما : (من لم يقبل رخصة الله، كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة)، بل قال ابن دقيق العيد: (إن كراهة الصوم في السفر، مختصة بمن يضره الصوم)؛ وأفضلية الفطر عملاً بالرخصة مذهب كثير من العلماء، وهو قول الأوزاعي وأحمد وإسحق، وذهب بعض الأئمة إلى عدم جواز الصوم للمسافر إذا خاف على نفسه المشقة أو الهلاك، كما حكاه الطبري .

وذهب كثير إلى أن الصوم في السفر لا يجزئ عن الفرض، ومن صام في السفر وجب عليه القضاء في الحضر، لقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، والحديث: (ليس من البر الصوم في السفر) ^(١).

وحكي هذا عن عمر وابن عمر وأبي هريرة والزهري وإبراهيم النخعي وغيرهم، فكيف إذا كان المسافر مجاهداً في سبيل الله، يحارب ليلاً ونهاراً، في البر والبحر والجو، بكل أسلحة القتال وأدواته، أفلا تكون المشقة عليه أشد، وخوف تسرب الضعف إليه أغلب، وعند ذلك لا يكون هناك نزاع في وجوب الفطر عليه كما تقدم .
نسأل الله لجيوش المسلمين الفوز العظيم، والنصر المبين، بمنه وكرمه آمين، والله تعالى أعلم .

(١) رواه البخاري رقم (١٩٤٦) واللفظ له، ومسلم رقم (١١١٥).



س ٩ : يفتي البعض بأنه لا توجد راية واضحة في فلسطين، وأن كل فصائل المقاومة الإسلامية راياتها عمية، وأن أغلب الشعب الفلسطيني متلبسون بالشرك، وعبادة القبور، ولذلك كان جهادهم باطلا وغير شرعي، وأن الدعوة إلى التوحيد فقط يجب أن تكون هناك، وأن ما عداه لا ينفع .. نرجو منكم التعليق على ذلك وبيان ما ترونه حقا. ^(١)

✽ الجواب: مسألة وجود الشرك في فلسطين هل يلغي الجهاد؟ نقول: لا يلغي الجهاد، بل يجب معالجة الأمرين معا.. فما تيسر من الجهاد فليكن، وما تيسر من الدعوة إلى التوحيد فليكن، فكلاهما جهاد.. فهذا جهاد باللسان من أجل إقامة التوحيد، ونبذ الشرك، وتغيير المنكر، وهذا جهاد بالسلاح من أجل دحر اليهود الغاصبين .. وليكن المجاهدون والعلماء متعاونين في إزالة المنكرات، والبدع والضلالات، ومقاتلة اليهود والصليبيين.

ونعود بالله أن يكون هناك تناقض بين التوحيد والجهاد.. وقد سمعت من يقول: بأن الدعوة إلى التوحيد قد تشغلهم عن الجهاد، وقد يبالغ البعض بأن البلاد قد امتلأت بالشرك فهنا لا داعي للجهاد.. أظن أن هناك إفراطا وتفريطا. فالذي يريد أن يمنع الناس من الدعوة إلى نبذ الشرك من أجل الجهاد فهو مخطئ،

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (١٠٥) بتاريخ (صفر ١٤٢٧ هـ) الموافق (مارس ٢٠٠٦ م).

والذي يريد أن يمنع من الجهاد لغرض الدعوة إلى التوحيد فهو مخطئ.. فكلا الفريقين عنده حق من جانب، ولكن عنده خطأ من جانب آخر، والصواب هو التكامل بين الفئتين، فالذي يواجه العدو هو على خير، والذي يواجه الشرك والبدع هو على خير. وكلاهما من المجاهدين في سبيل الله تعالى، وكما أن الدعوة إلى التوحيد أعظم أصول الدين، لا يسع المسلم التهاون بها، فكذلك الجهاد في هذه الحالة فريضة واجبة، فنوصيهم بالتعاون على البر والتقوى، وأن لا ينشغلوا عن مواجهة العدو بأنفسهم.



س ١٠: ما حكم من يقاتل اليهود في فلسطين ولا يصلي؟^(١)

✽ الجواب: الذي لا يصلي ويحاول على ترك الصلاة، الراجع من أقوال أهل العلم كفره، فلا ينفعه أن يقاتل اليهود أو غيرهم، فهو من أولياء الشيطان، وليس من أولياء الرحمن.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٤٧) بتاريخ (جمادى الأولى ١٤٢٦ هـ) الموافق (يونيو ٢٠٠٥ م).



س ١١: ما حكم الوقوف مع نصارى فلسطين في وجه اليهود، وتشكيل قوة مشتركة لمواجهة اليهود ومخططاتهم؟^(١)

✽ الجواب: إذا كان لهؤلاء النصارى الفلسطينيين ثقل، وكان يمكن أن يقوموا بدور قوي وملمس، ولا يكون لهم فيما بعد أي مواعيد من المسلمين، أو تقاسم للسلطات، وإنما يكون دورهم فقط مجرد الضغط على اليهود لإخراجهم من فلسطين، فهذا جائز إن شاء الله إن كان المسلمون بحاجة إليهم وإلى موقفهم، وإلا فلا يجوز التحالف معهم لأن جانبهم غير مأمون، وإن كانوا في عداوتهم أخف من اليهود كما قال تعالى:

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّكُمْ﴾ [المائدة]، والنبى ﷺ ما كان يستعين بالمشركين، كما قال ﷺ: (فلن أستعين بمشرك) ^(١)، وقال للرجل الذي جاء يناصر النبي ﷺ عندما قال: أقاتل أو أسلم؟ فقال له عليه الصلاة والسلام: (أسلم ثم قاتل).^(٢)

ثم يشترط في حال مقاتلتهم مع المسلمين أن تكون القيادة للمسلمين وأن يقاتلوا تحت راية المسلمين.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٨٠) بتاريخ (ذو

القعدة ١٤٢٦ هـ الموافق (ديسمبر ٢٠٠٥ م).

(٢) رواه مسلم رقم (٤٨٠٣).

(٣) رواه البخاري رقم (٢٨٠٨).



س ١٢: قد تشتد المواجهة - في بعض الأحيان - بين الشباب المجاهد، واليهود في الحارات والشوارع لعدة أيام، فهل على هؤلاء الذين يقومون بمجاهدة اليهود قصر في الصلاة؟ كذلك هل تنطبق عليهم أحكام صلاة الخوف؟^(١)

❖ الجواب: صلاة الخوف طبعاً، يصلي صلاة الخوف على أي صورة من الصلاة، حتى لو كان ما يتمكن من الوضوء، ما يتمكن من الركوع والسجود، يصلي في حاله، فهؤلاء يصلون صلاة الخوف لكن القصر لا، القصر إنما هو في حال السفر، أما إن كان في حال الإقامة في بلده، يقاتل في بلده وفي مكان إقامته فهذا يتم الصلاة، ولكن قد يصلها صلاة خوف لكن تامة، ثم إذا اطمأن يصلي الصلاة كما هي.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (٧٠) بتاريخ (شعبان ١٤٢٦ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٥ م).



س ١٣: هل على الذين يقومون بمجاهدة اليهود قصر في الصلاة؟^(١)

✽ الجواب: ليس على المجاهدين لليهود قصر الصلاة، لكن لهم أن يصلوا عند مقاتلتهم أو الخوف منهم، أن يصلوا راجلين مستقبلي القبلة، وغير مستقبلي القبلة، لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾ [البقرة: ٢٣٩]، قال ابن عمر رضي الله عنهما: مستقبلي القبلة، وغير مستقبلي القبلة.^(٢)

(١) المرجع: مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٥٠) بتاريخ (جمادى الأولى ١٤٢٦ هـ) الموافق (يونيو ٢٠٠٥ م).
(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (١/١٩٩).

الشهادة فلاح
بسيب اللوح

الشيخ العلامة
ممد بن طالح العثيمين
رحمه الله

س ١: فضيلة الشيخ: إذا قتل المسلم في المعركة بين المسلمين والكفار، هل نصفه

بأنه شهيد؟^(١)

الإجابة: المقتول في الجهاد لا نشهد له بعينه أنه شهيد، لأن النبي ﷺ قال: (والذي نفسي بيده، لا يكلم أحد في سبيل الله - أي يجرح - والله أعلم بمن يكلم في سبيله، إلا جاء يوم القيامة واللون لون الدم، والريح ريح المسك)^(٢)، فقوله (والله أعلم بمن يكلم في سبيله)، يعني أنه لا علم لنا بنيته؛ لأن المجاهد في سبيل الله هو الذي يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا، والنية لا يمكن أن يطلع عليها إلا الله، لكن نرجوا أن يكون شهيداً، ولهذا بوب البخاري رحمه الله على هذه المسألة بقوله: (باب لا يقال فلان شهيد) وذكر هذا الحديث.

وذكر صاحب الفتح ابن حجرٍ أثراً عن عمر رضي الله عنه قال: (إنكم تقولون فلان شهيد وفلان شهيد، ولعله أن يكون قد غل، ولكن قولوا: من قتل في سبيل الله أو مات فهو شهيد، أو كلمة نحوها).

لكن مع هذا نرجوا للإنسان أن يكون شهيداً إذا علمنا صلاح حاله، فنرجوا أن يكون شهيداً.

(١) المرجع: لقاء الباب المفتوح، اللقاء الخامس والستون، سؤال رقم: (٦/٦٥) ص (١١١ - ١١٢) إصدار دار الوطن إعداد الدكتور عبدالله بن محمد بن أحمد الطيار. [الطبعة المجلدة].

(٢) رواه البخاري رقم (٢٨٠٣) واللفظ له، ومسلم رقم (١٨٧٦).

ثم إن قولنا عن هذا المقتول: إنه شهيد لا يستفيد هو منه شيئاً؛ لأنه إن كان شهيداً عند الله فهو شهيد سواء قلنا أم لم نقل، وإن لم يكن شهيداً عند الله فإنه لا ينفعه قولنا إنه شهيد.

ولكن من قتل من المسلمين في المعركة، فإنه يعامل معاملة الشهداء، فيدفن في ثيابه من غير تغسيل، ولا صلاةٍ عليه، لأننا في الدنيا نعامل الإنسان على ظاهره، لكن في الآخرة يعامل الإنسان بما في قلبه.



س ٢ : يقول السائل إن له أخا قد استشهد ، وأن أموالا دفعت لهم بعد استشهاده ، فكيف توزع هذه الأموال ؟ علما أن لأخيه الشهيد زوجة وأطفالا وأبا وأما وإخوة وأخوات ؟^(١)

✽ الجواب : من المعروف عند العلماء أن ما يتركه الميت بعد وفاته يوزع على ورثته حسب التوزيع الشرعي الثابت في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ولما كانت هذه الأموال قد دفعت لذوي الشهيد بعد استشهاده فأرى أن تقاس على دية المقتول حيث إن دية المقتول ، تدفع بعد موته ، وقد دلت السنة النبوية على أن دية المقتول توزع على ورثته فالدية موروثه كسائر الأموال التي كان يملكها القتل حال حياته يرثه فيها ورثته حسب نصيبهم الشرعي . فقد ورد عن سعيد بن المسيب أن عمر رضي الله عنه كان يقول : (الدية على العاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا حتى أخبره الضحاك بن سفيان الكلابي أن رسول الله ﷺ كتب إليه أن ورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها).^(٢) وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ : (قضى أن العقل - أي الدية - ميراث بين ورثة القتل على فرائضهم).^(٣) وعن جابر رضي الله عنه قال : (جعل رسول الله ﷺ الدية على عاقلة القتلة فقالت عاقلة المقتولة : يا رسول الله ميراثها لنا . قال : لا . ميراثها لزوجها

(١) المرجع : موقع شبكة يسألونك الإسلامية علي شبكة الإنترنت .

(٢) رواه أبو داود رقم (٢٩٢٧) ، والترمذي رقم (١٤١٥) ، وابن ماجه رقم (٢٦٤٢) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٢٩٢٧) .

(٣) رواه النسائي رقم (٧٠٠٤) ، وابن ماجه رقم (٢٦٢٦) ، وأحمد رقم (٧٠٩١) وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي رقم (٤٨٠١) .

وولدها).^(١) فهذه الأحاديث تدل على أن الدية موروثة كسائر الأموال ، قال الإمام البغوي بعد أن ذكر حديث توريث امرأة أشيم الضبابي من ديته : (وفيه دليل على أن الدية تجب للمقتول ثم تنتقل منه إلى ورثته كسائر أملاكه وهذا قول أكثر أهل العلم).^(٢) وخلاصة الأمر أن الذي يظهر لي أن الأموال التي تدفع باسم الشهيد توزع على ورثته التوزيع الشرعي قياسا على دية المقتول .

(١) رواه ابن ماجة رقم (٢٦٤٨)، وأبو داود رقم (٤٥٧٥)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٤٥٧٥).
 (٢) شرح السنة (٨/٣٧٢).



س ٣: ما حكم قول: فلان شهيد؟^(١)

✽ الجواب: الجواب على ذلك أن الشهادة لأحد بأنه شهيد تكون على وجهين: أحدهما: أن تقييد بوصف مثل أن يقال: كل من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن قتل دون ماله فهو شهيد، ومن مات بالطاعون فهو شهيد ونحو ذلك: فهذا جائز كما جاءت به النصوص؛ لأنك تشهد بما أخبر به رسول الله ﷺ، ونعني بقولنا (جائز): أنه غير ممنوع، وإن كانت الشهادة بذلك واجبة؛ تصديقا لخبر رسول الله ﷺ.

الثاني: أن تقييد الشهادة بشخص معين؛ مثل أن تقول لشخص بعينه إنه شهيد؛ فهذا لا يجوز إلا لمن شهد له النبي ﷺ، أو اتفقت الأمة على الشهادة له بذلك. وقد ترجم البخاري رحمه الله لهذا بقوله: «باب لا يقال فلان شهيد» قال في الفتح ٦ / ٩٠: «أي على سبيل القطع بذلك إلا إن كان بالوحي» وكأنه أشار إلى حديث عمر رضي الله عنه أنه خطب فقال: تقولون في مغازيكم: فلان شهيد، ومات فلان شهيدا، ولعله قد يكون قد أوقر^(٢) راحلته، ألا لا تقولوا ذلكم، ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ: «من مات أو قتل في سبيل الله فهو شهيد»^(٣). وهو حديث حسن؛ أخرجه أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما من طريق محمد بن سيرين عن أبي العجفاء عن عمر. اهـ. كلامه.

(١) المرجع: موقع شبكة يسألونك الإسلامية على شبكة الإنترنت.

(٢) أوقر: أي حمل، من الوقر: وهو الحمل الذي يوضع على الدابة.

(٣) أحمد (١/ ٤٠، ٤٨)، والنسائي رقم (٣٣٥١)، وابن حبان رقم (٤٦٢٠)، والحاكم ٢/ ١٧٥، ١٠٩، (٢٧٢٥، ٢٥٢١).

ولأن الشهادة بالشيء لا تكون إلا عن علم به، وشرط كون الإنسان شهيدا أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا، وهي نية باطنة لا سبيل إلى العلم بها، ولهذا قال النبي ﷺ مشيراً إلى ذلك: «مثل المجاهد في سبيل الله - والله أعلم بمن يجاهد في سبيله -»^(١)، وقال: «والذي نفسي بيده لا يكلم أحد في سبيل الله - والله أعلم بمن يكلم في سبيله - إلا جاء يوم القيامة واللون لون الدم والريح ريح المسك»^(٢). رواهما البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ولكن من كان ظاهره الصلاح فإننا نرجو له ذلك، ولا نشهد له به، ولا نسيء به الظن. والرجاء مرتبة بين المرتبتين، ولكننا نعامله في الدنيا بأحكام الشهداء، فإذا كان مقتولا في الجهاد في سبيل الله دفن بدمه في ثيابه من غير صلاة عليه، وإن كان من الشهداء الآخرين فإنه يغسل ويكفن ويصلى عليه .

ولأننا لو شهدنا لأحد بعينه أنه شهيد لزم من تلك الشهادة أن نشهد له بالجنة، وهذا خلاف ما كان عليه أهل السنة، فإنهم لا يشهدون بالجنة إلا لمن شهد له النبي ﷺ بالوصف أو بالشخص، وذهب آخرون منهم إلى جواز الشهادة بذلك لمن اتفقت الأمة على الثناء عليه . وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى . وبهذا تبين أنه لا يجوز أن نشهد لشخص بعينه أنه شهيد إلا بنص أو اتفاق، لكن من كان ظاهره الصلاح فإننا نرجو له ذلك كما سبق، وهذا كاف في منقبته، وعلمه عند خالقه سبحانه وتعالى .

(١) البخاري رقم (٢٧٨٧).

(٢) سبق تخريجه ص ١١٠.

الإسراء
والمعراج

الدكتور
جمال المراكبي
حفظه الله

س ١: كيف صلى رسول الله ﷺ، بالأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، في بيت المقدس ولم تكن الصلاة فرضت بعد، فقد فرضت في المعراج؟ ثم لماذا صلى بهم وهو سوف يقابلهم بعد قليل في السماوات ويسلم عليهم؟ ثم لماذا كان يسأل جبريل - عليه السلام - عن كل نبي في كل سماء، وهو قد رآهم فعلا من قبله وعرفهم؟^(١).

✽ الإجابة: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد: صلاة النبي ﷺ بالنبیین إماما ليلة الإسراء والمعراج ثبتت في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء فإذا موسى قائم يصلي». (الحديث)، وفيه «فحانت الصلاة فأمتهم»^(٢) أما كيف صلى ولم تكن الصلاة فرضت بعد؟

فنقول: إن الصلاة كانت مشروعة، ومعروفة قبل رحلة الإسراء والمعراج، والأدلة على ذلك كثيرة في السنة والسير، ولكن ما حدث ليلة الإسراء والمعراج هو جعل الصلاة فريضة، فرضت خمسين صلاة، ثم خففت حتى صارت خمسا في العدد، خمسين في الأجر.

أما قول السائل لماذا صلى بهم وهو سوف يقابلهم؟ فهذا أمر لا يقال فيه لماذا؛ لأن الله جعله تشريفا لنبیه ﷺ ولماذا كان يسأل جبريل عنهم في كل سماء إذا كان قد رآهم من قبل؟.

(١) المرجع: موقع الاسلام اليوم على شبكة الإنترنت.

(٢) مسلم (٢٥٩) (٢٦٣) (٢٦٤).

فمعلوم أن أعداد الأنبياء والمرسلين كبير جدا، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن العلماء أهل العلم اختلفوا في هذه المسألة، فابن حجر في الفتح قال: صلاة النبي ﷺ، بالأنبياء، عليهم الصلاة والسلام كانت قبل العروج.

أما ابن كثير في تفسيره لسورة الإسراء فيرى أن الصحيح أنه صلى بهم في بيت المقدس بعد عروجه.

وخلاصة القول أن هذا من عالم الغيب الذي لا يقال فيه لم، ولا يقال كيف، ولكن نصدق النبي ﷺ فيما قاله، ونقله عنه الثقات الأثبات بالأسانيد الصحاح. والله أعلم.



س ٢: سائل يسأل عن الإسراء والمعراج: هل هما شيء واحد، أو أن الإسراء غير المعراج، وهل صحيح أنها وقعا في شهر رجب، وهل أسري بالنبي ﷺ وخرج به بقظة أم مناما، وهل كان ذلك بالروح والجسد أم بالروح فقط، وما سياق الرواية الصحيحة في ذلك؟^(١)

✽ الإجابة: الإسراء والمعراج من أكبر معجزات نبينا محمد ﷺ، ومن أعظم النعم التي امتن الله بها عليه، وشرفه بها، ويجب الإيمان بهما؛ لثبوتهما بالأحاديث الصحيحة الكثيرة التي بلغت حد التواتر، بل الإسراء ثبت بالنص القرآني، قَالَ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَنَّا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝١﴾ [الإسراء]، ولهذا عدهما علماء الأصول من مسائل الاعتقادات التي يجب الإيمان بها. وقولك: هل الإسراء هو المعراج أو غيره؟ فاعلم يا أخي أن الإسراء غير المعراج، فكما هما مختلفان لفظا، فهما مختلفان في المعنى؛ لأن الإسراء: من السرى، وهو السير في الليل، والمعراج: من العروج، وهو الصعود إلى أعلى، قَالَ تَعَالَى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ۝٤﴾ [المعراج]، وكذلك هما مختلفان في الحقيقة. فالإسراء: انتقال النبي ﷺ من مكة إلى بيت المقدس على البراق في صحبة جبريل عليه السلام،

(١) المرجع: موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت.

والمعراج: صعوده معه إلى السموات. وقولك: هل كان ذلك يقظة أو مناما؟ فالصحيح أن ذلك كان يقظة لا مناما، وأما رواية شريك عندما ساق حديث الإسراء قال: «ثم استيقظت» فقد غلظه الحفاظ فيها، قال ابن القيم^(١): وقد غلط شريك في ألفاظ من حديث الإسراء، ومسلم أورد المسند منه ثم قال: فقدم وأخر وزاد ونقص رحمه الله، انتهى. وأما قولك: هل كان ذلك بروحه وجسده أو بروحه فقط؟ فجوابه أن ذلك كان بروحه وجسده. هذا القول الصحيح الذي عليه المحققون؛ لأن بذلك تكون المعجزة، وعموم قوله تعالى: ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ﴾، يدل على ذلك؛ لأن العبد عبارة عن مجموع الروح والجسد، وركوبه على البراق يدل على ذلك. وهناك أدلة أخرى ذكرها المحققون، منهم: الحافظ ابن كثير في (تفسيره).

وأما قولك: هل صحيح أنه وقع في رجب؟ فالجواب أن ليس هناك اتفاق على تعيين الشهر الذي وقع فيه، فقيل: إنه في رجب ليلة السابع والعشرين منه، وقيل غير ذلك، بل ولا تعيين السنة التي وقع فيها، فمن قائل: إنه قبل الهجرة بسنة، كما في رواية الزهري، ومن قائل: قبلها بسنة وشهرين، كما ذكره ابن عبد البر وغيره، ومن قائل: بسنة وأربعة أشهر، كما في رواية السدي، ولم يختلفوا أنه كان قبل الهجرة. وأما طلبك سياق خبر الإسراء والمعراج باختصار، فقد ذكر المفسرون والمحدثون والمؤرخون أنه ﷺ أسري به بروحه وجسده - في اليقظة على الصحيح - من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، راكبا على البراق في صحبة جبرائيل عليه السلام فنزل هناك، وصلى بالأنبياء إماما، وربط البراق بحلقة باب المسجد. وقد قيل: إنه نزل بيت لحم،

وصلى فيه، ولا يصح عنه ذلك البتة، ثم عرج به من البيت المقدس تلك الليلة إلى السماء الدنيا، فاستفتح له جبرائيل ففتح لهما، فرأى هناك آدم أبا البشر، فسلم عليه، ورحب به فرد عليه السلام، وأقر بنبوته، ثم عرج به إلى السماء الثانية، فاستفتح له فرأى فيها يحيى بن زكريا، وعيسى بن مريم فسلم عليهما؛ فردا عليه السلام ورحبا به، وأقرا بنبوته، ثم عرج به إلى السماء الثالثة، فرأى فيها يوسف فسلم عليه، ورحب به، وأقر بنبوته، ثم عرج به إلى السماء الرابعة، فرأى فيها إدريس فسلم عليه، ورحب به، وأقر بنبوته، ثم عرج به إلى السماء الخامسة، فرأى فيها هارون بن عمران فسلم عليه، ورحب به، وأقر بنبوته، ثم عرج به إلى السماء السادسة، فلقي فيها موسى فسلم عليه، ورحب به، وأقر بنبوته، فلما جاوزه بكى موسى، فقيل له: ما يبكيك؟ قال: أبكي لأن غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر مما يدخل من أمتي، ثم عرج به إلى السماء السابعة، فلقي فيها إبراهيم فسلم عليه، ورحب به، وأقر بنبوته، ثم رفع إلى سدرة المنتهى، ثم رفع له البيت المعمور، ثم عرج به إلى الجبار - جل جلاله، وتقدست أسماؤه - فدنا منه حتى كان قاب قوسين أو أدنى، فأوحى إلى عبده ما أوحى، وفرض عليه خمسين صلاة، فرجع حتى مر على موسى، فقال: بم أمرت؟ قال: «بخمسين صلاة»، فقال: إن أمتك لا تطيق ذلك، فارجع إلى ربك، فأسأله التخفيف لأمتك؛ فالتفت إلى جبرائيل كأنه يستشيريه في ذلك، فأشار أن نعم إن شئت، فعلا به جبرائيل حتى أتى به إلى الجبار تبارك وتعالى وهو في مكانه^(١) - في بعض الطرق فوضع عني عشرا - ثم نزل حتى مر بموسى فأخبره، فقال: ارجع إلى ربك فأسأله التخفيف. فلم يزل يتردد بين موسى، وبين الله تبارك وتعالى، حتى جعلها خمسا، فأمره موسى بالرجوع وسؤال التخفيف، فقال: «لقد سألت ربي

(١) البخاري رقم (٧٥١٧).

حتى استحييت، ولكني أَرْضَى وأَسْلَمَ ، فلما نفذ نادى مناد: لقد أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي. هذا ملخص مختصر لما ورد فيه من الأحاديث الصحيحة. وقد ساق ابن كثير رحمه الله في (تفسيره) روايات متعددة في الإسراء والمعراج نذكر منها ما يلي باختصار:

قال رحمه الله تعالى: وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن بن موسى: حدثنا حماد بن سلمة: أخبرنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « أتيت بالبراق، وهو دابة أبيض، فوق الحمار ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه، فركبته، فسار بي حتى أتيت بيت المقدس، فربطت الدابة بالحلقة التي يربط فيها الأنبياء، ثم دخلت فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت، فأتاني جبريل بإناء من من خمر وإناء من لبن، فاخترت اللبن، فقال جبريل: أصبت الفطرة». قال: ثم عرج بي إلى السماء الدنيا، فاستفتح جبريل، فقيل له: من أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بآدم، فرحب بي ودعالي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء الثانية، فاستفتح جبريل، فقيل له: من أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بابني الخالة يحيى وعيسى فرحبا بي ودعوالي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء الثالثة، فاستفتح جبريل، فقيل له: من أنت؟ فقال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بيوسف عليه السلام، وإذا هو قد أعطي شطر الحسن، فرحب بي ودعالي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل،

ف قيل: ومن معك؟ قال: محمد، فقيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بإدريس، فرحب بي ودعالي بخير، يقول الله تعالى: ﴿ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴾ ﴿٥٧﴾ [مريم]، ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، فقيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بهارون، فرحب ودعالي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء السادسة، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، فقيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بموسى عليه السلام فرحب بي ودعالي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء السابعة، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ فقال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد فقيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بإبراهيم عليه السلام، وإذا هو مستند إلى البيت المعمور، وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، ثم لا يعودون إليه. ثم ذهب بي إلى سدره المنتهى، فإذا ورقها كأذان الفيلة، وإذا ثمرها كالقلال، فلما غشيها من أمر الله ما غشيها تغيرت، فما أحد من خلق الله تعالى يستطيع أن يصفها من حسننها، قال: فأوحى الله ما أوحى، وفرض علي في كل يوم وليلة خمسين صلاة، فنزلت حتى انتهيت إلى موسى، قال: فما فرض ربك على أمتك؟ قلت: خمسين صلاة في كل يوم وليلة، قال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فإن أمتك لا تطيق ذلك، وإنني قد بلوت بني إسرائيل وخبرتهم، قال: فرجعت إلى ربي، فقلت: أي ربي، خفف عن أمتي، فحط عني خمسا، فرجعت إلى موسى، فقال: ما فعلت؟ فقلت: قد حط عني خمسا، فقال: إن أمتك لا تطيق ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف

لأمتك، قال: فلم أزل أرجع بين ربي وبين موسى، ويحط عني خمسا خمسا حتى قال: «يا محمد، هي خمس صلوات في كل يوم وليلة، بكل صلاة عشر، فتلك خمسون صلاة. ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت عشرا، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب، فإن عملها كتبت سيئة واحدة»، فنزلت حتى انتهيت إلى موسى فأخبرته، فقال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فإن أمتك لا تطيق ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «ولقد رجعت إلى ربي حتى استحييت»^(١).

قال البيهقي: وفي هذا السياق دليل على أن المعراج كان ليلة أسري به عليه الصلاة والسلام من مكة إلى بيت المقدس، وهذا الذي قاله هو الحق الذي لا شك فيه ولا مرية. ولأحمد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أتى بالبراق ليلة أسري به مسرجا ملجما ليركبه، فاستصعب عليه، فقال له جبريل: ما يحملك على هذا؟ والله ما ركبك قط أكرم على الله منه، قال: فارفض عرقا^(٢).

ولأحمد عن أنس قال رسول الله ﷺ: «لما عرج بي ربي عز وجل مررت بقوم لهم أظفار من نحاس، يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ويقعون في أعراضهم»^(٣).

وفي رواية قال رسول الله ﷺ لجبريل: «مالي لم أت أهل سماء إلا رجوا بي، وضحكوا إلي غير رجل واحد، سلمت عليه فرد علي السلام ورحب بي، ولم يضحك إلي. قال: يا محمد، ذاك مالك خازن جهنم، لم يضحك منذ خلق، ولو ضحكك إلى أحد لضحك إليك».

(١) رواه مسلم رقم (١٦٢)، وأحمد رقم (١٢٥٢٧) واللفظ له.

(٢) رواه أحمد (٣/١٦٤)، قال الدارقطني في العلل (٤/١٣): ومعمّر سعى الحفظ لحديث قتادة والأعمش، ورواية معمر عن البصريين مضطربة كثيرة الأوهام، قاله ابن معين.

(٣) رواه أحمد رقم (١٣٣٤٠)، وأبو داود رقم (٤٨٧٨)، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

قال: ثم ركب منصرفا، فبينما هو في بعض طريقه مر بعير لقريش تحمل طعاما، منها جمل عليه غرارتان: غرارة سوداء، وغرارة بيضاء، فلما حاذى بالعير نفرت منه واستدارت، وصرع ذلك البعير وانكسر.

ثم إنه مضى فأصبح، فأخبر عما كان، فلما سمع المشركون قوله أتوا أبا بكر فقالوا: يا أبا بكر، هل لك في صاحبك؟ يخبر أنه أتى في ليلته هذه مسيرة شهر، ثم رجع في ليلته. فقال أبو بكر رضي الله عنه: إن كان قاله فقد صدق، وأنا لنصدقك فيما هو أبعد من هذا، نصدقك على خبر السماء. فقال المشركون لرسول الله صلى الله عليه وسلم: ما علامة ما تقول؟ قال: «مررت بعير لقريش، وهي في مكان كذا وكذا، فنفرت العير منا واستدارت، وفيها بعير عليه غرارتان: غرارة سوداء، وغرارة بيضاء، فصرع فانكسر».

فلما قدمت العير سألوها، فأخبروهم الخبر على مثل ما حدثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن ذلك سمي أبو بكر: الصديق.

وسألوه وقالوا: هل كان فيمن حضر معك موسى وعيسى؟ قال: نعم، قالوا: فصفهم قال: «نعم، أما موسى: فرجل آدم، كأنه من رجال أزد عمان، وأما عيسى: فرجل ربعة سبط، تعلوه حمرة، كأنما يتحادر من شعره الجمان»^(١) قال ابن كثير: هذا سياق فيه غرائب عجيبة. والله أعلم.

(١) ابن كثير في (تفسيره) (٥/ ١٣) وفي إسناده خالد بن يزيد بن أبي مالك ضعفه، واتهمه ابن معين. انظر: الألباني، الإسرائيليين والمعراج ص ٤٨.

المسجد
الأقصى

شيخ الإسلام
أحمد بن تيمية
رحمه الله

س ١: سئل رحمه الله عمن وقف مدرسة بيت المقدس، وشرط على أهلها الصلوات الخمس فيها، فهل يصح هذا الشرط؟ وهل يجوز للمنزلين الصلوات الخمس في المسجد الأقصى دونها ويتناولون ما قرر لهم، أم لا يحل تناول إلا بفعل هذا الشرط؟^(١)

✽ الإجابة: ليس هذا شرطاً صحيحاً يقف الاستحقاق عليه، كما كان يفتي بذلك في هذه الصورة بعينها الشيخ (عز الدين بن عبد السلام)، وغيره من العلماء لأدلة متعددة، وقد بسطناها في غير هذا الموضوع مع ما في ذلك من أقوال العلماء. ويجوز للمنزلين أن يصلوا في المسجد الأقصى الصلوات الخمس، ولا يصلوها في المدرسة، ويستحقون مع ذلك ما قدر لهم، وذلك أفضل لهم من أن يصلوا في المدرسة، والامتناع من أداء الفرض في المسجد الأقصى لأجل حل الجاري^(٢)، وورع فاسد يمنع صاحبه الثواب العظيم في الصلاة في المسجد، والله أعلم.

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٣١/٥٢-٥٣).

(٢) يعنى: ما قدر لهم من أجر يجرى عليهم.

شيخ الإسلام
أحمد بن تيمية
رحمه الله

س ٢: سئل رحمه الله عن زيارة القدس وقبر الخليل عليه السلام ، وما في أكل الخبز والعدس من البركة، ونقله من بلد إلى بلد للبركة، وما في ذلك من السنة والبدعة؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله، أما السفر إلى بيت المقدس للصلاة فيه، والاعتكاف، أو القراءة، أو الذكر، أو الدعاء فمشروع مستحب باتفاق علماء المسلمين، وقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما أنه قال: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد الأقصى، ومسجدي هذا^(٢)، والمسجد الحرام ومسجد رسول الله ﷺ أفضل منه؛ وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: (صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام)^(٣).

وأما السفر إلى مجرد زيارة قبر الخليل أو غيره من مقابر الأنبياء والصالحين، ومشاهدتهم وآثارهم، فلم يستحبه أحد من أئمة المسلمين، لا الأربعة ولا غيرهم، بل لو نذر ذلك ناذر لم يجب عليه الوفاء بهذا النذر عند الأئمة الأربعة وغيرهم، بخلاف المساجد الثلاثة، فإنه إذا نذر السفر إلى المسجد الحرام لحج أو عمرة لزمه ذلك باتفاق الأئمة، وإذا نذر السفر إلى المسجدين الآخرين لزمه السفر عند أكثرهم كمالك وأحمد والشافعي في أظهر قوليه، لقول النبي ﷺ: (من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه)^(٤) رواه البخاري، وإنما يجب الوفاء بنذر

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٢٧ / ٢٠).

(٢) رواه البخاري رقم (١٩٩٥) واللفظ له، ومسلم رقم (١٣٩٧).

(٣) رواه البخاري رقم (١١٩٠) واللفظ له، ومسلم (١٣٩٤).

(٤) رواه البخاري رقم (٦٦٩٦).

كل ما كان طاعة مثل من نذر صلاة أو صوما أو اعتكافا أو صدقة لله أو حجا، ولهذا لا يجب بالنذر السفر إلى غير المساجد الثلاثة، لأنه ليس بطاعة لقول النبي ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد...)^(١)، فمنع من السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة، فغير المساجد أولى بالمنع؛ لأن العبادة في المساجد أفضل منها في غير المساجد وغير البيوت بلا ريب، ولأنه قد ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: (أحب البقاع إلى الله المساجد)^(٢)، مع أن قوله لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، يتناول المنع من السفر إلى كل بقعة مقصودة، بخلاف السفر للتجارة، وطلب العلم ونحو ذلك، فإن السفر لطلب تلك الحاجة حيث كانت، وكذلك السفر لزيارة الأخ في الله فإنه هو المقصود حيث كان.

(١) سبق تخريجه ص ١٢٩.

(٢) رواه البزار في مسنده رقم (٣٤٣٠)، وفي لفظ عند مسلم رقم (٦٧١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها).



س ٣ : (حكم) * زيارة بيت المقدس. (١)

✽ الإجابة: قال شيخ الإسلام رحمه الله : بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الحرام ومسجد الأقصى ومسجدي هذا) (٢)، وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما، وقد روي من طرق أخرى وهو حديث مستفيض متلقى بالقبول، أجمع أهل العلم على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق، واتفق علماء المسلمين على استحباب السفر إلى بيت المقدس للعبادة المشروعة فيه، كالصلاة والدعاء والذكر وقراءة القرآن والاعتكاف.

وقد روي من حديث رواه الحاكم في صحيحه: (أن سليمان عليه السلام سأل ربه ثلاثا: ملكا لا ينبغي لأحد من بعده، وسأله حكما يوافق حكمه، وسأله أنه لا يؤم أحد هذا

* هذه الزيادة التي بين القوسين ليست من أصل الكتاب.

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (٦/٢٧).

(٢) سبق تخريجه ص ١٢٩.

البيت لا يريد إلا الصلاة فيه إلا غفر له (١) ولهذا كان ابن عمر رضي الله عنهما يأتي إليه فيصلي فيه ولا يشرب فيه ماء لتصيبه دعوة سليمان لقوله: (لا يريد إلا الصلاة فيه)، فإن هذا يقتضي إخلاص النية في السفر، إليه ولا يأتيه لغرض دنيوي ولا بدعة.

وتنازع العلماء فيمن نذر السفر إليه في الصلاة أو الاعتكاف فيه، هل يجب عليه الوفاء بنذره؟ على قولين مشهورين وهما قولان للشافعي، أحدهما: يجب الوفاء بهذا النذر، وهو قول الأكثرين مثل مالك وأحمد ابن حنبل وغيرهما.

والثاني: لا يجب وهو قول أبي حنيفة، فإن من أصله أنه لا يجب بالنذر إلا ما كان جنسه واجبا بالشرع، فلهذا يوجب نذر الصلاة والصيام والصدقة والحج والعمرة، فإن جنسها واجب بالشرع، ولا يوجب نذر الاعتكاف، فإن الاعتكاف لا يصح عنده إلا بصوم وهو مذهب مالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه.

وأما الأكثرون فيحتجون بما رواه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: (من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه) (٢)، فأمر النبي ﷺ بالوفاء بالنذر لكل من نذر أن يطيع الله، ولم يشترط أن تكون الطاعة من جنس الواجب بالشرع، وهذا القول أصح.

وهكذا النزاع لو نذر السفر إلى مسجد النبي ﷺ، مع أنه أفضل من المسجد الأقصى، وأما لو نذر إتيان المسجد الحرام لحج أو عمرة، وجب عليه الوفاء بنذره باتفاق العلماء، والمسجد الحرام أفضل المساجد، ويليه مسجد النبي ﷺ، ويليه المسجد الأقصى، وقد

(١) رواه أحمد (١٧٦/٢)، والنسائي رقم (٦٩٣)، والحاكم رقم (٨٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ: (أن سليمان بن داود عليه السلام لما بنى بيت المقدس سأل الله عز وجل خلا لا ثلاثة: سأل الله عز وجل حكما يصادف حكمه فأوتيه، وسأل الله عز وجل ملكا لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه، وسأل الله عز وجل حين فرغ من بناء المسجد أن لا يأتيه أحد لا يهزه إلا الصلاة فيه أن يخرجه من خطيبته كيوم ولدته أمه)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي رقم (٦٩٣).
(٢) سبق تخريجه ص ١٢٩.

ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: (صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام) ^(١)، والذي عليه جمهور العلماء أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل منها في مسجد النبي ﷺ، وقد روى أحمد والنسائي وغيرهما عن النبي ﷺ، أن الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، وأما في المسجد الأقصى فقد روي أنها بخمسين صلاة، وقيل بخمسمائة صلاة وهو أشبه.

ولو نذر السفر إلى قبر الخليل عليه السلام أو قبر النبي ﷺ، أو إلى الطور الذي كلم الله عليه موسى عليه السلام، أو إلى جبل حراء الذي كان النبي ﷺ يتعبد فيه وجاءه الوحي فيه، أو الغار المذكور في القرآن، وغير ذلك من المقابر والمقامات والمشاهد المضافة إلى بعض الأنبياء والمشائخ، أو إلى بعض المغارات أو الجبال، لم يجب الوفاء بهذا النذر باتفاق الأئمة الأربعة، فإن السفر إلى هذه المواضع منهي عنه لنهي النبي ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) ^(٢).

فإذا كانت المساجد التي هي من بيوت الله التي أمر فيها بالصلوات الخمس قد نهي عن السفر إليها، حتى مسجد قباء الذي يستحب لمن كان بالمدينة أن يذهب إليه لما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه كان يأتي قباء كل سبت راكبا وماشيا ^(٣). وروى الترمذي وغيره أن النبي ﷺ قال: (من تطهر في بيته فأحسن الطهور ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصلاة فيه كان له كعمرة) ^(٤)، قال الترمذي حديث حسن

(١) سبق تخريجه ص ١٢٩.

(٢) سبق تخريجه ص ١٢٩.

(٣) رواه البخاري رقم (١١٩٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يفعل. ورواه مسلم رقم (١٣٩٩).

(٤) رواه الترمذي رقم (٣٢٤)، من طريق أبي الأبرد مولى بني خزيمة أنه سمع أسيد بن ظهير الأنصاري وكان من أصحاب النبي ﷺ يحدث عن النبي ﷺ قال: (الصلاة في مسجد قباء كعمرة)، وجاء الحديث بلفظ آخر في سنن ابن ماجه رقم (١٤١٢)، من طريق محمد بن سليمان الكرمانى قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول: قال سهل بن حنيف: قال رسول الله ﷺ: (من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة)، وصححها الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (٣٤٤٦).

صحيح، فإذا كان مثل هذا ينهى عن السفر إليه وينهى عن السفر إلى الطور المذكور في القرآن، وكما ذكر مالك المواضع التي لم تبن للصلوات الخمس، بل ينهى عن اتخاذها مساجد، فقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال في مرض موته: (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) ^(١) يحذر ما صنعوا، قالت عائشة رضي الله عنها: (ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً)، وفي صحيح مسلم وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: (إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك) ^(٢)، ولهذا لم يكن الصحابة يسافرون إلى شئ من مشاهد الأنبياء، لا مشهد إبراهيم الخليل عليه السلام ولا غيره.

والنبي ﷺ ليلة المعراج صلى في بيت المقدس ركعتين، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح ^(٣)، ولم يصل في غيره، وأما ما يرويه بعض الناس من حديث المعراج أنه صلى في المدينة، وصلى عند قبر موسى عليه السلام، وصلى عند قبر الخليل عليه السلام، فكل هذه الأحاديث مكذوبة موضوعة.

وقد رخص بعض المتأخرين في السفر إلى المشاهد، ولم ينقلوا ذلك عن أحد من الأئمة ولا احتجوا بحجة شرعية.

والعبادات المشروعة في المسجد الأقصى هي من جنس العبادات المشروعة في مسجد النبي ﷺ وغيره من سائر المساجد إلا المسجد الحرام، فإنه يشرع فيه زيادة على سائر المساجد بالطواف بالكعبة، واستلام الركنين اليمانيين، وتقبيل الحجر الأسود، وأما

(١) سبق تخريجه ص ٥٤.

(٢) رواه مسلم رقم (٥٣٢) من طريق عبد الله بن الحارث التجراني قال حدثني جندب قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: (إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لا اتخذت أبا بكر خليلاً ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك)

(٣) سبق تخريجه ص ١٢٥.

مسجد النبي ﷺ ، والمسجد الأقصى ، وسائر المساجد، فليس فيها ما يطاف به، ولا فيها ما يتمسح به ولا ما يقبل، فلا يجوز لأحد أن يطوف بحجرة النبي ﷺ ولا بغير ذلك من مقابر الأنبياء والصالحين، ولا بصخرة بيت المقدس ، ولا بغير هؤلاء كالقبة التي فوق جبل عرفات وأمثالها، بل ليس في الأرض مكان يطاف به كما يطاف بالكعبة. ومن اعتقد أن الطواف بغيرها مشروع فهو شر من يعتقد جواز الصلاة إلى غير الكعبة، فإن النبي ﷺ لما هاجر من مكة إلى المدينة صلى بالمسلمين ثمانية عشر شهرا إلى بيت المقدس، فكانت قبلة المسلمين هذه المدة، ثم إن الله حول القبلة إلى الكعبة، وأنزل الله في ذلك القرآن كما ذكر في سورة البقرة.

وصلى النبي ﷺ والمسلمون إلى الكعبة، وصارت هي القبلة، وهي قبلة إبراهيم ﷺ وغيره من الأنبياء.

فمن اتخذ الصخرة اليوم قبلة يصلي إليها فهو كافر مرتد، يستتاب فإن تاب وإلا قتل، مع أنها كانت قبلة لكن نسخ ذلك، فكيف بمن يتخذها مكانا يطاف به كما يطاف بالكعبة، والطواف بغير الكعبة لم يشرعه الله بحال.

وكذلك من قصد أن يسوق إليها غنما أو بقرا ليذبحها هناك، ويعتقد أن الأضحية فيها أفضل، وأن يحلق فيها شعره في العيد، أو أن يسافر إليها ليعرف^(١) بها عشية عرفة، فهذه الأمور التي يشبه بها بيت المقدس في الوقوف والطواف والذبح والحلق من البدع والضلالات، ومن فعل شيئا من ذلك معتقدا أن هذا قربة إلى الله فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل.

كما لو صلى إلى الصخرة معتقدا أن استقبالها في الصلاة قربة كاستقبال الكعبة، ولهذا بنى عمر بن الخطاب رضي الله عنه مصلى المسلمين في مقدم المسجد الأقصى، فإن

(١) يعرف أو يُعرف، من التعريف، وهو الوقوف بعرفات، وهو الأصل، والمقصود هنا: التعريف بغير عرفة، في المساجد والأمصار، حيث يجتمع الناس عشية أو بعد العصر يوم عرفة للدعاء، تشبها بالواقفين بعرفات.

المسجد الأقصى اسم لجميع المسجد الذي بناه سليمان عليه السلام ، وقد صار بعض الناس يسمي الأقصى - المصلى الذي بناه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مقدمه - ، والصلاة في هذا المصلى الذي بناه عمر رضي الله عنه للمسلمين أفضل من الصلاة في سائر المسجد، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما فتح بيت المقدس وكان على الصخرة زباله عظيمة، لأن النصارى كانوا يقصدون إهانتها مقابلة لليهود الذين يصلون إليها، فأمر عمر رضي الله عنه بإزالة النجاسة عنها وقال لكعب الأحبار: أين ترى أن نبي مصلى المسلمين؟ فقال: خلف الصخرة! فقال: يا ابن اليهودية خالطتك يهودية، بل أبنيه أمامها فإن لنا صدور المساجد.

ولهذا كان أئمة الأمة إذا دخلوا المسجد قصدوا الصلاة في المصلى الذي بناه عمر رضي الله عنه، وقد روي عن عمر رضي الله عنه أنه صلى في محراب داود.

وأما الصخرة: فلم يصل عندها عمر رضي الله عنه ولا الصحابة ولا كان على عهد الخلفاء الراشدين عليها قبة، بل كانت مكشوفة في خلافة عمر وعثمان وعلي ومعاوية يزيد و مروان رضي الله عنهم، ولكن لما تولى ابنه عبد الملك الشام ووقع بينه وبين ابن الزبير الفتنة، كان الناس يحجون فيجتمعون بابن الزبير، فأراد عبد الملك أن يصرف الناس عن ابن الزبير فبنى القبة على الصخرة، وكساها في الشتاء والصيف ليرغب الناس في زيارة بيت المقدس ، ويشغلوا بذلك عن اجتماعهم بابن الزبير.

وأما أهل العلم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فلم يكونوا يعظمون الصخرة فإنها قبله منسوخة، كما أن يوم السبت كان عيداً في شريعة موسى عليه السلام، ثم نسخ في شريعة محمد صلى الله عليه وسلم بيوم الجمعة، فليس للمسلمين أن يخصوا يوم السبت ويوم الأحد بعبادة كما تفعل اليهود والنصارى.


وكذلك الصخرة إنما يعظمها اليهود وبعض النصارى، وما يذكره بعض الجهال فيها من أن هناك أثر قدم النبي صلى الله عليه وسلم وأثر عماته، وغير ذلك فكله كذب وأكذب منه

من يظن أنه موضع قدم الرب، وكذلك المكان الذي يذكر أنه مهد عيسى عليه السلام كذب، وإنما كان موضع معمودية النصارى.

وكذا من زعم أن هناك الصراط والميزان، أو أن السور الذي يضرب به بين الجنة والنار هو ذلك الحائط المبنى شرقي المسجد؛ وكذلك تعظيم السلسلة، أو موضعها ليس مشروعاً.

وليس في بيت المقدس مكان يقصد للعبادة سوى المسجد الأقصى، لكن إذا زار قبور الموتى، وسلم عليهم، وترحم عليهم كما كان النبي ﷺ يعلم أصحابه فحسن، فإن النبي ﷺ كان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم: (السلام علي أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمتأخرين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون) ^(١).

(١) رواه مسلم رقم (٩٧٤).



س ٤ : هل المسجد الأقصى حرم مثل المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف؟
ومن الذي بناه؟^(١)

الإجابة: أولاً: لا نعلم دليلاً يدل على أن المسجد الأقصى حرم مثل المسجد الحرام أو المسجد النبوي الشريف، نعم ثبتت شرعية شد الرحال إليه، وفضل الصلاة فيه، والذي يدل على ذلك قوله ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى)^(٢) خرجه مالك والبخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهذا لفظ مسلم.

وأما الدليل على فضل الصلاة فيه، فما أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (صلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، وصلاة في مسجدي بألف صلاة، وفي بيت المقدس خمسمائة صلاة)^(٣).

ثانياً: اختلف في من بنى المسجد الأقصى، فقيل: نبي الله يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم وهو أشبهه، وقيل: سليمان، والصحيح أن بناء سليمان (تجديد لا تأسيس)، لأن بينه وبين إبراهيم أزمان كثيرة أكثر من أربعين، كما ذكر ذلك الحافظ ابن كثير رحمه الله، وقد روى مسلم في صحيحه من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول

(١) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية (٦/٢٢٧-٢٢٩)، فتوى رقم: (٥٣٨٧)،

الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - والشيخ عبد الله بن غديان - حفظه الله .

(٢) سبق نثره تحت السؤال رقم ص ١٢٩ .

(٣) رواه البيهقي في شعب الإيمان رقم (٣٨٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع رقم (٣٥٢٣) .

الله، أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال: (المسجد الحرام)، قلت: ثم أي؟ قال: (المسجد الأقصى)، قلت: كم بينهما؟ قال: (أربعون سنة ، وأينما أدركتك الصلاة فصل فهو مسجد) ، وفي حديث أبي كامل: (ثم حيثما أدركتك الصلاة فصله فإنه مسجد)^(١)، وأخرج النسائي بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ : (أن سليمان بن داود عليه السلام لما بنى بيت المقدس ، سأل الله عز وجل خلافا ثلاثة: سأل الله حكما يصادف حكمه فأوتيه، وسأل الله عز وجل ملكا لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه، وسأل الله عز وجل حين فرغ من بناء المسجد ألا يأتيه أحد لا ينهزه إلا الصلاة فيه أن يخرجه من خطيئته كيوم ولدته أمه)^(٢).

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



س ٥ : في ظل التفاهم بين العرب واليهود، هل يجوز زيارة المسجد الأقصى والصلاة

فيه ، خصوصا في حال الموافقة من الدول العربية؟^(٣)

✦ الإجابة: زيارة المسجد الأقصى والصلاة فيه سنة إذا تيسر ذلك، لقول النبي ﷺ : (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى)^(٤). والله الموفق.

(١) رواه البخاري رقم (٣٣٦٦) ومسلم رقم (٥٢٠) واللفظ له.

(٢) سبق تخريجه ص ١٣٢.

(٣) المرجع: مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٤٨) ص (١٣٧ - ١٣٨).

(٤) سبق تخريجه ص ١٢٩.



س ٦: ما حكم تعظيم الصخرة المعلقة؟^(١)

✽ الإجابة: هذه الصخرة التي تقدسونها الآن، هذا ليس من الإسلام في شيء أبداً، ولا يجوز أن تتخذوها شعاراً لكم معشر الفلسطينيين؛ لأن هذه الصخرة إنما هي صخرة من جبل.

سائل: إذا لا يجوز تعظيم هذه الصخرة، ولا أن يقول أحداً إنها (الصخرة المشرفة).
الشيخ: نعم.

السائل: لأن التعظيم أو التشريف دون نص شرعي من كتاب الله أو سنة نبيه ﷺ،
أليس كذلك؟!

الشيخ: وأن يزيد على ذلك، أن النبي ﷺ صعد منها إلى السماء، وأنه لما عرج به لحقت به فوقفت في الهواء، كل هذا ليس له أصل، إنما هي صخرة من جبل.

(١) المرجع: شريط رقم (٥٢٨)، بعنوان: (المعجزة - نزول عيسى عليه السلام - التأويل).



س ٧ : ما رأيكم في تعظيم الناس لقبه الصخرة؟^(١)

الإجابة: هذه الصورة ضللت العالم الإسلامي، وجعلت الصخرة مقدسة وهي صخرة من الصخور لا قيمة لها، سواء كانت هناك أم في بريطانيا مثلاً، لا قيمة لها إطلاقاً، فحينما تصور والمسؤولون عنها مباشرة هم الملوك الذين ينفقون الأموال الطائلة في سبيل زخرفتها وتزيينها، ففي ذلك تضليل للشعوب الإسلامية؛ فصارت هذه الصخرة صخرة مقدسة من جهة، ثم استغلت سياسياً من جهة أخرى، ألا يكفيهم أن يستغلوا واقع المسجد الأقصى أنه من المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال؟! يكفيهم هذا.

إذا كانوا يريدون أن يستغلوا الوضع سياسياً ويثيروا حماس المسلمين، وإن كانوا مع الأسف كما قيل:

لقد أسمعت لو ناديت حيا
ولو نارا نفخت بها أضاءت
ولكن لا حياة لمن نادى
ولكن أنت تنفخ في رماد

فإذا أرادوا أن يثيروا عواطف المسلمين إن كان هذا يثير، فالمسجد الأقصى باعتباره من المساجد الثلاثة يكفي، أما هذه الصخرة فمضلة ومضلة، ومن جملة تأييدها نصبها ووضعها في صدور المجالس، ونحن معشر السلفيين صاننا الله عز وجل من أن نقدر حجارة لا قيمة لها إسلامياً.

(٣٠) المرجع: شريط رقم (٥٢٨)، بعنوان: (الهجرة - نزول عيسى عليه السلام - التأويل).

دار الإفتاء بالأردن

س ٨: ما رأي الشرع في استيلاء اليهود على القدس، وفي فرض سيطرتهم وسلطانهم على المسجد الأقصى، وعلى مساجد المسلمين في المدينة المقدسة؟^(١)

✽ الإجابة: بسم الله الرحمن الرحيم؛ إن استيلاء اليهود على القدس وسائر المساجد فيها، ولا سيما المسجد الذي نزل في فضله القرآن، وهو المسجد الأقصى بغى وعدوان، وعلى المسلمين أن يهبوا لإنقاذ القدس والمساجد فيها، بل فلسطين جميعها وغيرها في كل مكان، وذلك أن من حكم الشريعة الإسلامية: (أنه إن نزل العدو ببلد من بلدان المسلمين، كان على أهلها أن يقاتلوا لإنقاذها ودفع العدو عنها، فإن عجز أهلها عن ذلك لزم من يليهم، وهكذا حتى يشمل الحكم سائر المسلمين، وأن المسلمين في جميع أقطار الأرض آثمون إثما عظيما بقعودهم عن الجهاد لإنقاذ المسجد الأقصى، وسائر المساجد فيها، والقدس وفلسطين).

وقد مدح الله عز وجل المؤمنين بأنهم لا يصبرون على ضيم^(٢)، ولا يتحملون هوانا ولا بغيا، إذ قال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصَبُونَ﴾ [الشورى]. وإنا لا نشك أن المسلمين لن يكونوا أقل حرصا على خلاص المسجد الأقصى والقدس وسائر البلاد المقدسة من أسلافهم السابقين، الذين بذلوا ما لا يعد ولا يحصى من أنفسهم حتى أنقذوا البلاد المقدسة من المعتدين.

(١) المرجع: من أرشيف دار الإفتاء بالأردن المسجل بقرص صلب (CD)، من إنتاج الشركة الهندسية للأبحاث التطبيقية، جمهورية مصر العربية، وهو جزء من سؤال طويل.

(٢) ضيم: ظلم أو إذلال.

دار الإفتاء بالأردن

س ٩: يزعم اليهود أنهم سيسمحون لسائر أصحاب الديانات بالوصول إلى الأماكن المقدسة، فما رأيكم في هذا؟^(١)

✽ الإجابة: بسم الله الرحمن الرحيم؛ المعروف عن اليهود في تاريخهم الماضي الطويل أنهم إذا كان لهم سلطات على القدس، ولم يخافوا ممن يعتدون عليهم في مقدساتهم كما كان منهم في كنيسة القيامة، فإنهم إذ كان لهم نفوذ في القدس قبل أن يدخل الرومان المسيحية اتخذوا مكان كنيسة القيامة - وهو المكان الذي يري المسيحيون أنه قام المسيح فيه من الأموات - اتخذ اليهود هذا المكان مزبلة، فكانوا يلقون فيه الأنجاس والقاذورات، وبقي اليهود على هذا حتى صارت تعرف بالقمامة، والقمامة هي الزبالة، ولم تطهر حتى دخل قسطنطين المسيحية، وجاءت أمه المعروفة بالقديسة هيلانة القدس، فأخبرت بشأن تلك المزبلة، فأمرت هيلانة بتطهيرها وبناء كنيسة عليها، وأطلق عليها الاسم المعروف اليوم.

على أن اليهود اشتهر تعصبهم على المسيحية في حكمهم اليوم، على حين أنهم لم يصلوا إلى الاستيلاء على فلسطين لولا نصرته بعض الدول المسيحية. وأنه والحق يقال: لم تر الديانات تسامحا كتسامح الحكم الإسلامي، ومن آيات ذلك اتفاق المسيحيين على تسليم كنيسة القيامة إلى المسلمين منذ القدم، وإجماع رجال الدين المسيحي في هذه الديار المقدسة، على إرسال البرقيات وغيرها، إلى الأمم المتحدة يطالبون بإبقاء الديار المقدسة في حكم المسلمين.

(١) المرجع: من أرشيف دار الإفتاء بالأردن المسجل بقرص صلب (CD)، من إنتاج الشركة الهندسية للأبحاث التطبيقية، جمهورية مصر العربية.

وإنما سبب هذا التسامح في المسلمين، أنهم يؤمنون بالأنبياء الذين جاء ذكرهم في التوراة والإنجيل، وقاعدة المسلمين في عقيدتهم بالله عز وجل وكتبه ورسله، كما جاء في كتاب الله عز وجل، وعلى لسان رسوله ﷺ. والحمد لله رب العالمين.



س ١٠ : نشرت اليهود في العالم أن بيت المقدس هو قبة الصخرة، فاعتقد الناس ذلك، فلو أنهم هدموا قبلتنا الأولى ما تحرك المسلمون لأنهم فهموا غلطا، أرجو التنبيه والتعليق على ذلك؟^(١)

الإجابة: نعم أيها الإخوان، مسجد الصخرة قريب من هذا المسجد، ومسجد الصخرة بني بناية أنيقة واعتني به، ولاستغفال بعض الأوادم أخذوا يصورون هذا المسجد، ويوزعونه على أنه المسجد الأقصى، وذلك لترسيخ هذا في أذهان الناس، حتى إذا اعتدوا على ذلك المسجد لم تكن نائرة الناس كئاثرتهم لو اعتدوا على مسجد الصخرة، لكن الذي ينبغي أيها الإخوان أن تكون الوقفة الشديدة جدا في اعتدائهم على أي مسجد كان.

فليس للمسلمين حق في السكوت عن اعتدائهم على أي مسجد، بل على أي مسلم، وانظروا أيها الأخوة للكفرة، كيف أن أمثال الولايات المتحدة تتحرك أساطيلها من أجل الاعتداء على من؟! على عسكري واحد، كما حصل حين اعتدي على عسكري في لبنان تحرك أسطول بأكمله.

وأهل الإسلام سبحانه الله العظيم يذبحون كالنعاج، ولا يقوم لهم أحد، لا بواكي لهم.

والاعتداء على المساجد أيها الإخوان ليس فقط في فلسطين، الاعتداء في الهند،

(١) المرجع: شريط بعنوان (موقف اليهود من الدعوة الإسلامية).

كم اعتدي على المسجد البابري في الهند! ^(١) وكم قتل من المسلمين في الهند! ومع ذلك قد يدعى بعض من يشهر بالإسلام وأهله لزيارة ديار الإسلام، فكيف يدعى هؤلاء مع أن في هذا طعنا لإخواننا في الإسلام في البلدان الأخرى، طعنا لهم في الصميم وقلبا لظهر المجن ^(٢)، فكيف يسمح لهؤلاء الأعداء بدخول ديار الإسلام!؟

(١) مسجد بابر: من المساجد الإسلامية الأثرية، بني في عهد (زهير الدين بابر) مؤسس حكومة المغول، منذ حوالي أربعة قرون ونصف، قام عشرات الآلاف من الهندوس في يوم الأحد الحادي عشر من جمادى الآخرة (١٤١٣ هـ) بتدميره تماما، بل ومسحه من الوجود - لعنهم الله - في محاولة منهم لإقامة معبد هندوسي مكانه، منادين في الوقت نفسه بأنه قد آن الأوان لخروج المسلمين من الهند، وما زالت محاولاتهم مستمرة لبناء هذا المعبد، كما يحاول اليهود تماما في فلسطين - لا أمكنهم الله من ذلك - ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

(٢) المجن: هو ما يستجن به، ويقصد به الترس الذي يتقى به الجندي في الحرب.



س ١١: ما حجة اليهود في أن فلسطين وطنهم الأول؟ وهل حقا ما يقولون عن

هيكل سليمان أنه تحت المسجد الأقصى؟^(١)

✽ الإجابة: أصلا يا إخوان الأرض لله، الأرض كلها لله، وأحق عباد الله بجميع الأرض هم المسلمون، فالله سبحانه وتعالى وعدهم بهذا لكنهم قصرُوا. ففي الدنيا قد يشاركتنا بها بعض الكفرة مع أنهم لا يستحقون هذه المشاركة، أما الدار الآخرة فقد جعلها الله عز وجل خالصة لأهل الإسلام، فليس لهم فيها حق إطلاقا، ليس لهم فيها حق بل هي من ديار أهل الإسلام. لكن يحتاج المسلمون أولا إلى عودة إلى التمسك بدينهم، فإذا تمسكوا به كما ينبغي، أعانهم الله على طرد أعداء الإسلام من كل ديار الإسلام. أما هيكل سليمان، أو ادعاء هيكل سليمان هذه دعوى مثل دعواهم أن هذه الأرض لهم.

أولا: هل كانت لهم أم طرؤوا عليها؟ هذه أمور تاريخية يا إخوان، حتى لو كانت لهم فأهل الإسلام أحق بها، الأرض أرض الله عز وجل يورثها عباده الصالحين، لكن أهل الصلاح قصرُوا فأخذ بعض ما في أيديهم، الأندلس أيضا لنا، أجزاء من الصين لنا، أجزاء من الاتحاد السوفيتي لنا، أجزاء وأجزاء بل كل بلاد الله ينبغي أن يأخذها المسلمون.

(١) المرجع: شريط (موقف اليهود من الدعوة الإسلامية).



س ١٢: أيهما أفضل: صلاة العيد في المسجد الأقصى أم في الخلاء؟ (١)

الإجابة: الحمد لله وصلي الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله، أما بعد: الذي أراه والله تعالى أعلم: أن صلاة العيد في المساجد جائزة، والأفضل أن تصلى في المصلى عدا مكة، فالأفضل أن تصلى في المسجد الحرام، والشاهد على ذلك ما يلي: الحديث الأول: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى فأول شيء يبدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم فإن كان يريد أن يقطع بعثا قطعه أو يأمر بشيء أمر به ثم ينصرف)، قال أبو سعيد فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان وهو أمير المدينة في أضحى أو فطر فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير بن الصلت فإذا مروان يريد أن يرتقيه قبل أن يصلي فجبذت بثوبه فجبذني فارتفع فخطب قبل الصلاة فقلت له غيرتم والله، فقال: أبا سعيد قد ذهب ما تعلم، فقلت: ما أعلم والله خير مما أعلم فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة (٢).

الحديث الثاني: عن ابن عمر قال: (كان النبي ﷺ يغدو إلى المصلى والعنزة بين يديه تحمل وتنصب بالمصلى بين يديه فيصلي إليها) (٣).

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله، سؤال رقم (٢٧)، بتاريخ

(١٢ رجب ١٤٢٢هـ)، الموافق: (٢٩ سبتمبر ٢٠٠١ م).

(٢) رواه البخاري رقم (٩٥٦) واللفظ له، ومسلم رقم (٨٨٩).

(٣) رواه البخاري رقم (٩٧٣) واللفظ له؛ ومسلم رقم (٥٠١)، والعنزة: مثل نصف الرمح، وفيها سنان مثل سنان الرمح، والمكازة قريب منها.

الحديث الثالث: عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: (خرج النبي ﷺ يوم أضحى إلى البقيع فصلى ركعتين ثم أقبل علينا بوجهه وقال إن أول نسكنا في يومنا هذا أن نبدأ بالصلاة ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد وافق سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فإنما هو شيء عجله لأهله ليس من النسك في شيء، فقام رجل فقال يا رسول الله إني ذبحت وعندني جذعة خير من مسنة، قال ﷺ: اذبحها ولا تنفي عن أحد بعدك)^(١).

الحديث الرابع: عن ابن عباس رضي الله عنه (قيل له: أشهدت العيد مع النبي ﷺ ؟ قال: نعم، ولولا مكاني من الصغر ما شهدته حتى أتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ثم أتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين بأيديهن يقذفنه في ثوب بلال ثم انطلق هو وبلال إلى بيته)^(٢).

دلت الأحاديث على أن السنة: صلاة العيد في المصلى، وهذا ما ذهب إليه الجمهور: (١) قال العيني الحنفي في شرح البخاري: (وفيه البروز إلى المصلى والخروج إليه، ولا يصلى في المسجد إلا عن ضرورة، وروى ابن زياد عن مالك قال: السنة الخروج إلى الجبابة إلا لأهل مكة ففي المسجد).

وفي الفتاوى الهندية في فقه الأحناف كذلك: (الخروج إلى الجبابة في صلاة العيد سنة، وإن كان يسعهم المسجد الجامع، على هذا المشايخ وهو الصحيح) (١ / ١١٨).

(٢) وقال مالك: لا يصلى في العيدين في موضعين، ولا يصلون في مسجدهم ولكن يخرجون كما خرج رسول الله ﷺ، روى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال: (كان رسول الله ﷺ يخرج إلى المصلى، ثم استن بذلك أهل الأمصار)^(٣).

(٣) أما الشافعية: فقد قال النووي عند شرحه لحديث أبي سعيد الخدري: (هذا دليل لمن قال باستحباب الخروج لصلاة العيد إلى المصلى، وأنه أفضل من فعلها في

(١) رواه البخاري رقم (٩٧٦) واللفظ له؛ ومسلم رقم (١٩٦١).

(٢) رواه البخاري رقم (٩٧٧) واللفظ له؛ ومسلم رقم (٨٨٤).

(٣) المدونة الرديّة، عن مالك (١ / ١٧١).

المسجد، وعلى هذا عمل الناس في معظم الأمصار، وأما أهل مكة فلا يصلونها إلا في المسجد من الزمن الأول.

ولأصحابنا وجهان: أحدهما: الصحراء أفضل لهذا الحديث.

والثاني: وهو الأصح عند أكثرهم أن المسجد أفضل، إلا أن يضيق، قالوا: (وإنما صلى أهل مكة في المسجد لسعته، وإنما خرج النبي ﷺ إلى المصلى لضيق المسجد، فدل على أن المسجد أفضل إذا اتسع).

وقال الحافظ في شرحه الحديث الأول كذلك: (واستدل به على استحباب الخروج إلى الصحراء لصلاة العيد، وأن ذلك أفضل من صلاتها في المسجد لمواظبة النبي ﷺ على ذلك مع فضل مسجده).

وقال الشافعي في الأم: (بلغنا أن رسول الله ﷺ كان يخرج في العيدين إلى المصلى بالمدينة، وكذا من بعده إلا من عذر مطر ونحوه، وكذلك عامة أهل البلدان إلا أهل مكة).

(٥) وأما الحنابلة: فقد قال ابن قدامة في المغني: (السنة أن يصلي العيد في المصلى، أمر بذلك علي رضي الله عنه، واستحسنه الأوزاعي وأصحاب الرأي وهو قول ابن المنذر).

وحكي عن الشافعي: إن كان مسجد البلد واسعاً فالصلاة فيه أولى؛ لأنه خير البقاع وأطهرها ولذلك يصلي أهل مكة في المسجد الحرام، ولنا أن النبي ﷺ كان يخرج إلى المصلى ويدع مسجده، وكذلك الخلفاء بعده، ولا يترك النبي ﷺ الأفضل مع قربه، ويتكلف فعل الناقص مع بعده، ولا يشرع لأُمَّته ترك الفضائل، ولأننا قد أمرنا باتباع النبي ﷺ والاقتداء به، ولا يجوز أن يكون المأمور به هو الناقص، والمنهي عنه هو الكامل، ولم ينقل عن النبي ﷺ أنه صلى العيد بمسجده إلا من عذر، ولأن هذا إجماع المسلمين، فإن الناس في كل عصر ومصر يخرجون إلى المصلى، فيصلون العيد في المصلى مع سعة المسجد وضيقه، وكان النبي ﷺ يصلي في المصلى مع شرف مسجده.

والخلاصة: أن صلاة العيد في المصلى أفضل من المسجد الأقصى، وذلك أن النبي ﷺ كما سبق صلى العيدين في المصلى، رغم أن الصلاة في مسجده بألف صلاة، والمسجد الأقصى دونه في الفضل، فالصلاة فيه بمائتين وخمسين صلاة، والله أعلم.



س ١٣: هل تدخل قبة الصخرة ضمن القباب المنهي عنها؟ وما حكم إطلاق لفظ

المشرفة عليها؟^(١)

الإجابة: الحمد لله، ونصلي ونسلم على رسول الله وعلى آله، أما بعد: الصخرة التي في بيت المقدس هي قبلة اليهود، وكانت كذلك قبلة المسلمين في أول الأمر، ثم نسخت بالمسجد الحرام في مكة، وأول قبة بنيت في الإسلام كانت على الصخرة في بيت المقدس.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأما الصخرة، فلم يصل عندها عمر رضي الله عنه، ولا الصحابة، ولا كان على عهد الخلفاء الراشدين عليها قبة، بل كانت مكشوفة في خلافة عمر وعثمان وعلي ومعاوية ويزيد ومروان، ولكن لما تولى ابنه عبد الملك الشام (ت ٨٦هـ)^(٢)، ووقع بينه وبين ابن الزبير الفتنة، كان الناس يحجون فيجتمعون بابن الزبير، فأراد عبد الملك أن يصرف الناس عن ابن الزبير، فبنى القبة على الصخرة، وكساها في الشتاء والصيف، ليرغب الناس في زيارة بيت المقدس، ويشتغلوا بذلك عن اجتماعهم بابن الزبير.

وأما أهل العلم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فلم يكونوا يعظمون الصخرة فإنها قبلة منسوخة)^(٣).

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله، سؤال رقم (٢٨) بتاريخ:

(٥ من شعبان ١٤٢٢ هـ) الموافق (٢١ من أكتوبر ٢٠٠١ م).

(٢) أحكام المساجد، د. إبراهيم بن صالح الخضيري (١/٢٢٩).

(٣) مجموع الفتاوى، ابن تيمية (٢٧/١٢).

وقال في موضع آخر: (قصة بناء القبة على الصخرة من قبل عبد الملك، قيل ليكثر الناس لبيت المقدس، لينصرفوا عن ابن الزبير خصم عبد الملك)^(١).

فبناء القبة على هذه الصخرة فيه تعظيم لها، وهذا مخالف لما عليه أهل العلم من الصحابة والتابعين كما قال ابن تيمية، وأما أهل العلم من الصحابة والتابعين لهم بإحسان فلم يكونوا يعظمون الصخرة فإنها قبلة منسوخة.

كما أن في بناء القبة على هذه الصخرة تشبها باليهود الذين يقدسون الآثار والأحجار ونحوها؛ ومعلوم أن اليهود تقدس هذه الصخرة لأنها قبلتهم.

استشار عمر رضي الله عنه في بيت المقدس كعب الأحرار، أين يصلي؟ فقال كعب الأحرار: (إن أخذت عني، صليت خلف الصخرة، فكانت القدس كلها بين يديك)، فقال عمر رضي الله عنه: (ضاهيت اليهودية! لا، ولكني أصلي حيث صلى رسول الله ﷺ فتقدم إلى القبلة فصلى)، وقوله ضاهيت اليهودية، أي تشبعت باليهود المغضوب عليهم في تقديس الصخرة، كما أن بناء القبة على الصخرة يؤدي بالعامّة إلى تعظيمها، والصلاة عندها والذبح، ونحو ذلك وما أدى إلى حرام فهو حرام، وهذه قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام.

وقال الشيخ الألباني رحمه الله معقبا على قول شيخ الإسلام عند قوله: (وأما أهل العلم من الصحابة والتابعين فلم يكونوا يعظمون الصخرة....).

قال الألباني: وهذا خلاف ما عليه الناس من تعظيم وقصد الصلاة عندها، والله تعالى أعلم بما صرف من الأموال في تجديدها، وترميمها بعد ضرب اليهود لها بالقنابل...^(٢).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية (٢ / ٨١٩).

(٢) إصلاح المساجد، للقاسمي (١٩٤).

أما إطلاق لفظ المشرفة على الصخرة: فهذا لم يثبت عن النبي ﷺ، ولا عن السلف الصالحين، ولعل هذا النعت صدر ممن قل نصيبهم من العلم الشرعي الصحيح، وممن ابتلي بتقديس الأحجار والآثار، فإن رسول الله ﷺ وطئ أحدا هو وأبو بكر وعمر وعثمان، فعن أنس: (أن النبي ﷺ صعد أحدا، وأبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فقال اثبت أحد، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان) (١)، وقال ﷺ: (أحد جبل يحبنا ونحبه) (٢).

ووطئ الرسول ﷺ هذه الصخرة لم يثبت بدليل صحيح، قال الزركشي في إعلام الساجد (٣): (ومن زعم أن رسول الله ﷺ قد وطئ صخرة بيت المقدس، فقد تكلم بما لا علم له به)، والذي ثبت أن النبي ﷺ ربط بها البراق في ليلة الإسراء.

(١) رواه البخاري رقم (٣٦٧٥).

(٢) رواه البخاري رقم (١٤٨٢) واللفظ له، ومسلم رقم (١٣٩٣).

(٣) (١٩٢).



س ١٤: هل صحيح أن اليهود حرقوا مسرى رسول الله ﷺ؟^(١)

✽ الإجابة: نعم، إنهم حاولوا هدمه أكثر من مرة، وشب فيه حريق عظيم مرتين في تاريخه، إحداهما في سنة ست وستين وتسع مائة وألف، والأخرى في السنة التي بعدها في سنة سبع وستين، وبعد ذلك حاولوا عدة مرات اقتحامه، وإطلاق الرصاص فيه، وتحتة الآن ثلاثة أنفاق حفروها، الحفر في أطراف المسجد، وقبة الصخرة وغير ذلك.

(١) المرجع: موقع فضيلة الشيخ محمد الحسن الددو على شبكة الإنترنت.



س ١٥ : حكم هذه العبارة ثالث الحرمين الشريفين ؟ (١)

✽ الإجابة : وأما قول القائل: ثالث الحرمين الشريفين ، يريد به المسجد الأقصى ، فهذا تعبير فيه خطأ ، وهو يوهم أن المسجد الأقصى حرم ، فتكون المساجد المحرمة ثلاثة وليس كذلك ، فما ثم إلا حرمان مكة والمدينة ، كما أخبر الرسول ﷺ : (إن الله حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض فهي حرام بحرام الله إلى يوم القيامة) (٢) ، وأخبر : (أن إبراهيم عليه السلام حرم مكة وإني حرمت المدينة) (٣) ، ومعنى تحريمها أي : أن الله حرم فيهما ما لا يحرم في غيرهما ، كقطع الشجر ، وقتل الصيد ، وأما المسجد الأقصى فليس فيه تحريم خاص ، لكنه من المساجد الثلاثة المفضلة التي قال فيها الرسول ﷺ : (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ، المسجد الحرام ، ومسجد الرسول ﷺ ، ومسجد الأقصى) (٤) ، فليتنبه إلى الفرق بين هذه المساجد ، فللمسجد الحرام ، ومسجد النبي ﷺ خصوصية ليست لغيرهما من المساجد .

(١) المرجع : موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت .

(٢) رواه البخاري رقم (٤٣١٣) .

(٣) رواه البخاري رقم (٢١٢٩) ، ومسلم (٣٣٨٣) واللفظ له .

(٤) سبق تخريجه ص ١٢٩ .



س ١٦ : ذهبنا إلى المدينة ودخلنا مسجد القبلتين فقبل لنا ونحن في المسجد صلوا هكذا أي إلى بيت المقدس، وصلوا ركعتين إلى الكعبة ما صحة هذا العمل؟ وما أصل تسمية مسجد القبلتين بهذا الاسم؟ وهل هو المسجد الموجود الآن؟^(١)

✽ الإجابة : هذا من تزوير المزورين، ولهذا قال بعض العلماء: إن المزورين بعضهم يكون مشتقا من الزور لا من الزيارة.

يكذب على البسطاء من الناس، ويقول هذا محل كذا، وهذا محل كذا، وأحيانا يقول: هذا مبرك ناقة الرسول ﷺ، حينما قدم المدينة وهكذا.

وهذه الأمور تحتاج إلى إثبات أولا، وقبل كل شيء، ثم إذا ثبتت فهل نحن نتخذها مزارا؟

الجواب: لا، لأن الصحابة الذين هم أشرف الخلق بعد الأنبياء لم يتخذوها مزارا، فلم يبلغنا أن أحدا من الصحابة يذهب إلى ما يسمى مسجد القبلتين ليصلي فيه، وأنا لا أعلم أن هذا المسجد ذا قبلتين أو لا، ولكن حتى لو صح إنه كان ذا قبلتين فإنه لا يجوز أن يصلي فيه أحد إلى الشام.

(١) المرجع : مجموع فتاوى و رسائل الشيخ محمد صالح العثيمين المجلد الثاني عشر - باب استقبال القبلة.



س ١٧ : ما رأيكم فيما يحدث في الأراضي المقدسة وماذا تكون النتيجة النهائية ؟ (١)

الإجابة: الحمد لله ، لا شك أن ما يحدث للمسلمين في الأراضي المقدسة من تضيق ، وتعذيب ، وتشريد ، وقتل ، وأذى ، أمر يحزن له كل مسلم ، بل يحزن له كل من أوتي عقلا وإنصافا ورحمة من غير المسلمين ، لما يرون من الاعتداء السافر على حرمت أناس آمنين ، يراد إخراجهم من ديارهم ، وإحلال العدو الغاصب مكانهم ، وهو عدو يملك ترسانة من الأسلحة المتطورة ، يواجه بها قوما عزلا ، قد حيل بينهم وبين وسائل الدفاع والحماية .

وقد صمد هذا الشعب المسلم ما يزيد على خمسين عاما ، واجه فيها صوراً لا تنتهي من الغطرسة والصلف الصهيوني ، الذي لا يقيم وزناً لكرامة الإنسان ، ولا يعبأ بعهد ولا ميثاق ، ولا يرضخ لشريعة ولا قانون ، إلا ما تمليه عليه أهواؤه ، ويزينه له أحبار السوء ، وكهنة الحروب ، المتعطشون للدماء والشر . أما النتيجة فمعلومة واضحة ، يعرفها المسلم كما يعرفها اليهودي ، وهي أن العقاب للمتقين ، وأن حزب الله هم الغالبون ، وأن الظالم لن يجني أمناً واستقراراً ورخاء ، بل خوفاً وقلقا وخزيا وعارا ، إلى أن يأتي اليوم الذي يعود فيه المسلمون إلى دينهم ، ويحكموا شريعة ربهم ، ثم يلقوا اليهود في قتال ، يتواجه فيه الفريقان ، ويصف فيه المعسكران ، فتكون الغلبة والنصر لأهل الإيمان .

(١) المرجع : موقع الإسلام سؤال وجواب على شبكة الإنترنت .

« عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر أو الشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود». ^(١)

نسأل الله تعالى أن يعجل بعودة المسلمين إلى دينهم ، وأن ييسر لهم أسباب النصر ، وأن يقر أعيننا بنصرة دينه ، وخذلان أعدائه ، وأن يعلي درجة من أوزي ، أو عذب أو قتل في سبيله .

(١) سبق تخريجه ص ١٨ .



س ١٨: هل سيفتح بيت المقدس قبل المسيح عيسى بن مريم عليه السلام؟ (١)

✽ الإجابة: نعم، سيفتح بيت المقدس، ويحرر في الحرب الأولى على اليهود، فيحاربهم المسلمون، فيكون اليهود غربي نهر الأردن، والمسلمون شرقيه، فتفتح القدس يفتحها المسلمون، وتسقط دولة اليهود، ويتفرقون في الأرض ثم بعد ذلك يخرج الدجال، فيجتمع عليه فلول اليهود، وبعد ذلك بثمانى سنوات أقصد بعد فتح بيت المقدس بثمانى سنوات يخرج الدجال، فبعد فتح بيت المقدس مباشرة تفتح روما، وبعد فتح روما في الثامنة أي في السنة الثامنة يخرج الدجال، وإذا خرج الدجال فسينزل عيسى ابن مريم بعد خروج الدجال، وبذلك يعلم أن فتح روما، وفتح بيت المقدس، كلاهما قبل نزول المسيح بن مريم عليه السلام.

(١) المرجع: موقع فضيلة الشيخ محمد الحسن الددو على شبكة الإنترنت.

الشيخ
محمد الحسن ولد الددو
حفظه الله

س ١٩: هل القدس ستحرر ومن سيحررها وفي أي زمن؟^(١)

الإجابة: نعم سيفتح بيت المقدس، وقد بين النبي ﷺ أن فتح بيت المقدس يحصل عند خراب المدينة، وأن ذلك يحصل بعده فتح رومية ويخرج الدجال في الثامنة، أي في السنة الثامنة بعد ذلك، فيفتح بيت المقدس في الحرب الأولى مع اليهود، واليهود بقي معهم حربان الحرب الأولى ستكون بينهم وبين المسلمين فالمسلمون شرقي نهر الأردن واليهود غربي نهر الأردن، وتسقط فيها دولة اليهود ويتفرقون في بلاد الشام ويحرر بيت المقدس فيعود إلى المسلمين، وبعد ذلك تفتح روما ونعم الفاتحون لها فيمكثون ثماني سنوات في الفتح، وفي السنة الثامنة يخرج المسيح الدجال يخرج خلة بين الشام والعراق فعاث يميناً وعاث شمالاً، ويمكث في الأرض أربعين يوماً، يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كأسبوع وسائر أيامه كأيامكم.

وبعد ذلك تقع الحرب الثانية: وهي الحرب مع المسيح الدجال ومن معه من اليهود، يقودها المسيح بن مريم عليه السلام، ينزل وقت أذان الفجر عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين ملكين إذا رفع رأسه تحدر منه مثل الجمان وإذا طأطأه تقاطر كأنما خرج من ديماس، أي كأنما خرج من حمام لا يتغير لونه، لا يشك فيه أحد أنه المسيح ابن مريم، لا يحل لكافر أن يجد ريح نفسه إلا ذاب كما يذوب الملح في الماء، وإن نفسه ليلبغ ما يبلغ بصره، فيدرك المسيح الدجال برملة لد، ورملة لد هي مطار تل ابيب الآن، باب اللدهو مطار تل ابيب الآن، فيقتله هنالك وحينئذ يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويسقط الجزية ويقاتل معه المسلمون يهاجرون إليه من مشارق الأرض ومغاربها، وحينئذ يتكلم الحجر والشجر: (يا عبد الله، يا مسلم، هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله)، إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود، هذا في الحرب الثانية.

(١) المرجع: موقع فضيلة الشيخ محمد الحسن الددو على شبكة الإنترنت.



س ٢٠ : صخرة المقدس التي ركب المعراج عليها يوم عرج بالنبي ﷺ قالوا لنا: إنها معلقة بالقدرة؟

الإجابة: كل شيء قائم في مقره بإذن الله ، سواء في ذلك السماوات وما فيها، والأرضون وما فيهن ، حتى الصخرة المسؤولة عنها، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ (٤١) [فاطر]، وقال سبحانه: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ (٢٥) [الروم]، وليست صخرة بيت المقدس معلقة في الفضاء، وحولها هواء من جميع نواحيها، بل لا تزال متصلة من جانب بالجبل التي هي جزء منه ، متماسكة معه، وهي وجبلها قائمان في مقرهما بالأسباب الكونية العادية المفهومة، شأنهما في ذلك شأن غيرهما من الكائنات، ولا ننكر قدرة الله على أن يمسك جزءا من الكونيات في الفضاء فمجموع المخلوقات كلها قائمة في الفضاء بقدرة الله كما تقدم، وقد رفع الله الطور فوق قوم موسى حينما امتنعوا من العمل بما أتاهم به موسى ، من الشرائع، وكان محمولا بقدرة الله، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٦٣) [البقرة]، وقال: ﴿وَإِذْ نُنَقِّنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٧١) [الأعراف]، ولكن

القصد بيان الواقع، وأن الصخرة التي في بيت المقدس ليست معلقة في الفضاء من جميع جوانبها، منفصلة عن الجبل انفصالا كلياً، بل هي متصلة به متماسكة معه.



س ٢١ : هل أجر الصلاة في المسجد الأقصى يشمل المصلى المرواني، والذي افتتح عام ١٩٩٦م، ويعتبر التسوية الشرقية للمسجد الأقصى، أو أية تسويات وسرايب أخرى في المسجد الأقصى يحاول المسلمون فتحها وتمهيدها وجعلها مصليات، فهل الصلاة تشمل هذا في الأجر؟^(١)

✽ الجواب: طبعاً المسجد الأقصى في بنائه القديم، وكل التوسعات له في نفس هذا الجبل هو كله، مهما توسع فهو تابع للمسجد الأقصى، لأنه ليس بقعة محددة، وإنما لما بناه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بناه في هذا المكان، والجبل كله يعتبر في هذا المكان، فإنه قد سأل أين يوضع المسجد؟ ولما قيل له خلف الصخرة، ما أراد أن يجعله خلف صخرة يصلي إليها اليهود، وإنما جعله أمام الصخرة حتى تكون الصخرة من الخلف، فهذا المكان في أي مكان يتوسع فيه، في كل الجبل الذي عليه المسجد هو المسجد الأقصى، يعني هو داخل في مسمى المسجد الأقصى.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٦٤) بتاريخ (شعبان ١٤٢٦ هـ الموافق (سبتمبر ٢٠٠٥ م)).



س ٢٢: هل تجوز الصلاة تحت صخرة بيت المقدس؟ وهل هناك ثواب خالص لهذه الصلاة؟^(١)

الإجابة: لا أعلم دليلاً على مشروعية الصلاة تحت قبة الصخرة، وقد نسجت حولها خرافات، وأساطير، واعتقادات كاذبة، ومنها: أنها لحقت النبي ﷺ حينما عرج به إلى السماء من المسجد الأقصى، وهذه خرافة أبطلها علماء الإسلام. وتحري الصلاة عندها، وتقصدها بدعة، حتى عظمها أكثر المسلمين أكثر من تعظيمهم للمسجد الأقصى نفسه، بل حجبت صورة المسجد الأقصى من الإعلام المكتوب والمرئي، ووضعت صورة قبة الصخرة بديلاً عنه، حتى علق في ذهن الناس أن الصخرة هي المسجد الأقصى، وهذا تضليل وكذب وليس للصلاة عندها، أو فيها أي ثواب فيما أعلم.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٣٦) بتاريخ (محرم ١٤٢٣ هـ الموافق يناير ٢٠٠٣ م).

الشيخ
ولهده موسى نظر
نفظه الله

س ٢٣ : ما هو الاسم الصحيح للصور الغربي للمسجد الأقصى؟ هل هو حائط البراق أم حائط المبكى؟ وما هو الفرق بين التسميتين؟ وما هي التسمية الصحيحة وسبب تسميتها؟^(١)

الإجابة : الإسم الصحيح للصور الغربي للمسجد الأقصى هو حائط البراق ، لأن جبريل عليه السلام ربط البراق في هذا الحائط يوم أسري بالنبي ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى المبارك .

ويسميه اليهود حائط المبكى فيكون عنده ، ويعتقدون بل يدعون أنه لهم ، وأنه عبارة عن الحائط الغربي لهيكل سليمان عليه السلام ، وهي مزاعم ليس عليها دليل ، وكل الدلائل والبعثات الأثرية على اختلاف أجناسها قديمة وحديثة تؤكد أنه لا وجود للهيكل المزعوم هناك ، ولا زال اليهود يصلون عنده ويكون بمقربته من الناحية الغربية ، وقد عملوا على إزالة كل أثر إسلامي من هذه الحارة التي عرفت بحارة المغاربة لسكنائهم فيها ، وقد هدم اليهود بيوتها وهجروا أهلها ، وهدموا معالمها منذ عام ١٩٦٧ م وإلى الآن . والفرق بين التسميتين أن التسمية الأولى حائط البراق إثبات للحق الإسلامي في هذا المكان ، ودحض أكاذيب يهود ، وهي تسمية قديمة منذ أسرى بالرسول ﷺ إلى المسجد الأقصى ، وأم النبيين ، وأما التسمية الأخرى فهي كاذبة يراد منها إثبات حق اليهود في هذا الجزء ، وغيره من المسجد الأقصى ، والتصديق بهذه التسمية تصديق بادعاء يهود المزعوم ، والتسمية الصحيحة هي (حائط البراق) ، وقد تقدم سبب تسميتها ، وهي أن جبريل عليه السلام ربط البراق - وهو الحيوان الذي أسري به النبي ﷺ بصحبة جبريل من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى - عليه بحلقة في هذا السور أو المكان . والله أعلم ، وصلي الله على نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم .

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله ، سؤال رقم (٤٠) بتاريخ محرم ١٤٢٣ هـ الموافق (٧ يناير ٢٠٠٣ م) .

الشيخ حسام الدين عفانه حفظه الله

س ٢٤: يقول السائل : هل تصح تسمية المسجد الأقصى (بالحرم) ؟^(١)

✽ الإجابة : شاعت تسمية المسجد الأقصى المبارك بالحرم عند عامة الناس في ديار فلسطين ، وعند بعض الكتابين المعاصرين ، فنجدهم يطلقون على المسجد الأقصى الحرم ، وهذه التسمية غير صحيحة ، لأن المعلوم عند أهل العلم أنه لا يوجد عند المسلمين إلا حرمان ، وهما حرم مكة ، وحرم المدينة ، وهذا باتفاق أكثر العلماء ، وأضاف الشافعية ثالثا ، وهو وادي وج بالقرب من الطائف .^(٢) وإليك تفصيل ذلك :
 أولا : قال الله تعالى ﴿ وَقَالُوا إِن نَّبِيعَ أَلْهُدَىٰ مَعَكَ نُنَخِّطُكَ مِن آَرْضِنَا أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجِبِّي إِلَيْهِ تُمَرَّتْ كُلُّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [٥٧] [القصص] . والمقصود بالحرم في هذه الآية الكريمة هو حرم مكة المكرمة . وقال تعالى ﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُنَخِّطُكَ النَّاسُ مِّن حَوْلِهِمْ أَفِيَ الْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ ﴾ [١٧] [العنكبوت] . والمقصود أيضا بالحرم في هذه الآية الكريمة هو حرم مكة المكرمة . وثبت في الحديث عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ : (إن إبراهيم حرم مكة ودعا لها وحرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم لمكة) .^(٣) وحرم مكة وحرم المدينة ثابتان بالأدلة الصحيحة ، واتفق أهل العلم على ذلك ، وأما وادي وج بالقرب من

(١) المرجع : موقع الشيخ حسام الدين عفانه على شبكة الإنترنت .

(٢) المجموع (٧/٤٨٣) .

(٣) سبق تخريجه ص ١٥٦ .

الطائف فقد اعتبره الشافعية حرما ، وخالفهم بقية العلماء ، واحتج الشافعية بما ورد في حديث الزبير رضي الله عنه قال : (لما أقبلنا مع رسول الله ﷺ من لية حتى إذا كنا عند السدرة وقف رسول الله ﷺ في طرف القرن الأسود حذوها ، فاستقبل نخبا يبصره وقال : مرة واديه ، ووقف حتى اتقف الناس كلهم ثم قال : إن صيد وج وعضاهه حرم محرّم لله ، وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره لثقيف)^(١) . وقوله : (من لية) هو جبل قرب الطائف ، (وطرف القرن) جبل قرب الطائف أيضا وقوله : (فاستقبل نخبا) ، هو واد بالطائف وقوله : (اتقف) أي حتى وقف الناس وقوله : (وعضاهه) هو كل شجر فيه شوكة .^(٢) وهذا الحديث ضعفه جماعة من أهل العلم . قال البخاري : لا يصح . ونحوه قال الأزدي ، وذكر الخلال أن أحمد ضعفه ، وضعفه ابن حبان وضعفه النووي .^(٣) والراجح من أقوال أهل العلم أن « وج » ليس بحرّم لضعف الحديث كما سبق . وبناء على ما تقدم لا يصح إطلاق اسم الحرم إلا على الحرمين حرم مكة ، وحرم المدينة ، ولا يجوز شرعا إطلاق اسم الحرم على المسجد الأقصى المبارك ، ولا على المسجد الإبراهيمي في الخليل ، وتسميتهما حرما بدعة لا أصل لها . قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : (وليس ببيت المقدس مكان يسمى حرما ، ولا بتربة الخليل ولا بغير ذلك من البقاع إلا ثلاثة أماكن أحدها : هو حرم باتفاق المسلمين ، وهو حرم مكة شرفها الله تعالى ، والثاني حرم عند جمهور العلماء ، وهو حرم النبي [من غير إلى ثور بريد في بريد ، فإن هذا حرم عند جمهور العلماء ، كمالك والشافعي وأحمد ، وفيه أحاديث صحيحة

(١) رواه أبو داود رقم (٢٠٣٤) واللفظ له ، والبيهقي في السنن الكبرى رقم (٩٧٥٧) وأحمد رقم (١٤١٦) ، وضعفه الألباني

في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٢٠٣٤) .

(٢) عون المعبود (٩/٦) .

(٣) التلخيص الحبير (٢/٢٨٠) .

مستفيضة عن النبي ﷺ، والثالث « وج » وهو واد بالطائف، فإن هذا روي فيه حديث رواه أحمد في المسند وليس في الصحاح، وهذا حرم عند الشافعي لاعتقاده صحة الحديث، وليس حرما عند أكثر العلماء، وأحمد ضعف الحديث المروي فيه، فلم يأخذ به، وأما ما سوى هذه الأماكن الثلاثة فليس حرما عند أحد من علماء المسلمين، فإن الحرم ما حرم الله صيده، ونباته، ولم يحرم الله صيد مكان ونباته خارجا عن هذه الأماكن الثلاثة^(١). وقال شيخ الإسلام أيضا: (... والأقصى اسم للمسجد كله، ولا يسمى هو ولا غيره حرما، وإنما الحرم بمكة، والمدينة خاصة. وفي وادي وج بالطائف نزاع بين العلماء)^(٢). ولم تثبت تسمية المسجد الأقصى حرما عن أحد من العلماء المحققين، ولما تكلم الإمام بدر الدين الزركشي عن الأحكام المتعلقة بالمسجد الأقصى، لم يذكر منها شيئا في تسميته حرما، وإنما سماه المسجد الأقصى كما هو شأن بقية العلماء^(٣). كما أن الشيخ مجير الدين الحنبلي لم يستعمل كلمة الحرم في وصف المسجد الأقصى في كتابه (الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل)، وكذلك الشيخ عبد الغني النابلسي في كتابه (الخصرة الأنسية في الرحلة المقدسية).

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٧/١٥١٤).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ص (٤٣٤).

(٣) إعلام الساجد بأحكام المساجد ص (١٩١).

الشيخ
مراد القدسي
حفظه الله

س ٢٥ : ما صحة القول أن المعاصي والذنوب تعظم ويتضاعف وزرها في المسجد

الأقصى؟ (١)

✽ الإجابة : لا دليل صحيح صريح فيما أعلم يفيد بأن المعاصي والذنوب تعظم في المسجد الأقصى، وإنما ذلك خاص بالمسجد الحرام - أي الحرم المكي - قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَنكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَاكِمِ يُظْلَمِ نُذُوقُهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [الحج]، وكون الأمر كذلك فلا صحة لهذا القول، وأن الذنوب والمعاصي في المسجد الأقصى مثله مثل سائر الأماكن، إلا إذا كان من باب تعظيم شعائر الله، ومن المعلوم أن من تعظيم المساجد تنزيهها عن المعاصي والذنوب، وهذا مما يستحب ويزيد الإيمان، لا غير.

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٨٩) بتاريخ (ذو القعدة ١٤٢٦ هـ الموافق ديسمبر ٢٠٠٥ م).

الإنتفاضة



س ١ : اليوم نعيش ظاهرة سياسية كبيرة هزت العالم، وهي انتفاضة الشعب الفلسطيني ضد اليهود، فهل لكم كلمة توجهونها إلى الشباب المسلم في فلسطين المحتلة؟^(١)

✽ الإجابة: أنصحهم بتقوى الله عز وجل، والتعاون على الخير والاستقامة في العمل، فالله ينصر من ينصره، فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن نَّصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴿٧﴾﴾ [محمد]، وقال سبحانه وتعالى في مكان آخر من كتابه الكريم: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [النور].

إنني أنصح كل إخواني بالتعاون معهم، وأنصح الأغنياء وولاة الأمور بأن يمدوا يد العون لإخوانهم في فلسطين المجاهدة، لاسترداد بلادهم والنصر على الأعداء إن شاء الله.

أيدهم الله بالحق، وجزاهم عن المسلمين كل خير، وما عليهم إلا أن يصبروا ويصابروا فإن وعد الله حق، وإن الله ناصر من ينصره.

وفقههم الله، ونصرهم على عدوهم، ووفق المسلمين لمساعدتهم والوقوف بصفهم، حتى ينصرهم الله على عدوهم، وهو سبحانه خير الناصرين. وصلي الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

(١) المرجع: مجموع فتاوى ومقالات الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله، (٥/ - ٢٧٤ ٢٧٥)، سؤال رقم (١٠).



س ٢ : ما حكم الانتفاضة الفلسطينية ورمي اليهود بالحجارة؟^(١)

✽ الإجابة: نحن رأينا في المسألة منذ بدأت الانتفاضة، وبدأت الجرائد من كل صوب تمجد بها، وهي تستحق التمجيد من حيث الشجاعة والبطولة، ولكن الأمر كما قيل: (أوردها سعد وسعد مشتمل، ما هكذا يا سعد تورد الإبل).

ونحن إذا نظرنا أولاً إلى النصوص الشرعية، وثانياً إلى السيرة النبوية، لوجدنا أن الأمر يحتاج إلى استعداد من نوعين اثنين، أحدهما: الاستعداد النفسي، وإن شئت قلت الاستعداد التربوي، والآخر: الاستعداد المادي.

فكلنا يعلم أن النبي ﷺ لبث في مكة، وهو يعاني هو وأصحابه العذاب الشديد من بغي قريش عليه وعلى أصحابه، حتى كان من حكمة الله أن أذن لمن شاء منهم أن يهاجروا ولو إلى الحبشة، ثم أذن الله تبارك وتعالى إلى نبيه ﷺ أن يهاجر إلى المدينة من مكة، وتبعه من استطاع أن يتبعه، فبقي هناك الضعفاء من المؤمنين يلاقون أشد العذاب، والتاريخ معروف لدى الجميع.

والشاهد أن الأمر في كل مكان الآن مما يصاب به المسلمون، مما يطالبون به بعدم استعجال الأمور، ويطالبون بالإعداد لمجاهدة الكفار، وإخراجهم من بلاد الإسلام، ولذلك قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

(١) المرجع: شريط رقم (٢٢٣) من سلسلة الهدى والنور، إعداد: أبو ليلى الأنثري.

فلا شك في اعتقادي أن مثل هذه الانتفاضة لم يكن هناك أي استعداد لمجاهدة هؤلاء الكفار الذين احتلوا البلاد، لا من الناحية النفسية التربوية، ولا من الناحية المادية الاستعدادية السلاحية.

والأمر الثاني واضح جدا، وهذا يعبر عنه صورة سؤالك، لأن مقابلة الرصاص المختلف أنواعه بالرمي بالحجارة، فهذا كما يقول المثل العامي: (عين لا تقابل مخرز)، فلذلك أرى أنه لا نتيجة من هذه الانتفاضة.

والواقع مع الأسف الشديد يشهد بأنهم منذ سنتين كاملتين وهم على التعبير العسكري: (مكانك راوح)، وبخاصة أن الدول العربية والحكومات المستعدة استعدادا لا بأس به من الناحية المادية والناحية السلاحية لم تقدم شيئا.

وأما الاستعداد الأول والأهم فهذا لا شيء منه إطلاقا، فلا يمدون إخواننا هناك بنوع من السلاح إطلاقا، لذلك إن لم يمدهم الله بمعجزة خارقة للعادة يتغلبون بها على أعدائهم فلن ينتصروا، لأن ما هم فيه من الضعف المادي والمعنوي لا يؤهلهم للنصر، لأن النصر قد ربط بنصر الله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن نَّصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُذِئْتِ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد].



س ٣: كثير من الإخوة يطلبون من الشيخ أن يتكلم فيما يتعلق بالانتفاضة في أرض الإسرائء والمعراج، وما الموقف الذي نقف تجاه إخواننا في أرض الإسرائء والمعراج؟^(١)

الإجابة: لا شك أن من حق إخواننا في الانتفاضة أن يدعموا، وأن تقف معهم كل الفعاليات بسياسيها وعلماء دينها، وينبغي أن تتضافر الجهود لمساندتها، هناك قصور واضح، وهناك تسلط من الأعداء، ويجب أن يتواصى كل من له أثر وتأثير، كل في ميدانه لمساندة قضايا المسلمين عموماً، وقضية فلسطين وبيت المقدس على الخصوص.

(١) المرجع: شريط بعنوان: (التوحيد - حديث ليس له مناسبة).



س ٤ : ما رأيكم بانتفاضة الأرض المحتلة؟^(١)

✽ الإجابة: الانتفاضة حق مشروع، فجهاد المسلمين لليهود سواء أكان في صورة الانتفاضة، أم في صورة الجهاد فهذا ليس حقا فقط، بل واجب على الأمة الإسلامية بأسرها، فلسطين أرض المسلمين، وليست خاصة بالفلسطينيين، فهي مسرى الرسول ﷺ، وهي أرض مقدسة، أرض الأنبياء ونحن ورثة الأنبياء، والواجب على المسلمين أن يعملوا، ويتوحدوا في تنظيم صفوفهم، وأن يطالبوا بحقوقهم، وأن يجاهدوا في سبيل الله حتى يتحقق النصر بإذن الله، فاليهود غرباء في هذه الأرض، فلا يجوز أن تبقى فلسطين هكذا، ويبقى الجهد على أهل فلسطين وحدهم.

فالأمة الإسلامية، وحكام المسلمين مطالبون بأن يبذلوا جهودا في سبيل تحقيق النصر للمسلمين في فلسطين.

(١) المرجع: جريدة الفرقان الكويتية، العدد (١٤٣)، الإثنين (١٤ من صفر ١٤٢٢ هـ).

عم أیات
اللاقتنام
بالنفس



س ١: بالنسبة للعمليات العسكرية الحديثة، يوجد قوات تسمى بالكوماندوز، فيكون هناك قوات للعدو تضايق المسلمين، فيخصصون فرقة انتحارية تضع القنابل، ويدخلون على دبابات العدو ويكون هناك قتل، فهل هذا يعد انتحارا؟^(١)

الإجابة: لا يعد هذا انتحارا، لأن الانتحار هو أن يقتل المسلم نفسه خلاصا من هذه الحياة التعيسة، أما هذه الصورة التي أنت تسأل عنها فهذا ليس انتحارا، بل هذا جهاد في سبيل الله عز وجل، إلا أن هناك ملاحظة يجب الانتباه لها، وهي أن هذا العمل لا ينبغي أن يكون فرديا شخصيا، إنما هذا يكون بأمر قائد الجيش، فإذا كان قائد الجيش يستغني عن هذا الفدائي، ويرى أن في خسارته ربحا كبيرا من جهة أخرى، وهو إفناء عدد كبير من المشركين والكفار فالرأي رآيه، ويجب طاعته حتى ولو لم يرض هذا الإنسان فعليه الطاعة.

الانتحار من أكبر المحرمات في الإسلام، ولا يفعله إلا غضبان على ربه، ولم يرض بقضاء الله عز وجل، أما هذا فليس انتحارا، كما كان يفعله الصحابة يهجم الرجل على جماعة (كردوس) من الكفار بسيفه، ويعمل فيهم بالسيف حتى يأتيه الموت وهو صابر، لأنه يعلم أن مآله إلى الجنة.

فستان بين من يقتل نفسه بهذه الطريقة الجهادية، وبين من يتخلص من حياته

(١) المرجع: سلسلة الهدى والنور، شريط رقم (١٣٤).

بالانتحار، أو يركب رأسه ويجهتد بنفسه، فهذا يدخل في باب إلقاء النفس في التهلكة.*

* فائدة: ومن آراء الشيخ الألباني - رحمه الله - في هذه المسألة هو الجواز بشرطه حيث قال في كتاب (صحيح موارد الظمان) بتحقيق الشيخ/ ناصر الدين الألباني، (١١٩/٢) ط دار الصميعي (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م) معلقاً على حديث أسلم أبي عمران مولى لکنده الذي فيه: (كنا بمدينة الروم، فأخرجوا إلينا عظيمًا من الروم، وخرج إليه مثله أو أكثر، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر صاحب رسول الله ﷺ، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم، فصاح به الناس وقالوا: سبحان الله! ألقى بنفسه إلى التهلكة! فقام أبو أيوب الأنصاري فقال: أيها الناس: إنكم تتأولون هذه الآية على هذا التأويل، إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار، وإنما لما أعز الله الإسلام وكثر ناصريه، قلنا بعضنا لبعض سرا من رسول الله ﷺ: إن أموالنا قد ضاعت، وإن الله قد أعز الإسلام وكثر ناصريه، فلو أقمنا في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها! فأنزل الله ﷻ على نبيه ﷺ يرد علينا ما قلنا: فكانت التهلكة الإقامة في أموالنا وإصلاحها وتركنا الغزو، وما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دفن بأرض الروم).

قال شيخنا الألباني - رحمه الله - على هامش الصفحة: وهذا ما أصاب المسلمين اليوم، فشغلوا بإصلاح أموالهم وتنميتها عن الاهتمام بدنيهم والدفاع عن بلادهم وقد غزاها أذل الناس، فصدق فيهم قول نبيهم ﷺ (إذا تبايعتم بالعينة....) الحديث، وفيه: (وتركتم الجهاد في سبيل الله، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم)، وفي هذا الحديث ما يدل على جواز ما يعرف اليوم بالعمليات الانتحارية التي يقوم بها بعض الشباب المسلم ضد أعداء الله، ولكن لذلك شروط من أهمها: أن يكون القائم بها قاصداً وجه الله والانتصار لدين الله، لا رياء ولا سمعة، ولا شجاعة، ولا يأساً من الحياة.

الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
رحمه الله

س ٢: فضيلة الشيخ: علمت حفظك الله ما حصل في يوم الأربعاء من حادث قتل فيه أكثر من عشرين يهوديا على يد أحد مجاهدي حماس، وجرح فيه قريبا من خمسين، وذلك أن هذا المجاهد لف على نفسه متفجرات ودخل في إحدى حافلاتهم ففجرها، وهو إنما فعل ذلك أولا: لأنه إن لم يقتل اليوم قتل غدا؛ لأن أشد شئ على اليهود هو قتل الشباب الملتزم.

ثانيا: إن هؤلاء المجاهدين يفعلون ذلك انتقاما من اليهود الذين قتلوا المصلين في المسجد الإبراهيمي.

ثالثا: إنهم يعلمون أن اليهود يخططون هم والنصارى للقضاء على روح الجهاد الموجودة في فلسطين.

والسؤال هو: هل هذا الفعل منه يعتبر انتحارا، أو يعتبر جهادا؟ وما نصيحتك في مثل هذه الحالة؟ لأننا علمنا أن هذا أمر محرم لعننا نبلغه إخواننا هناك وفقك الله؟^(١)

الإجابة: هذا الشاب الذي وضع على نفسه اللباس الذي يقتل أول من يقتل نفسه لا شك أنه هو الذي تسبب في قتل نفسه، ولا يجوز مثل هذه الحالة إلا إذا كان في ذلك مصلحة كبيرة للإسلام، لا لقتل أفراد من الناس لا يمثلون رؤساء ولا يمثلون قادة لليهود، أما لو كان هناك نفع عظيم للإسلام لكان ذلك جائزا.

وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله على ذلك، وضرب لهذا مثلا بقصة

(١) المرجع: اللقاء الشهري رقم (٢٢).

الغلام^(١)، الغلام المؤمن الذي كان في أمة يحكمها رجل مشرك كافر، فأراد هذا الحاكم المشرك الكافر أن يقتل هذا الغلام المؤمن فحاول عدة مرات، مرة ألقاه من أعلى الجبل، ومرة ألقاه في البحر، ولكنه كلما حاول ذلك نجى الله ذلك الغلام فتعجب هذا الملك، فقال له الغلام يوماً من الأيام: أتريد أن تقتلني؟ قال: نعم، وما فعلت هذا إلا لقتلك! قال: اجمع الناس في صعيد واحد، ثم خذ سهماً من كنانتي واجعله في القوس ثم ارمني به، قل: باسم رب الغلام؛ وكانوا إذا أرادوا أن يسموا، قالوا: باسم الملك، لكن قال له: قل: باسم الله رب هذا الغلام، فجمع الناس في صعيد واحد، ثم أخذ سهماً من كنانته ووضعه في القوس وقال: باسم رب الغلام، وأطلق القوس فضره فهلك، فصاح الناس كلهم: الرب رب الغلام، الرب رب الغلام، وأنكروا ربوبية هذا الحاكم المشرك؛ لأنهم قالوا هذا الرجل الحاكم فعل كل ما يمكن أن يهلك به هذا الغلام، ولم يستطع إهلاكه، ولما جاءت كلمة واحدة، باسم الله رب هذا الغلام هلك، إذا مدبر الكون هو الله، فأمن الناس.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: هذا حصل فيه نفع كبير للإسلام، وإن من المعلوم أن الذي تسبب في قتل نفسه هو الغلام لا شك، لكنه حصل بهلاك نفسه نفع كبير أمنت أمة بأكملها، فإذا حصل مثل هذا النفع، فللإنسان أن يفدي دينه بنفسه، أما مجرد قتل عشرة أو عشرين دون فائدة، ودون أن يتغير شيء، ففيه نظر بل هو حرام، وربما أخذ اليهود بثأر هؤلاء فقتلوا المئات.

(١) سيأتي تخريج القصة كاملة ص ١٨٥ .



س ٣ : وجه للشيخ سؤال أثناء الدرس المسائي الذي كان يعقده بجانب مدخل بئر زمزم بالقرب من الكعبة المشرفة، وذلك في عام (١٤٠٠هـ) حول العمليات الاستشهادية ، وهذا هو نص السؤال والإجابة:

السؤال: ما حكم الإسلام في مسلم ارتدى حزاما ناسفا، ثم دخل ضمن مجموعة من أعداء المسلمين، وفجر نفسه ليقتل أكبر عدد ممكن منهم؟^(١)

✽ أجاب الشيخ رحمه الله تعالى فقال: الحمد لله، إن قيام الفرد من أفراد المسلمين بحمل هذا الحزام الناسف، أو أية وسيلة متفجرة، ثم انخراطه ضمن صفوف الأعداء، ثم قيامه بتفجير ما يحمل بقصد قتل أكبر عدد من الأعداء، وهو يعلم أنه أول من يقتل.

أقول: إن هذا العمل ضرب من ضروب الجهاد المشروع، وهذا الرجل قتل شهيدا بإذن الله عز وجل.

(١) المرجع: كتاب (العمليات الاستشهادية في الميزان)، دكتور نواف هابل التكروري، صفحة (١٠١-١٠٢).



س ٤ : ما هو الحكم الشرعي في العمليات الهجومية بالأحزمة الناسفة وغيرها،

لاقتحام صفوف اليهود، علما أن الغالب أو المحتم هو قتل المهاجم؟^(١)

✽ الإجابة: قذف المسلم بنفسه على الكفار من أجل قتلهم وإدخال الرعب في قلوبهم، وكسر شوكتهم هو من القتال في سبيل الله، وإن قطع أنه يقتل في قذفه نفسه عليهم بأي صورة من الصور اختراقا لصفوفهم، أو بمفجرة تنفجر فيهم وهو منهم، أو بالدخول إلى تحصيناتهم ومعسكراتهم بركبة ما، سيارة أو دبابة أو غيرها، كل ذلك من القتال في سبيل الله، فإن كان مخلصا في نيته مقاتلا من أجل إعلاء كلمة الله، فهو شهيد، بل من أعلى وأعظم الشهداء.

والأدلة الشرعية على ذلك كثيرة جدا: فمن القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [البقرة]. ومعنى يشري نفسه - أي يبيعه لله - وهذا وقع في الموت على هذا النحو شري نفسه لله. ومنها ما فعله عمير بن الحمام رضي الله عنه عندما رمى بنفسه على الكفار يوم بدر مقاتلا لا يريد العودة ولا النجاة بل الموت، وذلك عندما سمع رسول الله ﷺ يقول: (قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض)، قال عمير بن الحمام الأنصاري يا رسول الله: جنة عرضها السموات والأرض؟ قال: (نعم)، قال: بخ، بخ، فقال رسول الله ﷺ: (ما

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية المقدمة للمشايخ والعلماء، سؤال رقم (١٣). السبت (١٢) من رجب ١٤٢٢ هـ (الموافق ٢٩ / ٩ / ٢٠٠١ م).

يحملك على قولك بخ بخ)، قال: لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال ﷺ: (فإنك من أهلها)، فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل^(١)، وقد أقره رسول الله ﷺ على قوله وفعله وشهد له بالجنة، وقد دخل هذا الصحابي على الكفار يريد الموت عازما عليه، ولم يجعل لنفسه حظ رجعة قط، بل ألقى تمراته مستعجلا نيل الشهادة.

وقد فعل أنس بن النضر الفعل نفسه في أحد^(٢) بعد أن فر المسلمون وصرخ الشيطان فيهم (قتل محمد)، فوقف أنس صامدا، ثم عاتب سعد بن معاذ الذي رآه خارجا من المعركة قائلا له: إلى أين يا سعد؟! فقال: قتل رسول الله ﷺ، فقال: وما تصنع بالحياة من بعده؟! ثم قال: قم فوالذي نفسي بيده إنني لأجد ريح الجنة دون أحد، فحمل حتى قتل فقال سعد بن معاذ، فوالذي نفسي بيده ما استطعت ما استطاع، فقالت أخته فما عرفت أخي إلا بينانه ولقد كانت فيه بضع وثمانون ضربة من بين ضربة بسيف ورمية بسهم وطعنة برمح، فأنزل الله عز وجل فيه: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣].

(١) رواه مسلم رقم (١٩٠١).

(٢) رواه البخاري رقم (٢٨٥٥) وفيه عن أنس رضي الله عنه قال: غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر فقال يا رسول الله: غبت عن أول قتال قاتلت المشركين لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع، فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون قال: اللهم إني أعتذر إليك عما صنع هؤلاء - يعني أصحابه - وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء - يعني المشركين - ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال: يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر إني أجد ريحها من دون أحد قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع، قال أنس: فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم ووجدناه قد قتل وقد مثل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته بيناته [يعني طرف أصبعه]؛ قال أنس: كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) إلى آخر الآية وقال: إن أخته وهي تسمى الربيع كسرت ثنية امرأة فأمر رسول الله ﷺ فقال أنس يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتهما فرضوا بالأرش وتركوا القصاص، فقال رسول الله ﷺ: (إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره)؛ ورواه مسلم رقم (١٩٠٣).

وأنس الشهيد الجليل قد أقر النبي ﷺ فعله، فقد دخل إلى المعركة طالبا الموت، مصرا عليه غير عازم قط أن يعود.

والداخل إلى الكفار بمتفجرة أو سلاح، يعلم أنه يفجر نفسه فيهم، إنما يصنع نفس صنيع هؤلاء الصحابة الذين دخلوا في الكفار؛ يعلم يقينا أنه يقتل لأنه واحد، ويوقن أنهم يقتلونه وأنه لا رجعة له بعد ذلك.

ومن قبل هذا فعل عبد الله بن الثامر الصنيع نفسه، عندما أعطى سهما من كنانته للملك الذي أراد قتله، باذلا في ذلك ما بذل ليتخلص منه، فأرشده عبد الله إلى كيفية قتله، وضحى بنفسه من أجل أن يؤمن الناس بدعوته، وقد أخبر النبي ﷺ بقصته كما ورد في صحيح مسلم^(١).

(١) يشير الشيخ حفظه الله هنا إلى قصة أصحاب الأخدود والتي جاء ذكرها في سورة البروج، وذكر القصة مفصلة الحافظ بن كثير في تفسيره لسورة البروج (٤/٦٣٣-٦٤١)، كما أورد القصة كاملة الإمام مسلم في صحيحه، رقم (٣٠٠٥) وفيها عن صهيب أن رسول الله ﷺ قال: (كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر قال للملك إني قد كبرت فابعث إلي غلاما أعلمه السحر فبعث إليه غلاما يعلمه فكان في طريقه إذا سلك راهب فقعده إليه وسمع كلامه فأعجبه فكان إذا أتى الساحر مر بالراهب وقعد إليه فإذا أتى الساحر ضربه فثسكا ذلك إلى الراهب فقال إذا خشيت الساحر فقل حبسني أهلي وإذا خشيت أهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك إذ أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم أعلم أكساحر أفضل أم الراهب أفضل فأخذ حجرا فقال اللهم إن كان أمر الراهب أحب إليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فأتى الراهب فأخبره فقال له الراهب أي بني أنت أفضل مني قد بلغ من أمرك ما أرى وإنك ستبتلى فإن ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الأكمه والأبرص ويداوي الناس من سائر الأدواء فسمع جلس للملك كان قد عمي فأتاه بهديا كثيرة فقال ما هاهنا لك أجمع إن أنت شفيتني فقال إني لا أشفي أحدا إنما يشفي الله فإن أنت آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فأتى الملك فجلس إليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي قال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك أي بني قد بلغ من سحر ك ما تبرئ الأكمه والأبرص وتقبل وتقبل فقال إني لا أشفي أحدا إنما يشفي الله فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فأبى فدعا بالمشار فوضع المشار في مفرق رأسه فشقه حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فأبى فوضع المشار في مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فأبى فدفعه إلى نفر من أصحابه فقال اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فإذا بلغت ذروته فإرجع عن دينه وإلا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشي إلى الملك فقال له الملك ما فعل أصحابك قال كفانيهم الله فدفعه إلى نفر من أصحابه فقال اذهبوا به فاحلوه في قرقر فتوسطوا به البحر فإن رجع =

بل إن تقديم النفس للموت فيما دون ذلك من إحقاق حق أو إبطال باطل أو أمر بمعروف أو نهي عن منكر شهادة، بل هو أعلى الشهادة كما قال ﷺ: (سيد الشهداء حمزة بن عبدالمطلب، ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله) (١).

ومعلوم أن من خرج بنفسه إلى حاكم ظالم يعلم أنه يقتل من يعترض عليه، أو يأمره أو ينهاه، قد عرض نفسه للموت، بل قدم نفسه لذلك طائعا، وهذا أعلى درجات الشهادة، وقد سماه الرسول ﷺ: (سيد الشهداء).

وجعل هذا النوع من الجهاد بالكلمة، خير أنواع الجهاد، كما قال ﷺ: (أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر) (٢).

فالقائم بكلمة العدل عند السلطان الجائر، قائم بأعلى وأفضل أنواع الجهاد، والذي يقدم إلى سلطان جائر ليأمره وينهاه، وهو يعلم أنه يعرض نفسه للموت المحقق على يديه شهيد، بل هو من سادات الشهداء، فكيف يسمى من يقدم بنفسه على جهاد يعلم أنه يقتل فيه منتحرا أو ملقيا بنفسه إلى التهلكة.

وقد رد أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه على بعض من يضع الآيات في غير مواضعها

عن دينه وإلا فاذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشي إلى الملك فقال له الملك ما فعل أصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك إنك لست بقاتي حتى تفعل ما أمرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل باسم الله رب الغلام ثم ارمني فإنك إذا فعلت ذلك قتلتي فيجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم أخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال باسم الله رب الغلام ثم رماه فوق السهم في صدغه فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات فقال الناس أمنا برب الغلام أمنا برب الغلام أمنا برب الغلام فأتى الملك فقيل له أرأيت ما كنت تحذر قد والله نزل بك حذرك قد آمن الناس فأمر بالأخدود في أفواه السكك فخذت وأضرم النيران وقال من لم يرجع عن دينه فأحوه فيها أو قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست أن تقع فيها فقال لها الغلام يا أمه اصبري فإنك على الحق).

(١) رواه الحاكم في المستدرک برقم (٤٨٨٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٦٧٦)، والحديث في السلسلة الصحيحة برقم (٣٧٤).

(٢) رواه أبو داود برقم (٤٣٤٦) وابن ماجه رقم (٤٠١١) والترمذي رقم (٢١٧٤) والنسائي رقم (٤٢٠٩) وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابو داود رقم (٤٣٤٦).

عندما رأوا مسلما يخرج من صف المسلمين وحده، ويركض إلى صف الروم مهاجما إياهم وحده، قالوا: سبحان الله ألقى بنفسه إلى التهلكة! وهذه الكلمة أخف من مقالة من يقول عن مثل ذلك إنه متحجر، فقال لهم أبو أيوب رضي الله عنه: (إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه وأظهر الإسلام قلنا هلم نقيم في أموالنا ونصلحها، فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فالإلقاء بالأيدي إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد، قال أبو عمران فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية) ^(١).

فهذا المسلم المقتحم لصف العدو وحده، مع يقينه أنهم يقتلونه ليس قاتلا لنفسه، وإنما هو مؤمن جاهد مجاهدة في سبيل الله، ومن أحق الناس بإطلاق لفظ الشهيد عليه، والقطع عند معرفة نيته ومقصده وأنها لله، أنه من أهل الجنة حتما، وأن ما فعله إنما هو عين الجهاد، بل أعلى أنواع الجهاد.

وأن فيه من المنافع شيئا عظيما منها: كسر قلوب العدو وإرهابهم، وإدخال الرعب إلى نفوسهم، وذلك عندما يعلمون أنهم يقاتلون قوما يحرسون على الموت أشد من حرص أعدائهم على الحياة، ثم إن فيه تشجيعا للمؤمنين وتأسيا لهم أن يروا من إخوانهم من يبذل نفسه لله فيزدادون ثقة وإيمانا.

وأما القول بأن هذا المسلم الذي يلقي بنفسه على العدو ليقتلهم ويقتلوه يموت متحرا، فلا شك أنه قول خطأ للأدلة الآتية:

أولا: ما قدمناه من أدلة القرآن والسنة، وعمل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم.

(١) رواه أبو داود رقم (٢٥١٤) والترمذي رقم (٢٩٧٢) والنسائي رقم (١١٠٢٩) وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٢٥١٤).

ثانيا: الفرق البعيد بين المنتحر والمجاهد، فإن المنتحر قاتل لنفسه، وإنما مقصده فقط أن يقتل نفسه، وأما المجاهد فلا يقصد قتل نفسه، وإنما يقصد قتل العدو، وإدخال الرعب إلى قلبه، ولكنه يعلم أنه لن يتمكن من قتله على نحو ما، إلا وأن يقتل معه، ولو كان يستطيع أن يخلص نفسه لفعل، فأين فعل هذا ونيته، من فعل ذاك ونيته؟!

ثالثا: المنتحر يائس قانط من الحياة ومن رحمة الله، والمجاهد الذي يلقي بنفسه على العدو إنما هو راج رحمة الله، بل هو من أعظم الناس رجاء لرحمة ربه، بل يقينا في جنته ورضوانه، وهذا الذي جعله يقدم على الموت على هذه الصورة.

رابعا: الانتحار شر كله وضر؛ لأنه نشر لليأس والقنوط، ويأس من روح الله ورحمته لعبده في الدنيا، وانكشاف الأسباب التي سببت ألمه وكآبته ودعته إلى الانتحار، وأما إلقاء المسلم نفسه على العدو فعزة ورفعة، ونشر للخير والفضيلة والعزيمة، ولا يستوي هذا وذاك.



س ٥ : هل تعد العمليات الانتحارية ضد أعداء الإسلام في الجهاد استشهاداً؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله، لا شك أن العمليات الانتحارية في سبيل الله ضد أعداء الله ورسوله وأعداء المسلمين، قرينة كريمة يتقرب بها المسلم إلى ربه عز وجل، ولا شك أنها من أفضل أبواب الجهاد في سبيل الله، ومن استشهاد في مثل هذه العمليات فهو شهيد إن شاء الله، ولنا من التاريخ الإسلامي في عهد النبوة وفي عهد الخلفاء الراشدين، ومن بعدهم مجموعة من أبرز صور الجهاد في سبيل الله عز وجل.

ومن صور جهاد البطولة والشجاعة النابعة من الإيمان بالله، وبما أعده سبحانه للشهداء ما في قتال المرتدين، وفي طليعتهم مسيلمة الكذاب وقومه، فقد كان لبعض جيوش الإسلام في هذه المعركة عمليات انتحارية في سبيل افتتاح حديقة مسيلمة (حصنه المتين)^(٢).

(١) المرجع: منتدى دنيا المعرفة علي شبكة الإنترنت .

(٢) يشير الشيخ حفظة الله هنا إلى قصة مقتل مسيلمة الكذاب حين انحاز هو وجنوده إلى حديقة الموت وتحصنوا فيها وبعد أن أحاط بها المسلمون فترة واستعصت عليهم، قام البراء بن مالك أخو أنس بن مالك وكان إذا حضر الحرب أخذته العرواء (وهي الرعدة مثل الغلواء) حتى يقعد عليه الرجال ثم ينتفض تحتهم حتى يبول في سراويله، فإذا بال يثور كما يثور الأسد فلما رأى ما صنع الناس أخذه الذي كان يأخذه حتى قعد عليه الرجال فلما بال وثب فقال أين يا معشر المسلمين أنا البراء بن مالك هلم إلي، وفاءت إليه فئة من الناس فقاتلوا القوم حتى قتلهم الله وخلصوا إلى محكم البيامة وهو محكم بن الطفيل فقال حين بلغه القتال يا معشر بني حنيفة الآن والله تستحقب الكرائم غير رضيات وينكحن غيركم فما عندكم من حسب، فأخرجوه فقاتل قتالا شديدا ورماه عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق بسهم فوضعه في نحره فقتله، ثم زحف المسلمون حتى أجزؤهم إلى الحديقة حديقة الموت وفيها عدو الله مسيلمة الكذاب فقال البراء - وهنا الشاهد - يا معشر المسلمين: ألقوني عليهم في الحديقة؛ فقال الناس: لا تفعل يا براء، فقال: والله عليهم فيها . فاحتمل حتى إذا أشرف على الحديقة من الجدار اقتحم فقاتلهم عن باب الحديقة حتى فتحها للمسلمين ودخل المسلمون عليهم فيها فاقتلوا حتى قتل الله مسيلمة عدو الله . [تاريخ الطبري ، (٢ / ٢٧٩ - ٢٨١)] .

ولكن ينبغي للمسلم المجاهد أن يحسن نيته في جهاده، وأن يكون جهاده في سبيل الله عز وجل فقط، وألا يلقي بنفسه إلى التهلكة، في عملية يغلب على ظنه عدم انتفاع المسلمين منها.

وألا يكون له تأول في الخروج على ولاة الإسلام، فإن دعوة الولاية ليست في الخروج عليهم، وإنما هي بمناصحتهم بالحكمة، والموعظة الحسنة، والتزام الأدب في النصيحة، والله المستعان.



س ٦ : تتعرض بعض الدول الإسلامية لحرب أو احتلال من دول أخرى، فيعمد بعض أفرادها إلى مهاجمة أفراد البلد المعتدي بالطرق الانتحارية فيقتل نفسه، ويقتل غيره من الأعداء، وربما امتد ذلك لأهل بلده أو غيرهم من الأمنين، ويرون أن هذا لون من ألوان الجهاد في سبيل الله، وأن المتحرر شهيد، ما رأي سماحتكم في هذا العمل؟^(١)

✽ الإجابة: الجهاد في سبيل الله عز وجل من أفضل الأعمال، وأجل القربات، وقد جاءت في الأمر به، والحث عليه نصوص كثيرة من الكتاب والسنة، حتى قال بعض العلماء إن جمعها يستوعب مجلدا كاملا، من ذلك قول رسول الله ﷺ: (لغدوة في سبيل الله أو روحه خير من الدنيا وما فيها)^(٢)، وعن أبي عبس الحارثي رضي عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار)^(٣) وله من حديث ابن أبي أوفى أن رسول الله ﷺ قال: (واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف)^(٤)، وفي الصحيحين عن سهل بن سعد رضي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها)^(٥)، وقد أمر الله سبحانه وتعالى بالجهاد حيث قال: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ

(١) المرجع: جريدة الشرق الأوسط، العدد (٨١٨٠)، السبت، (٢١/٤/٢٠٠١م).

(٢) رواه البخاري رقم (٢٧٩٢)، ومسلم رقم (١٨٨٠).

(٣) رواه البخاري رقم (٩٠٧).

(٤) رواه البخاري رقم (٢٨١٨)، ومسلم رقم (١٧٤٢).

(٥) رواه البخاري رقم (٢٨٩٢) واللفظ له، ومسلم رقم (١٨٨١).

جَهْدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾
 [التوبة]، وأمر المؤمنين بذلك فقال سبحانه وتعالى: ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا
 بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٤١﴾ [التوبة]،
 وجعل المجاهدين في سبيل الله أفضل من غيرهم من المؤمنين القاعدين، حيث قال
 سبحانه وتعالى: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاتِلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاتِلِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ
 اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاتِلِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً
 وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ﴿٩٦﴾ [النساء]، وغير ذلك كثير من النصوص الدالة على الأمر
 بالجهاد وبيان فضله، وذلك لأن الجهاد في سبيل الله تتعلق به مصالح دينية، وأخرى
 دنيوية، فمن المصالح الدينية: إعلاء كلمة الله ونشر دينه في بقاع الأرض، وكبت من
 أراد بهذا الدين وأهله سوءا، وإظهار أهل هذا الدين الحق على غيرهم كما أمر الله
 بذلك، وفيه أيضا حماية لحوزة المسلمين، ودفاع عن دينهم وبلادهم وأهليهم وأموالهم.
 لذلك قال العلماء: إن الجهاد يتعين بمعنى أن يكون فرض عين على كل مسلم قادر
 في ثلاث حالات:

الحالة الأولى: إذا التقى الزحفان وتقابل الصفان، حرم على من حضر الانصراف،
 وتعين عليه المقام والجهاد لقوله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ فَعِزَّةٌ فَاتَّبَتُوا
 وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ﴿٤٥﴾ [الأنفال]، وقوله: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ
 ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحَقًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ الْأَدْبَارَ ﴾ ﴿١٥﴾ [الأنفال]، والتولي يوم
 الزحف قد عدّه النبي ﷺ من السبع الموبقات.

الحالة الثانية: إذا نزل الكفار ببلد تعين على أهل البلد قتالهم ودفعهم.

الحالة الثالثة: إذا استنفر الإمام قوما لزمهم النفير لقوله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْتَاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ ﴿ [التوبة: ٣٨]،
ولحديث النبي ﷺ: (وإذا استنفرتم فانفروا)^(١).

ويجب أن يكون الجهاد خالصا لوجه الله كما هو الشأن في سائر العبادات، وكذلك
يجب أن يكون وفق ما شرع الله وبين رسوله ﷺ.

فمن ذلك: يجب أن يكون الجهاد تحت لواء المسلمين، يقوده الإمام المسلم، وأن
يكون أهل الإسلام عندهم العدة الحسية من آلات الحرب، ووجود المحاربين، ولا بد
من إعداد هذه العدة، ولا سيما العدة المعنوية بتصحيح عقائد المسلمين وعباداتهم،
وغير ذلك من الأمور المتعلقة بالجهاد الشرعي.

أما ما وقع السؤال عنه من طريقة قتل النفس بين الأعداء، أو ما أسميته بالطرق
الانتحارية، فإن هذه الطريقة لا أعلم لها وجها شرعيا، ولا أنها من الجهاد في سبيل
الله، وأخشى أن تكون من قتل النفس؛ نعم إثنان العدو وقتاله مطلوب، بل ربما يكون
متعينا لكن بالطرق التي لا تخالف الشرع.

(١) رواه البخاري رقم (٢٧٨٣)، ومسلم (١٣٥٣).



س ٧ : هل تؤيدون العمليات الاستشهادية أو الانتحارية، كما يطلق عليها البعض

ضد الكيان الصهيوني في فلسطين المحتلة؟^(١)

الإجابة: إن هذه الأعمال أعمال استشهادية وليست انتحارية، ولا يجوز لي أن أطلق على هذه الأعمال أعمالا انتحارية، وأنا جالس في المملكة العربية السعودية، ولم أكن معهم ولا أدري ماذا وصل الحال بهم، فسلبت أموالهم، وهتكت أعراضهم، ودمرت مزارعهم ومبانيهم، وقتل أقاربهم، واكتووا بنار الظلم والقهر والتعدي، فهم لا يلامون حين يلبسون الأحزمة الناسفة وغيرها ليقتلوا من العدو أعدادا، والحقيقة أن العدو جن جنونه من هذه الأعمال، ونحن لا ننكر هذا الأمر على الإطلاق، لكن كنا نتمنى إذا أمرهم قائدهم بأمر أطاعوه حتى لا يتخذهم العدو سببا في تدمير فلسطين، فأرجو أن يكون هؤلاء الشباب الذين يفجرون أنفسهم شهداء عند الله، إذا كانوا من المسلمين المصلين المحافظين على أركان الدين الإسلامي.

(١٩) المرجع: مجلة الفرقان الكويتية، العدد (١٩٦) الإثنين ربيع الأول (١٤٢٣هـ) الموافق (٢٧ مايو ٢٠٠٢م).

وكان للشيخ لقاء آخر مع قناة اقرأ الفضائية بتاريخ (٢٧ من جمادى الأولى ١٤٢٢ هـ)، (١٦ / ٨ / ٢٠٠١)، وسئل السؤال التالي: ما حكم العمليات الاستشهادية؟ فأجاب: نحن نعتبر أن العمليات الاستشهادية هي مسؤولية إخواننا الفلسطينيين، وما وجدوا سبيلا مكافحة هذا العدو الغاشم إلا بهذه الطريقة، والله الحمد أثروا في العدو، وصار العدو يلتفت يميننا وشمالا وأصبح ينادي بالصلح وغير ذلك مما هو معلوم، وهذا من آثار هذه العمليات الاستشهادية الجهادية الناجحة، نسأل الله جل وعلا أن يرحم الفدائيين هؤلاء الذين قاموا بهذه العمليات، فإنه قريبا إن شاء الله سيفرح الله عنهم ويعودون إلى أوطانهم، ويحكمون شريعة الإسلام، ويدعون إليها بإذن الله وتعود الأوضاع على ما يتمناه كل مسلم.

السائل: متى نطلق على الشباب الذين يفجرون أنفسهم في فلسطين (انتحاريين)

ومتى نطلق عليهم (استشهاديين)؟

الشيخ: نسميهم استشهاديين في مثل ظروفهم الحالية مع ضرورة الاستماع لقائدهم، وعدم الاستماع لقائدهم، أو معصيتهم لقائدهم لا نقول إنهم يعدون انتحاريين، لأنهم في هذه الحالة مجتهدون مخطئون، لكن ندعو هؤلاء إلى الاستماع لأوامر قائدهم، لكنني أشدد على أن يكون هذا الإنسان الذي قدم روحه في سبيل الدفاع عن وطنه من المسلمين المصلين، لأن الصلاة ركن من أركان الإسلام، فكيف يكون شهيدا وهو لا يصلي؟ فلا بد على هؤلاء الذين يقدموا أرواحهم أن يعلموا هذا الأمر الخطير.



س ٨ : ما حكم العمليات الانتحارية؟^(١)

الإجابة: العمليات الانتحارية إن كان هكذا اسمها، وكان اسمها يناسب حقيقتها، فهي ليست مشروعة، فاسم العمليات الانتحارية والعمليات الاستشهادية ألفاظ غير موجودة في كتب فقهاءنا، وعلمائنا، ولذا السؤال يحتاج إلى صياغة شرعية، فلا ينبغي أن يكون الجواب في السؤال، فإن كان الجواب في السؤال فلا داعي له أصلاً.

فإن قيل ما الحكم في العمليات الانتحارية؟ الانتحار حرام! وإن قيل ما الحكم في العمليات الاستشهادية؟ الاستشهاد من الطاعات التي يحبها الله ويرضاها! فكان الجواب في السؤال، فما ينبغي أن يكون الجواب في السؤال.

فلو سأل سائل: ما حكم أن يهجم الرجل على الأعداء، والموت محقق في حقه إثر هذا الهجوم، فهل هذا العمل مشروع أم ممنوع؟ لكان هذا السؤال علمياً بهذه الطريقة؛ أو لو قيل: ما حكم أن يحمل الرجل المتفجرات، وأن يكون بين الأعداء، وأن يفجر نفسه بهم لا يريد الخلاص بنفسه، وإنما يريد إلحاق الضرر بأعداء الله عز وجل؟ لكان هذا السؤال مشروعاً، فينبغي أن تصوب السؤال قبل البدء فيه هذا أولاً.

ثانياً: لا يجوز لأحد ولا سيما العوام وطلبة العلم المبتدئين، لا يجوز لهم بأي حال

(١) المرجع: شريط: (قضية فلسطين والعمليات الجهادية)، إصدار مركز الإمام الألباني للدراسات، الأردن، ولزيد من التفصيل في رأي الشيخ مشهور - حفظه الله - راجع كتاب (السلفيون وقضية فلسطين) من إصدار مركز بيت المقدس للدراسات الوثائقية.

من الأحوال أن يتعدوا دورهم؛ وعليهم أن يعرفوا قدر أنفسهم؛ فينبغي أن يحترموا العلماء، ولا يجوز لهم أبداً التناول على الفقهاء إن أفتوا بأي مسألة كانت وذلك بشروط:

الأمر الأول: ألا يصادموا نصاً.

الأمر الثاني: أن يكونوا أهلاً، وأهل العلم يحترمونهم ويعرفون قدرهم.

الأمر الثالث: أن يعملوا بفتواهم بالقواعد المتبعة عند العلماء؛ إن عملوا بالقواعد المتبعة عند العلماء وما اخترعوا قواعد من عندهم، وكانوا أهلاً وأهل العلم يعتبرونهم، وما صادموا نصاً في كلامهم، فالكلام الذي يقولونه إن أصابوا فيه فلهم أجران، وإن أخطأوا فيه فلهم أجر، وهم أمام الله معذورون، أما فرض العضلات وتطويل الألسنة على الفقهاء والعلماء، فهذا صنيع غير الموفقين، وصنيع المخذولين المحرومين.

العلماء لهم قواعد متبعة، وهم في قواعدهم محترمون ولا يجوز أن يتعدى عليهم.

فمثلاً من القواعد المتبعة عند الحنفية وعند المالكية أن من سيطر على شيء بالقوة، يكون مالكا له ملكاً شرعياً، فإن جاء آخر فنزعه منه، وثبت أنه نزعه منه بشروط السرقة مثلاً، وهذا الذي قد سرق لم يأخذ ماله، وإنما أخذ مال غيره، فإنهم يفتون بقطع اليد، فهل يجوز لأحد اليوم أن يحط وأن يقدح وأن يشتم ويلعن المالكية والحنفية، لأنهم يقولون بأن من استولى على شيء قهراً فإنه يملكه؟ فهل يجوز لأحد أن ينبذ فيهم وأن يطعن فيهم؟ - معاذ الله - لا يفعل ذلك إلا مخذول، فهذه المسائل تطرح وتذكر على بساط البحث، مقيدة بنصوص الشرع، وبالقواعد المتبعة، أو باجتهادات العلماء السابقين، أو بأشباه المسألة ونظائرها في دين الله عز وجل، ويحاول الباحث قدر جهده أن يصل إلى حكم الله عز وجل قسط اجتهاده، والأمر بين صواب وخطأ.

فأقول: هذه المسألة بهذه الحروف وبهذه العبارات غير موجودة عند علمائنا الأقدمين، ولكن الموجود عند علمائنا اجتهادات في مسائل شبيهة بهذه المسألة، وقد اعتمد العلماء على نصوص شرعية.

وأقول لكم رأيي في هذه العمليات قبل أن أبدأ بذكر بعض النصوص، وبذكر بعض الاجتهادات والنقولات عن العلماء.

الذي أراه صوابا في هذه المسألة بعد استخارة الله عز وجل وطول تأمل، وقد سئلت عبر الأوراق في هذا الدرس عشرات المرات عن هذه المسألة، فالذي أراه صوابا أن هذه العمليات مشروعة بشروط وقيود، وأن مرتكبيها أمرهم إلى الله عز وجل، نحسبهم أنهم قد أخلصوا الصلة بالله، وأخلصوا لله قبل القدوم على هذه العمليات فترجو الله عز وجل أن يتقبلهم.

وهذا الرأي الذي أقوله هو رأي شيخنا إمام هذا العصر الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، فإنه كان يجيز هذه العمليات بقيود وشروط، يأتي التنبيه إليها في ثانيا الكلام إن شاء الله تعالى.

أما أن يقوم الرجل، وأن يهجم على غيره بموت متحقق عنده لكي يصيب مقتلا، أو أن يحصل ضررا في الأعداء، فهذا جائز بنصوص السنة، فقد ثبت في صحيح الإمام مسلم من حديث صهيب بن سنان رضي الله عنه في قصة الغلام مع الملك، والقصة طويلة ^(١)، أراد الملك أن يقتل الغلام فما استطاع، فعلم الغلام الملك كيف يقتله، وقال له كما ثبت في صحيح الإمام مسلم قال: فقال الغلام للملك إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما أمرك به، قال: وما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع، ثم

(١) سبق تخريج القصة ص ١٨٥.

خذ سهما من كنانتي، ثم ضع السهم في كبد القوس، ثم تقول: باسم الله رب الغلام ثم ارم، فإنك إذا فعلت ذلك قتلتي ففعل الملك ذلك فمات، فقال الناس: آما برب الغلام، آما برب الغلام.

وكان مقصد هذا الصبي، وقصد هذا الغلام، أن يسمع الناس هذا الكلام من الملك فيؤمنون به بعد قتله، ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى^(١): إن الغلام أمر بقتل نفسه من أجل مصلحة ظهور الدين، قال: ولهذا جوز الأئمة الأربعة أن ينغمس المسلم في صف الكفار، وإن غلب على ظنه أنهم يقتلونه، إذا كان في ذلك مصلحة للمسلمين، وفي ذلك نصوص وردت عن بعض أصحاب النبي ﷺ، تشهد وتدلل وتقوي هذا الأمر.

فقد أخرج أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم بإسناد صحيح عن أسلم بن عمران قال: حمل رجل بالقسطنطينية على صف العدو حتى خافه، ومعنا أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه، فقال ناس: ألقى بيده إلى التهلكة، فقال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه: نحن أعلم بهذه الآية إنما نزلت فينا نحن، صحبنا رسول الله ﷺ وشهدنا معه المشاهد، فلما فشا الإسلام وظهر اجتمعنا معشر الأنصار فقلنا: قد أكرمنا الله بصحبة نبيه ﷺ ونصره، حتى فشا الإسلام وكثر أهله، وكنا قد آثرناه على الأهلين والأموال والأولاد، وقد وضعت الحرب أوزارها ففرجنا إلى أهلينا وأموالنا فنصيب فيهما، فنزل فينا قول الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١١٥) [البقرة]، فكانت التهلكة في الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد في سبيل الله عز وجل، إذا هذا الرجل الذي قد حمل بنفسه، وقد قيل فيه إنه ألقى

(١) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٥٤٠).

(٢) سبق تخريجه ص ١٨٧.

بنفسه إلى التهلكة، رد ذلك أبو أيوب الأنصاري وقال: التهلكة أن نترك الجهاد، وأن نشغل في الأموال والأولاد، هذه هي التهلكة، وإنما إن فعلنا ذلك فإننا نلقي بأيدينا إلى التهلكة، بأن نطمع أعداء الله عز وجل في أموالنا وذرائعنا وأعراضنا وأنفسنا. ولذا قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري^(١): وأما مسألة حمل الواحد على العدد الكثير من العدو، فصرح الجمهور بأنه إن كان لفرط شجاعته، وكان لظنه أنه يرهب العدو بذلك، أو يجرئ المسلمين عليهم، أو نحو ذلك من المقاصد الصحيحة، فهو حسن ومتى كان مجرد تهور فممنوع، ولا سيما إن ترتب على ذلك وهن في المسلمين.

قال (ابن خويزمنداد) أحد علماء المالكية كما في تفسير الإمام القرطبي^(٢): فأما أن يحمل الرجل على مائة أو على جملة العسكر أو على جماعة اللصوص والمارقين والخوارج فلذلك حالتان:

الأولى: إن غلب على ظنه أنه سيقتل من هجم عليهم وينجو فحسن.
الثانية: وكذلك لو علم وغلب على ظنه أن يقتل، ولكن سينكي نكاية أو يؤثر أثرا ينتفع به المسلمون فجاز أيضا، - هذا كلام ابن خويزمنداد -، ولقد بلغني أن عسكر المسلمين لقي الفرس فنفرت خيل المسلمين من الفيلة الخيول تهرب من الفيلة لا تستطيع أن تواجهها، فعهد رجل فصنع فيلا من طين، وأنس به فرسه حتى ألفه - ألف الفيل -، فلما أصبح لم ينفر فرسه من الفيلة، فحمل على الفيل الذي كان يتقدمها فقلنا له إنه قاتلك فقال: لا ضير أن أقتل ويفتح للمسلمين.

وكذلك يوم اليمامة، لما تحصنت بنو حنيفة بالحديقة، قال رجل من المسلمين وهو

(١) (١٨٥/٨).

(٢) تفسير القرطبي (٢/٣٦٣).

البراء بن مالك، قال لهم: ضعوني على الترس^(١) وألقوني إليهم، ففعلوا وألقوه وفتح لهم، ودخل المسلمون وقتل ~~خيلهم~~، فهجم على العدو وحده، وكان الموت متحققا عنده، وهذا لا حرج فيه إن شاء الله.

وقال محمد بن الحسن الشيباني كما في تفسير القرطبي^(٢) أيضا: (لو حمل رجل واحد على ألف رجل من المشركين، وهو وحده لم يكن بذلك بأس إذا كان يطمع في نجاة أو نكاية العدو، وإن لم يكن كذلك فهو مرفوض؛ لأنه عرض نفسه للتلف في غير منفعة المسلمين، فإن كان قصده تجرئة المسلمين عليهم حتى يصنعوا مثل صنيعه فلا يبعد جوازه، ولأن فيه منفعة للمسلمين من بعض الوجوه، وإن كان قصده إرهاب العدو، وليعلم صلابة المسلمين في الدين فلا يبعد جوازه، وإذا كان فيه نفع للمسلمين فتلفت نفسه في إعداده لله، وترهيب الكفر، فهو المقام الشريف الذي مدح الله به المؤمنين في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ [التوبة: ١١١].

إذا في هذه النصوص، وقبل هذه النصوص من فعل الصحابة، ومما جرى على لسان رسول الله ﷺ فيها، جواز أن يحمل الرجل الواحد على العدو، وإن تحقق موته، إن ترتب على ذلك منفعة معتبرة للمسلمين، وأما إن لم تتحقق المنفعة المعتبرة للمسلمين فهذا تهور وهو أمر لا يجوز.

الجهاد قسمان: جهاد طلب، و جهاد دفع، و جهاد الطلب لا بد فيه من إمام، ومن أمير حتى يحصل ترتيب للجهاد (جهاد الطلب).

أما الدفع فلا يحتاج إلى إذن الإمام؛ فإن كان الجهاد جهاد طلب وقام البعض بذلك،

(١) الترس: هو الدرع.

(٢) تفسير القرطبي (٢/٣٦٣).

فكان شيخنا - الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى يشترط المشورة، وأن لا يكون ذلك على وفق رأسه، وأن يركب المجاهد رأسه، وإنما ينبغي أن يكون ذلك ضمن خطة، وهذه الخطة لا بد فيها من مشورة ومن تخطيط، أما أن يكون كل على وفق رأسه فجهاد الطلب غير جهاد الدفع، جهاد الطلب يحتاج إلى إذن، أما جهاد الدفع فلا يحتاج إلى إذن، ثم لا بد أن يترتب على ذلك مصالح معتبرة، لازدحام المصالح والمفاسد في المحل الواحد، هذا أمر يسبب الخلاف في كثير من المسائل الفقهية، يسبب خلافا كبيرا في مسائل كثيرة فقهية اختلف فيها العلماء اختلافا معتبرا.

هذه المسألة المصالح والمفاسد فيها، تختلف باختلاف وجهات النظر، فمن ظلل المفاسد فمنعها فلا يقال عنه خائن، ولا يقال عنه عميل، ولا يقال عنه عدو، المصالح والمفاسد، أمرهما شائك في هذا الأمر، وأتم طلبة علم، احفظوا هذه القاعدة التي قررها الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى^(١).

وهي قاعدة مهمة ينتبه إليها الموفق، قال: (محال الاجتهاد المعتبر هي ما تردت بين طرفين، وضح في كل واحد منهما قصد الشارع في الإثبات في أحدهما، والنفي في الآخر، فلم تنطلق البتة إلى طرف النفي، ولا إلى طرف الإثبات)، لم يظهر عمل يظهر فيه نفي وإثبات، يظهر فيه خير وشر، منفعة ومضرة فلما تزدهم، فهذا الازدحام من محال الاجتهاد المعتبر.

وهذه العمليات التي يقول فيها الناس نرجو الله عز وجل أن يتقبل أصحابها، ولا يجوز لأحد أن يحكم عليهم بكفران أو بضلال هذا خطأ، ولا يجوز لأحد أن يجزم بأن لهم الجنة، وإنما نقول: نرجو من الله عز وجل أن يتقبلهم.

(١) الموافقات في أصول الشريعة (٥/١١٤).

وقد بوب الإمام البخاري في صحيحه في كتاب (الجهاد والسير)^(١) ، قال الإمام البخاري إمام الدنيا: (باب لا يقال فلان شهيد)، فيحرم على الواحد منا أن يجزم بالشهادة لأي إنسان؛ وقد ألف (يوسف بن عبد الهادي) المعروف (بابن المبرد) كتابا ما زال محفوظا في المكتبة الظاهرية، وهذا الكتاب فيه باب وعنوانه: (حرمة الجزم للأئمة الأربعة بأن لهم الجنة)، لا يجوز لواحد منا أن يقول الإمام أبو حنيفة أو مالك والشافعي أو أحمد هم في الجنة، كأبي بكر وعمر والعشرة المبشرين بالجنة، لكن هل يلزم هذا أن نقول إنهم هالكون ! معاذ الله معاذ الله، هم أئمة الدين، وهم أهل الورع وأهل التقى، والواجب علينا أن نقول: نرجو من الله عز وجل أنهم من أهل الجنة.

لكن لا يجوز أن نجزم لأحد لم يقم نص عليه بعينه أنه من أهل الجنة، لا يجوز للواحد منا أن يقول فلان في الجنة وفلان في النار، الله يقبل فلانا والله يرد فلانا، فقد قص ﷺ قصة فيها عبرة لمن يعتبر، قال رجل لآخر: قال : إن الله عز وجل لم يقبل عملك، فأوحى الله عز وجل إلى ذلك النبي، فقال : قل له إن الله عز وجل قد قبل عمله وأحبب عملك^(٢)، فلا يجوز لأحد أن يقول إن الله يقبل فلانا ويرد فلانا، لكن هل يوجد شجاعة، وهل يوجد جود أكثر من أن يجود الرجل بنفسه، لا والله! لا نعلم جودا أكثر من هذا، فنرجو من الله عز وجل أن من قام بهذا فليتقبله الله، وبعد ذلك ومع ذلك وقبل ذلك، الأمر بيد الله، والله عز وجل هو أعدل العادلين.

(١) باب رقم (٧٧).

(٢) إشارة إلى حديث أبي داود رقم (٤٩٠١) وفيه عن أبي هريرة سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كان رجلان في بني إسرائيل متواخين فكان أحدهما يذنب والآخر مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول: أقصر فوجده يوما على ذنب فقال له: أقصر فقال: خلني وربي أبعتت علي رقبيا؟ فقال والله لا يغفر الله لك، أو لا يدخلك الله الجنة، فقبض أرواحهما فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد: أكنت بي عالما أو كنت على ما في يدي قادرا، وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار) قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٤٩٠١).

ثم إخواني من المسائل التي ينبغي أن ينبه عليها في هذا الباب:
 أولاً: أن العاقل ينظر إلى مراعاة الخلاف في المسائل، فمراعاة الخلاف من منهج
 الموفقين، وأن نهجر الخلاف وألا ننظر إلى الخلاف في المسائل، فليس هذا من دين الله
 عز وجل في شيء، كيف يكون ذلك؟ تأملوا معي: فمثلاً الحنفية يجوزون للمرأة أن
 تزوج نفسها بنفسها، والجماهير يحرمون ذلك ويعتبرون من فعلت ذلك فقد زنت، فلو
 أن امرأة حنفية دينة قيمة عفيفة صاحبة ديانة زوجت نفسها بنفسها، هل يجوز لأحد
 أن يقول عنها إنها بغي أو إنها زانية، أم أن خلاف العلماء لا بد من اعتباره؟ مراعاة
 اختلاف العلماء من مناهج الموفقين، فمن أفتى في مسألة لأصل قام عنده فهذا يجب
 أن يحترم أصله، ويقال له إما مصيب وإما مخطئ، أما تطويل اللسان على العلماء فهذا
 والعياذ بالله تعالى من قلة التوفيق، ومن قلة الديانة، ولا يفعل ذلك إلا من طاش عقله
 وخف رأيه.

انظروا معي مثلاً إلى من أكل لحم جزور، فقد انتقض وضوؤه عند الحنابلة، ولم
 ينتقض عند الآخرين، فلو أن حنبلياً رأى رجلاً أكل لحم جزور، وكان هذا الحنبلي
 يكفر تارك الصلاة، هل يجوز له أن يكفر هذا الإنسان هل له ذلك؟ لا؛ يقول أخطأ في
 مسألة، أما أن يبني قصورا وعلالي لنفس مريضة، ولقلب حاقد فهذا لا يصنعه أبداً
 موفق، فالمسائل العلمية تطرح ويقال فيها صواب وخطأ، ومع ذلك الله عز وجل أعدل
 العادلين، وكلام البشر مهما كانوا لا يغير حقائق الأشياء عند الله عز وجل؛ ثم قد يقول
 قائل - وأختم هذه المسألة بهذا الأمر - قد يقول قائل: النصوص التي ذكرت في حديث
 صهيب وفي قصة أبي أيوب وفي قصة البراء، وفي قصة ذاك الرجل الذي صنع فيلا
 من طين وجعل الفرس يألفه، هذا كله وقع فيه القتل ليس بيد المكلف نفسه، وإنما وقع
 القتل بيد الآخرين، بيد الأعداء، فافتقرت هذه المسألة عن مسألة من يقتل نفسه، فأقول:

الفرق معتبر، ولذا أقول لمن خالف الذي ذكرت في مثل هذه المسألة أقول كلام معتبر، وهذه المسألة كما قال الإمام الشاطبي^(١) تدور بين أصليين:

الأول: أصل الاستشهاد والإقدام وإعمال النكاية بالعدو ورفع همة المسلمين.
الثاني: وأصل حرمة أن يقتل الرجل نفسه.

والمسألة إن تذبذبت بين أمرين، فهذه كما قال الشاطبي: من محال الاجتهاد المعتبر، لكن هذا لا ينافي ما قررت من جواز أن يهجم الرجل بنفسه، وأن يقتل العدو ويكون هذا القتل بيده لا بيد عدوه.

وهناك نظائر لهذه المسألة، وهذه النظائر ينبغي أن يقدم لها بمقدمة، أيهما أشد، أن تقتل المسلم أو أن تقتل نفسك؟ لو خيرت أن تقتل غيرك، أو أن تقتل نفسك أيهما أشد؟ بلا شك أن تقتل مسلماً أشد من أن تقتل نفسك.

وقد علمنا من أحكام الفقهاء رحمهم الله تعالى، لو أن الكفار تترسوا بالمسلمين فإنه يجوز لنا أن نقتل المسلم من أجل المصلحة المعتبرة، لقتل الكفار، ليس كذلك؟ من أجل قتل الكفار يجوز لنا أن نقتل المسلم، فكانت نظائر هذه المسألة التي في هذه العمليات تأذن بالجواز ولا تأذن بالمنع، لماذا؟ لأن قتل النفس أقل درجة في المحذور من قتل الغير، وقد جوز الشرع قتل الغير في حالة تترس الكفار بالمسلمين، فأن يجوز أن يقتل الرجل نفسه في مثل هذه الصورة إن أعمل نكاية معتبرة عند العدو فهذا أمر لا حرج فيه.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى^(٢): فإن الأئمة متفقون على أن

(٣١) يريد أنها تنزل على كلام الشاطبي، رحمه الله، لا أنه قال ذلك بنصه.

(٣٢) مجموع الفتاوى (٢٥ / ٥٣٧).

الكفار لو تترسوا بمسلمين وخيف على المسلمين إذا لم يقاتلوا فإنه يجوز أن نرميهم - أن نرمي المسلمين ونقصد الكفار - ، ولو لم نخف على المسلمين جاز رمي أولئك المسلمين أيضا في أحد قولَي العلماء.

إذا الخلاصة: الذي أراه صوابا في هذه المسألة الجواز بقيود وشروط، وفي ذلك فرق بين جهاد الطلب، وجهاد الدفع، وأخيرا في مثل هذه المسألة أقول: إن هذه العمليات لو أردنا أن نتكلم عليها مجردة عما يجري على ساحة المسلمين اليوم لقلنا الآتي: نريد أن نتكلم عن العمليات بعبارات أهلها، هذه العمليات من الذي يحدد فوائدها ومضارها؟ العسكريون أليس كذلك؟ أهل الاختصاص، أهل الخبرة، أهل الذكر، هذه العمليات تسمى في علم العسكرية (عمليات وخز الدبوس)، فأنت إن حملت دبوسا وضربت غيرك به، فمن المعلوم عند العقلاء أن هذا الدبوس لا يقتل، أليس كذلك؟ وإنما هذا الدبوس يثير الأعصاب، ويجعل الإنسان يتخذ قرارات سريعة، غير مدروسة بهيجانه وفوران أعصابه، لذا من المقرر عند العسكريين أن مثل هذه العمليات ثمارها تبنى على وجه العجلة، لما يكون هنالك جيش يقابل جيشا، فحينئذ هذه العمليات ترفع من معنويات وتخفف من معنويات، وتثير الأعداء وتجعلهم يتخذون قرارات سريعة، وكل هذه القرارات بحسبان الفريق المقابل، ومن المعلوم ومن البديهيات والمسلمات، والمؤكدات والمقررات، أن المسلمين جميعا على وجه الأرض اليوم آثمون بسبب ما يحصل لإخوانهم المسلمين في فلسطين، من هتك أعراض وقتل صغار، وقتل الناس بالجملة، فالمسلمون آثمون.

فمن قام، ومن اجتهد، وغلب على ظنه أن مثل هذه العمليات تخفف من وطأة هؤلاء الأعداء، أو أنها تقلل من الضرر اللاحق بهم، فهذه شجاعة ما بعدها من شجاعة، نرجو الله عز وجل أن يتقبل أصحابها.

ومما ينقل عن شيخنا - الشيخ الألباني - رحمه الله من أنه كان يقول عن هؤلاء (فطائيس) وما شابه ذلك، فهذا كذب ملفق عليه، ونتحدى أحدا يأتي بخبر عنه. كان الشيخ رحمه الله يقول: (نكل سرائرهم، ونواياهم إلى الله، ونرجو الله أن يتقبلهم)، كيف يقول هذا وهو بنفسه رحمه الله تعالى في عام (١٩٤٨ م) لما حصل القتال مع اليهود، خرج بنفسه إلى فلسطين من سوريا من دمشق، يحمل السلاح يقاتل في سبيل الله عز وجل على أرض فلسطين، كيف يقول هذا ويصنع خلافه، لكن الشيخ أستاذ، وكلام الأستاذ يشيع ويتشهر، تضيع الحقائق ولا تظهر، وأقول من باب الإنصاف، ومن باب العدل، ومن باب الحق ووضع الأشياء في أماكنها، هذا الرأي هو رأي الشيخ، وهو الذي أراه تدل عليه سائر النصوص، ونظائر المسألة وأسبابها، والله أعلم.



س ٩ : ما مدى مشروعية العمليات القتالية، والفدائية التي يقوم بها الشباب

الفلسطيني ضد اليهود في فلسطين؟^(١)

الإجابة: إن دفاع الفلسطينيين عن أعراضهم، وبلادهم، وأموالهم، ضد أبناء القردة والخنزير مشروع شرعاً، وهو جهاد في سبيل الله تعالى، حتى يشعر اليهود بأن أرض الإسلام التي اغتصبوها ما زال أهلها أحياء، وأنهم سيزلزلون الأرض من تحت أقدامهم، ولن يتركوهم ليهنأوا فيها ويطمئنوا، وأن الصراع بيننا وبينهم لم ينته، ودعوات التطبيع والاستسلام ليس لها موقع في نفوس الشعوب المسلمة.

فعمليات التفجيرات التي يقوم بها هؤلاء الأبطال داخل فلسطين ضد اليهود فيما يظهر لي، أنها مشروعة لأنها ترعب العدو، وتزعزع الأمن، وتحمي روح الجهاد والمقاومة في نفوس الأمة بعد أن طال رقاد البعض.

ولكن يجب أن يراعى ما ذكره العلماء من ضوابط: نحو أن تحقق النكاية بالعدو، وتجري المسلمين على قتال اليهود، وتضعف الروح المعنوية عند اليهود، وتبث الخوف والفرع فيهم.

ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى إلى أنه: (إن كان في التسبب في قتل النفس مصلحة عظيمة، فإنه لا بأس في ذلك)، واستدل بقصة الغلام والملك.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، فتوى رقم (١٢)، بتاريخ (١ من رجب ١٤٢٢هـ)، الموافق (١٨ / ٩ / ٢٠٠١م).

وهذه بعض النقول للعلماء المجيزين لمثل هذه العمليات الاستشهادية، وليس الانتحارية كما يسميها البعض:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: وقد روى مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ قصة أصحاب الأخدود^(١)، وفيها أن الغلام أمر بقتل نفسه لأجل مصلحة ظهور الدين، ولهذا جوز الأئمة الأربعة أن ينغمس المسلم في صف الكفار وإن غلب على ظنه أنهم يقتلونه إذا كان في ذلك مصلحة المسلمين^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فإن الأئمة متفقون على أن الكفار لو تترسوا بمسلمين، وخيف على المسلمين إذا لم يقاتلوا، فإنه يجوز أن نرميهم ونقصد الكفار، ولو لم نخف على المسلمين جاز رمي أولئك المسلمين أيضا في أحد قولي العلماء، ومن قتل لأجل الجهاد الذي أمر الله به رسوله ﷺ وهو في الباطن مظلوم، كان شهيدا وبعث على نيته، ولم يكن قتله أعظم فسادا من قتل من يقتل من المؤمنين المجاهدين، وإذا كان الجهاد واجبا، وإن قتل من المسلمين ما شاء الله فقتل من يقتل في صفهم من المسلمين حاجة الجهاد ليس أعظم من هذا^(٣).

ذكر الإمام القرطبي عن محمد بن الحسن الشيباني قوله: لو حمل رجل واحد على ألف من المشركين وهو وحده فلا بأس بذلك، إذا كان يطمع في نجاة، أو نكاية في عدو، وإن كان قصده إرهاب العدو، وليعلم صلابة المسلمين في الدين فلا يبعد جوازه، وإن كان فيه نفع للمسلمين فتلفت نفسه لإعزاز الدين وتوهين الكفر، فهو المقام الشريف الذي مدح الله تعالى المؤمنين بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ

(١) سبق تخريج القصة كاملة في ص ١٨٥.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/٥٤٠).

(٣) المرجع السابق (٢٨/٥٣٨).

يَأْتِ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقْنَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ﴿التوبة: ١١١﴾. (١)

قال الإمام أبو بكر ابن العربي بعد أن ذكر خلاف العلماء في اقتحام المجاهد على العساكر الكثيرة التي لا طاقة له بهم: (والصحيح عندي جواز الاقتحام على العساكر لمن لا طاقة له بهم، لأن فيه أربعة وجوه: طلب الشهادة، وجود النكاية، وتجربة المسلمين عليهم، وضعف نفوسهم ليروا أن هذا صنع واحد، فما ظنك بالجمع) (٢).

وقال الإمام العزبن عبد السلام، رحمه الله: لأن التغرير في النفوس إنما جاز لما فيه من مصلحة إعزاز الدين بالنكاية في المشركين. (٣)

ومعنى قوله: (التغرير في النفوس) الاقتحام بها على موارد الهلكة في سبيل الله، بغية الإثخان في العدو والانتصار للدين.

(١) تفسير القرطبي (٢/٣٦٤).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (١/١١٦).

(٣) كتاب قواعد الأحكام (١/١١١).



س ١٠: ما رأيكم في الذين يموتون الآن في فلسطين؟ وما رأيكم في العمليات الانتحارية؟^(١)

✽ الإجابة: الجهاد يا أحبتي نوعان: جهاد فتح و جهاد دفع، وإخواننا في فلسطين هم في جهاد الدفع، دفع الصائل، دفع عدو الله، لذلك يجب على المسلمين وبخاصة أهل الثغور ومن حولهم، أن يدوهم بما يثبت أقدامهم، وأن يكونوا عوناً لهم على أعداء الله، وألا يكلوهم إلى الحجر فقط، فإن ذلك لا ينصر المسلم.

الجيش بحاجة إلى جيش، لكل فعل رد فعل، هذا قانون من قوانين الله عز وجل في الأشياء، لكل فعل رد فعل مساو له في المقدار، ومعاكس له في الاتجاه، وأن الذين يموتون فنسأل الله تبارك وتعالى أن يتقبلهم والله أعلم بنياتهم؛ لأن الرسول ﷺ سئل - هذه المعركة على زمن الرسول ﷺ، ليست على زماننا - يا رسول الله: الرجل يقاتل للمغنم - وكان في عهد الرسول ﷺ يقاتل للمغنم، فإذا كان في عهد الرسول ﷺ يقاتل للمغنم فنحن لا نقاتل للمغنم؟! - الرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ فقال ﷺ: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله)^(٢)

(١) المرجع: شريط (موقف السلفيين مما يجري على الساحة الفلسطينية)، إصدار مركز الإمام الألباني للدراسات، الأردن.

(٢) رواه البخاري رقم (٢٨١٠) واللفظ له، ومسلم رقم (١٩٠٤).

لذلك نقول من قاتل في فلسطين لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله ونرجو الله أن يتقبله في الشهداء.

ونحن لا نسمي هذه العمليات (عمليات انتحارية)، يجب أن نفرق بينها وبين المتحجر، هذا ظلم يا إخواني أن نسمي هذا الذي قتل نفسه من أجل التنكيل بأعداء الله متحجرا، هذا كذب، هذا ظلم، لأن المتحجريا ئس من الحياة، وهذا يريد إيش؟ التنكيل بأعداء الله، لكن هل نقول هو شهيد؟ هل نحن شققنا صدره لماذا فجر نفسه؟ لماذا قتل نفسه؟ نقول نرجو أن يتقبله الله، نرجو أن يكون شهيدا، ونحن لا نحكم بظلم ولا نحكم بغيره، الشهادة حكم أخروي، ليست حكما دنيويا يا إخوان: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران] ، هذا حكم دنيوي: ﴿أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ ، إذا الشهادة حكم أخروي، والذي يعلم مآل الناس إلى جنة أو نار هو الله! هذا موقفنا، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



س ١١: تقوم بعض حركات المقاومة الإسلامية - فضلا عن غيرها - بتصوير بعض من يقومون بعمليات الاقتحام بالنفوس وهم يتلون وصاياهم، ويقومون بنشرها بعد تحقق العملية، لتأكيد مسؤوليتهم عن هذه العملية أو تلك، وغير ذلك من أهداف يعلنونها، ما هو توجيهكم في ذلك فضيلة الشيخ؟^(١)

❖ الجواب: أرى أن اجتناب ذلك هو الأولى والأحرى، وتحقيقا للإخلاص، ودرءا للمفاسد عن أهلهم، وجيرانهم، وأهل بلادهم.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٢٣٧) بتاريخ (شعبان ١٤٢٧ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٦ م).

السياسة
الشرعية



س ١ : كيف السبيل وما المصير في القضية الفلسطينية، التي تزداد مع الأيام تعقيدا

وضراوة؟^(١)

✽ الإجابة: إن المسلم ليألم كثيرا، ويأسف جدا من تدهور القضية الفلسطينية من وضع سيئ إلى وضع أسوأ منه، وتزداد تعقيدا مع الأيام حتى وصلت إلى ما وصلت إليه في الآونة الأخيرة، بسبب اختلاف الدول المجاورة، وعدم صمودها صفا واحدا ضد عدوها، وعدم التزامها بحكم الإسلام، الذي علق الله عليه النصر، ووعد أهله بالاستخلاف والتمكين في الأرض، وذلك ينذر بالخطر العظيم والعاقبة الوخيمة، إذا لم تسارع الدول المجاورة إلى توحيد صفوفها من جديد، والتزام حكم الإسلام تجاه هذه القضية التي تهمهم وتهم العالم الإسلامي كله.

ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد، أن القضية الفلسطينية قضية إسلامية أولا وأخيرا، ولكن أعداء الإسلام بذلوا جهودا جبارة لإبعادها عن الخط الإسلامي، وإفهام المسلمين من غير العرب أنها قضية عربية، لا شأن لغير العرب بها، وبدوا أنهم نجحوا إلى حد ما في ذلك.

ولذا فإنني أرى أنه لا يمكن الوصول إلى حل لتلك القضية، إلا باعتبار القضية إسلامية، وبالتكاتف بين المسلمين لإنقاذها، وجهاد اليهود جهادا إسلاميا حتى تعود

(١) المرجع: مجموع فتاوى ومقالات الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله (١/ ٢٨٠-٢٨١).

الأرض إلى أهلها، وحتى يعود شذاذ اليهود إلى بلادهم التي جاءوا منها، ويبقى اليهود الأصليون في بلادهم تحت حكم الإسلام، لا حكم الشيوعية ولا العلمانية، وبذلك ينتصر الحق ويخذل الباطل، ويعود أهل الأرض إلى أرضهم على حكم الإسلام، لا على حكم غيره.

والله الموفق

الشيخ العلامة
عبد العزيز بن عبد الله بن باز
رحمه الله

س ٢: ما الدواء الناجح للعالم الإسلامي للخروج به من الدوامة التي يوجد فيها؟ (١)

الإجابة: إن الخروج بالعالم الإسلامي من الدوامة التي هو فيها، من مختلف المذاهب والتيارات العقائدية، والسياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، إنما يتحقق بالتزامهم بالإسلام، وتحكيمهم شريعة الله عز وجل في كل شيء، وبذلك تلتئم الصفوف وتتوحد القلوب.

وهذا هو الدواء الناجح للعالم الإسلامي، بل للعالم كله مما هو فيه من اضطراب واختلاف وقلق وفساد وإفساد، كما قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن نَّصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد]، وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الْحَجَّ]، ﴿الَّذِينَ إِذَا مَكَتَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَحَقَمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج]، وقال سبحانه: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ

(١) المرجع: مجموع فتاوى ومقالات الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله (١/ ٢٨٢).

الْفٰسِقُوْنَ ﴿٥٥﴾ [النور] ، وقال سبحانه: ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ [آل عمران: ١٠٣] ، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ولكن مادام أن القادة إلا من شاء الله منهم، يطلبون الهدى، والتوجيه من غير كتاب الله عز وجل، وسنة رسوله ﷺ، ويحكمون غير شريعته، ويتحاكمون إلى ما وضعه أعداؤهم لهم، فإنهم لن يجدوا طريقا للخروج مما هم فيه من التخلف والتناحر فيما بينهم، واحتقار أعدائهم لهم، وعدم إعطائهم حقوقهم، قال تعالى: ﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلٰكِنْ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٧].

فنسأل الله أن يجمعهم على الهدى، وأن يصلح قلوبهم وأعمالهم، وأن يمن عليهم بتحكيم شريعته، والثبات عليها وترك ما خالفها، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلي الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
رحمه الله

س ٣ : كما أشرت من أن شهر رمضان المبارك قادم، ونحن نعيش أحوال المسلمين في كل مكان؛ البوسنة، فلسطين، وغيرها وأهل الإسلام يذبحون ويقتلون كالذبائح، فإلى متى يكون الصيام عن التكلم عن مذابح المسلمين؟ وماذا نفعل ونحن نشاهد هذه الظروف القاسية تحيط بالمسلمين؟ أرجو حثي والأخوة على الذي ترونه تجاه ذلك؟ (١)

الإجابة: العمل الذي نراه تجاه هذه المصائب، أن نلجأ إلى الله عز وجل في نصرته كل مخذول خذله أهل الباطل، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة].

أما بالنسبة لهؤلاء الذين يؤذون أو يقتلون ويذبحون، فإن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الضَّالِّينَ﴾ [آل عمران]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلُّوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرَ اللَّهِ أَلاَ إِنَّا نَصْرَ اللَّهُ قَرِيبٌ﴾ [البقرة].

ونحث إخواننا المسلمين على مساعدة هؤلاء بقدر المستطاع، بالمال، بالبدن، بالجاه؛ لأن في ذلك تفرجاً لكرباتهم، وإشعاراً بأن إخوانهم المسلمين معهم في أي مكان.

(١) المرجع: اللقاء الشهري رقم (٨)، سؤال رقم (١١٤).

أما بالنسبة لما يلقاه الدعاة في البلدان التي ذكرها السائل ، فإنه قد يكون ذلك فتحا مينا؛ لأنه إذا حصل للدعاة في تلك البلاد هذا التضييق ، فإن الناس يجتمعون حولهم ، ويحصل بذلك النصر ، ولهذا سمي الله عز وجل صلح الحديبية ، سماه فتحا ، مع أن بعضهم يرى أن فيه غضاضة على المسلمين ، ولكن صارت عاقبته حميدة ، فهؤلاء الذين يؤذون في تلك البلاد ، لعل الله يجعل ذلك فتحا مينا ، لهم فيلتف الناس حولهم ، ويتصرون على من يؤذيهم .



س ٤ : ما السبيل لموالاته إخواننا المسلمين في فلسطين والصومال والبوسنة
والهرسك؟^(١)

✽ الإجابة: المسلمون في أي مكان تجب محبتهم في القلوب، والدعاء لهم بالنصر والهداية والتوفيق، وكذلك مساعدتهم بالمال عبر الوسائل المعدة لذلك من هيئات الإغاثة؛ فهیئات الإغاثة الآن موجودة ولها حسابات في المصارف، فمن أراد الإحسان إلى هؤلاء فليدفع مالا ويكتب أنه للجهة الفلانية، لإخواننا في كذا وكذا، يكتب عليها أو يبلغ أن هذا المال لإخواننا في فلسطين، أو في البوسنة، أو في الصومال، أو في أي مكان.

باب الخير مفتوح ولله الحمد، مع الدعاء لهم بالنصر والتوفيق مع محبتهم في القلوب.

(١) المرجع: كتاب المتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان (١/٢٣٥) فتوى رقم: (١٣٤).

الشيخ
علي بن حسن الطلي
حفظه الله

س ٥ : ما موقف طالب العلم مما يجري من أحداث في فلسطين أفتونا مأجورين؟^(١)

الإجابة: ما يجري داخل فلسطين ليس بجديد بل هو قديم، كل يوم اليهود يطورون أساليب وحشيتهم بذبح المسلمين في فلسطين وخارج فلسطين، وإن كانوا في فلسطين أعتى وأشد والعياذ بالله.

وقضية فلسطين قضية إسلامية، ليست قضية إقليمية ضيقة، أو قضية عربية فحسب، بل هي قضية إسلامية قبل أن تكون قضية عربية، لأنها بلاد الإسراء والمعراج، قال الله عز وجل: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ الْأَيْنَانَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝١﴾ [الإسراء]، ولذلك ربط الله عز وجل بين المسجد الأقصى، والمسجد الحرام برباط إيماني، برباط روحي وثيق، لا يجوز لأحد أن يفصل بين المسجد الحرام والمسجد الأقصى.

والتفريق بين المسجد الحرام والمسجد الأقصى، أقول هذا تفريق وتمزيق بين أمر ربطه الله عز وجل برباط مقدس، فجعل قضية فلسطين قضية إقليمية ضيقة، هذا من المؤامرة على القضية من جهة، ومؤامرة على المسجد الأقصى من جهة أخرى؛ إن ما يجري من أحداث يدمى لها القلب، وتبكي لها العيون، أقول هذا سببه البعد عن الله عز وجل: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ مِمَّا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ۝٤١﴾ [الروم]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا يَقُومُ حَتَّىٰ

(١) المرجع: شريط (فضائل بيت المقدس والشام).

يَعْرِوْا مَا يَأْنِفْسِهِمْ ﴿ [الرعد: ١١]، هذا من العلو الكبير الذي وصل إليه اليهود كما أخبر الله عز وجل عنهم، مليار مسلم ويزيد، أكثر من ستين دولة عربية وإسلامية تتفرج على مذابح هؤلاء في معتقل جماعي فإننا لله وإنا إليه راجعون.

أما عن الشباب المسلم الذي يتوقد قلبه، ويتمنى لو يذب عن إخوانه هناك، لكن هذا الأمر ليس بأيدينا، لأن هذا يحتاج إلى راية ويحتاج إلى إيمان، وفتح باب الجهاد، ولذلك أنا أقول إن حكام العالم الإسلامي إن لم يكونوا قادرين على الجهاد في فلسطين وقتال اليهود، فليفتحوا باب الجهاد للمتطوعين، ويكون هذا صدقة جارية لهم يوم القيامة: (ومن جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا) ^(١).

لكن عودة الأمة كلها إلى الله حكاما ومحكومين، وتحكيم شرع الله عز وجل، هو سبيل إخراج اليهود ودحرهم، وحينئذ سيقول الحجر والشجر: (يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله) ^(٢).

أما عن دور طلاب العلم وأهله في مثل هذه الأحداث: فلا ينبغي لطلاب العلم، ولا ينبغي لأهل العلم في مثل هذه الأحداث وضع رؤوسهم في الرمال كالنعامة، وكان الأمر لا يعينهم.

لا بد أن يكون لهم موقف ولو كلمة حق، نحن لا ندعو إلى المظاهرات، ولا إلى خروج في الشوارع وتحطيم السيارات، وهذا كله لا نؤمن به، كل هذه أعمال غوغائية، هذه الأمور لا تنصر فلسطين ولا تحرر الأقصى، نحن ندعو إلى العودة إلى الله عز وجل وتحكيم شرعه سبحانه، وندعو إلى ائتلاف أهل العلم، وأن يكونوا في المقدمة مع الذين تربوا على الإسلام الصحيح، حينئذ يفرح المؤمنون بنصر الله عز وجل.

والله لو امتلكتنا أسلحة الدمار كلها، ما دمننا منهزمين من الداخل بسبب خذلاننا لإخواننا، وبسبب بعدنا عن ديننا، فلن نزيد من الله عز وجل إلا بعدا، بعده سيكتب

(١) رواه البخاري رقم (٢٨٤٣)، ومسلم رقم (٥٠١١).

(٢) سبق تحريجه ص ١٨.

لنا الفشل، ووعدته وعد الحق، والله لا يخلف الميعاد، وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين،
يعني مؤمنين صادقين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن نَّصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ (٧)
[محمد]، فهل نحن نصرنا دين الله عز وجل في كل مكان؟ في كل حركة؟ أكثر الناس
خذلوا دين الله عز وجل، فالعلاج والحل كما قال الرسول ﷺ حتى تنصروا دينكم، لكن
لا ينبغي ذلك إلا أن يكون لأهل العلم موقف، ويطالبوا حكامهم بالتعبئة والجهاد،
والعودة إلى تحكيم الشرع، وعودة الأمة إلى الإسلام الصحيح؛ لأن هذا هو أهم
عوامل النصر.

وخلاصة القول: نحن الآن فقدنا عوامل النصر على اليهود.

الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
رحمه الله

س ٦ : سماحة الشيخ: القدس بما تحتله من مكانة عظيمة في قلب كل مسلم في أنحاء العالم، وفي ظل التعنت اليهودي والمحاولات الدموية للقضاء على الأقصى، والمساندة العمياء لليهود من قبل أمريكا والغرب في المحافل الدولية؛ ما تصور ساحتكم للحل الأمثل لهذه القضية المصيرية لكل مسلم، وهي قضية القدس؟ نرجو إلقاء الضوء وجزاكم الله عنا خيرا؟ (١)

✽ الإجابة: يجب أن نعود إلى عهد رسولنا ﷺ، فقد بلغ المسلمون الآن ما يزيد على مليار مسلم في أنحاء العالم، لو رجع اثنا عشر ألفاً إلى الإسلام حقيقة ما غلبوا، لكن المتأمل للوضع بين المسلمين وبعضهم، يجد أن الوضع متداع بين المسلمين، لذلك حصل ما حصل.

واليهود لا يخفى علينا أنهم أهل غدر وخيانة، وغدرهم وخيانتهم مسجلة في التاريخ، فقد خانوا العهد، وغدروا به مع الرسول ﷺ، فهم معروفون بالغدر والخيانة. واتفاقية السلم التي وقعت بين الفلسطينيين وبين اليهود هل نفذت؟! أبداً بل صار اليهود يتبادلون الأدوار بين الليكود والعمل، وهم كلهم واحد ونفس السياسة مع تبادل الكراسي.

لكن على كل حال يجوز للمسلمين مع الضعف وعدم القدرة، أن يسالموا العدو إما لمدة أقصاها عشر سنوات، وإما معاهدة مطلقة.

(١) المرجع: كتاب: (في رثاء الشيخ ابن عثيمين)، لمؤلفه: (محمد حامد أحمد)، ص (٥٢).

وأما المعاهدة الدائمة على السلم، وعدم الحرب فهذا لا يجوز إطلاقاً، والمعاهدة المطلقة وقعها الرسول ﷺ مع المشركين.

والمعاهدة المطلقة لا تكون مقيدة لا بالعدد، ولا بالقوة، وهذه جائزة، أما المعاهدة المؤبدة فهذه لا تجوز أبداً، لماذا؟! لأن هناك فرقاً بين أن نقول: نضع الحرب بيننا وبينكم أبداً، وبين أن نقول: نضع الحرب لعشر سنين، فهذه هي المعاهدة المطلقة، أو المقيدة من دون تأييد، فالمعاهدة المؤبدة غير جائزة مطلقاً، وقد تعهد الله بأن ينصر من ينصره، قال تعالى: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ الَّذِينَ إِذْ مَكَثَتْهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْأُمُورِ ﴿٤١﴾﴾ [الحج].

فالوعد بالنصر هنا مسبوق بعبادة الله عز وجل: ﴿يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً﴾ [النور: ٥٥]، إذا فالعبادة الحقيقية هي التي تحقق النصر.

الشيخ
حسام الدين عفانه
حفظه الله

س ٧ : يقول السائل: حصل نقاش حول واجب المسلمين تجاه إخوانهم في قطاع غزة، وذكر أحدهم حديث (من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم) فهل هذا الحديث ثابت عن النبي ﷺ، أفيدونا؟^(١)

✽ الجواب: ورد هذا الحديث بعدة روايات كلها غير ثابتة عن رسول الله ﷺ، وقد فصل العلامة الألباني الكلام عليها في السلسلة الضعيفة فذكر ما يلي: [« من أصبح والدنيا أكبر همه فليس من الله في شيء، ومن لم يتق الله فليس من الله في شيء، ومن لم يهتم للمسلمين عامة فليس منهم » موضوع - أي مكذوب - أخرجه الحاكم وسكت عليه وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: ... وأحسب الخبر موضوعاً. قلت - أي الألباني - وأورده ابن الجوزي في « الموضوعات » ثم ذكر الألباني رواية ثانية للحديث « من أصبح وهمه الدنيا، فليس من الله في شيء، ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم، ومن أعطى الذلة من نفسه طائعا غير مكره فليس منا ». ضعيف جدا أخرجه الطبراني في « الأوسط » وأما الهيثمي فقال في « مجمع الزوائد » رواه الطبراني وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي وهو متروك، وأشار المنذري إلى تضعيفه، قلت: وقد أنكر أبو حاتم أحاديثه عن أبي الأشعث كما في الجرح والتعديل وهذا منها كما ترى، وقال الجوزجاني: أخاف أن تكون أحاديثه موضوعة. ثم ذكر الألباني رواية ثالثة للحديث

(١) المرجع: موقع الشيخ حسام الدين عفانه على شبكة الإنترنت.

« من أصبح و همه غير الله عز وجل فليس من الله في شيء، ومن لم يهتم للمسلمين فليس منهم » موضوع، ابن بشران في الأمالي والحاكم، ثم ذكر الألباني رواية رابعة للحديث « من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم، ومن لا يصبح ويمسي ناصحا لله ورسوله ولكتابه ولإمامه ولعامة المسلمين فليس منهم » ضعيف. أخرجه الطبراني في الصغير والأوسط [...] السلسلة الضعيفة ١ / ٣٢٠-٣٢٤ بتصرف واختصار.

وهذا الحديث وإن كان غير ثابت عن النبي ﷺ، فإن معناه صحيح، وورد في معناه أدلة كثيرة من كتاب الله عز وجل، ومن سنة النبي ﷺ، فالحديث معتبر في المعنى وإن لم يثبت من حيث الإسناد، وقد سئل العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز عن هذا الحديث فقال: [الحديث مروى عن النبي ﷺ، وهو حديث ضعيف ليس بصحيح، ومعناه أن الذي لا يهتم بأمر المسلمين بالنظر إلى مصلحتهم، والدفاع عنهم إذا حصل عليهم خطر، ونصر المظلوم، وردع الظالم، ومساعدتهم على عدوهم، ومواساة فقيرهم، إلى غير هذا من شؤونهم، معناه أنه ليس منهم، وهذا لو صح من باب الوعيد، وليس معناه أنه يكون كافرا، لكنه من باب الوعيد والتحذير، والحث على التراحم بين المسلمين، والتعاون فيما بينهم، ويعني عن هذا الحديث قوله ﷺ: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه).^(١) وقوله ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه).^(٢) وهو معناه أنه لا يتم إيمانه ولا يكمل إيمانه الواجب إلا بهذا، وهكذا قوله ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى).^(٣) فجعل المسلمين شيئا

(١) سبق نخرجه ص ٦٣ .

(٢) رواه البخاري رقم (١٣)، ومسلم رقم (١٧٩) .

(٣) سبق نخرجه ص ٦٤ .

واحدًا، وجسدًا واحدًا، وبناءً واحدًا، فوجب عليهم أن يتراحموا، وأن يتعاطفوا، وأن يتناصحوا، وأن يتواصوا بالحق، وأن يعطف بعضهم على بعض، وهذه كلها تكفي عن الحديث الضعيف الذي ذكره السائل... [موقع الشيخ على الإنترنت. ولا شك أن سكوت المسلمين عما يحصل لأهلنا في غزة هاشم يعد من باب الكبائر، ويعتبر خيانة لله ورسوله وللمؤمنين، وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (١٠) [الحجرات]، وقال رسول الله ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) رواه مسلم، قال القاضي عياض: [فتشبيه المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح، وفيه تقريب للفهم وإظهار للمعاني في الصور المرئية، وفيه تعظيم حقوق المسلمين، والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضًا. وقال ابن أبي جمرة: شبه النبي ﷺ الإيمان بالجسد وأهله بالأعضاء لأن الإيمان أصل وفروعه التكليف، فإذا أخل المرء بشيء من التكليف شأن ذلك الإخلال بالأصل، وكذلك الجسد أصل الشجرة، وأعضاؤه كالأغصان، فإذا اشتكى عضو من الأعضاء اشتكت الأعضاء كلها، كالشجرة إذا ضرب غصن من أغصانها اهتزت الأغصان كلها بالتحرك والاضطراب] (١). وقال رسول الله ﷺ: (المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم أدناهم). (٢) وغير ذلك من النصوص، فكل مسلم يفهم حقيقة هذا الدين فهما صحيحًا، لا بد أن يقدم ما يستطيع لنصرة المسلمين المستضعفين، الذين يتعرضون لأشرس الحروب وأقذرها، ومن لم يفعل فعليه أن يراجع نفسه، لأن منهج

(١) فتح الباري (١٠/٥٤٠).

(٢) رواه أبو داود رقم (٢٧٥٣)، والنسائي رقم (٨٦٨٢) واللفظ له، والحاكم رقم (٢٦٢٣)، وصححه العلامة الألباني في

صحيح الجامع رقم (٦٦٦٦).

أهل السنة والجماعة يقضي أن يقف المسلم مع أخيه المسلم، وأن يكون عوناً له، قال شيخ الإسلام ابن تيمية عند حديثه عن أصول أهل السنة والجماعة: [ثم هم مع هذه الأصول يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر على ما توجبه الشريعة، ويرون إقامة الحج، والجهاد، والجمع، والأعياد مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجاراً، ويحافظون على الجماعات، ويدينون بالنصيحة للأمة، ويعتقدون معنى قوله ﷺ: (المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص؛ يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه) ^(١)، وقوله ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد؛ إذا اشتكى منه عضو؛ تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر) ^(٢). ويأمرون بالصبر عند البلاء، والشكر عند الرخاء والرضا بمر القضاء. ^(٣)]

وأما من يخذل المسلمين، ويسهم في حصارهم، ويمنع العون عنهم فإن الله عز وجل سيخذله، كما أخبر رسول الله ﷺ: (ما من امرئ يخذل امرأ مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمة وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته، وما من امرئ ينصر مسلماً في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة إلا نصره الله في موطن يحب نصرته) ^(٤) إذا تقرر هذا فإن واجب المسلمين هو نصرة إخوانهم المسلمين، ومد يد العون، والمساعدة لهم كل حسب وسعه وطاقته، وأقل ذلك الدعاء لهم، ومن ذلك القنوت في الصلوات المفروضة، وهذا هو قنوت النوازل، فمن الثابت من هدي النبي ﷺ أنه قنت أحياناً في النوازل التي كانت على عهد ﷺ، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ يدعو في القنوت اللهم أنج سلمة

(١) سبق تخريجه ص ٢٢٩ .

(٢) سبق تخريجه ص ٢٢٩ .

(٣) شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية، صالح آل الشيخ ص ٧٠٩ .

(٤) رواه أبو داود رقم (٤٨٨٦) واللفظ له، وأحمد رقم (١٦٣٦٨)، وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبوداود رقم (٤٨٨٤).

بن هشام ، اللهم أنج الوليد بن الوليد ، اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة ، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، اللهم سنين كسني يوسف (١). وفي رواية أخرى عند البخاري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع فرمما قال إذا قال سمع الله لمن حمده: اللهم ربنا لك الحمد اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها سنين كسني يوسف يجهر بذلك، وكان يقول في بعض صلاته في صلاة الفجر: اللهم العن فلانا وفلاناً لأحياء من العرب حتى أنزل الله ﷻ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴿١٢٨﴾ [آل عمران: ١٢٨] ، وفي رواية عند مسلم عن أبي سلمة أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثهم (أن النبي ﷺ قنت بعد الركعة في صلاة شهر إذا قال سمع الله لمن حمده يقول في قنوته: اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم نج سلمة بن هشام اللهم نج عياش بن أبي ربيعة اللهم نج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف) قال أبو هريرة رضي الله عنه ثم رأيت رسول الله ﷺ ترك الدعاء بعد ...) (٣) والذي يؤخذ من هذه الأحاديث وغيرها مشروعية القنوت عند النوازل ، والمصائب ، والبلايا العامة في الصلوات الخمس ، ويقنت الإمام جهراً في جميع الصلوات بعد الركوع ، ويجوز قبله ، فإذا ارتفعت النازلة ترك القنوت. وختاماً يجب التذكير ببعض القضايا الهامة في ظل الظروف العصيبة التي تعيشها الأمة الإسلامية في هذه الأيام ، فمن ذلك أنه لا بد من التوكل على الله سبحانه

(١) رواه البخاري رقم (٢٩٣٢).

(٢) رواه البخاري رقم (٤٥٦٠).

(٣) رواه مسلم رقم (١٥٧٤).

وتعالى، وأن نفوض أمرنا لله عز وجل، فالأمور كلها بيده يعز من يشاء ويذل من يشاء، ولا بد للمسلم الصادق أن يطهر إيمانه من الولاء للكافرين، وليحذر المسلم من أن يحب ظهور الكافرين على المسلمين، أو يتمنى ذلك أو يشمت بما حصل للمسلمين، فإن هذا يطعن في إيمانه، وعلى المسلم الصادق أن يوقن أن الله قد وعد هذه الأمة بالتمكين لدينه، ونصر أوليائه قَالَ تَعَالَى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [المجادلة]، وخلاصة الأمر أن حديث (من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم) ليس ثابتاً عن النبي ﷺ، ولكن معناه صحيح، وواجب الأمة المسلمة جمعاء، نصرمة المسلمين المستضعفين، ومدهم بكل عون ومساعدة، وأقل ذلك الدعاء لهم بنصرهم وتأيدهم، والدعاء على عدوهم وأعدائه ومناصريه بالهزيمة والخذلان.



س ٨ : ما دور العلماء في تثبيت المؤمنين في فلسطين؟^(١)

✽ الجواب: ينبغي أن يكون العلماء فرسان الميدان على الدوام، وسياس السلامة للمسلمين، يعلمونهم أحكام الدين، ويحيون فيهم عزائم الأمور وأشرفها، ويزهدونهم في حقيرها وسفسافها، ويحرضونهم على التشبث بالأوطان، والثبات في مواجهة الأخطار. ولقد كان للعلماء وطلبة العلم والمؤسسات العلمية دور بارز في تحدي الأمة للمحتل وتحريضها على مواجهته، والحد من ظاهرة الهجرة من فلسطين.

(١) المرجع: مجلة البيان العدد ٢٥٣ - رمضان ١٤٢٩ هـ.



س ٩ : ما الحكم الشرعي في نصره المسلمين في غزة، وصورها؟^(١)

✽ الجواب: إذا كان جهاد دولة اليهود واجبا، فإنه يجب على جميع المسلمين نصره من جاهدهم؛ كل بحسب حاله؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة]، ويقول أيضا: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات]، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن أَسْتَضَرُّوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال]. وكما يكون الجهاد بالنفس، والمال، واللسان، يكون النصر بذلك، فيجب نصر المجاهدين بكل ما أمكن من وسائل النصر، ومن ذلك:

- العمل على فك الحصار عنهم بفتح المعابر التي يصلون منها إلى ما يأمنون به على أنفسهم، ويجلبون ضرورياتهم، وضد ذلك هو إعانة للعدو عليهم.
- ومن وسائل النصر أيضا: مقاطعة العدو وأعوانه اقتصاديا؛ فإن ذلك من أقوى وسائل الضغط في هذا العصر؛ تصديرا واستيرادا؛ كما فعل ثمامة بن أثال مع قريش حيث آلى ألا يصل إليهم شيء من بر الإمامة حتى يأذن الرسول ﷺ.

(١) المرجع: موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت.



س ١٠: يا شيخنا ما قولكم فيما يقع لإخواننا في فلسطين؟^(١) وماذا يجب علينا نحن عامة المسلمين؟ وخاصة نحن في بلاد الكفار؟
 قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِيَ إِلَيْهِمْ فَتَلَوُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ﴾ (٤٣) [النحل].

الإجابة: الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين أما بعد: فإن ما يقع لإخواننا المسلمين في فلسطين أمر عظيم، يجب على المسلمين أن يهبوا لنصرتهم، وأن يبدلوا ما يستطيعون، كما يجب على المسلمين في فلسطين أن يتقوا الله في أنفسهم، وأن لا يعرضوا حياة الناس للخطر، بل عليهم أن يصبروا، ويحتسبوا، وأن يتمثلوا قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ (٦٠) [الأنفال]. وأما نحن فعلينا مناصرتهم بالمال والدعاء وإن كانت هناك راية ودعي إلى الجهاد فعلينا أن نهب لمساعدتهم ونصرتهم.

(١) المرجع: موقع الشيخ عثمان خميس على شبكة الإنترنت.



س ١١: ما واجبنا تجاه إخواننا المتضررين في غزة؟ وما حقهم علينا؟ وكيف نصرهم من كيد الأعداء؟ بارك الله فيكم.. (١)

✽ الإجابة: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

إن ما يجري في غزة الجريحة الصامدة من تقتيل للأبرياء والشيخوخة، والأطفال، والنساء، جريمة كبرى من أعظم جرائم التاريخ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [البروج].

في غزة حرب غير متكافئة بين العدو الصهيوني، الذي يملك ترسانة من السلاح، ودعمًا وتأييدًا غير محدودين من قوى عالمية وإقليمية، وبين شباب لا يملك غير الحجارة. لقد استشهد من أهل غزة الأبرياء ما يقرب من (٨٠٠) شهيد، وجرح ما يزيد على (٢٠٠٠) جريح، نسأل الله أن يتقبل الشهداء، وأن يشفي ويعافي الجرحى، وأن يربط على قلوب الأهل والأبناء ويثبت الأقدام. إن ما يجري في غزة مشهد صامت يذيب القلوب، وينكأ الجراح، ولا غرابة من قسوة العدو الصهيوني، واعتدائه، وظلمه، وضربه عرض الحائط بكل القوانين، والمواثيق الدولية، وحقوق الإنسان، فاليهود قتلة الأنبياء، ومصاصو الدماء، ومشعلو الحروب والفتن في العالم كله، كما أخبر الله سبحانه: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ

(١) المرجع: موقع الإسلام اليوم على شبكة الإنترنت.

فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ [المائدة]، وإنما الغريب كل الغرابة أن يتآمر الصديق والجار القريب مع العدو اليهودي على الحصار والتجويع، ويبقى العالم يتفرج على منظر الدماء الجارية، والأشلاء الممزقة، والوجوه الشاحبة للنساء والأطفال. ولقد سرقت قضية فلسطين يوم أن تنازلت عنها الأنظمة العربية في مؤتمرات (أوسلو) و(مدريد)، ورفعت شعار: (الأرض مقابل السلام)، مما يعني ألا حرب، ولا جهاد لليهود المحتلين مهما اعتدوا وقتلوا، وهذه الأنظمة أصبحت بلا سلام، فلا تقوى على حرب، ولا ضرب، وليس بمستبعد أن تضطر بعض الشعوب مع حكوماتها لعمل غير محسوب النتائج مما قد لا تتحملة تلك الأنظمة والمجتمعات اليائسة، ومع هذا أقول في نقاط سريعة مخاطبا الشعوب والأفراد المسلمين منهم خاصة.

١- إن اليأس والقنوط ليسا من صفات المؤمنين، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف]، هانحن نجد بعض الحكومات الإسلامية - ومنها السعودية مثلا - وقفت مع إخوانهم في (غزة)، وقفة تشكر عليها، كال تبرع بالدم، وإرسال طائرات الإخلاء الطبي لنقل المرضى والمصابين، وإيصال الأدوية والمواد الإغاثية، وجمع التبرعات الشعبية لصالح أهل غزة.

٢- الناس لا زالوا بخير، ففي كل مكان من العالم الإسلامي نجد المساجد تعج بالفنوت في كل الصلوات، ونجد التظاهرات، والاستنكارات الشعبية، والمسيرات الغاضبة، كما استغلت فيها عدد من القنوات القضائية، والمواقع الإلكترونية، وأكثر الوسائل الإعلامية، كل ذلك مناصرة لإخواننا في غزة، وإدانة للعدو ومن يناصره أو يقف معه.

٣- يتعين على كل مسلم أن يدعو لإخوانه في غزة بالثبات، والنصرة، وهزيمة العدو قبل الصلاة، وبعد الصلاة، وأثناء الصلاة، ولا يجوز أن يتهاون المسلمون بأهمية

الدعاء؛ فإنه سلاح الأسحار الذي لا تمنعه الحدود، ولا تقف أمامه الموانع والسدود، وفي الحديث (واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب).^(١) وإن الكون كله وما يجري فيه (بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء)^(٢).

٤- يجب على كل مسلم أن يبذل الجهد والوقت المناسبين - كل بما يستطيعه - في نصرة إخوانه المسلمين في فلسطين، شارحا للناس قضيتهم، ومساعدوا في جمع التبرعات، ومواد الإغاثة لهم؛ تحقيقا لما جاء في الحديث (والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه).^(٣) وأهل غزة أحوج ما يكونون إلى العون في هذه الفترة الحرجة.

٥- أرى من المتعين اللازم على كل مسلم أن يدفع لإخوانه في (غزة) زكاة ماله، ولو لم يحل عليها الحول؛ لأن تقديم الزكاة لسنة أو سنتين جائزة لحاجة المستحق، كما في حديث علي بن أبي طالب عند أبي داود وغيره: « أن العباس سأل رسول الله ﷺ أن يرخص له تعجيل الصدقة قبل أن تحل فرخص له ذلك »^(٤)، وأهل غزة في مصيبتهم هذه، يمثلون عامة أصناف الزكاة فهم فقراء... ومساكين... ومجاهدون في سبيل الله...

٦- كما يتعين على العلماء، ورجال الفكر أن يقوم عدد منهم كممثلين للعلماء في العالم الإسلامي، يتصلون بزعماء الدول العربية والإسلامية لمناصحتهم، وإثارة ما بقي من الحمية في نفوسهم لنصرة إخوانهم الفلسطينيين. اللهم انصر إخواننا في غزة، وارحم شهداءهم، وداو جرحاهم، واشف مرضاهم، واخذل اليهود المعتدين، وأدر عليهم دائرة السوء، آمين...

(١) رواه البخاري رقم (١٤٩٦) واللفظ له، ومسلم رقم (١٣٠).

(٢) رواه مسلم رقم (٦٩٢١).

(٣) رواه مسلم رقم (٢٦٩٩).

(٤) رواه أبو داود رقم (١٦٢٤)، وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (١٦٢٤).

س ١٢: كيف يجر الأقصى؟^(١)

✽ الإجابة: أقول -والله المستعان-: من مقدمات تحرير المسجد الأقصى أن نحرر عقولنا من الخرافة ومن الجهل، وأن نحرر مساجدنا من الأكالين لدينهم الكذابين الدجالين، فإن قام على مساجدنا من يقوم بالمهمة الشرعية التي أوجهاها الله عليهم، فحينئذ هذا من مدعاة تحرير المسجد الأقصى. تحرير المسجد الأقصى مطلب شرعي، وواجب على الأمة، وأمر لا بد منه، لكن لا بد من ترجمة ذلك بخطوات عملية، وألا تبقى الأمور صياح. وقرأت مقالة لرجل بروفيسور اسمه: «شاكر مصطفى» من فلسطين له مقالة أحتفظ بها، يقول أنه مر بكتاب باللغة العبرية، يلخص في مقالته التي سماها: «من الغزوة اليهودية إلى الصهيونية، ومن الغزوة الصهيونية إلى اليهودية»، يلخص ما قام به مجموعة من الباحثين اليهود، الذين درسوا عصر صلاح الدين، وتعمقوا في هذه الدراسة، وأخضعوها للقواعد التي تخص العلوم الإنسانية اليوم، ويقولون: هدفنا من هذه الدراسة معرفة الأسباب التي أوجدت صلاح الدين حتى نعمل على تطويل عمرنا بحيث نعمل على عدم وجود هذه الأسباب التي ستظهر صلاح الدين. فدرسوا عصر صلاح الدين دراسة علمية، ودرسوا كل ما يخص الإنسان ونمط الحياة، ودرسوا المساجد، هل لها دور فنعتل مهمة المسجد في إظهار صلاح الدين، حتى درسوا انداءات الباعة في الأسواق في عصر صلاح الدين، حتى

(١) المرجع: موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت.

يعرفوا كيف الناس يفكرون، ودرسوا الأهازيح التي تنوم الأمهات أبناءها عليها، وهل هذه الأهازيح لها دور في إظهار صلاح الدين، فدرسوا كل شيء. والصراع صراع حضارة وصراع علم، فأنبقى جهلة أسراء الخرافة، لانعرف الواجب الشرعي ولا نقبل على الواجبات الشرعية، ونتعامل مع أحكام ديننا بمجرد عاطفة، فهذا لا يكفي، وسنن الله عز وجل لا ترحم، وأحسن ما في العلم أنه حقائق، من أخذها ودرسها وصل إلى مبتغاه ومراده، فلما يكون في مجتمع من المجتمعات مثلاً حدادون أو نجارون غشاشون وكذابون، فقولوا لي: كيف أبواب بيوت الناس وشبابيكها تكون؟ فلماذا دين الناس اليوم خرب؟ لأن القائمين على الوعظ والإرشاد والخطابة ليسوا بصادقين، يبحثون عن المال آخر الشهر، ولا بأس أن يأخذ الإمام والخطيب مالاً، لكن المهم أن يكون نائحة ثكلى يهتم بأمر دينه، ويغار على أحكام دينه وأن يؤدي حق الله عز وجل، أما أن يكون إماماً كذاباً، يحلف أيماناً مغلظة كذبا وزورا وبهتاناً، فهذا بحاجة إلى أن نحرر مسجده، قبل أن نحرر المسجد الأقصى! وهذا مطلب شرعي، وهكذا للأسف كثير من مساجد المسلمين، نسأل الله العفو والعافية. فتحريير المسجد الأقصى أن نعرف ديننا، أن نعرف ربنا، وأن نعرف كيف دخل علينا الشيطان، ثم أن نعرف واجب الوقت وننشغل به، فننشغل بما نقدر عليه لنصل إلا ما لا نقدر عليه، ويبارك الله لنا فيما نقدر عليه ببركة صدقنا وإخلاصنا، فيفتح علينا ما لا نقدر عليه، شيئاً فشيئاً حتى نصل إلى المبتغى وإلى المراد. وأما التفرغ، والتألم، وإطلاق الويلات، والصيحات، والصراخات فهذا لا يكفي، وفقنا الله لما فيه الخير، وجعلنا أئمة هدى مفاتيح خير مغاليق شر.



س ١٣: هل حدث على عهد النبي ﷺ موقف كالذي يحدث بغزة فكان فعله كفعلنا من عدم القدرة على إجابتهم؟^(١)

الإجابة: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد، فنقول نعم، فالرسول ﷺ قد كان أسر بعض أصحابه، ولم يقدر على إغاثتهم، وقد كان هناك مستضعفون في مكة كذلك، وعندما خرج أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده، وتم صلح الحديبية على أن يرد النبي ﷺ من فر إلى المسلمين رده ﷺ، كما دل على ذلك قول النبي ﷺ لآل ياسر وهم يعذبون: (صبرا آل ياسر فإن موعدكم الجنة)^(٢)، هذا الحديث حسنه الألباني، وقد كان الرسول ﷺ عاجزا عن أن يدفع عنهم، وبلال رضي الله عنه كان يعذب والرسول ﷺ يعلم، ولكنه كان لا يستطيع له نصرا. هذا عن المسلمين الصادقين الراغبين في نصرة الدين، والملتزمين بهذا، أما الذين يوالون أعداء الإسلام فهم من عليهم أعظم الذنب، فالأعداء ما تمكنوا من بطشهم إلا بمعاونة البعض ممن ينتسب للإسلام، ويعيش الجيوش لا لمصالح المسلمين، وإنما لغير ذلك من الأغراض، فهم يتحملون الوزر، وكذلك الحال بالنسبة لمن يواليهم ويرضى بتخاذلهم ويسوغ لهم مواقفهم. إن آحاد المسلمين وجماعاتهم التي لا تملك الأمر، ولا السلاح، ولا السلطة، ولا يملكون ما يدفعون به عن أنفسهم، لو أنهم ذهبوا وحاولوا اقتحام

(١) المرجع: موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت.

(٢) رواه الحاكم في المستدرک رقم (٥٦٤٦)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/١٤٠).

الحدود على سبيل المثال كما يتكلم بذلك البعض لسفكت الدماء أنهاراً. أما المظاهرات فإن الصياح لا يغير من الحقيقة شيئاً، وقد خرجت قبل ذلك مظاهرات كثيرة ولم تغير من الواقع شيئاً، نعم قد تكون وسيلة للضغط، ولكن عندما يخشى منها حصول سفك لدماء المسلمين وانتهاك لأعراضهم فإن الأمر يزداد سوءاً، ونسأل الله العافية.

الخلاصة: أن الأمر يحتمل أحياناً أنواعاً من عجز المسلمين، ولا يكلف العاجز إلا بما يقدر عليه، ولكن بلا شك هناك أشياء أخرى ضرورية لتغيير هذا الواقع المرير، ونسأل الله أن ينصر إخواننا المستضعفين في كل مكان.



س ١٤: الجالية الإسلامية عندنا في جنوب السويد قررت أن تقوم بمظاهرة تضامنا مع الشعب الفلسطيني ، على أن تكون المظاهرة سلمية لإيصال صوت المسلمين إلى الحكومة السويدية ، للضغط من أجل إيقاف المجازر في حق أطفال الشعب الفلسطيني ، فما حكم مثل هذه المظاهرات ؟ ونحيطكم علما أن مثل هذه المظاهرات لها دور كبير وفعال لإيصال صوت المسلمين إلى السياسيين ، للضغط على حكومة الصهاينة من أجل إيقاف المجازر في حق الأطفال في فلسطين . أفتونا جزاكم الله خيرا الجزاء. (١)

✽ الإجابة: الحمد لله لا بأس أن تحتج الجالية الإسلامية في السويد في محاولة لتخفيف الضغط على المسلمين في فلسطين ، وأن يبينوا للشعب السويدي وحكومته جرائم اليهود التي ارتكبوها في حق المسلمين في أرض فلسطين ، وأن يسلكوا في ذلك كل سبيل شرعي وفعال .

وأما التظاهرات فإن فيها عددا من المحذورات الشرعية يجب الحذر منها ، ومن ذلك : خروج النساء متبرجات ، واستعمال أصوات موسيقية أثناء المظاهرة ، والهتاف بشعارات غير صحيحة مثل القدس عربية وستبقى عربية (والصحيح أن القدس إسلامية وليست للعرب فقط) ، ووقوف المظاهرة أمام ضريح كافر ، أو لوضع إكليل من الزهور على قبره ، التوسل للكفار بعبارات فيها مذلة للمسلمين ، رفع صور أو

(١) المرجع : موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت .

دمى ذوات الأرواح ، ظلم الآخرين كسد الطريق وتعطيل مرور الناس ، واستخدام سباب وشتائم لا تجوز شرعا ، اختلاط الرجال بالنساء أثناء المظاهرة ، التشبه بالكفار بشيء من خصائصهم من لباس ، أو إشارة يضعها أو يرتديها المتظاهرون المسلمون ، الاعتداء على ممتلكات الأبرياء كتحطيم محلاتهم ، أو نوافذهم ، أو إيقاد النار في المرافق العامة ، ونحو ذلك من المحرمات والله تعالى أعلم.



س ١٥: ما هو موقفنا مما يحدث الآن من المذابح للمسلمين في فلسطين ، وفي أنحاء أخرى في العالم ، من تخريب بيوت ، وجرف مزارع ، وقتل أطفال ، وحبس الجرحى في الشوارع ، وقصف البيوت ، ومنع الناس من شراء ما يحتاجونه من الطعام والشراب من قبل اليهود وغيرهم ، ماذا يمكنني كمسلم أن أفعل ؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله

- ١- عليكم بالدعاء ، ومنه : القنوت في الصلاة ، والدعاء من أعظم الأسباب التي ينصر الله بها المؤمنين على عدوهم ، قال النبي ﷺ : (هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم)^(٢) ، وقال : (إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها : بدعوتهم ، وصلاتهم ، وإخلاصهم)^(٣) .
- ٢- جمع الصدقات وإيصالها عن طريق الثقات .
- ٣- مناصرة المستضعفين بكل الطرق ، ومنها وسائل الإعلام المتنوعة ، بإيضاح الحقائق ، وإيقاف العالم على صور الظلم ، والعدوان التي تمارس ضد أهل فلسطين ، وغيرهم من المسلمين .
- ٤- استثارة واستنهاض همم العلماء ، والدعاة ، والخطباء ، والكتاب لبيان الظلم الواقع ، والتقصير في رفعه ، وتجييش الأمة للدفاع عن المقدسات .
- ٥- محاسبة النفس على التقصير في الغزو ، وفي نيته عند العجز عنه ، وقد قال النبي ﷺ : (من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من نفاق) .^(٤)

(١) المرجع : موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت .

(٢) رواه البخاري رقم (٢٨٩٦) .

(٣) رواه النسائي رقم (٣١٧٨) ، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي رقم (٣١٧٨) .

(٤) رواه مسلم رقم (٥٠٤٠) .

- ٦- تربية الأبناء على عداوة اليهود، وأعداء الدين، ووجوب جهادهم عند القدرة .
- ٧- الأخذ بجميع أسباب إعداد القوة المادية والمعنوية استعدادا لملاقاة العدو، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال].
- ٨- تذكير النفس والناس بفضل الشهادة في سبيل الله، والإمام بأحكام الجهاد، وترك التعلق بالدنيا .
- ٩- الاستفادة من شبكة الإنترنت في مواجهة اليهود إعلاميا، وثقافيا بإنشاء المواقع التي تبين جرائمهم، وتكشف زيفهم، والمشاركة في المواقع الحوارية التي يبثون فيها أفكارهم لدحضها وبيان باطلها، إلى غير ذلك من صور المواجهة .
- ١٠- مراسلة الجمعيات الحقوقية العالمية، والمنظمات الدولية بأنواعها، وإيقافهم على الجرائم التي يرتكبها اليهود في فلسطين، والمطالبة بمحاكمة من يقف وراءها .
- ١١- على المسلمين المقيمين في الدول الغربية أن يطالبوا تلك الحكومات أن يكون لها دور إيجابي تجاه هذه الأزمات، والضغط عليها نحو العدالة والإنصاف .
- ١٢- المطالبة بتفعيل دور المؤسسات، والجمعيات الخيرية في العالم الإسلامي بقوة، لكي تنشط في إغاثة إخواننا، وإيصال المساعدات إليهم .
- ١٣- على المسلم أن يعمل على تحريك المجتمع من حوله للتفاعل مع الأحداث، وحث الناس على أن يقدم كل واحد منهم ما يستطيع أن يقدمه .
- ١٤- التأكيد على أن القضية قضية إسلامية، يتحمل مسؤوليتها جميع المسلمين، حكومات وشعوبا، ليست قضية الفلسطينيين وحدهم، ولا العرب، بل هي قضية المسلمين جميعا .
- ١٥- الحديث عن التطبيع وخطورته، وبيان أضرار ذلك على الدول التي بدأت به، لعلمهم يتوبون ويرجعون، ويحذر غيرهم .

١٦- التواصل مع الإعلاميين الشرفاء من العرب وغيرهم ، وحثهم على الكتابة ، وتقديم البرامج التي تدفع الرأي العام والحكومات إلى التعامل مع هذه الأزمات بشيء من العدل ، والوقوف مع المظلوم . نسأل الله العلي القدير أن ينصر دينه ويعلي كلمته .



س١٦: ماهو تعليقكم على ما يجري للمسلمين في غزة والفتاوى والبيانات التي صدرت بهذا الأمر؟^(١)

الإجابة: إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، وتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ، قبل أن أعلق على الفتاوى الصادرة عن بعض أهل العلم، أذكر ماقرره أئمة أهل السنة في هذا العصر ومنهم مشايخنا: سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ، والعلامة المحدث: محمد ناصر الدين الألباني ، والفقيه المحرر العلامة: محمد بن صالح العثيمين ، والعلامة المحقق الشيخ: صالح بن فوزان الفوزان ، وسماحة الشيخ: عبد العزيز بن عبدالله آل الشيخ، ومنهم الشيخ العلامة المفسر: محمد الأمين الشنقيطي، وغيرهم ممن سار على منهاجهم عن الطريقة الشرعية لحل مايعانيه المسلمون في هذا العصر، بل وفي كل عصر ، فأقول وبالله التوفيق: قد أرشد القرآن إلى حل ثلاث مشكلات ، هي من أعظم ما يعانيه العالم في جميع المعمورة ، ممن ينتمي إلى الإسلام تنبيهها بها على غيرها .

المشكلة الأولى: هي ضعف المسلمين في أقطار الدنيا في العَدَدِ والعُدَدِ عن مقاومة الكفار، وقد هدى القرآن العظيم إلى حل هذه المشكلة بأقوم الطرق وأعدلها، فين

(١) المرجع : موقع الشيخ عبدالله العبيلان على شبكة الإنترنت .

أن علاج الضعف عن مقاومة الكفار إنما هو بصدق التوجه إلى الله، وقوة الإيمان به، والتوكل عليه ، لأن الله قوي عزيز قاهر لكل شيء، فمن كان من حزبه على الحقيقة لا يمكن أن يغلبه الكفار ولو بلغوا من القوة ما بلغوا فمن الأدلة المبينة لذلك: أن الكفار لما ضربوا على المسلمين ذلك الحصار العسكري العظيم في غزوة الأحزاب المذكور في قوله تعالى: ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَ ﴾ (١٠) [الأحزاب]، كان علاج ذلك هو ما ذكرنا ، فانظر شدة هذا الحصار العسكري ، وقوة أثره في المسلمين مع أن جميع أهل الأرض في ذلك الوقت : فقاطعوهم سياسة ، واقتصادا، فإذا عرفت ذلك، فاعلم أن العلاج الذي قابلوا به هذا الأمر العظيم ، وحلوا به هذه المشكلة العظمى هو ما بينه جل وعلا في: ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ (٢٢) [الأحزاب] ، فهذا الإيمان الكامل ، وهذا التسليم العظيم لله جل وعلا ثقة به ، وتوكلا عليه ، هو سبب حل هذه المشكلة العظمى ، وقد صرح الله بنتيجة هذا العلاج بقوله تعالى : ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ﴾ (٢٥) وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴿٣٦﴾ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴿٣٧﴾ [الأحزاب] ، وهذا الذي نصرهم الله به على عدوهم ما كانوا يظنونونه ، ولا يحسبون أنهم ينصرون به ، وهو الملائكة والريح قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ (١) [الأحزاب] ، ولما علم جل وعلا من أهل بيعة الرضوان الإخلاص الكامل ، ونوه عن إخلاصهم في قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ

الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثبهم فتعاً قريباً ﴿١٨﴾ [الفتح]، أي: من الإيمان والإخلاص، كان من نتائج ذلك ما ذكره الله جل وعلا في قوله تعالى: ﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ ﴿٢١﴾ [الفتح]، فصرح جل وعلا في هذه الآية، بأنهم لم يقدرُوا عليها، وأن الله جل وعلا أحاط بها فأقدرهم عليها، وذلك من نتائج قوة إيمانهم وشدة إخلاصهم.

فدللت الآية على أن الإخلاص لله، وقوة الإيمان به هو السبب لقدرة الضعيف على القوي وغلبته له ﴿كَمْ مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ﴿٢٤٩﴾ البقرة

المشكلة الثانية: هي تسليط الكفار على المؤمنين بالقتل، والجراح، وأنواع الإيذاء، مع أن المسلمين على الحق والكفار على الباطل وهذه المشكلة استشكلها أصحاب النبي ﷺ: فأفتى الله جل وعلا فيها وبين السبب في ذلك بفتوى سماوية تتلى في كتابه جل وعلا .

وذلك أنه لما وقع ما وقع بالمسلمين يوم أحد، فقتل عم رسول الله ﷺ، وابن عمته، ومثل بهما، وقتل غيرهما من المهاجرين، وقتل سبعون رجلاً من الأنصار، وجرح ﷺ، وشقت شفته، وكسرت ربايعيته وشج ﷺ، استشكل المسلمون ذلك، وقالوا كيف ينال منا المشركون، ونحن على الحق، وهم على الباطل، فأنزل الله قوله تعالى: ﴿أَوَلَمَّْا أَصَبْتَكُمْ مَّصِيبَةً قَدِ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّنَا هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿١٣٥﴾ [آل عمران]، ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ ﴿١٣٥﴾ [آل عمران]، فيه إجمال بينه بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَانَكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٥٢﴾

[آل عمران]، ففي هذه الفتوى السماوية بيان واضح ، لأن سبب تسليط الكفار على المسلمين هو فشل المسلمين ، وتنازعهم في الأمر ، وعصيانهم أمره ﷺ ، وإرادة بعضهم الدنيا ، مقديما لها على أمر الرسول ﷺ ، ومن عرف أصل الداء ، عرف الدواء كما لا يخفى .

المشكلة الثالثة : هي اختلاف القلوب ، الذي هو أعظم الأسباب في القضاء على كيان الأمة الإسلامية ، لاستلزامه الفشل ، وذهاب القوة والدولة ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال] .

فترى المجتمع الإسلامي اليوم في أقطار الدنيا يضمرب بعضهم لبعض العداوة والبغضاء ، وإن جامل بعضهم بعضا ، فإنه لا يخفى على أحد أنها مجاملة ، وأن ما تنطوي عليه الضمائر مخالف لذلك .

وقد بين تعالى في سورة الحشر أن سبب هذا الداء الذي عمت به البلوى إنما هو ضعف العقل قال تعالى : ﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [الحشر] ، ثم ذكر العلة ﴿ وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ﴾ [الحشر] ، بقوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [الحشر] ، ولا شك أن داء ضعف العقل ، الذي يصيبه فيضعفه عن إدراك الحقائق ، وتمييز الحق من الباطل ، والنافع من الضار ، والحسن من القبيح ، لا دواء له إلا إنارته بنور الوحي لأن نور الوحي ؛ يحيا به من كان ميتا ، ويضيء الطريق للمتمسك به ، فيريه الحق حقا ، والباطل باطلا ، والنافع نافعا ، والضرار ضارا ، قال تعالى : ﴿ أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام] ، وقال تعالى : ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ [البقرة] ، ومن أخرج من الظلمات

إلى النور أبصر الحق؛ لأن ذلك النور يكشف له عن الحقائق فيريه الحق حقا والباطل باطلا، وقال تعالى: ﴿ أَفَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الملك]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ۗ ﴿١٩﴾ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ۗ ﴿٢٠﴾ وَلَا الظُّلُّ وَلَا الخُرُورُ ۗ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ۗ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ۗ ﴿٢٢﴾ ﴾ [فاطر]، وقال تعالى: ﴿ مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَىٰ وَالْأَصْمَىٰ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ ۗ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ۗ أَفَلَا نَذَكَّرُونَ ۗ ﴿٢٤﴾ ﴾ [هود]، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الإيمان يكسب الإنسان حياة بدلا من الموت الذي كان فيه، ونورا بدلا من الظلمات التي كان فيها^(١) «وأما الفتاوى والبيانات التي ظهرت جراء عدوان اليهود على المسلمين في فلسطين، فهي على أضرب:

الأول: دعوات لعودة المسلمين إلى دينهم، وصدق الإلتجاء الى الله، ونبذ الفرقة، والدعاء للمسلمين، ومناصرتهم حسب الإمكان بالمال، والدواء، فهذه دعوات صادقة؛ لأنها نابعة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وفهم للأسباب الحقيقية للمصيبة.

الثاني: دعوات متهورة لاستهداف المصالح اليهودية في العالم، ولا ريب أنها فتاوى غير مسؤولة، ولا تنطلق إلا من ردود الفعل غير الحكيمة، والمنضبطة، وقد يكون لها عواقب سيئة على المسلمين في المملكة، وذلك بعودة حجج، وتسلط الدول المتنفذة بدعوى الإرهاب، والذي عانت منه المملكة على مدى السنين الماضية، وهذه التصريحات ليست بعيدة عن تصريحات بعض المفارقين للسننة، والذين يريدون القضاء على ما تبقى لأهل السننة، وهي منطلقات سياسية لا صلة لها بفهم مقاصد الشريعة وقواعدها العامة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والشجاعة ليست هي قوة البدن، فقد يكون الرجل قوي البدن ضعيف القلب، وإنما هي قوة القلب وثباته، فإن

(١) انظر أضواء البيان (٣/ ٥٤).

القتال مداره على قوة البدن، وصنعتة للقتال، وعلى قوة القلب وخبرته به، والمحمود منهما ما كان بعلم ومعرفة، دون التهور الذي لا يفكر صاحبه، ولا يميز بين المحمود والمذموم، ولهذا كان القوي الشديد، هو الذي يملك نفسه عند الغضب، حتى يفعل ما يصلح دون ما لا يصلح، فأما المغلوب حين غضبه فليس هو بشجاع ولا شديد. (١)

الثالث: دعوات تنادي خادماً الحرمين بإخراج اليهود من فلسطين، وهي دعوات لا تخلو من التسرع، والبعد عن فهم واقع المسلمين الديني والسياسي، ومعرفة ميزان القوى.

وأخيراً فإنني أدعو الإخوة الدعاة، وطلاب العلم للتحلي بالصبر، ودراسة الكتاب، والسنة، والنظر في آثار السلف الصالح، وأن يعلموا أن لله في المجتمعات سنناً لا تتغير ولا تتبدل كحال السنن الكونية قال تعالى: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ آلٍ﴾ (١١)

[الرعد]، وأن يستفيدوا من الدروس الماضية التي مروا بها، وأن يعلموا أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفسد وتقليلها بحسب الإمكان، وأذكرهم بقواعد الشريعة في ازدحام المصالح، وازدحام المفسد وازدحام المصالح والمفسد، وأن الخير والشر درجات، والعاقل هو الذي يدرأ الشر الكبير بالشر اليسير، ويقتنع بالخير اليسير إذا لم يحصل الكثير، وإلا عانينا من غزاة كثيرة. والله أسأل أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يجمع قلوبهم على الهدى والتوحيد والسنة، وأن يدفع عنهم كيد وشرور أعدائهم من الكفار، والمنافقين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

(١) الاستقامة (٢/ ٢٧١).



س١٧: لقد كثر الكلام في الأيام الماضية عن الطريق الصحيح لنصرة إخواننا في فلسطين في قتالهم ضد اليهود، وخصوصا أن القنوات الفضائية نقلت وما زالت تنقل ما يحدث من مسيرات تأييد في جميع دول العالم الإسلامي، مما حدا بالبعض من الشباب -متعلمين وعوام- أن يقولوا: إن هذه المسيرات -المظاهرات- لا غبار عليها، وهي وسيلة مشروعة للتعبير عن الرأي، وخصوصا أن بعض المختصين في العلوم الشرعية من المدرسين يقولون ذلك، فما توجيه سماحتكم حفظكم الله؟^(١)

✽ الإجابة: صحيح أن دول العالم الكفرية تتعاون مع اليهود ضد المسلمين، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال]، ولذلك تتوالى الإعانات والمساعدات لليهود من الدول الكافرة رغم ما بينها من الخلافات العقدية، ولكنهم جميعا يحاربون الإسلام، ويحاولون محو آثار الإسلام من كثير من البلاد الإسلامية. فعلى هذا نقول: إذا كان هناك من المسلمين في فلسطين وفي غيرها من البلاد التي استعمرها الكفار يهودا أو نصارى، وفرضوا عليهم السلطة والتصرف، فإن على المسلمين السعي في التخلص من تلك التصرفات، ومن سيطرة أعداء الله على بلاد الإسلام. فإن كان في تلك المظاهرات تأثير على إضعاف الكفار، وإخضاعهم للحق، أو تقليصهم من الأضرار جازت هذه المظاهرات.

(١) المرجع: موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت.

أما إذا كان فيها ضرر على المسلمين بحيث يتسلط الأعداء عليهم بتلك الحجة، ويقتلون من قدروا عليه، فنرى أنها تضر ولا تنفع، ثم إننا ننصح المسلمين في فلسطين أن يصححوا إسلامهم، فيحققوا توحيد الله، ويخلصوا له الدين، ويتركوا الشرك بالأموال، ودعاء غير الله من ولي أو سيد أو نحوه، ومحو المزارات الشركية، والقبور الوثنية، وهكذا المحافظة على الصلاة والزكاة والصيام، وكذا التقييد بالمعاملات الشرعية، واجتناب الربا والغش في المعاملات، والحرص على إقامة الحدود كرجم الزاني وقتل القاتل - إذا كان مكافئا - وجلد شارب الخمر، وقتله في الرابعة، وقطع يد السارق، وقتل الساحر، والكاهن، وتحكيم الشريعة الإسلامية، وإبعاد القوانين الوضعية، وتعظيم القرآن والسنة، والرجوع إليهما عند التحاكم، والتوكل على الله، فبذلك يحصل النصر والتأييد من الله تعالى لقوله: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران]، والله أعلم.

الشيخ
مراد القدسي
حفظه الله

س١٨: ما هو المخرج والحل لقضية فلسطين خاصة، ولقضايا المسلمين المضطهدين

بشكل عام من وجهة نظركم؟^(١)

الإجابة: المخرج والحل لقضية فلسطين خاصة، ولقضايا المسلمين المضطهدين بشكل عام يكمن في الآتي:

- إقامة فريضة الجهاد بالنفس، والمال، فهذا من أعظم النصرة، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَسْتَضْرُّوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ﴾ [٧٦] أي ألزموا النصر وحقوقه لهم.

- جعل القضايا كلها إسلامية، والانطلاق من المنطلقات العقيدية فهي السلاح الأقوى، والأنكى في نحر الأعداء، فهم لا يقاتلوننا إلا بعقيدة، فنحن في المقابل لا نقاتلهم ولا نتصر عليهم إلا إذا تمسكنا بعقيدتنا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقْلِبُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ أَسْطَعُوا﴾ [٣١٧] [البقرة]، هكذا يفعل الأعداء، ويريدون صرفنا عن ديننا، ولو بالقتال، وفي المقابل يتوكل المؤمنون على الله ويتمسكون بهذه العقيدة فيحالفهم النصر.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [١٧٣] فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِّنَ اللَّهِ وَفَضِّلِ لَمْ يَمَسَّهُمْ سُوءٌ وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ [١٧٤] [آل عمران]، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والشافعية حفظهم الله، سؤال رقم (٩٤) بتاريخ (ذو القعدة ١٤٢٦ هـ) الموافق (ديسمبر ٢٠٠٥ م).

لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾ [التوبة]. قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ عَلَيْهِمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة].

- عقد الحوارات البناءة للأمة، لمناقشة الحلول القائمة، وإبطال ما كان باطلا منها، ولا يسندها شرع وواقع، ومساندة كل قضية للحلول الشرعية والرعاية للقائمين عليها.
- ترك الموااة للأعداء، فلا تمكين لهم في أرضنا، ولا على تشريعاتنا، ولا على بلاد المسلمين قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِيَدَانَهُ مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأُولُونَكُمْ خَبَالًا وَدُوًا مَا عَنِتُّمْ قَدَ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [آل عمران].

إن كنا نعقل فقد بين الله تعالى لنا البيان الأوفى، بأن الأعداء يبغضون المسلمين غاية البغض، هذا ما ظهر من أفواههم، وهو غيظ من فيض، مما تكن صدورهم، وأنهم لا نصيحة لهم للمسلمين بل يودون من صحيح قلوبهم أن نكون في المشقة، والعنت في حياتنا، وهم لا يتركون بابا من أبواب الفتنة والانحراف إلا وحرصوا على دخولنا به، والوقوع فيه، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [النمل].

- مراجعة تاريخ الأمة في ماضيها المشرق، وكيف كانت عزيزة مهابة الجانب، وجعل ذلك نصب العين، والعمل على إحيائه في الأمة، فأمة لا تقرأ تاريخها لا يصنع حاضرها، ولا مستقبلها.

- إقامة شريعة الله في الأرض، وأنه لا خير فينا ما لم نقم كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ في شتى مناحي الحياة، وهنا يمكن أن تنصر الأمة، وتقف أمام أعدائها.

- توحيد الصفوف، ولم الجهود في نصرة كل قضايا المسلمين، وعدم التفريق بين قضية وأخرى لأسباب داخلية، أو خارجية، بل يجب المناصرة لكل القضايا، لأنهم يشاركوننا في أصل العقيدة، وعقد الإسلام. والله أعلم.



س ١٩: ما هو موقف طلبة العلم مما يجري من أحداث في فلسطين؟^(١)

الإجابة: موقف طالب العلم مما يجري من أحداث في فلسطين لا شك أنه من أعظم الواجبات ، لأن طلبة العلم هم من مشاعل الهدى في الأمة ، وهم قلب الأمة النابض ، وهم أكثر الناس إدراكا ووعيا لما يجري من أحداث ، ومستجدات ، والذي يمكن أن أذكره وخاصة لطلبة العلم في فلسطين:

- ضرورة تعلم فقه الجهاد ، والقتال ، حتى تقام هذه الفريضة في الأمة خير مقام ، وتعليم الناس ، وتفقيههم بذلك حتى يتم لهم حسن العمل ، والأجر عند الله تعالى .

- ضرورة نشر العلم ، وتصحيح العقيدة ، وإنكار البدع ، والمحدثات ، وخاصة في أرض فلسطين ، فلعل رجلا يسقط هناك ، وقد صحت عقيدته ، وصفا منهجه ، فيكون مقبول عند الله تعالى ، وهو أولى ممن يموت على جهله وغوايته .

- السعي إلى لَمِّ الشمل ، وتوحيد الجهود ، والطاقات ، والالتفاف حول العلماء ، والمجاهدين ومساندتهم ، ونصرتهم في مواجهة العدو .

- الرفق واللين بأبناء فلسطين في دعوتهم ، وإعانة المحتاجين منهم ، وغرس القيم الفاضلة في أوساطهم .

- رفع المعنويات في أوساط أبناء فلسطين ، وتذكيرهم بفضل الجهاد ، وضرورة التوكل على الله ، والتفاؤل بفرج الله القادم .

وأما طلبة العلم خارج فلسطين فالواجبات المناطة بهم هي:

- تذكير المسلمين بقضية فلسطين ، وواجبهم نحوها ، وإذكاء روح الجهاد في الأمة ، ودعوة الناس لنصرتهم بكل طريقة ممكنة .

- دحض الشبهات المثارة حول قضية فلسطين ، وإبراز مكانة القضية ، وأهمية نصرها . والله أعلم .

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله ، سؤال رقم (٩٣) بتاريخ (ذو القعدة ١٤٢٦ هـ) الموافق (ديسمبر ٢٠٠٥ م) .



س ٢٠: نرجو من فضيلتكم بيان صور الموالاتة والنصرة لإخواننا المسلمين في

فلسطين؟^(١)

✽ الإجابة: لا أستطيع أن أحصر من خلال هذا الجواب كل صور الموالاتة لإخواننا في فلسطين الحبيبة، ولكن أذكر بعضها منها، ولعل آخرين يوفون ما نقص منها، وهي كالتالي:

- ١- تقديم العون المادي لهم لشراء السلاح، أو رعاية أسر الشهداء، والأسر الفقيرة.
- ٢- الدعاء لهم بظاهر الغيب بالنصرة، والتمكين على أعدائهم، وخاصة في ساعات الاستجابة، وفي الأماكن الفاضلة.
- ٣- متابعة ما يجري من أحداث في تلك الأرض المباركة، وإذكاء الأمة لنصرتها.
- ٤- التعريف بالقضية في كل المحافل، والمنتديات الدولية، وغير الدولية حتى يبين للناس رجوع حقهم المسلوب.
- ٥- الدفاع عن المجاهدين، والذب عن أعراضهم، والرد على خصومهم، والذين يطعنون فيهم لضرب الجهاد، ومنع استمراره.
- ٦- تقديم النصح لأبناء فلسطين جميعاً بضرورة لَمِّ الصفوف، وتوحيد الجهود، والطاقت في ملاقات العدو، وأنه لا سبيل لتحرير فلسطين إلا بالجهاد، والجهاد فقط، وتذكيرهم بأن نصر الله قادم.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٩٢) بتاريخ (ذو القعدة ١٤٢٦ هـ) الموافق (ديسمبر ٢٠٠٥ م).

٧- المشاركة الفاعلة في المقاطعة الاقتصادية، والسياسية لليهود، وفي كل الجوانب حتى يتم إضعاف دولتهم، وقمع شوكتهم، ومقاطعة كل ما يقف وراءهم من الأمريكان وأمثالهم.

٨- السعي الحثيث بكل الوسائل الممكنة - والتي لا تؤدي إلى مفاسد عظمى - إلى فتح الحدود، والمناصرة بالجهاد بالنفس معهم..... وتلك غاية الأمانى لنصرتهم.

٩- التحذير من كل الوسائل الغير ناجحة في مواجهة العدو مثل السلام، والتطبيع، وبيان عوار مثل هذه الحلول الاستسلامية.

١٠- التذكير الدائم بالقضية، وجعلها من أمهات القضايا الإسلامية، والابتعاد عن نسبتها إلى القومية، أو الوطنية لأن ذلك تقزيم للقضية، وإخراجها من أصلاتها، وعمقها الشرعي الأصيل.

الشيخ مراد القدسي حفظه الله

س ٢١: ما صحة القول أن المعاصي والذنوب تعظم ويتضاعف وزرها في المسجد

الأقصى؟^(١)

الإجابة: لا دليل صحيح صريح فيما أعلم يفيد بأن المعاصي والذنوب تعظم في المسجد الأقصى، وإنما ذلك خاص بالمسجد الحرام - أي الحرم المكي - قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَنكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ يُظَلَمِ نُذُوقُهُ مِنَّ عَذَابِ الْعَذَابِ﴾ [الحج]. وكون الأمر كذلك فلا صحة لهذا القول، وأن الذنوب والمعاصي في المسجد الأقصى مثله مثل سائر الأماكن، إلا إذا كان من باب تعظيم شعائر الله، ومن المعلوم أن من تعظيم المساجد تنزيهها عن المعاصي والذنوب، وهذا مما يستحب ويزيد الإيمان، لا غير.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (٨٩) بتاريخ (ذو القعدة ١٤٢٦ هـ) الموافق (ديسمبر ٢٠٠٥ م).



س ٢٢٢: ما هو الواجب على الشعب الفلسطيني المسلم تجاه محاولات اليهود المتكررة بالتهديد بإقامة هيكلهم، ومحاولة اقتحام المسجد الأقصى، وهل عملهم في الدفاع عن المسجد الأقصى ضد تدنيس اليهود له ضرب من ضروب الجهاد في سبيل الله؟ وما الواجب علينا نحن في الخارج؟^(١)

✽ الإجابة: لا شك في أن هذا ليس ضرب من ضروب الجهاد، بل هذا الجهاد، يعني هذا من الجهاد على الحقيقة، الدفاع عن المسجد، وعدم تمكين اليهود من إقامة هيكلهم المزعوم هذا يجب أن يستمر، وأنه لا شك أن الإنسان يرى أن مثل هؤلاء الذين يقدمون أرواحهم على هذا النحو يعني أمر عظيم، وللأسف لا يملك المسلمون في الخارج لهم إلا الدعاء، نسأل الله أن يثبتهم، وأن يقوي من إيمانهم، ومن جهادهم، لمنع هؤلاء المجرمين من أن يقيموا بيتا للشر على أنقاض مسجد أقيم على الهدى، وزوال اليهود إن شاء الله قريب، ولن يتمكنوا إن شاء الله من أن يقيموا هيكلهم الثالث الذي يزعمون.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٧٧) بتاريخ (شعبان ١٤٢٦ هـ الموافق (سبتمبر ٢٠٠٥ م).

الحرثيون



س ١ : ألا يجوز اليوم سلب أموال اليهود باعتبارهم محاربين لبلاد الإسلام؟^(١)

✽ الإجابة: يتوهم كثير من الناس أن أموال المحاربين ، وأعراضهم تحل للمسلمين حلا مطلقا، بحيث أنه يجوز للمسلم أن يسطو على مال الكافر المحارب، أو على عرضه كيفما اتفق له وشاء، والأمر ليس كذلك؛ لأن أي مال يقع في يده ، أو أي أسير سواء كان ذكرا أو أنثى، فعليه أن يسلم ذلك كله للأمر المسؤول عنه ، والذي يقاتل هو معه، ثم هذا الأمير المفروض فيه أنه يوزع الغنائم التي حصل عليها على جنده حسب التقسيم الشرعي.

ولذلك حينما يأتي سؤال: ألا يجوز اليوم سلب أموال اليهود باعتبارهم محاربين ومحتلين لبلاد الإسلام؟

نقول: لا؛ لا يجوز بالمعنى الذي يتبادر إلى الذهن، أن واحدا لو سطا مثلا على بنت يهودية فهو يأخذها جارية له؟ ليس كذلك.

أو صح له مال بطريقة أو بأخرى فهو يسلبه من ذاك اليهودي لأنه محارب؟ ليس الأمر كذلك، هذا وذاك يسلم للقائد الذي يسوق الجيش لقتال الكفار؛ أين هذا القائد اليوم؟!

اليوم لا يوجد جهاد بالمعنى الشرعي في فلسطين، بحيث تترتب عليه الأحكام الشرعية من مثل قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤]، أو مثل مثلا الأسر والاسترقاق.

(١) المرجع: شريط (صيام السبت - الاعتكاف - عروض التجارة)، رقم (٣٨٠).



س ٢: ما حكم من قد يقتل في بعض العمليات القتالية من النساء والأطفال والشيوخ؟^(١)

الإجابة: في الحقيقة أن المسألة من الناحية الشرعية إن كانت العملية القتالية في قوم اعتدوا وبغوا على المسلمين، ولا فرق بين البغاة هؤلاء بين أن يكونوا شيوخا كبارا أو كهولا أو شبابا، أو أن يكونوا نساء، حينئذ مقاتلة هذا النوع من الأعداء هو جائز شرعا؛ لأنهم يشاركون الرجال الكبار والصغار في القتال؛ لكن في الحقيقة من فضل الإسلام ومن عدالة الإسلام أنه نهى أولا عن قتل النساء، وعن قتل الرهبان الذين يلزمون الصوامع، ولنقل الآن بالتعبير المعروف اليوم (الكنائس)، أو يلزمون المعابد، سواء كانوا يهودا أو غير يهود، لا يشاركون اليهود المقاتلين، فهؤلاء الذين لا يقاتلون، الإسلام ينهى المسلمين أن يقاتلوهم، وهذا من رحمة الإسلام ويسره.

فالذي أريد أن أقوله الآن: إن العمليات هذه إذا شملت من يغلب على الظن أنه لا يقاتل فلا ينبغي أن يقع؛ أما إذا شمل الرجال المقاتلين، وشمل النساء المقاتلات، ونحن نعرف أن هناك في الجيش اليهودي ولا أقول (الإسرائيلي)^(٢)، في الجيش اليهودي نساء مجندات ويقع بينهم من الفسق والفجور ما تعلمونه.

(١) المرجع: شريط بعنوان (فتاوى شرعية تتعلق بما يجري على الساحة الفلسطينية) من إصدار تسجيلات بيت المقدس الإسلامية، عمان - الأردن.

(٢) في إطلاق مصطلح «دولة إسرائيل» على «الكيان اليهودي» الغاصب، اعتراف بدولتهم وسيادتهم على أرض فلسطين، وحققهم في الوجود على تلك الأرض المفتصبة، وهذا يحقق حلم اليهود في إطلاق مسمى «دولة إسرائيل» على أرض فلسطين المباركة، وفي ذلك تطبيع للمواطن العربي المسلم على تقبل الكيان المعتدي ليصبح جزءا في منظومة المنطقة العربية والإسلامية، واعتبارها دولة لها سيادتها وقانونها واحترامها!! وتكرار مصطلح «دولة إسرائيل» في وسائل الإعلام هدفه تعويد العقل العربي =

إذا الإسلام يبيح بهذا القيد^(١) وبهذا الشرط، أما أن يشمل من لم يقاتل ومن لم يبلغ سن التكليف من المقاتلين فالإسلام لا يجيزه.

والإسلامي على قبول طمس اسم فلسطين، ومحو رسمها من خريطة العالم، لينشر اليأس في النفوس، وترويضها على الخضوع والخنوع، وقبولها بالأمر الواقع !!، بل وقبولها بما يترتب على ذلك من حقوق الدولة، وشرعية الإجراءات والممارسات، ومع هذا فالكيان اليهودي منذ نشأته وحتى يزول، وضع غير شرعي، سواء في ذلك ما اتخذ من خطوات لإيجاده، وما اتخذ من خطوات لتثبيتته، أو ما اتخذ من خطوات لإضفاء الشرعية عليه، والقانون الدولي الحديث والشرعية الدولية !! وحتى المتدثرون في دراسة القانون الدولي يعون هذا الأمر حق الوعي، فالكيان اليهودي كيان باطل، أقيم على أرض مباركة إسلامية.

ونبه كذلك على الخطأ الشائع في إطلاق اسم «إسرائيل» على الكيان اليهودي المقتصب لأرض فلسطين؛ لأن إسرائيل هو اسم لنبي الله يعقوب عليه السلام البريء منهم ديناً، والبعيد عنهم نسباً، فلا يصح أن يسمى كيان العصابات المقتصب لأرض فلسطين «إسرائيل».

ولمعرفة مزيد من المفاهيم الخاطئة التي روح لها اليهود وأصبح يعمل بها في الأوساط العربية يرجع لكتاب: (مصطلحات يهودية إحذروها) وهو من إصدارات مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية.

(١) قيد: بمعنى مقدار، وهذه الكلمة من العبارات الدارجة على الألسنة، وتنطق خطأ بفتح القاف وتسكين الباء، فتصبح بمعنى (حبل، أو ما يربط به الدابة) ولكن النطق الصحيح لها بكسر القاف، ويشكل آخر الكلمة على حسب موقعها في الجملة كقولنا (لا يجيد عنه قيد أنملة).



س ٣: هل اليهود في فلسطين حربيون كلهم، أم العسكريون فقط هم الحربيون؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

اليهود الموجودون في فلسطين الآن نازحون إليها محاربون لأهل الإسلام، فقد وفدوا إليها بعد سقوط الخلافة العثمانية التي منعتهم من الهجرة إلى فلسطين طيلة حكمها، كما كان الشأن في كل الحكومات الإسلامية السابقة، بدءاً بالخلافة الراشدة في عهد الفاروق عمر رضي الله عنه، فإنه أخذ الشروط على أهل بيت المقدس ألا يدخلوا اليهود والرومان واللصوص إليها قط.

ولما جاء اليهود حاولوا مراراً وتكراراً في عهد الخلافة الأخيرة لأهل الإسلام (خلافة آل عثمان)، أن يسمحوا لهم بالإقامة في فلسطين، وذلك أن العثمانيين منعوهم، ولم يكونوا يسمحون لليهود بزيارة فلسطين إلا لمدة خمسة عشر يوماً فقط، فلما سقطت الخلافة، واحتل الإنجليز فلسطين، حث الإنجليز اليهود على الهجرة لإقامة دولة لهم في فلسطين، لتكون قاعدة متقدمة للصليبية في الوطن الإسلامي، ولتشق العالم الإسلامي العربي نصفين وقد كان.

والخلاصة: أن اليهود الذين أقاموا دولة اليهود لهم بإمداد الإنجليز، ثم دول أوروبا

(١) المرجع: فتوى مقدمة من (رئيس لجنة العالم العربي) بجمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت - ، بتاريخ (٣/٧/١٤٢٢هـ).

بأجمعها ثم أمريكا، هي دول محاربة مغتصبة، قد أزاحت شعبا كاملا عن وطنه ودياره، ودنست الأرض المباركة، واحتلت المسجد الأقصى، ولذلك فالواجب حربهم أبدا ما داموا هناك، وعدم تمكينهم من البقاء في هذه الأرض التي طهرها الله بالإسلام.

واليهود جميعهم محاربون رجالهم ونسأؤهم، ولذلك يجب حرب الجميع. والذين لا يقصدون بالقتل في الإسلام: المرأة إذا كانت لا تحارب، أما إن حملت السلاح فإنها تقاتل وتقتل، وكذلك الأطفال، وكذلك العباد والرهبان المعتزلون في الصوامع والأديرة، وأما من كان محاربا منهم قتل.

والقتال عند اليهود لا يختص بجيش مخصص للقتال، بل كل يهودي محارب، فالمستوطن يحمل السلاح والنساء يحملن السلاح، وأهداف الجميع إزاحة المسلمين عن ديارهم وأوطانهم، وأن يحلوا مكانهم، بل أن يسيطروا على بلاد الإسلام جميعا، ويخضعونها لسلطانهم السياسي والاقتصادي، ويبدلوا دين المسلمين وشريعتهم، ولذلك فحرب اليهود واجبة، وهي مقدمة على كل حروب المسلمين مع غيرهم؛ لأنهم العدو الذي يلي المسلمين، فهم أقرب عدو دارا من المسلمين، بل إنهم احتلوا قلب العالم الإسلامي ووسطه، وإزاحة اليهود عن هذا القلب من أعظم الواجبات وألزم الفروض، والله أعلم.

وصلي الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



س ٤ : هل المجتمع اليهودي الغاصب لأرض فلسطين حريون هم أم مدنيون؟^(١)

الإجابة: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وبعد: المجتمع اليهودي هو مجتمع محارب للأسباب التالية:

(١) إن هذه الغدة السرطانية التي نبتت على أرض الإسراء والمعراج، والتي تبحث عن التوسع شرقاً وغرباً، وشمالاً وجنوباً، هي كيان استعماري مؤلف من مجموعة من الغزاة، يعمل على عسكرة المجتمع اليهودي، فالجميع تحت الجندية رجالهم وشيوخهم ونساءؤهم، وحتى أطفالهم في المدارس والبيوت يتعلمون على استخدام السلاح ضد المسلمين، ويرضعونهم العداوة لهم.

وينشأ ناشئ الفتيان فيهم على ما كان عـوده أبـوه

(٢) جميع أفراد الكيان اليهودي الصهيوني الذين لا يمارسون العمل العسكري من رجال ونساء وشيوخ، هم جنود احتياط في الجيش اليهودي، وكل شخص له سلاحه الشخصي وزيه العسكري وينتظر الأوامر.

(٣) لقد أكد قادة الكيان اليهودي أن كيانهم هو كيان عسكري، ولذلك يقول (مناحيم بيغن) رئيس الوزراء السابق في كتاب الثورة: (أنا أحارب إذا أنا موجود) ويقول ابن جوريون: (إن حدود إسرائيل ترسمها أقدام الجنود الإسرائيليين)، وجاء في مقولات بني صهيون: (يجب أن نتغنى بالسلام ونفعل فعل الحرب).

(٤) أنهم يرضعون أطفالهم في رياض الأطفال، وفي المدارس الحقد الدفين على

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية، الموجهة للمشايع والعلماء حفظهم الله، فتوى رقم (٣١).

المسلمين، والكرهية لهم، والاستعداد الفكري والنفسي لقتلهم وذبحهم كما تذبح البهائم، ولذلك فهذه المجازر الدموية التي يرتكبها الجنود اليهود ضد أبناء شعبنا، لتؤكد على أنهم وضعوا مبادئ التطهير العرقي ضد المسلمين صغاراً، وطبقوا ما تعلموا كباراً، ولذلك يقول (روفائيل إيتان) مقولته الشهيرة، وينفذها الجزار شارون: (إن العرب كالصراصير لا بد من إبادتهم).

(٥) لو كان المجتمع اليهودي هو مجتمع مدني لما اختار الجنرالات أمثال شارون وباراك، الذين تلطخت أيديهم بدماء أطفال المسلمين، ولو كانوا مدنيين لقاموا بمظاهرات ضد حكومتهم عندما تلطخت أيدي جنودهم بدماء الطفل (محمد الدرة) ابن الثانية عشرة من عمره، و(إيمان حجوة) ابنة الستة أشهر، و(سارة عبد العظيم) ابنة السنة والنصف.

(٦) لقد تنكر قادة اليهود لوجود شعب اسمه الشعب الفلسطيني، ولذلك تقول (جولدا مئير): (إنها تعرف أن هناك عرباً، وهؤلاء هم من قاطعي الأخشاب وساحبي المياه، ومهمة العرب أن يكونوا حراساً وبنائين وزراعيين وكناسين لدى إسرائيل).

(٧) إن التصريحات الواردة على ألسنة حاخاماتهم تؤكد على أنهم يسعون إلى التطهير العرقي ضد المسلمين؛ يقول عوفيديا يوسف: (يجب قتل العرب).

وقد أصدر حاخامات إسرائيل فتاوى تجيز المذابح والمجازر التي يرتكبها الجيش اليهودي باسم الرسالة التوراتية.

أخيراً: فهذه المجازر التي يرتكبها اليهود الغاصبين ضد المسلمين في فلسطين، قد أعطت شهادة البراءة للسلام الكاذب لعملية التسوية، وأكدت أن العداء بيننا وبينهم هو عداء عقدي، (فهو عداء عقيدة ووجود، وليس عداء أرض وحدود)، وأكدت على أن المجتمع اليهودي هو مجتمع محارب وليس مجتمعاً مدنياً.

والحمد لله رب العالمين.



س ٥ : من الذين لا يجوز قتلهم من اليهود؟^(١)

الإجابة: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وخاتم المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد حدد الله في قوله: ﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ﴾ [البقرة]، الذين يجوز لنا مقاتلتهم وقتلهم، ونهانا في الآية نفسها عن العدوان بقوله: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة]، وقد جاءت السنة النبوية موضحة للأصناف التي يعد قتلها عدوانا، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ، فهي رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان.^(٢) وفي إحدى الروايات: أن الرسول ﷺ قال عندما رأى المرأة القتيل: « ما كانت هذه لتقاتل ». ^(٣) وأرسل الرسول ﷺ إلى خالد بن الوليد، وكان في مقدمة الجيش يقول له: « لا تقتلن امرأة ولا عسيفا ». ^(٤)

وكان الرسول ﷺ يخرج إلى توديع المقاتلين، وكان مما يقوله لهم في وداعه إياهم: « ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع ». ^(٥) وجاء في مسند أحمد أيضا قوله ﷺ: « ما حملكم على قتل الذرية ». ^(٦)

(١) المرجع: كتاب (صفحات من حياتي) للشيخ د. عمر سليمان الأشقر حفظه الله ص ٢٠٥

(٢) رواه البخاري رقم (٣٠١٥)، ومسلم رقم (٤٦٤٦).

(٣) رواه أبو داود رقم (٢٦٧١)، وأحمد رقم (١٥٩٩٢)، صححه الألباني في صحيح وضعيف أبو داود رقم (٢٦٧١).

(٤) رواه أبو داود رقم (٢٦٦٩)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف أبو داود رقم (٢٦٦٩).

(٥) رواه أحمد رقم (٢٧٢٨)، قال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف.

(٦) رواه أحمد رقم (١٥٦٢٦)، قال شعيب الأرنؤوط: رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن البصري - في سند الحديث

- لم يسمع من الأسود بن سريع.

وبالتأمل في النصوص السابقة ، نجد الرسول ﷺ قد حدد الذين لا يجوز قتلهم بالنساء ، والولدان دون سن البلوغ ، ورجال الدين الذين يقاتلون ، والمعتزلين في الصوامع ، أو الذين يسيحون في الجبال ، والفيافي ، والقفار لا يخالطون الناس . وقد وصى أبو بكر الصديق رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان عندما خرج يودعه مع الجيش المنطلق بإمرة يزيد ، ومما قاله له : « إنك ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له ، وستجدوا قوما فحصوا عن أوساط رؤوسهم من الشعر فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف ، وإني موصيك بعشر : لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا ... » (١) .

والعلة في عدم جواز قتل النساء ، والولدان ، وأصحاب الصوامع ، ونحوهم أنهم لا يقاتلون ، وهذا مأخوذ من النص القرآني **قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَفَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾** [البقرة] ، ولا يدخل فيمن لا يجوز قتلهم رجال الدين الذين يخالطون الناس ، ويعاونونهم بالرأي ، وقد يقاتلون معهم ، فإن النهي قد جاء صريحا عن قتل أصحاب الصوامع ، وهم الذين اعتزلوا في أديرتهم وصوامعهم ، ومثلهم الذين يسيحون في الأرض لا يخالطون الناس ، وتجده هذا المعنى في وصية أبي بكر التي سقناها « إنك ستلقى أقواما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله ، فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له » .

أما المتدينون الذين يغالون في التدين ، وكان فريق منهم يعرفون بحلق أوساط رؤوسهم تشددا في الدين ، وتمييزا عن غيرهم ، وهؤلاء يقودون قومهم ويؤثرون فيهم ، فقد قال أبو بكر فيهم : « وستجدوا قوما فحصوا عن أوساط رؤوسهم من الشعر فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف » .

(١) رواه الإمام مالك (٢/٤٤٧-٤٤٨) .

وعلى ذلك فإن أحبار اليهود وعلماءهم وكهانهم غير منهي عن قتلهم والفتك بهم، فإنهم القيادات المؤثرة والمهيجة للحرب، والقتال قديما وحديثا، وعندما حكم سعد بن معاذ بقتل مقاتلة بني قريظة، ضربت أعناق علمائهم وأحبارهم، كما ضربت أعناق بقية رجالهم، بل أحبارهم أولى بالقتل من غيرهم.

أما النساء والصبيان فإنه لا يجوز قتلهم إلا في أحوال:

الحالة الأولى: حال مقاتلتهم، فإذا قتلت النساء والأطفال فإنهم يقتلون في حال المقاتلة، ولا يقاتلون في غير هذه الحال. بمعنى أنه إذا ولى هاربا، فإنه لا يقتل. يقول الماوردي: «ولا يجوز قتل النساء والولدان في حرب ولا في غيرها ما لم يقاتلوا لنهي رسول الله ﷺ عن قتلهم... فإن قاتل النساء والولدان قوتلوا، وقتلوا مقبلين، ولا يقتلوا مدبرين»^(١).

وقال ابن حزم: «ولا يحل قتل نساء الكفار، ولا قتل من لم يبلغ منهم، إلا أن يقاتل أحد من ذكرنا، فلا يكون للمسلم منحي منه إلا بقتله، فله قتله حينئذ»^(٢).
 ودليل صحة قتلهم في هذه الحالة، أن امرأة نازعت أحد الصحابة سيفه تريد قتله في غزوة الخندق فقتلها، فلما استفسر رسول الله ﷺ منه عن سبب قتله إياها وأخبره سكت الرسول ﷺ.

الحالة الثانية: إذا ترس أهل الحرب بنساء المسلمين، وأولادهم، بحيث لم يستطع الجيش الإسلامي الوصول إلى الجيش المحارب إلا بقتلهم، فقد قال الماوردي: «وإذا ترسوا في الحرب بنسائهم وأطفالهم، عند قتلهم يتوقى قتل النساء والأطفال، فإن لم يتوصل إلى قتلهم إلا بقتل النساء والأطفال جاز»^(٣).

(١) كتاب الأحكام السلطانية، (ص ٥٧).

(٢) كتاب المحلى، (٢٩٦/٧).

(٣) كتاب الأحكام السلطانية، (ص ٥٧).

الحالة الثالثة: أن يصابوا في البيات، وهو أن يهاجم المسلمون الأعداء المحاربين ليلاً، فلا يستطيعون التفريق بين الرجال والنساء والصبيان، فلا حرج عليهم فيمن أصابوه من النساء والذرية، وفي ذلك يقول ابن حزم: «فإن أصيبوا في البيات، أو في اختلاط الملحمة من غير قصد فلا حرج في ذلك». (١) واستشهد على صحة قوله بحديث: أن رسول الله ﷺ سئل عن أهل الدار يبيتون من المشركين، فيصاب من نسائهم وذرائعهم؟ فقال: «هم منهم». (٢)، ومثل هذه الحالة رمي مدن المحاربين وقراهم بالصواريخ والقتال ونحوها، فقد روى أن النبي ﷺ نصب المنجنيق على أهل الطائف. (٣)

الحالة الرابعة: النساء المجندات للحرب، وصاحبات الرأي، ومن تقلن المناصب والإمرة، وهذه الحالة برزت في هذه الأيام، حيث خرجت النساء عن طبيعتهن، فأصبحن في بعض الدول يدخلن الجيوش ويتدربن على أساليب الحرب والقتال ويخضن غمار الحروب، ويدخلن الكليات الحربية، وقد يخططن للحروب، وقد يتقلدن المناصب العالية في الجيوش، وقد تكون الواحدة ملكة أو رئيسة وزراء، ومثل هؤلاء أصبحن مقاتلات، ويجوز قتلهن لقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْتُلُونَكُمْ﴾ (البقرة) ، والنص يأمر بقتالهن لأنهن يقاتلن، يقول ابن قدامة «من قاتل من المشايخ أو النساء أو الرهبان في المعركة قتلوا، لا نعلم فيه خلافا» (٤)، ثم ساق بعض النصوص الدالة على قوله، ثم قال: «وهذا يدل على أنه إنما نهى عن قتل المرأة إذا لم تقاتل، ولأن هؤلاء إنما لم يقتلوا، لأنهم في العادة لا يقاتلون».

(١) كتاب المحلى، (٧/٢٦٩).

(٢) رواه البخاري رقم (٢٨٥٠).

(٣) رواه الترمذي رقم (٢٧٦٢)، وقال عنه الألباني أنه موضوع، انظر: صحيح وضعيف سنن الترمذي رقم (٢٧٦٢).

(٤) المغني، ابن قدامة (٣/١٧٩).

ونص علماء الحنفية على « أن المرأة المحاربة تقتل إذا كانت ملكة لتعدي ضررها إلى العباد »^(١).

كما أنه « يقتل كل من هؤلاء إذا كان ملكا، أو ذارأي يعين في الحرب، لأن دريد بن الصمة قتل يوم حنين وهو شيخ لا قتال فيه، وكانوا خرجوا به يتمينون به، ويستعينون برأيه، فلم ينكر النبي ﷺ قتله،^(٢) ولأن الرأي من أعظم المعونة في الحرب »^(٣). وعلى ذلك، فالمرأة تقاتل وتقتل في هذه الحالة إذا كانت معدة للحرب مجندة لها، ولو لم تكن في ميدان الحرب والقتال، فإن اعتزلت الجندية، وتركتها فإنها لا تقتل، كما لا يجوز قتال اللواتي لا يعملن في سلك الجندية، وإن كن محرضات على القتال والحرب، فالنساء الكافرات في عهد الرسول ﷺ لم يكن يقتلن مع تحريضهن للحرب والقتال.

الخلاصة: أحبار اليهود وعلماءهم ورجال الدين من مختلف الملل يقتلون ما لم يكونوا معتزلين قومهم اشتغالا بعبادتهم، أما الأطفال فلا يجوز قتلهم إلا في حالة مقاتلتهم، أما حال هربهم وعدم مقاتلتهم فلا يجوز قتلهم، وعندما حكم سعد بقتل المقاتلة من بني قريظة، لم يقتل من لم يبلغ سن البلوغ، أما النساء فلا يقتلن إلا إذا كن يقاتلن، أو كن مجندات معدات للحرب والقتال، مع مراعاة الأحوال التي ذكرناها من قبل، والحمد لله رب العالمين.

(١) فتح القدير، لابن الهمام، (٤/٢٩٢).

(٢) رواه البخاري رقم (٤٣٢٣).

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية (١٦/١٥٠).



س ٦ : هل يجوز تعمد قتل أطفال ونساء اليهود، من باب المعاملة بالمثل، وإضعاف شوكة اليهود وبث الرعب في قلوبهم؟^(١)

✽ الجواب: لا يحل قتل أطفال اليهود، ولا نساءهم من باب معاملتهم بالمثل، فإذا قتلوا أطفالنا ونساءنا فإننا لا نقتل أطفالهم ولا نساءهم، فإن هذه من النفوس التي حرم الله قتلها، ولا يجوز العدوان عليها لذنوب غيرها، فإنه لا تزر وازرة وزر أخرى.



س ٧ : هل اليهود المستوطنون والمهاجرون إلى أرض فلسطين بعد اغتصابها محاربين أم مدنيين؟ نساءهم ورجالهم؟^(١)

✽ الجواب: اليهود في فلسطين محاربون، نساؤهم ورجالهم، لكن لا يجوز قتل النساء والأطفال منهم.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله، سؤال رقم (١٥٤). بتاريخ

(١٢ رجب ١٤٢٢ هـ)، الموافق: (٢٩ سبتمبر ٢٠٠١ م).

(٢) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٥١) بتاريخ

(جمادى الأولى ١٤٢٦ هـ) الموافق (يونيو ٢٠٠٥ م).



س ٨ : هل يجوز اقتحام المواقع اليهودية على شبكة الإنترنت وتخريبها؟^(١)

✦ الإجابة : ميادين مواجهة العدو اليهودي كثيرة: اقتصادية، وسياسية، وعسكرية، وعلمية، فلا يقف الأمر عند المواجهة المسلحة فقط، فهم يحاربوننا على كافة الميادين، وشتى المواقع، فعلينا أن نقابلهم بالمثل، وبما هو مشروع في ديننا، ومن ذلك مواجهتهم تكنولوجيا، فلا مانع من مهاجمة مواقعهم على شبكة الإنترنت، ومعرفة أسرارهم، أو تخريب مواقعهم مما يضعفهم، أو يربكهم، فكل ذلك من جملة المواجهة معهم.

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (٣٨) بتاريخ (عمر ١٤٢٣ هـ) الموافق (يناير ٢٠٠٣ م).

الأسر



س ١: بعض المساجين يوضعون في زنازين خاصة، هذه الزنازين متر ونصف في متر ونصف، ولا يسمح لهم بالخروج، فيأكلون ويشربون ويبولون فيها، فأحيانا يدخل إليهم الماء القليل جدا فلا يستطيعون الوضوء، فهل لهم أن يتيمموا بالجدار؟^(١)

الإجابة: لا بد، لا بد لهم من ذلك ما داموا لا يستطيعون الوضوء.



س ٢: ما حكم الامتناع عن الطعام لمدة محدودة أو غير محدودة خاصة في السجن، حيث إن الامتناع عن الطعام هو الوسيلة الوحيدة أمام السجين للمناداة بحقوقه الإنسانية داخل السجن؟^(٢)

الإجابة: الامتناع عن الطعام من أجل الاحتجاج إذا كان يضره، أو يتسبب في هلاكه فإنه لا يجوز لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

أما إذا كان الامتناع عن الطعام لا يضره، وهو يؤدي إلى غرض مباح، فلا بأس به، إذا كان مظلوما ويريد أن يتخلص به من الظلم.

(١) المرجع: شريط بعنوان (الإرث - الماسونية - الغدر بالمعاهد)، رقم الشريط (٤٢٠).

(٢) المرجع: كتاب المتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان، (٣/٣٤٩-٣٥٠) فتوى رقم (٥٢٢)، عضو هيئة كبار العلماء - وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء.

الشيخ
عبد الرحمن عبد الخالق
حفظه الله

س ٣ : أنا شاب فلسطيني سجنتم عند اليهود، وكنا أكثر من مائة سجين، ولكننا موزعون على زنازات كثيرة، واليهود لا يسمحون لنا بالاجتماع لإقامة صلاة الجمعة؟ وسؤالي هل على أمثالنا صلاة جمعة؟ لأنني سمعت من شيخ كان مسجوناً معنا أنه لا تسقط عنا صلاة الجمعة، وعلينا إقامتها مهما كان الطرف والعدد الموجود في كل زنازاة؟^(١)

✽ الإجابة : تسقط الجمعة بهذا العذر، ويصلي الظهر بدلاً منها.

الشيخ
سعيد عبد العظيم
حفظه الله

س ٤ : يوضع بعض الأسرى في سجون الاحتلال اليهودي ، لمدة زمنية تتفاوت من شخص لآخر في زنازين انفرادية معزولة تماماً، بحث لا يفرق الأسير في كثير من الأوقات بين الصباح والمساء، فكيف له أن يتطهر ويصلي؟ أو يباشر الصيام؟^(٢)

✽ الجواب : نسأل الله تعالى أن يفرج كربهم وكرب كل مسلم في كل مكان، عليهم أن يصلوا بالتحري لمرور وقت الصلوات، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فإذا تبين له أنه أوقع الصلاة قبل وقتها أعاد، وكذا في رمضان، أما إذا صلى أو صام في الوقت ، أو بعده أجزاءه.

(١) المرجع : موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت .

(٢) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٢٢٧) بتاريخ (شعبان ١٤٢٧ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٦ م).



س ٥ : نريد من فضيلتكم توجيه نصيحة لفصائل المقاومة الإسلامية ، لما يقع فيما بينها من خلافات حادة ، واشتباكات في بعض الأحيان تصل إلى حد كبير ، سببها في الغالب التعصب الحزبي المقيت ، وتتجلى صورة ذلك في السجون على وجه الخصوص ... فما هو نصيحتكم لمثل هؤلاء بآرك الله فيكم ، وما هو الواجب على الآخرين ممن يشهدون هذه الأحداث ، وكيف يتعاملون معها. (١)

✽ الجواب : فترات السجن فرصة للعلم ، والعبادة ، والذكر ، وإصلاح القلوب ، والأعمال الصالحة ، والرققة ، والشفقة على المسلمين ، بل إذا كان معه في سجنه من هو على غير الإسلام ، فإنه يحسن في سجنه هذا إليهم ، فكيف بنا نحن المسلمين مع بعضنا البعض ، ولو اجتمعنا على كلمة سواء ، ومنهج الحق الذي هو منهج أهل السنة ، لأتلفت القلوب ، واجتمعت ، وتحابت ، فنصح بالاجتماع على القرآن ، وتلاوته ، وتفسيره ، وسماع الحديث الصحيح ، وشرح ودراسة التوحيد ، والفقه ، وعلوم التهذيب ، والتذكير ، وهذه الأمور كفيفة بتقليل النزاعات ، وترك المعصية ، ونصح بتجنب رفع الشعارات ، والانشغال بعيوب النفس عن عيوب الآخرين ، والسعي للإصلاح بين المسلمين ، ولين الجانب ، والتواضع ، وتعظيم حرمان المسلمين.

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله ، سؤال رقم (٢٣٩) بتاريخ (شعبان ١٤٢٧ هـ الموافق (سبتمبر ٢٠٠٦ م).

الشيخ
عبد الرحمن عبد الخالق
حفظه الله

س ٦ : يوضع بعض الأسرى في سجون الاحتلال اليهودي لمدة زمنية تتفاوت من شخص لآخر في زنازين انفرادية معزولة تماما، بحيث لا يفرق الأسير في كثير من الأوقات بين الصباح والمساء، فكيف له أن يتطهر ويصلي؟ أو يياشر الصيام؟^(١)

الجواب: طبعاً الصلاة فرضها الله تبارك وتعالى على الإنسان في كل الأحوال، ما دام عنده عقل وتمييز موجود، فهذا مناط التكليف فيها، وأي شرط يعجز عنه أو أي ركن يعجز عنه يسقط عنه ويبقى الباقي، فالصلاة لها شروط، فمثلاً من شروطها دخول الوقت، فإذا عجز الإنسان أن يعرف الوقت، دخل وقت الظهر أو دخل وقت العصر، وهو لا يعرف فهنا يجتهد ويصلي، فإن أوقع صلاته مجتهداً إن هذا وقت الظهر وصلى يجزئه إن شاء الله، وإن كان قد صلاها قبل الزوال أو صلاها بعده، وكذلك يجتهد إن غربت الشمس ما عنده شيء، اليهود يمنعون من أي معرفه بالوقت، فيجتهد حاله ويصلي، فلا يسقط عنه أنه لا يعرف دخول الوقت بأن تسقط الصلاة بل يصلي، وكذلك مثلاً لو سقط عنه فرض الطهارة، ما عنده ماء يتطهر، فإنه يتيمم، وإن لم يجد التيمم كذلك، فمثلاً ما عنده صعيداً طيباً، لأن الله يقول: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة]، فالصعيد هو التراب الصاعد على وجه الأرض، فلا يسمح له بأن يخرج ليجد تراب ليتيمم به، فإنه يضرب يديه على ما عنده، حتى لو

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (٩٦) بتاريخ (صفر ١٤٢٧ هـ) الموافق (مارس ٢٠٠٦ م).

كان أرض الزلزلة من بلاط ، أو نحوه ، أو الجدار ، فيضرب بيده ويقيم ، ولا يسقط الفرض ، فلا يسقط هنا فرض الطهارة فيتطهر ، فهذا حده ، وكذلك لو كان هناك شرط آخر منعه منه ، ولا يستطيع تحصيله ، كاللباس مثلا ، فما عنده لباس يستر عورته فإنه يصلي على حاله ، حتى لو كان عاريا فإنه يصلي ، فلا تسقط عنه الصلاة ، يجتهد بما تيسر له من الشروط الموجودة للصلاة ويعمل بها بما قدر أن يحصل من هذه الشروط ، وكذلك من شروط الصلاة استقبال القبلة ، فلو فرض أنه لا يعرف القبلة إلى أي جهة ، فيجتهد ويصلي ، فستر العورة ، ودخول الوقت هذه كلها من شرائط الصلاة ، فإن لم يتمكن منها صلى على حاله .

وكذلك أركان الصلاة ، فلنفرض أنه معلق في السقف مدة طويلة ، يقعد نهارا كاملا وهو معلق من رجليه ، فإنه يصلي ، ما يقول أنا الآن لا أستطيع أن أصلي لا أنا قائم ، ولا قاعد ، ولا على جنب ، وإنما معلق من قدمي ، فنقول إن عرف أنه جاء الوقت يصلي وهو على حاله ، فالصلاة لا تسقط بزوال ركن من أركان الصلاة ، أو شرط من شرائطها ، وإنما يصلى على حاله .

فالله أمر المسلمين أن يصلوا في حالة الخوف رجلا أو ركبانا ، رجال وهم ماشين ما عنده وقت ، أو ركبانا وهو راكب يصلي على حاله ، وكذلك في وقت المسابقة ، فإنه لا يتمكن من ركوع ، ولا سجود ، فإنه يكبر ويصلي بدون ركوع وبدون سجود ، وبدون قيام . نسأل الله تبارك وتعالى لجميع أسرى المسلمين الحرية والأمن ، ولكن الأسير يصلي على حاله بما تيسر له من شرائط الصلاة ، أو أركانها التي يستطيعها ، والتي لا يستطيعها تسقط ، ولو ما استطاع كل الأركان ، وما استطاع إلا بالإشارة في الصلاة يشير إشارة . المركز : كذلك الصيام بالتقدير .

الشيخ : نعم ، كذلك الصيام الواجب بالتقدير ، وإن أحب الصيام المستحب كذلك يقدر الوقت إن لم يستطع معرفته .



س ٧ : يضطر بعض السجناء في السجون اليهودية من جراء ما يرونه من مهانة وتعذيب وشدة للإضراب عن الطعام، في محاولة منهم لاسماع صوتهم للعالم حتى يتحركوا من أجل قضيتهم ، ويخففوا عنهم شدة ما يجدون، فما الحكم الشرعي في مثل هذا العمل؟ أفيدونا جزاكم الله خيرا. (١)

✽ الجواب: ما يفيد، لا فائدة من وراءه، والإنسان قد يعرض نفسه للإنتحار والموت بهذا الشكل ، ويفضي بنفسه وهذا لا يفيد، ما يحل.

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (٧٥) بتاريخ (شعبان ١٤٢٦ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٥ م).

أهل الكتاب

شيخ الإسلام
أحمد بن تيمية
رحمه الله

س ١ : سئل شيخ الإسلام رحمه الله عن يهودي قال: هؤلاء المسلمون الكلاب أبناء الكلاب، يتعصبون علينا وكان قد خاصمه بعض المسلمين؟^(١)

الإجابة: إذا كان أراد بشمته طائفة معينة من المسلمين، فإنه يعاقب على ذلك عقوبة تزجره وأمثاله عن مثل ذلك، وأما إن ظهر منه قصد العموم، فإنه يتقضى عهده بذلك، ويجب قتله.

اللجنة الدائمة
للبحوث العلمية والإفتاء
المملكة العربية السعودية

س ٢ : هل يجوز للمسلم أن يقول على اليهودي أو المسيحي كافراً؟^(٢)

الإجابة: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد: يجوز للمسلم أن يقول لليهودي أو المسيحي أنه كافر؛ لأن الله وصفهم في القرآن بهذا الوصف، وهذا معلوم لمن تدبر القرآن، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة]، وأهل الكتاب هم اليهود والنصارى. وباللغة التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٦٦٨/٢٨).

(٢) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (٩٤/٦) السؤال الثاني من الفتوى رقم (٤٢٥٢)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبدالله بن باز، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمهما الله، والشيخ عبدالله بن غديان - حفظه الله، والشيخ عبد الله بن قعود - رحمه الله.




س ٣: سئل رحمه الله عن رجل لعن اليهود، ولعن دينهم، وسب التوراة، فهل يجوز لمسلم أن يسب كتابهم أم لا؟ (١)

الإجابة: الحمد لله ليس لأحد أن يلعن التوراة، بل من أطلق لعن التوراة فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل، وإن كان ممن يعرف أنها منزلة من عند الله، وأنه يجب الإيمان بها فهذا يقتل بشتمه لها، ولا تقبل توبته في أظهر قولي العلماء.

وأما إن لعن دين اليهود الذي هم عليه في هذا الزمان، فلا بأس به في ذلك، فإنهم ملعونون هم ودينهم، وكذلك إن سب التوراة التي عندهم بما يبين أن قصده ذكر تحريفها، مثل أن يقال: نسخ هذه التوراة مبدلة لا يجوز العمل بما فيها، ومن عمل اليوم بشرائعها المبدلة والمنسوخة فهو كافر؛ فهذا الكلام ونحوه حق لا شيء على قائله والله أعلم.

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٣٥/٢٠٠).




س ٤: هل يجوز اتخاذ معبد للديانات الثلاث: اليهودية، النصرانية والإسلامية؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد: لا يجوز ذلك، لأنه باتخاذ مشتركاً بين الثلاث لا يكون مؤسساً على التقوى، بل على الشرك وعبادة غير الله فيه.

وليس هناك دين صحيح غير الإسلام لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران].
وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، (٧٧-٧٨/٢) السؤال الخامس عشر من الفتوى رقم (٦٣٦٤)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله ، والشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله ، والشيخ عبد الله بن قعود - رحمه الله ، والشيخ عبد الله بن غديان - حفظه الله.



س ٥ : ما حكم الإسلام في اليهود والنصارى مثلاً ممن وصلتهم رسالة محمد ﷺ ،
وعلموا بها لكنهم لم يتبعوه واتبعوا دينهم؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد:
يعتبرون كفاراً، ويعاملون معاملة الكفار في أحكام الدنيا والآخرة، ولا ينفعهم تمسكهم
بدينهم مع كفرهم بما جاء به نبينا محمد ﷺ .
وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (٢/٢٩٨) السؤال الرابع عشر من الفتوى رقم (٦٥٠٥)،
الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله ، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله ،
والشيخ عبدالله بن قعود - رحمه الله ، والشيخ عبدالله بن غديان - حفظه الله .



س ٦ : ما حكم أكل ذبيحة اليهودي والنصراني؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد: الأصل في ذبائح أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى، أنها حلال كما قال تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لِّكَرِّهِ﴾ [المائدة: ٥] ، وطعامهم يعني ذبائحهم.

فإذا ذبح اليهودي أو النصراني حلت ذبيحته بقيود وهي:

(١) أن لا يذبح لغير الله، كالمسيح عليه السلام.

(٢) أن لا يهتل لغير الله، بأن يذكر اسم غير الله عند الذبح.

(٣) إنهار الدم في موضعه ، وهو الحلق واللبة، وهما محل العروق.

(٤) أن يذبح بألة محددة تقطع بحددها لا بثقلها.

(٥) أن لا يكون الحيوان محرماً علينا كالخنزير والحمار الإنسي.

(٦) أن يكون زهوق روح الحيوان بمحض الذبح، لا بسبب آخر كالصعق أو الوقود.

فإذا توفرت هذه الشروط في ذبيحة الكتابي المميز العاقل، حلت ذبيحته، والحلق بالنسبة لغير الإبل، واللبة وهي الوهدة التي بين أصل العنق والصدر، فالنحر يكون أسفل العنق، والذبح في أعلاه، والمهم في النحر والذبح إنهار الدم.

أما ما جهل حاله من اللحوم المستوردة من الغرب فلا يعلم، هل ذكيت على الطريقة

(١) المرجع: من فتاوى لجنة الفتوى بجمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت، فتوى رقم (٣٤٧) بتاريخ (٦ من رجب ١٤١٨ هـ) الموافق (٦ من نوفمبر ١٩٩٧ م)، الموقعون على الفتوى: الشيخ ناظم المسباح، والشيخ حاي الحاي، والشيخ سليمان معرفي، حفظهم الله.

الإسلامية أو لا، فالأصل في الحيوانات التحريم، فلا يحل شيء منها إلا بذكاة شرعية متيقنة، فإن كان الغالب عندهم الذبح على الطريقة الشرعية فإن ما يأتي من بلادهم حلال، وإن كانت جرت العادة عندهم، أو أكثرهم أنهم يذبحون بالخنق، أو الضرب على الرأس، أو بالصعق ونحو ذلك فلا شك في تحريمها، فالحظر مقدم على الإباحة في هذه الحالة، بدليل قول الرسول ﷺ: (إذا أرسلت كلبك المعلم فقتل فكل، وإذا أكل فلا تأكل فإنما أمسكه على نفسه، قلت: أرسل كلبى فأجد معه كلبا آخر قال: فلا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر)^(١)، وذلك عملا بالاحتياط وتغليبا للحظر على الإباحة.

والخلاصة: مما تقدم في اللحوم المستوردة من الغرب النصراني أنه ينظر في حالهم: إن كان الغالب عندهم الذبح على الطريقة الإسلامية بالشروط السابقة، فإن ما يأتي منهم حلال لا شك فيه، وإن كان الغالب عندهم الذبح على غير الطريقة الإسلامية فما يأتي منهم حرام لا يجوز تناوله، والله أعلم.

وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) رواه البخاري رقم (١٧٥) واللفظ له، ومسلم رقم (١٩٢٩).



س ٧: هل يكفر من يزعم أن اليهود والنصارى وأهل الكتاب متحدون بأصل الإسلام؟^(١)

✽ الإجابة: أنا أرى أن هذا كافر، الذي يرى أن الدين الإسلامي واليهود والنصارى متفقون على التوحيد، كافر مكذب لله ورسوله، وإذا كان يرى أن النصارى الذين يقولون أن الله ثالث ثلاثة، إذا كان يرى أنهم موحدون فإنه غير موحد، لأنه رضي بالكفر والشرك، وكيف يتفق من يقول إن عيسى ابن الله، وعزير ابن الله، ومن يقول: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝٤﴾ [الإخلاص].

ولهذا أقول لهذا الرجل: تب إلى الله عز وجل لأن هذا ردة يباح بها دمك ومالك، وينفسخ بها نكاحك، وإذا مت فلا كرامة لك، تغمس في حفرة لثلا يتأذى الناس برائحتك، ولا يحل أن يستغفر لك إذا مت على هذه الحال، حتى النبي ﷺ قال: (والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار)^(٢).

الأديان السماوية هي أديان ما دامت باقية، فإذا نسخت فليست بأديان، فاليهود حينما كانت شريعة موسى ﷺ قائمة، وهم متبعون لها هم على الإسلام والنصارى

(١) المرجع: اللقاء الشهري رقم (٣٠)، سؤال رقم (٤٥٩).

(٢) رواه مسلم رقم (٤٠٣).

حينما كانت شريعة عيسى عليه السلام قائمة، وهم متبعون لها هم من أهل الإسلام، لكن بعد بعثة الرسول ﷺ صاروا كلهم كفارا، لا يقبل عملهم لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ عَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران].



س ٨ : هل يجوز للمسلم أن يعمل عند أهل الكتاب؟ إذا كان بمعصية مثل أن يعمل له - شايًا - في رمضان، هل له أن يخالفه؟^(١)

✽ الإجابة: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، يجوز للمسلم أن يعمل عند النصراني وعند اليهودي، إذا كان عمله جائزا في الشرع، أما إذا كان عمله مخالفا للشرع فيجب أن يستقيل من أول لحظة.

أما من حيث جواز العمل عند غير المسلم، فعلي عليه السلام عمل عند يهودي يوما مقابل كل دلو بتمرة، الذي عمل هو علي بن أبي طالب عليه السلام، وصاحب العمل هو يهودي. أما يقول له بدك ما تصلي!.. كثير من المصريين يسألون: لا يسمح لي أن أصلي صلاة الجماعة، أو صلاة الجمعة، فأقول له: يجب أن تشتط عليه أن تصلي كل الصلوات في المسجد، فإن أبي فقل له: السلام عليكم وورزقك على الله.

(١) المرجع: شريط رقم (٢٦١).



س ٩ : هل يجوز غيبة الكافر أو المشرك؟ وهل يجوز أن نسبهم؟^(١)

الإجابة: يجوز ذلك لأن الكافر لا حرمة له، إلا إذا كان يترتب من وراء ذلك مفسدة.

فمثلاً: إذا كان يسب الكافر في وجهه أو بقفاه فيبلغه ذلك، فربما يسب المسلم، ويسب دينه، ونبيه ﷺ إلى آخره، فعند ذلك يحرم سب المسلم للمشرك.



س ١٠ : هل يجوز التبرع بالدم للنصراني إذا كان بحاجة؟^(٢)

الإجابة: إذا كان القصد جذبه إلى الإسلام فهذا القصد يجوز وإلا فلا!

(١) المرجع: شريط (كل بدعة ضلالة - السلفية والجماعات الإسلامية - تفسير قوله تعالى: لا يمسه إلا المطهرون)، شريط رقم (١).

(٢) المرجع: شريط (زينة المرأة - التبرع بالدم - الاستهزاء بالدين) رقم الشريط (٢٥٢).



س ١١: هل يجوز للمسلم أن يتزوج من نصرانية أو يهودية؟^(١)

✦ الإجابة: الأصل يجوز، ولكن في هذا الزمان أنا لا أرى ذلك؛ لأنه سترتب من ورائه مفسد بسبب اختلاف الجو الإسلامي عن الجو الإسلامي الأول، وسبب اختلاف تربية أهل الكتاب الآن عن تربيتهم في ذلك الزمان، مع أنهم كفار ومشركون لكن كان عندهم شيء اسمه غيرة واسمه شرف، كانوا يهتمون بالمحافظة على أعراضهم، لكن اليوم مثل ما أنت شايف القضية في أوروبا وأمريكا؛ هذا الواقع اليوم ما يسمع إلا نادرا جدا من المواطنين كما يقولون، يعني من بلده وهي يهودية ونصرانية، وإنما الذي يقع أن شابا من الشباب سافر إلى أوروبا وأمريكا، وهناك ربما أخذ واحدة من هذه الكافرات فتعجبه ويعجبها، فيأتي بها زوجها وحليلة له.

هذا الذي أقول لا يجوز لسببين أنفا: مجتمعنا الإسلامي اليوم غير ذلك المجتمع، والمجتمع الكافر غير ذلك المجتمع من الناحية الخلقية، وأتم تعلمون، أظن بعضكم رؤية ومشاهدة وبعضكم سماعا، أن اليهوديات والنصرانيات العائشات في البلاد الإسلامية، كانوا متحجبات، وكنت تراهن لا تفرق بينهن وبين المسلمات، لأنهن تأثرن بالجو الإسلامي الذي عشن فيه، لكن هذا الآن في أوروبا مفقود تماما، فهو يأتي بها على زيتها وعلى تبرجها وعلى بالغ زيتها، هذه زوجتي! فماذا سيكون مصير الأولاد

(١) المرجع: شريط رقم (٢٨٢) سلسلة الهدى والنور من إعداد أبو ليلى الأثرى.

الذين يأتون من هذين الزوجين؟! لا شك أنهم سيكونون في الغالب من غير تربية إسلامية.

لهذا نقول مع أن الأصل في ذلك الإباحة، وذلك قد يعرض للأمر المباح ما يجعله ممنوعاً وغير مباح.

الشيخ
صالح بن فوزان الفوزان
حفظه الله

س ١٢: هل يعني انتقادنا اليهودية أو النصرانية الآن أننا ننال من موسى وعيسى

ﷺ؟

وما موقف المسلم تجاه أنبياء الله تعالى ورسله عليهم السلام؟^(١)

✽ الإجابة: لا يعني انتقادنا اليهود والنصارى انتقاد موسى وعيسى عليهما السلام، وذلك لكفرهم بمحمد ﷺ، بل لكفرهم بموسى وعيسى عليهما السلام، حيث أمروا باتباع محمد ﷺ عند بعثته؛ لأنه بعد بعثة محمد ﷺ وجب عليهم اتباعه؛ لأنهم من أمة الدعوة المحمدية، وقال الله تعالى لنبيه: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، فكفرهم بمحمد ﷺ كفر بموسى، وعيسى عليهما السلام، فلم يبقوا من أتباعهما ولا من أتباع أحد من الرسل، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥٠].

وهؤلاء كفروا بأفضل الرسل وخاتمهم الذي نسخت شريعته جميع ما سبقها من الشرائع، وبالأخص شريعة موسى ﷺ، والبقاء على الدين المنسوخ بقاء على غير دين، وبناء على ذلك أصبحوا من غير أتباع موسى وعيسى، فذمهم ليس ذما لدين موسى وعيسى، وإنما هو ذم لهم هم.

وموقف المسلم تجاه الأنبياء عليهم السلام: أن يؤمن بهم جميعاً من أولهم إلى

(١) المرجع: كتاب (المنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان) حفظه الله، (١/ ٨٠-٨١) سؤال رقم (٤١).

آخرهم لا يفرق بين أحد منهم، قال تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ-
وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكَاتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ- لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ- وَقَالُوا
سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ءُفْرًا تَكُ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ [البقرة].



س ١٣: هناك فتوى صدرت عن دار الإفتاء المصرية بتحريم الزواج من النساء

الإسرائيليات، ما رأيك؟^(١)

الإجابة: الحكم الشرعي في هذه الفتوى واضح المعالم ، لأنه لا يجوز الزواج من
المحاربين، وهؤلاء محاربون، لكن لو كانت امرأة يهودية تسكن في ديار المسلمين،
فحكمها حكم أهل الذمة، أما الزواج من اليهوديات في أرض فلسطين فلا يجوز.

(١) المرجع: جريدة الفرقان الكويتية، العدد (١٤٣)، الاثنين (١٤ من صفر ١٤٢٢هـ).



س ١٤: ما حكم الزواج من اليهودية المهاجرة إلى أرض فلسطين المغتصبة؟^(١)

الإجابة: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وآله وصحبه وبعد:

فليس بين أهل العلم اختلاف في جواز التزوج بحرائر نساء أهل الكتاب لقوله تعالى: ﴿أَيُّومَ أَحِلَّ لَكُمْ الْطَّيِّبَاتُ﴾ [المائدة: ٥]، إلى قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥]، والمحصنات هنا: هن العفائف كما أوضحه غير واحد^(٢)، وحكاه عن الجمهور^(٣).

وصريح القرآن يدل على أنه للمسلم التزوج بالكتابية سواء كانت ذمية أو حربية، إذ لا فرق بين الصنفين في الدخول تحت قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات الوثائقية، الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله سؤال رقم (٢٩) بتاريخ (١٣ شعبان ١٤٢٢هـ) الموافق (٢٩ من أكتوبر ٢٠٠١).

(٢) ذكر الحافظ بن كثير في الجزء الثاني في تفسيره لهذه الآية (٤٢ / ٣) من سورة المائدة فقال: (والظاهر من الآية أن المراد بالمحصنات العفائفات عن الزنا كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَفِّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ ثم اختلف المفسرون والعلماء في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ هل يعم كل كتابية عفيفة سواء كانت حرة أو أمة حكاه ابن جرير عن طائفة من السلف ممن فسر المحصنة بالعفيفة وقيل المراد بأهل الكتاب ها هنا الإسرائيليات وهو مذهب الشافعي وقيل المراد بذلك الذميات دون الحريات لقوله تعالى: ﴿قَدْ نَلَأُوا الدِّيْبَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية، وقد كان عبد الله بن عمر لا يرى التزويج بالنصرانية ويقول: لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول إن ربها عيسى وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ الآية.

(٣) أحكام أهل الذمة، ابن القيم (٤١٩ / ٢).

مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴿ [المائدة: ٥]، لكن لا بد من النظر في المصالح والمفاسد المترتبة على نكاح الكتابية، لاسيما إذا كانت حربية.

فقد روى ابن أبي شيبة والبيهقي^(١) عن أبي وائل قال: تزوج حذيفة يهودية، فكتب إليه عمر: أن خل سبيلها، فكتب إليه: إن كان حراما خلّيت سبيلها، فكتب إليه: (إني لا أزعّم أنها حرام، ولكني أخاف أن تعاطوا المومسات منهن)، وهذا من عمر رضي الله عنه على سبيل الكراهة والتنزيه.

وقال الإمام مالك رحمه الله: (أكره نكاح نساء أهل الذمة: اليهودية والنصرانية وما أحرمه، وذلك أنها تأكل الخنزير، وتشرب الخمر، ويضاجعها ويقبلها وذلك في فيها، وتلد منه أولادا فتغذي ولدها على دينها، وتطعمه الحرام وتسقيه الخمر).^(٢)

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: (ويحل نكاح حرائر أهل الكتاب لكل مسلم، لأن الله تعالى أحلهن بغير استثناء، وأحب إلي لو لم ينكحهن مسلم).^(٣)

ثم روى بسنده: عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن نكاح المسلم اليهودية والنصرانية فقال: (تزوجناهن زمان الفتح بالكوفة مع سعد بن أبي وقاص، ونحن لا نكاد نجد المسلمات كثيرا، فلما رجعنا طلقناهن).

وقال الحافظ ابن حجر: أخرج ابن أبي شيبة بسند حسن: أن عطاء كره نكاح اليهوديات والنصرانيات، وقال: (كان ذلك والمسلمات قليل).

قال الحافظ: وهذا ظاهر في أنه خص بالإباحة بحال دون حال، وقال أبو عبيدة: المسلمون اليوم على الرخصة، وروى عن عمر: أنه كان يأمر بالتنزه عنهن من غير أن يحرّمهن. انتهى.^(٤)

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه رقم (٣٨)، والبيهقي في السنن الكبرى رقم (١٣٧٦٢).

(٢) المدونة (١٥٦/٤).

(٣) الأم (٧/٥).

(٤) فتح الباري، ابن حجر (٤١٧/٩).

قال العلماء: إنما كره عمر وغيره من الصحابة الزواج بالكتايبات، ومنعوا منه خشية الفتنة على الزوج أولاً، فربما قويت المحبة بينه وبين الزوجة الكتابية فاستمالته إلى دينها، وكذلك خشية الفتنة على الأولاد، فإنهم يميلون إلى أمهم أكثر، فربما صار هذا سبباً للتأثر بدين النصرانية أو اليهودية.

أما إذا لم يكن هناك خطر بأن كان الطمع في إسلامها كبيراً، فلا وجه للقول بالكراهة؛ والله تعالى أعلم.



س ١٥: نحن نعلم أين وقع الخطأ عند النصارى، فأين وقع الخطأ عند اليهود؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله، لا شك أن ما وقع فيه اليهود أعظم مما وقع فيه النصارى، وإن كان كلاهما على خطأ وكفر، وفي القرآن ذكر لعدد من ضلالات اليهود الكفرية.

(١) فمنهم طائفة يدعون أن لله ولدا، كما قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزِّيُّرَ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَنَلَهُمُ اللَّهُ أَن يَكُونُوا يَوْمَ كُونَ ﴾ [التوبة: ٣٠].

(٢) وقد وصفوا الله بالنقائص، وقتلوا أنبياء الله ورسله، كما قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ [المائدة: ٦٤]، وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ [آل عمران: ٨١].

(٣) وقد حرفوا كلام الله وهي التوراة، قال تعالى: ﴿ فِيمَا نَقَضُوا مِيثَقَهُمْ لَعَنَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ [المائدة: ١٣] وقال تعالى: ﴿ قَوْلِيلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِءً ثَمَنًا قَلِيلًا قَوْلِيلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة: ٧٩].

(١) المرجع: صفحة الشيخ محمد صالح المنجد على الإنترنت، الموضوع: (من ضلالات اليهود في العقيدة) سؤال رقم (٩٩٠٥).

(٤) وقد استحقوا لعنة الله عز وجل، وذلك بسبب ما ذكره الله عنهم بقوله تعالى:

﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [المائدة].

وأما افتراؤهم على أنبياء الله فكثير ومن ذلك:

(١) نسبت اليهود الردة إلى نبي الله (سليمان) عليه السلام، وأنه عبد الأصنام كما في

(سفر الملوك) (الإصحاح [١١] / عدد ٥).

(٢) نسبت اليهود إلى (لوط) عليه السلام شرب الخمر، وأنه زنى بابتتيه كما في (سفر

التكوين) (الإصحاح [١٩] / العدد ٣٠).

(٣) نسبت اليهود السرقة إلى نبي الله (يعقوب) عليه السلام، كما في (سفر التكوين)

(الإصحاح [٣١] / العدد ١٧).

(٤) ونسبت اليهود الزنى إلى نبي الله (داود) عليه السلام، فولد له (سليمان) عليه السلام، كما

في سفر (صموئيل الثاني) (الإصحاح [١١]، العدد / ١١). إلى غير ذلك قبحهم الله

وأخزاهم.

وقد لعنهم الله ورسوله من أجل مخازيهم الكثيرة في عدد من المواضع في

الكتاب والسنة: ومن ذلك: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ

﴿٨٨﴾﴾ [البقرة]، ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ

يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى

الْكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [البقرة]، ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ

سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لِيًّا بِأَلْسِنِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا

سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا

قَلِيلًا ﴿٩٦﴾﴾ [النساء]، ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بَمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ

مِن قَبْلِ أَنْ نَطْمَسَ وُجُوهَهَا فَتَرُدَّهَا عَلَيَّ أَدْبَارَهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَسْحَبَ السَّبْتِ وَكَانَ
 أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿١٧﴾ [النساء]، ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ لَعْنَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ
 قَلْسِيَّةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ، وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ
 عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ١٣]، ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ
 مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَغَضَبِ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَةَ وَالْحَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ
 عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿١٦﴾ [المائدة]، ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا
 بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا
 وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَسَعُونَ فِي
 الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٦﴾ [المائدة] .

وقال النبي ﷺ: (لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) ^(١) وقال ﷺ:

(لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملواها فباعوها) ^(٢).

وقد أحسن ابن القيم رحمه الله في وصفهم إذ يقول: (فالأمة الغضبية هم: اليهود أهل الكذب، والبهت، والغدر، والمكر، والحيل قتلة الأنبياء، وأكلة السحت، وهو الربا والرشا، أخبت الأمم طوية، وأرداهم سجية، وأبعدهم من الرحمة، وأقربهم من النعمة، عادتهم البغضاء، وديدنهم العداوة والشحناء، بيت السحر والكذب والحيل، لا يرون لمن خالفهم في كفرهم، وتكذيبهم الأنبياء حرمة، ولا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة، ولا لمن وافقهم حق ولا شفقة، ولا لمن شاركهم عندهم عدل ولا نصفة، ولا لمن خالطهم طمأنينة ولا أمانة، ولا لمن استعملهم عندهم نصيحة؛ بل أخبثهم: أعقلهم، وأحذقهم: أغشهم، وسليم الناصية - وحاشاه أن يوجد بينهم - ليس يهودي على

(١) رواه البخاري رقم (٤٤٤١) واللفظ له، ومسلم رقم (٥٢٩).

(٢) رواه البخاري رقم (٣٤٦٠)، ومسلم رقم (١٥٨٢).

الحقيقة، أضيق الخلق صدوراً، وأظلمهم بيوتاً، وأنتنهم أفنية، وأوحشهم سجية، تحيتهم لعنة، ولقاؤهم طيرة، شعارهم الغضب، وداؤهم: المقت^(١).

وهذا غيض من فيض، ومن يبحث يجد الكثير من مخازيهم، وأنواع كفرهم وانحلالهم، نسأل الله عز وجل أن يكتبهم، ويخزيهم، ويذلهم، ويهزمهم، وينصر المسلمين عليهم عاجلاً غير آجل.

وصلى الله على نبينا محمد، والله أعلم.

(١) المرجع: كتاب هداية الحيارى، ص (٨).



س ١٦ : ما هو موقفنا من الكفار عموماً واليهود خصوصاً؟^(١)

الإجابة: الكفار أعداء الله، وأعداء رسوله ﷺ، وأعداء الإسلام، وأعداء رسول الإسلام، ويجب أن تكون السياسات التي تحكم موقفنا منهم هي الأحكام الشرعية، وهي مفصلة في الكتاب والسنة.

وأولى هذه الأحكام: وجوب بغضهم في أعماق قلوبنا ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة].

وثاني هذه الأحكام: وجوب مقاتلتهم عند القدرة على ذلك ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة]، وثالث هذه الأحكام: جواز الإحسان إلى من لم يقاتلنا منهم ﴿لَا يَنْهَى اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [٨] إِنَّمَا يَنْهَى اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَلَّهُمْ وَأَعْلَانُ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَتَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [١] [المتحنة]، ورابعها: أن مكثهم في ديار المسلمين هو بإذن من المسلمين، وقد شرط عليهم المسلمون شروطاً لقبولهم رعايا في الدولة الإسلامية.

وخامسها: عدم مشاركتهم في أعيادهم الدينية وفي عبادتهم بحال، لأنها باطلة والمسلم لا يشارك في الباطل.

واليهود والنصارى يتفاوتون من حيث قوة كفرهم وعدائهم للإسلام وأهله، وقد سمي

(١) المرجع: كتاب صفحات من حياتي د. عمر الأشقر ص ٢١٤.

الله أصحاب المكر والدهاء والمخططين من اليهود بالشياطين ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شِيَطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿٧٤﴾ ﴾ [البقرة]، وفرق رب العزة بين عامة أهل الكتاب الذين لا يعلمون الكتاب إلا أمانى، أي: قراءة، وبين علمائهم الذين يعلمون الكتاب ويحرفونه: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي وَإِن هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾ قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رَأْيُهُ ثُمَّ نَاقِلِينَ قَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا كُنْتُمْ بِيَدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [البقرة].

والقرآن مليء بالنصوص المبينة للدور المتميز للزعماء والرؤساء من اليهود والنصارى، وهذا له أثر في زيادة عذاب السادة، والقادة منهم في يوم القيامة، أما في الأحكام الدنيوية، فالأحكام واحدة، فلا يجوز التفرقة اليوم بين القيادة اليهودية والشعب اليهودي، كما لم يفرق المسلمون قديما بين القيادة الصليبية والنصارى، هذا الفصل بين القيادة والقاعدة فصل خاطئ لا يتفق مع النظرة الشرعية القرآنية.

إن اليهود هم القاعدة التي أقام قادتهم الصهاينة عليها بناء الفكرة، وبهم حققوا مطلوبهم، فالفصل بين القيادة، وواضعي الفكرة، وبين بقية اليهود يحدث خللا في الرؤية الإسلامية، ويجعل الواحد منا يفكر تفكيراً مخالفاً للقرآن، بحيث يعسر عليه أن يفقه بعد ذلك نصوص القرآن.

إن تسمية اليهود بالصهاينة محاولة لتبرئة اليهود من جرم حل بها، وجعل هذه الجريمة ملصقة بطائفة من اليهود فحسب، وهذا غير صحيح.



س ١٧: هناك أحد المدرسين يقول لطلابه : لا تقولوا إن اليهود إخوان القردة والخنزير، ولا تسبوهم فديننا ليس دين سب وشتم، بل هو دين دعوة، وأن اليهود والنصارى إخوان لنا لأنهم أهل دين سماوي، فما رأيكم أنابكم الله، وكيف نرد عليه؟^(١)

✽ الإجابة: قول هذا القائل خطأً بجانب للصواب، فقد ثبت في مسند أحمد (١٣٥٣١) - وأصله في الصحيحين - أن اليهود دخلوا على النبي ﷺ، فقالوا: السام عليك. فقال النبي ﷺ: «السام عليكم» فقالت عائشة: السام عليكم يا إخوان القردة والخنزير، ولعنة الله وغضبه. فقال: «يا عائشة، مه» فقالت: يا رسول الله، أما سمعت ما قالوا؟ قال: «أوما سمعت ما رددت عليهم؟ يا عائشة، لم يدخل الرفق في شيء إلا زانه، ولم ينزع من شيء إلا شانه». ففي هذا الحديث لم ينكر على عائشة مقولتها في اليهود، وإنما وجهها إلى حسن الخطاب لا غير، وأيضاً اليهود والنصارى لعنهم الله في كتابه في قوله: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨] ، فتبين أن لعن من لعنه الله ورسوله ليس شتماً، وإنما الشتم المذموم للواحد المعين منهم؛ لأن شتمه حينئذ لا ينفع المسلم بشيء، بل جاء النهي عن لعن الشيطان أو سبه كما هو ثابت بالسنة النبوية. وأما القول بأن اليهود والنصارى إخوان لنا لأنهم أهل دين سماوي فغير صحيح أيضاً،

(١) المرجع : موقع الإسلام اليوم على شبكة الإنترنت .

فلا أخوة بين المسلم والكافر في الدين بحال، وإنما الأخوة بين المؤمنين بالله ورسوله ﷺ كقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات]، وما جاء في القرآن من ذكر أخوة الكفار لرسولهم كقوله: ﴿ وَإِلَىٰ تَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا ﴾ [الأعراف]، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ﴾ [الأعراف]، فهي أخوة في الجنس والأهل، كما يقال: الأخوة الإنسانية، والعرب تقول: يا أخا العرب، ولا يعني هذا الأخوة الدينية، بل تعني كل من ينتمي إلى العرب أو يخالطهم وإن لم يكن منهم. ونحن لم نتعبد في ديننا بسبب وشتم الآخرين، غير أننا متعبدون بما شرعه الله لنا في كتابه أو سنة رسوله ﷺ .



س ١٨: أيها خير: الديانة اليهودية أم النصرانية؟ ومن يتبع الطفل عند ولادته لأب يهودي وأم نصرانية أو العكس؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد: اليهودية والنصرانية اللتين يدين بهما اليهود والنصارى بعد مبعث محمد ﷺ خاتم النبيين هما ديانتان باطلتان؛ لأن أكثر ما فيهما محرف، أو مبدل، أو مبتدع، أو منسوخ، وقد أخبر الله في كتابه بقبائح اليهود والنصارى وكفرهم، وجعل الغضب سمة اليهود، والضلال سمة النصارى، قَالَ تَعَالَى:

﴿عَبْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ٧﴾ [الفاتحة]، وقال في اليهود: قَالَ تَعَالَى:

﴿فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ٩١﴾ [البقرة]، وقال تعالى في النصارى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ٧٧﴾ [المائدة]، وبهذا يظهر أن كفر اليهود أغلظ، وعداوتهم للمؤمنين أشد كما قَالَ تَعَالَى:

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ٨٤﴾ [المائدة]، فدين النصارى وإن كان باطلا فهو خير من دين اليهود. وعلى هذا فالطفل يتبع خير أبويه ديناً، وفي الصورة المسؤول عنها الطفل يتبع أمه النصرانية. وأما في النسب فيتبع أباه. فتيبن مما تقدم أن من اعتقد أو قال إن اليهود والنصارى على دين صحيح كالمسلمين

(١) المرجع: موقع الإسلام اليوم على شبكة الإنترنت.

فإنه كافر مرتد؛ لأن ذلك يناقض الإيمان بعموم رسالته ﷺ ، فإنه رسول الله إلى جميع الناس كتابيهم وأميينهم ، فمن لم يؤمن به، ولم يتبع ما جاء به، ومات على ذلك فهو في النار كما قال ﷺ « والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار». ^(١) والله أعلم.

(١) سبق تخريجه ص ٢٩٤ .



س ١٩ : ما رأيك في أحد الوعاظ في مسجد من مساجد أوروبا زعم أنه لا يجوز تكفير اليهود والنصارى؟^(١)

✽ الإجابة: أقول: إن هذا القول الصادر من هذا الرجل ضلال، وقد يكون كفراً، وذلك لأن اليهود والنصارى كفرهم الله عز وجل في كتابه، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزَّىٰ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قُلْ لَّهُمْ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ أَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحٰنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ [التوبة]، فدل ذلك على أنهم مشركون، وبين الله تعالى في آيات أخرى ما هو صريح بكفرهم فقال: قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [المائدة]، قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ﴿٧٣﴾ ﴾ [المائدة]، قَالَ تَعَالَى: ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴿٧٨﴾ ﴾ [المائدة]، قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا ﴿٦﴾ ﴾ [البينة]، والآيات في هذا كثيرة وكذلك الأحاديث، فمن أنكر كفر اليهود والنصارى الذين لم يؤمنوا بمحمد ﷺ وكذبوه، فقد كذب

(١) المرجع: مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد صالح العثيمين المجلد الأول - باب الولاء والبراء.

الله عز وجل وتكذيب الله كفر، ومن شك في كفرهم فلا شك في كفره هو. ويا سبحان الله كيف يرضى هذا الرجل أن يقول: إنه لا يجوز إطلاق الكفر على هؤلاء وهم يقولون: إن الله ثالث ثلاثة؟ وقد كفرهم خالقهم عز وجل، وكيف لا يرضى أن يكفر هؤلاء وهم يقولون: إن المسيح ابن الله، ويقولون: يد الله مغلولة، ويقولون: إن الله فقير ونحن أغنياء؟! كيف لا يرضى أن يكفر هؤلاء وأن يطلق كلمة الكفر عليهم، وهم يصفون ربهم بهذه الأوصاف السيئة التي كلها عيب وشم وسب؟! وإني أدعو هذا الرجل، أدعوه أن يتوب إلى الله عز وجل وأن يقرأ قول الله تعالى: ﴿ وَدُّوا لَوْ تَدَّهْنُونَ قَدْ هَوَّتْ ﴾ [١] [القلم]، وألا يداهن هؤلاء في كفرهم، وأن يبين لكل أحد أن هؤلاء كفار، وأنهم من أصحاب النار، قال النبي ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار». (١) وليأخذوا من الأجر بنصيبين، كما قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد» (٢) [الحديث]. ثم إنني اطلعت بعد هذا على كلام لصاحب الإقناع في باب حكم المرتد قال فيه - بعد كلام سبق -: «ومن لم يكفر من دان بغير الإسلام كالنصارى، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم فهو كافر». ونقل عن شيخ الإسلام قوله: «من اعتقد أن الكنائس بيوت الله، وأن الله يعبد فيها، وأن ما يفعله اليهود والنصارى عبادة لله وطاعة له ولرسوله، أو أنه يحب ذلك

(١) سبق تخريجه ص ٣١٣ .

(٢) رواه البخاري رقم (٩٧) ، ومسلم رقم (١٥٤) .

أو يرضاه أو أعانهم على فتحها، وإقامة دينهم، وأن ذلك قرينة أو طاعة فهو كافر». وقال أيضا في موضع آخر: (من اعتقد أن زيارة أهل الذمة في كنائسهم قرينة إلى الله فهو مرتد) فعلى هذا القائل أن يتوب إلى ربه من هذا القول العظيم الفرية، وأن يعلن إعلانا صريحا بأن هؤلاء كفرة، وأنهم من أصحاب النار، وأن الواجب عليهم أن يتبعوا النبي الأمي محمدا ﷺ فإنه مكتوب عندهم في التوراة والإنجيل قَالَ تَعَالَى:

﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۗ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ [الأعراف] ، وهو بشارة عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام،

فقد قال عيسى ابن مريم ما حكاه ربه عنه: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٦﴾ [الصف] ، لما جاءهم

من...؟ من الذي جاءهم...؟ المبشر به أحمد، لما جاءهم بالبينات قالوا: هذا سحر مبین، وبهذا نرد دعوى أولئك النصارى الذين قالوا: إن الذي بشر به عيسى هو أحمد لا محمد، فنقول: إن الله قال: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴿٦﴾ [الصف] ، ولم يأتكم بعد عيسى إلا محمد ﷺ ومحمد هو أحمد، لكن الله ألهم عيسى أن يسمي محمدا بأحمد لأن أحمد اسم تفضيل من الحمد، فهو أحمد الناس لله، وهو أحمد الخلق في الأوصاف كاملة، فهو عليه الصلاة والسلام أحمد الناس لله، جعلنا لصيغة التفضيل من باب اسم الفاعل وهو أحمد الناس، بمعنى أحق الناس أن يحمد، جعلنا لصيغة التفضيل من باب اسم المفعول، فهو حامد ومحمود على أكمل صيغة الحمد الدال عليها أحمد.

وإني أقول: إن كل من زعم أن في الأرض ديناً يقبله الله سوى دين الإسلام فإنه كافر لا شك في كفره، لأن الله عز وجل يقول في كتابه: **قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾** (٨٥) [آل عمران]، ويقول عز وجل: **﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْنَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمَ بِإِسْمِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَأَخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾** (٣) [المائدة]، **قَالَ تَعَالَى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾** (٣) [المائدة]، وعلى هذا - وأكررها مرة ثالثة - على هذا القائل أن يتوب إلى الله عز وجل، وأن يبين للناس جميعاً أن هؤلاء اليهود والنصارى كفار، لأن الحجة قد قامت عليهم، وبلغتهم الرسالة، ولكنهم كفروا عنادا، ولقد كان اليهود يوصفون بأنهم مغضوب عليهم، لأنهم علموا الحق وخالفوه، وكان النصارى يوصفون بأنهم ضالون، لأنهم أرادوا الحق فضلوا عنه، أما الآن فقد علم الجميع الحق وعرفوه، ولكنهم خالفوه، وبذلك استحقوا جميعاً أن يكونوا مغضوباً عليهم، وإني أدعو هؤلاء اليهود والنصارى إلى أن يؤمنوا بالله ورسوله جميعاً، وأن يتبعوا محمداً ﷺ، لأن هذا هو الذي أمروا به في كتبهم كما قال الله تعالى: **﴿ وَأَكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴾** (١٥٦) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَا مَرْهُمْ

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحَدِّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ
 الْخَبِيثَاتِ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ
 وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾
 قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ
 وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي
 يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ ۗ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ [الأعراف] ،
 وهذا يؤيد ما ذكرناه في صدر الجواب، وهذا أمر لا إشكال فيه ، والله المستعان .



س ٢٠: هل يجوز لنا أن نبدأ الكفار بالسلام؟ وكيف نرد عليهم إذا سلموا علينا؟^(١)

الإجابة: إن هؤلاء الذين يأتوننا من الشرق ومن الغرب ممن ليسوا مسلمين لا يحل لنا أن نبدأهم بالسلام؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام»^(٢) وإذا سلموا علينا فإننا نرد عليهم بمثل ما سلموا علينا به، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحِجَّةٍ فَحَيَّوْا بِأَحْسَنِ مَنَہَا أَوْ رُدُّوہَا إِنَّ اللہَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَیْءٍ حَسِيبًا﴾^(٣) [النساء]، وسلامهم علينا بالتحية الإسلامية (السلام عليكم) لا يخلو من حالين:

الحال الأولى: أن يفصحوا باللام فيقولوا: (السلام عليكم)، فلنا أن نقول:

عليكم السلام، ولنا أن نقول: وعليكم .

الحال الثانية: إذا لم يفصحوا باللام؛ مثل أن يقولوا: (السام عليكم)، فإننا نقول: وعليكم فقط، وذلك لأن اليهود كانوا يأتون إلى رسول الله ﷺ فيسلمون عليه بقولهم: السام عليكم، غير مفصحين باللام، والسام: هو الموت، يريدون الدعاء على النبي ﷺ بالموت، فأمر النبي ﷺ أن نقول لهم: وعليكم^(٤) فإذا كانوا قالوا: السام عليكم؛ فإننا نقول: وعليكم، يعني: أنتم أيضا عليكم السام. هذا هو ما دلت عليه السنة .
وأما أن نبدأهم نحن بالسلام فإن هذا قد نهانا عنه نبينا ﷺ .

(١) المرجع: فتاوى علماء البلد الحرام، ص ٣٤١ .

(٢) رواه مسلم رقم (٢١٦٧) .

(٣) رواه البخاري رقم (٦٢٥٨، ٦٩٢٦)، ومسلم رقم (٢١٦٣) .



س ٢١: هل يحل غش اليهودي في فلسطين، في المعاملات، والبيع والشراء، وغيرها بحكم أنهم مفتصبون لأرضنا؟^(١)

✽ الإجابة: لا يحل للمسلم إذا بايع مسلماً، أو ذمياً، أو مستأمناً، أو حربياً أن يغشه، وكل هذا سواء.

وقد أنكر الله على اليهود استحلالهم أموال غيرهم بالخيانة والأيمان الباطلة، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُودِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيَّتِينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران]، فالمؤمن يجب أن يكون أميناً، صادقاً في كل معاملاته، ولو مع العدو المحارب.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله، سؤال رقم (١٥٥)، بتاريخ (١٢ رجب ١٤٢٢هـ)، الموافق: (٢٩ سبتمبر ٢٠٠١م).



س ٢٢: في الآونة الأخيرة كثرت السرقة من اليهود المحتلين لأرض فلسطين ،

واختلف الناس عندنا في مقاصدهم من سرقة اليهود:

- فمنهم من يسرق للإتلاف، وليس للإنتفاع، وتكبيد اليهود الخسائر.
- ومنهم من يسرق للمنفعة العامة.
- ومنهم من يسرق لمنفعته الخاصة.

نرجو إفادتنا في جواز ما ذكر وللأهمية؟^(١)

✽ الإجابة: لم يعهد أن الصحابة الكرام في عهد النبي ﷺ كانوا يسرقون ممتلكات أعدائهم مع شدة عداوتهم، لهذا فلا يجوز هذا العمل، سواء كان للإتلاف، أو للمنفعة العامة، أو الخاصة، إذ الأصل تحريم السرقة، والله الموفق.

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٨٧) بتاريخ (ذو القعدة ١٤٢٦ هـ) الموافق (ديسمبر ٢٠٠٥ م).

الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
رحمه الله

س ٢٣: ورد في الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: « لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه »^(١)، أليس في العمل بهذا تنفير من الدخول في الإسلام؟^(٢)

الإجابة: يجب أن نعلم أن أسد الدعاة في الدعوة إلى الله هو النبي ﷺ، وأن أحسن المرشدين إلى الله هو النبي ﷺ، وإذا علمنا ذلك فإن أي فهم نفهمه من كلام الرسول ﷺ يكون مجانباً للحكمة يجب علينا أن نتهم هذا الفهم، وأن نعلم أن فهمنا لكلام النبي ﷺ خطأ؛ لكن ليس معنى ذلك أن نقيس أحاديث الرسول ﷺ بما ندركه من عقولنا، وأفهامنا؛ لأن عقولنا وأفهامنا قاصرة؛ لكن هناك قواعد عامة في الشريعة يرجع إليها في المسائل الخاصة الفردية .

فالنبي ﷺ، يقول: « لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه » والمعنى: لا تتوسعوا لهم إذا قابلوكم حتى يكون لهم السعة ويكون الضيق عليكم؛ بل استمروا في اتجاهكم وسيركم، واجعلوا الضيق إن كان هناك ضيق على هؤلاء. ومن المعلوم أن هدي النبي ﷺ ليس إذا رأى الكافر ذهب يزحمة إلى الجدار حتى يرصه على الجدار، ما كان النبي ﷺ يفعل هذا باليهود في المدينة، ولا أصحابه يفعلونه بعد فتوح الأمصار .

فالمعنى: أنكم كما لا تبدؤونهم بالسلام لا تفسحوا لهم، فإذا لقوكم فلا تفرقوا حتى

(١) رواه مسلم رقم (٢١٦٧).

(٢) المرجع: فتاوى علماء البلد الحرام ص ٣٣٩.

يعبروا؛ بل استمروا على ما أنتم عليه، واجعلوا الضيق عليهم إن كان في الطريق ضيق. وليس في الحديث تنفير عن الإسلام؛ بل فيه إظهار لعزة المسلم، وأنه لا يذل أحد إلا لربه عز وجل.

البَيْع



س ١ : سئل شيخ الإسلام قدس الله روحه عن السلم^(١) في الزيتون هل يجوز؟^(٢)

✽ الإجابة: وأما السلم في الزيتون وأمثاله من المكيلات والموزونات فيجوز، وما علمت بين الأئمة في ذلك نزاعاً، ولكن النزاع فيما إذا أسلم في غير المكيل والموزون كالحيوان ونحوه، وفيه عن أحمد روايتان: أشهرهما جواز ذلك، وهو قول مالك والشافعي، والثانية لا يجوز كقول أبي حنيفة.

(١) السلم: هو بيع موصوف في الذمة يبدل يعطى عاجلاً، وقد اختلف الفقهاء في تعريفه تبعاً لاختلافهم في الشروط المعتبرة فيه المرجع: الموسوعة الفقهية (١٩١/٢٥).

(٢) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٤٩٥/٢٩).

المقاطعة
الاقتصادية



س ١: بما أن الحرب قائمة بيننا وبين اليهود، فهل يجوز الشراء من اليهود، والعمل معهم في بلاد أوروبا؟^(١)

✽ الإجابة: نحن لا نفرق بين اليهود والنصارى من حيث التعامل معهم في تلك البلاد مع الكفار والمشركين، فإذا كانوا ذميين أهل ذمة يستوطنون بلاد الإسلام، فهو أمر معروف جوازه، وكذلك إذا كانوا مسلمين غير محاربين، أيضا حكمه هو هو .
أما إذا كانوا محاربين فلا يجوز التعامل معهم، سواء كانوا في الأرض التي احتلوها كاليهود في فلسطين، أو كانوا في أرضهم ما داموا لنا محاربين، فلا يجوز التعامل معهم إطلاقا، أما من كان مسلما كما قلنا، فالأصل جواز التعامل معه .


(١) المرجع: شريط (حكم الدفن في بلاد الكفار - الأذان للمولود)، شريط رقم (١/٦٢٣)، من سلسلة الهدى والنور.



س ٢: سماحة الشيخ: يرحمكم الله، في الآونة الأخيرة ثارت أحداث وتطورات خاصة بقضية المسلمين في فلسطين، حيث سارعت بعض الدول الإسلامية في محاولة إقامة علاقات اقتصادية مع العدو الصهيوني، وحضور المؤتمرات المشتركة معه، فما وجهة نظر ساحتكم بالنسبة لتلك القضية الحساسة الشائكة؟^(١)

✽ الإجابة: هذه بآرك الله فيك عليها لباس السياسة قبل لباس الحكم، وإن كان من المعلوم أن المسلمين يجب عليهم أن يدافعوا عن أراضهم ومقدساتهم، والمسألة أصبحت الآن ينظر إليها من الناحية السياسية فقط.

(١) المرجع: كتاب (كلمات في رثاء الشيخ ابن عثيمين)، المؤلف: محمد حامد أحمد.



س ٣ : فضيلة الشيخ / عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله: السلام عليكم

ورحمة الله وبركاته، وبعد: لا يخفى عليكم ما يتعرض له إخواننا الفلسطينيين في الأرض المقدسة من قتل واضطهاد من قبل العدو الصهيوني، ولا شك أن اليهود لم يمتلكوا ما امتلكوا من سلاح وعدة إلا بمؤازرة من الدول الكبرى وعلى رأسها أمريكا، والمسلم حينما يرى ما يتعرض له إخواننا، لا يجد سبيلا لنصرة إخوانه وخذلان أعدائهم إلا بالدعاء للمسلمين بالنصر والتمكين، وعلى الأعداء بالذلة والهزيمة؛ ويرى بعض الغيورين أنه ينبغي لنصرة المسلمين أن تقاطع منتجات إسرائيل^(١) وأمريكا.

فهل يؤجر المسلم إذا قاطع تلك المنتجات بنية العداوة للكافرين وإضعاف اقتصادهم؟ وما هو توجيهكم حفظكم الله؟^(٢)

الإجابة: عليكم السلام ورحمة الله وبركاته وبعد: يجب على المسلمين عموما التعاون على البر والتقوى، ومساعدة المسلمين في كل مكان، بما يكفل لهم ظهورهم وتمكينهم في البلاد، وإظهار شعائر الدين، وعملهم بتعاليم الإسلام وتطبيقهم للأحكام الدينية، وإقامة الحدود، والعمل بتعاليم الدين، وبما يكون سببا في نصرهم على القوم الكافرين من اليهود والنصارى، فيبذل المسلم جهده في جهاد أعداء الله

(١) انظر التعليق على إطلاق مصطلح (إسرائيل) على (الكيان الصهيوني) فيما سبق ص ٢٦٥ .

(٢) المرجع: موقع طريق الإسلام على شبكة الإنترنت .

بكل ما يستطيعه، فقد ورد في الحديث: (جاهدوا المشركين بأموالكم، وأنفسكم، وألستكم)^(١).

فيجب على المسلمين مساعدة المجاهدين بكل ما يستطيعونه، وبذل كل الإمكانيات التي يكون فيها تقوية للإسلام والمسلمين، كما يجب عليهم جهاد الكفار بما يستطيعونه من القدرة، وعليهم أيضا أن يفعلوا كل ما فيه إضعاف للكفار أعداء الدين، فلا يستعملونهم عمالا، أو حسابا، أو مهندسين، أو خدما بأي نوع من الخدمة التي فيها إقرار لهم وتمكين لهم، بحيث يكتسحون أموال المؤمنين ويعادون بها المسلمين .

وهكذا أيضا على المسلم أن يقاطع جميع الكفار، بترك التعامل معهم وبترك شراء منتجاتهم سواء كانت نافعة: كالسيارات، والملابس، وغيرها، أو ضارة: كالدخان بنية العداء للكفار وإضعاف قوتهم، وترك ترويج بضائعهم، ففي ذلك إضعاف لاقتصادهم مما يكون سببا في ذلهم وإهانتهم، والله أعلم .

(١) سبق تخريجه ص ٨٦.



س ٤ : يقول السائل : من المعلوم أن كثيرا من المدن الفلسطينية تعاني من فرض نظام حظر التجول لفترات طويلة ، وقد امتدت في بعض المدن إلى شهور مما أدى إلى إغلاق المحلات التجارية خلال فترات حظر التجول ، مما أوقع المستأجرين للمحلات التجارية في خسائر كبيرة ، نظرا لدفعهم أجرة هذه المحلات ، وهي مغلقة فهل حالة الإغلاق هذه تلحق بالجوائح التي ذكرت في السنة النبوية ؟^(١)

✽ الإجابة: إن الظروف الطارئة التي حدثت في كثير من مدن الضفة الغربية والتي شملت فرض نظام منع التجول لفترات طويلة تشبه الجائحة التي تجتاح الثمار إلى حد ما ، والجائحة عند الفقهاء كل شيء لا يستطيع دفعه لو علم به ، كسماوي كالبرد والحر والجراد والمطر ، ومثل هذه الآفة التي تهلك الثمار ، والأموال وتستأصلها ، وكل مصيبة عظيمة .^(٢) وألحق بعض أهل العلم بالآفة السماوية ما يطرأ من أمور غير سماوية كالحرب .^(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية : فالجائحة هي الآفات السماوية التي لا يمكن معها تضمين أحد ، مثل : الريح ، والبرد ، والحر ، والمطر ، والجليد ، والصاعقة ، ونحو ذلك ... وإن أتلها من الآدميين من لا يمكن ضمانه كالجيوش التي تنهبها ، واللصوص الذين يخربونها فخرجوا فيه وجهين : أحدهما ليست جائحة لأنها من فعل آدمي . والثاني : وهو قياس أصول المذهب أنها جائحة ، وهو مذهب مالك كما قلنا مثل ذلك

(١) المرجع : موقع شبكة يسألونك على شبكة الإنترنت .

(٢) انظر معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (١/٥١٥) .

(٣) انظر الشرح الكبير (٣/١٨٥) ، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٤/٤٢٦) .

في منافع الإجارة، لأن المأخذ إنما هو إمكان الضمان، ولهذا لو كان المتلف جيوش الكفار، أو أهل الحرب كان ذلك كالأفة السماوية. (١)

والجائحة لها أثر واضح في التخفيف عن أصابته ويدل على ذلك عدة أحاديث وردت عن النبي ﷺ منها:

- ١- عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لو بعت من أخيك ثمرا فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا بم تأخذ مال أخيك بغير حق؟). (٢)
 - ٢- وعن أنس رضي الله عنه (أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمرة حتى تزهي قالوا: وما تزهي؟ قال: تحمر فقال: إذا منع الله الثمرة فبم تستحل مال أخيك؟). (٣)
 - ٣- وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ (أمر بوضع الجوائح). (٤)
- ويؤخذ من هذه الأحاديث أن النبي ﷺ أمر بوضع الجوائح حتى لا يأكل المسلم مال أخيه بالباطل .

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، أن تعطل منافع المأجور يعد سببا لفسخ عقد الإجارة وللتخفيف من الأجرة حيث قال: (وتعطل المنفعة يكون بوجهين: أحدهما: تلف العين كموت العبد والدابة المستأجرة، والثاني زوال نفعها بأن يحدث عليها ما يمنع نفعها، كدار انهدمت، وأرض للزرع غرقت، أو انقطع ماؤها، فهذه إذا لم يبق فيها نفع فهي كالتالفة، سواء لا فرق بينهما عند أحد من العلماء. (٥)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية أيضا: وإن تعطل نفعها بعض المدة لزمه من الأجرة بقدر

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٧٨/٣٠).

(٢) رواه مسلم رقم (٤٠٥٨).

(٣) رواه البخاري رقم (٢١٩٨)، رواه مسلم رقم (٤٠٦١) واللفظ له.

(٤) رواه مسلم رقم (٤٠٦٣).

(٥) مجموع الفتاوى (٢٨٨/٣٠-٢٩٠).

ما انتفع به كما قال الخرقى ، فإن جاء أمر غالب يحجر المستأجر عن منفعة ما ، وقع عليه العقد ، لزمه من الأجرة بمقدار مدة انتفاعه .^(١) وقال شيخ الإسلام ابن تيمية أيضا : ولا خلاف بين الأمة أن تعطل المنفعة بأمر سماوي يوجب سقوط الأجرة ، أو نقصها ، أو الفسخ ، وإن لم يكن للمستأجر فيه صنع كموت الدابة ، وانهدام الدار ، وانقطاع ماء السماء ، وكذلك حدوث الغرق ، وغيره من الآفات المانعة من كمال الانتفاع بالزرع .^(٢) وينبغي التنبيه لأمرين هامين في هذه المسألة :

الأول : إن كثيرا من المستأجرين للمحلات التجارية وكذا لدور السكنى يظلمون المالكين ، حيث إن أجرة هذه المحلات لا تقابل المنافع التي يحصل عليها المستأجرون ، كما أن كثيرا من المستأجرين يتمسكون بما يقال إن المستأجر محمي بحكم القانون الوضعي ، فلا يستطيع المالك إنهاء عقد الإجارة ، كما أنه لا يستطيع المطالبة بزيادة الأجرة ، حيث إن كثيرا من المحلات التجارية ، وكذا دور السكنى مؤجر بثمن بخس ، إذا ما قيس بما عليه الأجرة في الوقت الحالي . الثاني : أرى أن مبدأ التراحم يكاد يكون مغيبا في تعامل المستأجرين والمالكين ، حتى إنه يمكن القول إن بعض حالات الاستئجار أشبه ما تكون بالغصب ، حيث إن المستأجر يدفع أجرة قليلة لا تكاد تذكر مع الأجرة الحقيقية ، وإذا طلب المالك إنهاء عقد الإجارة فأنى يستجاب له !! لهذا كله أرى أن يتحاكم المستأجرون والمالكون إلى شرع الله عز وجل في كل قضاياهم ، وليس في هذه المسألة خاصة ، وأن يتقوا الله في أنفسهم ، وفي إخوانهم ، وأن يتراحموا فيما بينهم ، يقول الله تعالى : ﴿ تَمَّكَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ ﴾ [١٧] ﴿ [البلد] .

(١) المرجع السابق .

(٢) المصدر السابق (٣٠/٢٩٣-٢٩٤) .

وورد في الحديث عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من لا يرحم لا يرحم)^(١).

وجاء في رواية أخرى عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يرحم الله من لا يرحم الناس)^(٢). وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء الرحم شجنة من الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعته الله)^(٣). وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وهو على المنبر: (ارحموا ترحموا واغفروا يغفر الله لكم)^(٤) وغير ذلك من النصوص .
وخلاصة الأمر فإني أرى أن يتراحم المالكون ، والمستأجرون فيما بينهم ، فالراحمون يرحمهم الله .

(١) رواه البخاري رقم (٥٩٩٧) ، ومسلم رقم (٦١٧٠) .

(٢) رواه البخاري (٧٣٧٦) .

(٣) رواه أبو داود رقم (٤٩٤٣) ، والترمذي رقم (١٩٢٤) واللفظ له ، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي رقم (١٩٢٤) .


(٤) رواه أحمد رقم (٦٥٤١) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٣٨٠) ، وهو حديث صحيح كما قال الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (٤٨٢) .



س ٥ : طلب مني أحد المقاولين توريد مواد البناء إلى العراق ، وفلسطين دون علمي من سيستعملها، فما حكم ذلك؟^(١)

الإجابة: طالما أنه الآن يريد أن يعقد صفقة تجارية بينه وبين جهة معينة في العراق، أو في فلسطين ويبيعهم هذه المواد، (مواد البناء) سواء كانت إسمنتاً، أو كانت حديداً، أو كانت أخشاباً، أو نحو ذلك، فنقول: لا بأس بذلك، ولا يلزم منه أن يتعرف ، أو يتحقق من الجهة التي تريد أن تستخدم هذه المواد البنائية، طالما أنها صفقة تجارية في أمر مباح بينه وبين أحد إخوانه المسلمين، أو من غير إخوانه المسلمين، فنقول: طالما أنه يبيع مشتمل على شروط وأحكام صحة المبيعة، فلا بأس بذلك، ولا يلزم من ذلك أن يعرف الطريقة، أو يعرف المشروع الذي ستستخدم فيه هذه المواد البنائية.

(١) المرجع : موقع الإسلام اليوم على شبكة الإنترنت .



س ٦ : هل يجوز بناء على الهدنة مع اليهودي تمكينه بما يسمى بمعاهدات التطبيع ، من الاستفادة من الدول الإسلامية ، اقتصاديا وغير ذلك من المجالات ، بما يعود عليه بالمنافع العظيمة ، ويزيد من قوته وتفوقه ، وتمكينه في البلاد الإسلامية المغتصبة ، وأن على المسلمين أن يفتحوا أسواقهم لبيع بضائعه ، وأنه يجب عليهم تأسيس مؤسسات اقتصادية ، كالبنوك والشركات يشترك اليهود فيها مع المسلمين ، وأنه يجب أن يشتركوا كذلك في مصادر المياه ؛ كالنيل والفرات ، وإن لم يكن جاريا في أرض فلسطين ؟!

❖ الإجابة: لا يلزم من الصلح بين « منظمة التحرير الفلسطينية » وبين اليهود ما ذكره السائل بالنسبة إلى بقية الدول ، بل كل دولة تنظر في مصلحتها ، فإذا رأت أن من المصلحة للمسلمين في بلادها الصلح مع اليهود في تبادل السفراء والبيع والشراء ، وغير ذلك من المعاملات التي يجيزها شرع الله المطهر ، فلا بأس في ذلك ، وإن رأت أن المصلحة لها ولشعبها مقاطعة اليهود فعلت ما تقتضيه المصلحة الشرعية ، وهكذا بقية الدول الكافرة حكمها حكم اليهود في ذلك . والواجب على كل من تولى أمر المسلمين ، سواء كان ملكا أو أميرا أو رئيس جمهورية أن ينظر في مصالح شعبه فيسمح بما ينفعهم ، ويكون في مصلحتهم من الأمور التي لا يمنع منها شرع الله المطهر ، ويمنع ما سوى ذلك مع أي دولة من دول الكفر ، عملا بقول الله عز وجل : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ (٥٨) [النساء] ، وقوله سبحانه : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾ (٦١) [الأنفال] ، وتأسيًا بالنبي ﷺ في مصالحته لأهل مكة وللإهود في المدينة وفي خيبر .

وقد قال ﷺ في الحديث الصحيح: (ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع ومسؤول عن رعيته، والرجل على أهل بيته ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده ومسؤول عنه ألا فكلكم راع ومسؤول عن رعيته) (١).
وقد قال الله عز وجل في كتابه الكريم: **قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا**
اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ [الأنفال].

وهذا كله عند العجز عن قتال المشركين، والعجز عن إلزامهم بالجزية إذا كانوا من أهل الكتاب أو المجوس..

أمام القدرة على جهادهم وإلزامهم بالدخول في الإسلام، أو القتل، أو دفع الجزية إن كانوا من أهلها، فلا تجوز المصالحة معهم، وترك القتال وترك الجزية. وإنما تجوز المصالحة عند الحاجة أو الضرورة مع العجز عن قتالهم، أو إلزامهم بالجزية إن كانوا من أهلها، لما تقدم من قوله سبحانه وتعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٢٩﴾ [التوبة]، وقوله عز وجل: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ [الأنفال]، إلى غير ذلك من الآيات المعلومة في ذلك. وعمل النبي ﷺ مع أهل مكة يوم الحديبية ويوم الفتح، ومع اليهود حين قدم المدينة يدل على ما ذكرنا.

(١) رواه البخاري رقم (٦٧١٩).

والله المسؤول أن يوفق المسلمين لكل خير ، وأن يصلح أحوالهم ويمنحهم الفقه في الدين ، وأن يولي عليهم خيارهم ويصلح قاداتهم ، وأن يعينهم على جهاد أعداء الله على الوجه الذي يرضيه ، إنه ولي ذلك والقادر عليه . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه .

الطبع
والمجاهدات



س ١ : جوابا على أسئلة شرعية وجهها بعض علماء الأزهر إلى علماء المسلمين من جميع المذاهب، بشأن ما يجب على المسلمين نحو قضية فلسطين، وما نجم عن كارثتها من أوضاع شديدة الخطر على أنفسهم وبلادهم، وبشأن الموقف الإسلامي من إنشاء ما يسمى (دولة إسرائيل)، ومن الدول الاستعمارية التي تساندها، ومن (الصلح) معها، فقد اجتمعت لجنة الفتوى بالأزهر وأصدرت الجواب التالي: (١)

الإجابة: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فقد اطّلت لجنة الفتوى بالأزهر على الاستفتاء المقدم إليها عن حكم الشريعة الإسلامية في إبرام الصلح مع إسرائيل، التي اغتصبت فلسطين من أهلها، وأخرجتهم من ديارهم وشردتهم، نساء وأطفالا، وشيئا وشبانا في آفاق الأرض، واستلبت أموالهم واقترفت أفضح الآثام في أماكن العبادة والآثار والمشاهد الإسلامية المقدسة.

وعن حكم التواد والتعاون مع دول الاستعمار التي ناصرتها، وتناصرها في هذا

(١) المرجع: الهيئة العليا لفلسطين (حكم الإسلام في قضية فلسطين) ص (٥ - ٧). أخذنا من كتاب (فتوى علماء المسلمين بتحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين) إصدار جمعية الإصلاح الاجتماعي - الكويت، (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م). وقد اجتمعت لجنة الفتوى بالجامع الأزهر في يوم الأحد (١٨ جمادى الأولى سنة ١٣٧٥ هـ) الموافق (أول يناير سنة ١٩٥٦ م)، برئاسة السيد صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ حسنين مخلوف عضو جماعة كبار العلماء، ومفتي الديار المصرية سابقا وعضوية السادة أصحاب الفضيلة الشيخ عيسى منون عضو جماعة كبار العلماء وشيخ كلية الشريعة سابقا (الشافعي المذهب) والشيخ محمود شلتوت عضو جماعة كبار العلماء (الحنفي المذهب) والشيخ محمد الطنيجي عضو جماعة كبار العلماء ومدير الوعظ والإرشاد (المالكي المذهب)، والشيخ محمد عبد اللطيف السبكي عضو جماعة كبار العلماء ومدير التفتيش بالأزهر (الحنبلي المذهب)، وبحضور الشيخ زكريا البري أمين الفتوى.

العدوان الأثيم، وأمدتها بالعون السياسي والمادي، لإقامتها دولة يهودية في هذا القطر الإسلامي بين دول الإسلام، وعن حكم الأحلاف التي تدعو إليها دول الاستعمار، والتي من مراميها تمكين إسرائيل من البقاء في أرض فلسطين لتنفيذ السياسة الاستعمارية.

وعن واجب المسلمين حيال فلسطين وردها إلى أهلها، وحيال المشروعات التي تحاول إسرائيل ومن ورائها الدول الاستعمارية أن توسع رقعتها وتستجلب بها المهاجرين إليها، وفي ذلك تركيز لكيانها وتقوية لسلطانها، مما يضيق الخناق على جيرانها، ويزيد في تهديدها لهم ويهيئ للقضاء عليهم.

وتفيد اللجنة أن الصلح مع إسرائيل كما يريده الداعون إليه لا يجوز شرعا لما فيه من إقرار الغاصب على الاستمرار في غصبه، والاعتراف بحقية يده على ما اغتصبه، وتمكين المعتدي من البقاء على عدوانه، وقد أجمعت الشرائع السماوية والوضعية على حرمة الغصب، ووجوب رد المغصوب إلى أهله، وحث صاحب الحق على الدفاع والمطالبة بحقه.

ففي الحديث الشريف: (من قتل دون ماله فهو شهيد)^(١)، وفي حديث آخر (على اليد ما أخذت حتى تؤدي)^(٢).

فلا يجوز للمسلمين أن يصالحوا هؤلاء اليهود الذين اغتصبوا أرض فلسطين، واعتدوا فيها على أهلها، وعلى أموالهم على أي وجه يمكن اليهود من البقاء كدولة في أرض هذه البلاد الإسلامية المقدسة.

بل يجب عليهم أن يتعاونوا جميعا على اختلاف ألسنتهم وألوانهم وأجناسهم لرد هذه

(١) رواه البخاري رقم (٢٤٨٠)، ومسلم رقم (١٤١).

(٢) رواه الترمذي رقم (١٢٦٦)، وأبو داود رقم (٣٥٦١)، وضعفه الشيخ الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي رقم (١٢٦٦).

البلاد إلى أهلها، وصيانة المسجد الأقصى مهبط الوحي، ومصلى الأنبياء الذي بارك الله حوله، وصيانة الآثار والمشاهد الإسلامية من أيدي هؤلاء الغاصبين، وأن يعينوا المجاهدين بالسلاح وسائر القوى على الجهاد في هذا السبيل، وأن يبذلوا فيه كل ما يستطيعون حتى تطهر البلاد من آثار هؤلاء الطغاة المعتدين، قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

ومن قصر في ذلك أو فرط فيه أو خذل المسلمين عنه، أو دعا إلى ما من شأنه تفريق الكلمة وتشيت الشمل، والتمكين لدول الاستعمار والصهيونية من تنفيذ خططهم ضد العرب والإسلام، وضد هذا القطر العربي الإسلامي، فهو في حكم الإسلام: (مفارق جماعة المسلمين ومقترف أعظم الآثام).

كيف ويعلم الناس جميعاً أن اليهود يكيدون للإسلام وأهله ودياره أشد الكيد، منذ عهد الرسالة إلى الآن، وأنهم يعترمون أن لا يقفوا عند حد الاعتداء على فلسطين والمسجد الأقصى، وإنما تمتد خططهم المدبرة إلى امتلاك البلاد الإسلامية الواقعة بين نهري النيل والفرات.

وإذا كان المسلمون جميعاً في الوضع الإسلامي وحدة لا تتجزأ بالنسبة إلى الدفاع عن بيضة الإسلام، فإن الواجب شرعاً أن تجتمع كلمتهم لدرء هذا الخطر، والدفاع عن البلاد واستنقاذها من أيدي الغاصبين، قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآثٍ لَهُمْ الْجَنَّةَ يُقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبِشِرُوا بِيَعْيِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١]؛ وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧].

وأما التعاون مع الدول التي تشد أزر هذه الفئة الباغية، وتمدها بالمال والعتاد، وتمكن لها من البقاء في هذه الديار، فهو غير جائز شرعا، لما فيه من الإعانة لها على هذا البغي، والمناصرة لها في موقفها العدائي ضد الإسلام ودياره.

قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ١١ ﴾ [الممتحنة]، وقال تعالى: ﴿ لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ٢٢ ﴾ [المجادلة].

وقد جمع الله سبحانه وتعالى، في آية واحدة جميع ما تخيله الإنسان من دوافع الحرص على قرباته وصلاته، وعلى تجارته التي يخشى كسادها بمقاطعة الأعداء، وحذر المؤمنين من التأثير بشيء من ذلك، واتخاذه سببا لموالاتهم فقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ٢٤ ﴾ [التوبة].

ولا ريب أن مظاهره الأعداء ومودتهم، يستوي فيها إمدادهم بما يقوي جانبهم، ويثبت أقدامهم بالرأي والفكرة، وبالسلاح والقوة، سرا وعلانية، مباشرة وغير مباشرة، وكل ذلك مما يحرم على المسلم مهما تخيل من أعذار ومبررات.

ومن ذلك يعلم أن هذه الأحلاف التي تدعو إليها الدول الاستعمارية، وتعمل جاهدة لعقدها بين الدول الإسلامية ابتغاء الفتنة وتفريق الكلمة، والتمكين لها في البلاد

الإسلامية، والمضي في تنفيذ سياستها حيال شعوبها، لا يجوز لأي دولة إسلامية أن تستجيب لها وتشارك فيها، لما في ذلك من الخطر العظيم على البلاد الإسلامية وبخاصة فلسطين الشهيدة، التي سلمتها هذه الدول الاستعمارية إلى الصهيونية الباغية، نكاية في الإسلام وأهله، وسعياً لإيجاد دولة لها وسط البلاد الإسلامية، لتكون تكأة لها في تنفيذ مآربها الاستعمارية الضارة بالمسلمين، في أنفسهم، وأموالهم، وديارهم، وهي في الوقت نفسه من أقوى مظاهر الموالاة المنهي عنها شرعاً، والتي قال الله تعالى فيها:

﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٥١].

وقد أشار القرآن الكريم إلى أن موالاة الأعداء إنما تنشأ عن مرض في القلوب، يدفع أصحابها إلى هذه الذلة، التي تظهر بموالاة الأعداء، فقال تعالى: ﴿ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَحْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصِيبَهُمْ عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ نَدِيمِينَ ﴾ [المائدة: ٥٢].

وكذلك يحرم شرعاً على المسلمين أن يكتنوا إسرائيل ومن ورائها الدول الاستعمارية، التي كفلت لها الحماية والبقاء، من تنفيذ تلك المشروعات التي لا يراذبها إلا ازدهار دولة اليهود، وبقاؤها في رغد من العيش، وخصوبة في الأرض حتى تعيش كدولة تناوى العرب والإسلام في أعز دياره، وتفسد في البلاد أشد الفساد، وتكيد للمسلمين في أقطارهم.

يجب على المسلمين أن يحولوا بكل قوة دون تنفيذها، ويقفوا صفاً واحداً في الدفاع عن حوزة الإسلام، وفي إحباط هذه المؤامرات الخبيثة، التي من أولها هذه المشروعات الضارة، ومن قصر في ذلك أو ساعد على تنفيذها، أو وقف موقفاً سلبياً منها فقد ارتكب إثماً عظيماً.

وعلى المسلمين أن ينهجوا نهج الرسول ﷺ ويقعدوا به، وهو القدوة الحسنة في موقفه

من أهل مكة وطغيانهم، بعد أن أخرجوه ومعه أصحابه رضوان الله عليهم من ديارهم، وحالوا بينهم وبين أموالهم وإقامة شعائرهم، ودنسوا البيت الحرام بعبادة الأوثان والأصنام، فقد أمره الله تعالى أن يعد العدة لإنقاذ حرمه من أيدي المعتدين، وأن يضيق عليهم سبل الحياة التي بها يستظهرون، فأخذ عليه الصلاة والسلام يضيق عليهم في اقتصادياتهم التي عليها يعتمدون، حتى نشبت بينه وبينهم الحروب، واستمرت رحى القتال بين جيش الهدى وجيوش الضلال، حتى أتم الله عليه النعمة وفتح على يده مكة، وقد كانت معقل المشركين، فأنقذ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان، وطهر بيته الحرام من رجس الأوثان، وقلم أظافر الشرك والطغيان.

وما أشبه الاعتداء بالاعتداء مع فارق لا بد من رعايته: وهو أن مكة كان بلدا مشتركا بين المؤمنين والمشركين، ووطننا لهم أجمعين، بخلاف أرض فلسطين فإنها ملك للمسلمين، وليس لليهود فيها حكم ولا دولة، ومع ذلك أبى الله تعالى إلا أن يظهر في مكة الحق ويخذل الباطل ويردها إلى المؤمنين، ويقمع الشرك فيها والمشركين، فأمر سبحانه وتعالى نبيه ﷺ بقتال المعتدين، قال تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَفِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١].

والله سبحانه وتعالى نبه المسلمين على رد الاعتداء بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤].

ومن مبادئ الإسلام محاربة كل منكر يضر العباد والبلاد، وإذا كانت إزالته واجبة في كل حال، فهي في حالة هذا العدوان أوجب وألزم.

فإن هؤلاء المعتدين لم يقف اعتداؤهم عند إخراج المسلمين من ديارهم وسلب أموالهم، وتشريدهم في البلاد، بل تجاوز ذلك إلى أمور تقدها الأديان السماوية كلها، وهي احترام المساجد وأماكن العبادة، وقد جاء في ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٤].

فهذا هو حكم الإسلام في قضية فلسطين، وفي شأن إسرائيل والمناصرين لها من دول الاستعمار وغيرها، وفيما تريده إسرائيل ومناصروها من مشروعات ترفع من شأنها، وفي واجب المسلمين حيال ذلك تبينه لجنة الفتوى بالأزهر، واللجنة تهيب بالمسلمين عامة أن يعتصموا بحبل الله المتين، وأن ينهضوا بما يحقق لهم العزة والكرامة، وأن يقدروا عواقب الوهن والاستكانة أمام اعتداء الباغين وتدبير الكائدين، وأن يجمعوا أمرهم على القيام بحق الله تعالى وحق الأجيال المقبلة في ذلك، إعزازاً لدينهم القويم.

نسأل الله تعالى أن يثبت قلوبهم على الإيمان به، وعلى نصرته دينه، وعلى العمل بما يرضيه، والله أعلم.



س ٢: إلى أصحاب الفضيلة علماء الإسلام الأعلام: ما حكم الإسلام فيما يلي:

يهود اعتدوا على المسلمين، وحاربوهم واستولوا على البلاد الفلسطينية، وعلى بعض الأراضي المصرية والسورية، واحتلوا مدينة القدس التي تحتوي على المسجد الأقصى المبارك، وبعد احتلالهم هذه البلاد الإسلامية، أزهقوا أهلها ظلماً وقتلوا وسلبوا، وشدوا مئات الألوف منهم، وفي مدينة القدس هدموا عدة أحياء إسلامية ودمروا ما فيها من بيوت ومساجد، وأملاك تابعة للأوقاف الإسلامية، كما اغتصبوا قسماً كبيراً من أراضي القدس، وأعلنوا مطامعهم في الاستيلاء على المسجد الأقصى، وشرعوا بالحفر تحته مما يعرضه لخطر عظيم، وزيادة على ذلك أعلنوا مطامعهم في الاستيلاء على بعض البلاد الإسلامية الأخرى المجاورة لفلسطين، ومنها شمالي الحجاز والمدينة المنورة.

فهل يجوز للمسلمين وفقاً لأحكام الشرع الإسلامي، إبرام صلح مع هؤلاء اليهود المحاربين المعتدين، قبل أن يتخلوا عن البلاد التي اغتصبوها من أهلها المسلمين، وقبل إعادة أهلها إليها؟

وهل يجوز الاعتراف بهؤلاء اليهود الذين أقاموا دولة باغية ظالمة على هذه الأراضي الإسلامية؟ فالرجاء بيان حكم الشرع فيما ذكرنا، وما يجب على المسلمين في هذه الحال، ولكم من الله تعالى الأجر والثواب؟^(١)

(١) المرجع: الهيئة العربية العليا لفلسطين، حكم الإسلام في قضية فلسطين، ص (١٦ - ١٩)، أخذنا من كتاب (فتوى علماء المسلمين بتحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين) إصدار جمعية الإصلاح الاجتماعي - الكويت، (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م) (ص ٦٧ - ٧٤). الموقعون على الفتوى: الشيخ شفيع مفتي باكستان وعميد جامعة دار العلوم بكراتشي - الشيخ أبو الأعلى =

الإجابة: الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ،
 أما بعد: فقد اطلعنا على الاستفتاء المقدم إلينا عن حكم الشريعة الإسلامية في إبرام
 الصلح مع هؤلاء الذين اغتصبوا فلسطين، وبعض الأراضي المصرية والسورية وشردوا
 أهلها المسلمين، واستلبوا أملاكهم، واقتروا أفضع الآثام من قتل وسلب وتعذيب
 للمسلمين، واحتلوا مدينة القدس، وما فيها من أماكن مقدسة إسلامية، وفي مقدمتها
 المسجد الأقصى المبارك، القبلة الأولى، ومكان الإسراء والمعراج للرسول ﷺ، وهدموا
 بعض الأماكن الإسلامية بما فيها من مساجد ومدارس وبيوت، وكلها أوقاف إسلامية،
 وصرحوا بمطامعهم الخطيرة في المسجد الأقصى، وشرعوا بالحفر تحته تمهيدا للاستيلاء
 عليه، كما صرحوا بمطامعهم في الأماكن المقدسة الأخرى.

فجوابا على ذلك: نقرر أن الصلح مع هؤلاء المحاربين لا يجوز شرعا، لما فيه من
 إقرار الغاصب على غصبه، والاعتراف بحقية يده على ما اغتصبه.

فلا يجوز للمسلمين أن يصالحوا هؤلاء اليهود المعتدين؛ لأن ذلك يمكنهم من البقاء
 كدولة في أرض هذه البلاد الإسلامية المقدسة، بل يجب على المسلمين جميعا أن
 يبذلوا قصارى جهودهم لتحرير هذه البلاد، وإنقاذ المسجد الأقصى، وسائر المقدسات
 الإسلامية من أيدي الغاصبين.

المودودي رئيس الجماعة الإسلامية في باكستان - الحاج إسماعيل عمر عبد العزيز: مفتي بروناي - السيد ضياء الدين بابا
 خانوف: مفتي آسيا الوسطى - الشيخ ظفر الله أحمد العثماني: مدير دار العلوم بحيدر آباد في باكستان - الشيخ محمد عبدالحامد
 القادري البدياوي: رئيس جمعية علماء باكستان - الدكتور محمد حب الله: الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية - الشيخ
 منصور المحجوب: عضو هيئة كبار العلماء في ليبيا - البروفسور الحاج إبراهيم حسين: وكيل وزارة الشؤون الدينية بأندونيسيا
 - الشيخ دين محمد خان: عميد الجامعة العربية القرآنية بشرق باكستان - الدكتور جواد علي: عضو المؤتمر الإسلامي العالمي ،
 من العراق - الشيخ حسن كتيبي: مندوب السعودية في المؤتمر الإسلامي العالمي - الشيخ يوسف البنوزي: عميد الجامعة العربية
 الإسلامية في كراتشي - الأستاذ مصطفى كمال التارزي: مندوب تونس في المؤتمر الإسلامي العالمي - السيد يوسف الخليفة
 أبو بكر: مندوب السودان في المؤتمر الإسلامي العالمي - الدكتور جعفر فخرو: عضو لبنان في المؤتمر الإسلامي العالمي - السيد
 منتخب الحق: رئيس قسم المعارف الإسلامية بجامعة كراتشي - الشيخ احتشام الحق: المدير العام لدار العلوم الإسلامية بجامعة
 كراتشي - الشيخ أبو الخير مسلم علوي آل محمود: من علماء باكستان .

وعلى جميع المسلمين أن يقوموا بواجب الجهاد إلى أن يسترجعوا هذه البلاد من الغاصبين؛ ونهيب بالمسلمين كافة أن يعتصموا بحبل الله المتين، وأن يقوموا بما يحقق العزة والكرامة للإسلام والمسلمين.



س ٣ : السادة هيئة الفتوى في إدارة الإفتاء بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد: أرجو إفتائي في السؤال التالي: ما حكم الإسلام في التنازل عن جزء من أرض المسلمين، سبق اغتصاب غير المسلمين له وإقامة دولة عليه، إذا كان التنازل مقابل الجلاء عن جزء محتل أيضا من أرض المسلمين لإقامة دولة عليه منزوعة السلاح؟^(١)

✽ الإجابة: لا يجوز التنازل لغير المسلمين عن أي جزء من أرض فلسطين، سواء أكان التنازل من أهل تلك الأرض أم من غيرهم، ويحرم الاعتراف بالدولة التي تقام على ما يحتل من أرض المسلمين على الرغم من وجودها الفعلي على سبيل الاغتصاب والاحتلال.

ولا يمنع عدم جواز الاعتراف من عقد معاهدة إذا كانت هذه المعاهدة ستؤدي إلى إنهاء الاحتلال كليا، وإقامة دولة إسلامية على الجزء الذي كان محتلا. كما لا يمنع عدم جواز الاعتراف من عقد هدنة مؤقتة، أو مطلقة عن تحديد المدة، ولا يجوز أن تكون الهدنة مؤبدة، فإن عقدت مؤبدة كانت باطلة شرعا. وإن اشتراط كون الدولة التي يجلو عنها العدو المحتل منزوعة السلاح، هو شرط محرم وباطل شرعا؛ لأن في ذلك تعريض نفوس المسلمين، وأموالهم وأعراضهم للخطر، مع تعطيل الجهاد، أو الدفاع عن أمن المسلمين. والله أعلم.

(١) المرجع: من كتاب فتاوى وزارة الأوقاف الكويتية، (كتاب السياسة الشرعية) فتوى رقم (١٦٩٨).



س ٤ : هل تعني الهدنة المطلقة مع العدو إقراره على ما اقتطعه من أرض المسلمين في فلسطين، وأنها قد أصبحت حقا أبديا لليهود بموجب معاهدات تصدق عليها الأمم المتحدة، التي تمثل جميع أمم الأرض، ونحول الأمم المتحدة عقوبة أي دولة تطالب مرة أخرى باسترداد هذه الأرض أو قتال اليهود فيها؟^(١)

✽ الإجابة: الصلح بين ولي أمر المسلمين في فلسطين وبين اليهود، لا يقتضي تملك اليهود ما تحت أيديهم تملكها أبديا، وإنما يقتضي ذلك تملكهم تملكنا مؤقتا حتى تنتهي الهدنة المؤقتة، أو يقوى المسلمون على إبعادهم عن ديار المسلمين بالقوة في الهدنة المطلقة، وهكذا يجب قتالهم عند القدرة حتى يدخلوا الإسلام، أو يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وهكذا النصارى والمجوس لقول الله عز وجل في سورة التوبة: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾^(٢) ، وقد ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه أخذ الجزية من المجوس^(٣)، وبذلك صار لهم حكم أهل الكتاب في أخذ الجزية فقط إذا

(١) المرجع: مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٤٨)، ص (١٣٠ - ١٣٢).


(٢) رواه البخاري برقم (٣١٥٦-٣١٥٧) من حديث سفيان قال: سمعت عمرا قال: كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثنا بحالة سنة سبعين، عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة عند درج زمزم، قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: (فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس) ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس؛ حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر.

لم يسلموا، أما حل الطعام والنساء للمسلمين فمختص بأهل الكتاب، كما نص عليه كتاب الله سبحانه وتعالى في سورة المائدة.

وقد صرح الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى في سورة الأنفال:

﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (١١)، بمعنى ما ذكرنا في شأن الصلح^(١).

(١) تفسير القرآن العظيم، (٣/ ٣٩٣).



س ٥ : ساحة الوالد: المنطقة تعيش اليوم مرحلة السلام واتفاقياته، الأمر الذي أذى كثيرا من المسلمين، مما حدا ببعضهم معارضته، والسعي لمواجهة الحكومات التي تدعمه عن طريق الاغتيالات، أو ضرب الأهداف المدنية للأعداء، ومنطقهم يقوم على الآتي:

- إن الإسلام يرفض مبدأ المهادنة.

- إن الإسلام يدعو لمواجهة الأعداء بغض النظر عن حال الأمة والمسلمين من ضعف أو قوة؛ نرجو بيان الحق وكيف نتعامل مع هذا الواقع بما يكفل سلامة الدين وأهله؟^(١)

❖ الإجابة: تجوز الهدنة مع الأعداء مطلقة ومؤقتة، إذا رأى ولي الأمر المصلحة في ذلك لقوله سبحانه: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ١١﴾ [الأنفال] ، ولأن النبي ﷺ فعلهما جميعا، كما صالح أهل مكة على ترك الحرب عشر سنين، يأمن فيها الناس، ويكف بعضهم عن بعض، وصالح كثيرا من قبائل العرب صلحا مطلقا، فلما فتح الله عليه مكة نبذ إليهم عهودهم وأجل من لا عهد له أربعة أشهر، كما في قول الله سبحانه: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ١﴾ فَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُحْزِي الْكٰفِرِينَ ٢﴾ [التوبة] ، وبعث ﷺ المنادين بذلك عام تسع من الهجرة

(١) المرجع: مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٤٨)، ص (١٣٤-١٣٧).

بعد الفتح مع الصديق لما حج رضي الله عنه، ولأن الحاجة والمصلحة الإسلامية قد تدعو إلى الهدنة المطلقة، ثم قطعها عند زوال الحاجة كما فعل ذلك النبي ﷺ، وقد بسط العلامة ابن القيم - رحمه الله - القول في ذلك في كتابه (أحكام أهل الذمة)، واختار ذلك شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية وجماعة من أهل العلم، والله ولي التوفيق.



س ٦ : فهم بعض الناس من إجابتهم على سؤال الصلح مع اليهود، أن الصلح أو الهدنة مع اليهود المغتصبين للأرض والمعتدين، جائز على إطلاقه، وأنه يجوز مادة اليهود ومحبتهم، ويجب عدم إثارة ما يؤكد البغضاء، والبراءة منهم في المناهج التعليمية في البلاد الإسلامية، وفي أجهزة إعلامها، زاعمين أن السلام معهم يقتضي هذا، وأنهم ليسوا بعد معاهدات السلام أعداء يجب اعتقاد عداوتهم، ولأن العالم يعيش حالة الوفاق الدولي والتعايش السلمي، فلا يجوز إثارة العداوة الدينية بين الشعوب.!

فخرجو من سماحتكم التوضيح؟^(١)

الإجابة: الصلح مع اليهود أو غيرهم من الكفرة، لا يلزم منه موادتهم ولا موالاتهم، بل ذلك يقتضي الأمن بين الطرفين، وكف بعضهم عن إيذاء البعض الآخر، وغير ذلك كالبيع والشراء، وتبادل السفراء، وغير ذلك من المعاملات التي لا تقتضي مادة الكفرة ولا موالاتهم.

وقد صالح النبي ﷺ أهل مكة، ولم يوجب ذلك محبتهم ولا موالاتهم، بل بقيت العداوة والبغضاء بينهم حتى يسر الله فتح مكة عام الفتح، ودخل الناس في دين الله أفواجا.

وكذلك صالح النبي ﷺ يهود المدينة، لما قدم المدينة مهاجرا صلحا مؤقتا، ولم

(١) المرجع: مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٤٨)، ص (١٢٧ - ١٣٠).

يوجب ذلك موادتهم ولا محبتهم، لكنه ﷺ كان يعاملهم في الشراء منهم والتحدث إليهم، ودعوتهم إلى الله عز وجل وترغيبهم في الإسلام، ومات ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي في طعام اشتراه لأهله.

ولما حصل من بني النضير من اليهود الخيانة، أجلاهم من المدينة عليه الصلاة والسلام، ولما نقضت قريظة العهد ومالوا وكفار مكة يوم الأحزاب على حرب النبي ﷺ، قاتلهم النبي ﷺ فقتل مقاتليهم، وسبى ذريتهم ونساءهم، بعدما حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه فيهم، فحكم بذلك وأخبر النبي ﷺ أن حكمه قد وافق حكم الله من فوق سبع سماوات.

وهكذا المسلمون من الصحابة ومن بعدهم، وقعت الهدنة بينهم في أوقات كثيرة، وبين الكفرة والنصارى وغيرهم، فلم يوجب ذلك موادة ولا محبة ولا موالاة، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [المائدة: ٨٢]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ [المتحنة: ٤]، وقال سبحانه: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٥١) [المائدة]، وقال عز وجل: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ومما يدل على أن الصلح مع الكفار من اليهود وغيرهم إذا دعت إليه المصلحة أو الضرورة، لا يلزم منه موادة ولا محبة ولا موالاة، أنه ﷺ لما فتح خيبر صالح اليهود فيها على أن يقوموا على النخيل والزروع التي للمسلمين بالنصف لهم، والنصف

للمسلمين، ولم يزلوا في خير على هذا العقد، ولم يحدد بمدة معينة، بل قال ﷺ: (نقركم بها على ذلك ما شئنا) (١)، وفي لفظ: (نقركم ما أقركم الله) (٢)، فلم يزلوا بها حتى أجلهم عمر ﷺ.

وروي عن عبد الله بن رواحة ﷺ، أنه لما خرص عليهم الثمر في بعض السنين قالوا: إنك قد جرت في الخرص، فقال ﷺ: والله إنه لا يحملني بغضي لكم ومحبتي للمسلمين أن أجور عليكم، فإن شئتم أخذتم الذي خرصته لكم، وإن شئتم أخذناه بذلك. (٣)

وهذا كله يبين أن الصلح والمهادنة لا يلزم منها محبة، ولا موالاة، ولا موادة لأعداء الله، كما يظن بعض من قل علمه بأحكام الشريعة المطهرة. وبذلك يتضح للسائل وغيره أن الصلح مع اليهود، أو غيرهم من الكفرة، لا يقتضي تغيير المناهج التعليمية، ولا غيرها من المعاملات المتعلقة بالمحبة والموالاة. والله ولي التوفيق.

(١) رواه البخاري رقم (٢٣٣٨)، ومسلم رقم (١٥٥١).

(٢) رواه البخاري رقم (٢٧٣٠).

(٣) رواه أحمد رقم (١٤٩٥٣) وصححه الألباني في الإرواء (٢٨١/٣).



س ٧ : ما حكم معاهدات الصلح والسلام مع اليهود وما موقف المسلم منها؟^(١)

✽ الإجابة: أقول والله المستعان: أولاً: المقدمات:

(١) اليهود أعداء دائمون لهذه الأمة، منذ بدأ الرسول ﷺ رسالته وإلى أن يخرج

الذجال:

اليهود أعداء هذه الأمة منذ بدأ الرسول محمد ﷺ يدعو إلى الله عز وجل، وستظل عداوتهم لهذه الأمة إلى قيام الساعة، ولقد بدأ الرسول ﷺ الحرب معهم مبكراً، فحارب بني قينقاع لغدرهم، وانتصر عليهم وأخرجهم من المدينة، ثم بني النضير لغدرهم وأخرجهم من المدينة، ثم بني قريظة لغدرهم وخيانتهم ثم فتح خيبر، وكانت منطلقاً لدسائسهم، ثم أجلاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الجزيرة العربية كلها.

وانتقل عداؤهم بعد هزائمهم إلى الكيد الخفي، فكانوا وراء جميع الفرق الباطنية، ومعظم الفتن الداخلية في أمة الإسلام، ثم كانوا وراء إنهاء آخر خلافة للمسلمين وهي خلافة بني عثمان، وهم الذين حولوا وجهة دول الغرب النصرانية لحرب الإسلام، ومكرهم بالإسلام وأهله لا تحويه المجلدات.

(١) المرجع: كتاب (حكم معاهدات الصلح والسلام مع اليهود وموقف المسلم منها) للشيخ (عبد الرحمن ابن عبد الخالق) حفظه الله. وقد وجه مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية سؤالاً لفضيلة الشيخ عبد الرحمن بن عبد الخالق (وهو السؤال رقم (٢٣) من أسئلة المركز بتاريخ (١٢ من رجب ١٤٢٢هـ) الموافق (٢٩ من سبتمبر ٢٠٠١م) عن حكم الصلح القائم على إعلان انتهاء العداء بين المسلمين واليهود، وأن هذا العهد هو عهد السلام الدائم والشامل؟ فأجاب: قد ذكرنا هذا مطولاً بأدلته من الكتاب والسنة، في رسالتنا التي بعنوان (حكم معاهدات الصلح والسلام مع اليهود).

ولا يزال عداؤهم للمسلمين إلى أن يستصرخ الحجر والشجر قائلاً: (يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله)^(١)، وحتى يخرج آخرهم في ركاب الدجال.

وعداة اليهود لأهل الإسلام ورسوله ﷺ إنما كان حسداً وبغياً، حسداً أن تنتقل الرسالة والنبوة من فرع إسحاق إلى فرع إسماعيل، وأن يكون العرب الأميون هم سادة الدنيا بكتاب الله ودينه وشرعه، قال تعالى: ﴿بِشِمَاكُمُ اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۗ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٠﴾﴾ [البقرة]، وهم بدأوا العداوة واستمروا عليها ولا يزالون عليها كما قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يُدُلُّ اللَّهُ مَغْلُوبَةً عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ وَلُغْنًا ۖ يَمَّا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُفِيقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلْيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا ۗ وَالْفِتْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ۗ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَسِعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [المائدة]، ومن ظن أن الحرب والعداوة توضع بين المسلمين واليهود، فهو مكذب بوعده الله عز وجل ودينه، ومن عمل لإزالة هذه العداوة والبغضاء بين المسلمين واليهود فهو كافر بالله سبحانه وتعالى، فإن أصل الإيمان: الحب في الله والبغض في الله.

ولا يجوز لمسلم أن يجمع في قلبه بين حب الله والمؤمنين وموالاته أعدائه: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرءُؤُا مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [المتحنة: ٤]، فلا موادة بين المسلم والكافر إلا أن يصبحا كافرين أو مسلمين، فإما أن يدخل الكافر في الإسلام فيكون أخاً لنا نحبه ونواليه، وإما أن يخرج المسلم من

(١) سبق تحريمه ص ١٨.

الإسلام فيكون محبا وأخا للكافر، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ [المائدة].

(٢) لا دعوة للسلم إلا إذا ذل الكافر واستسلم، أو كان دفعا لمفسدة أكبر بارتكاب مفسدة أقل:

الأصل في العلاقة بين المسلمين والكفار، هي العداوة والحرب، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَكُمْ عُرْسٌ فَإِنِ اتَّخَذُوا اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرَةً ﴿٣١﴾ [الأنفال]، وقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٢٩﴾ [التوبة]، والآيات والأحاديث في هذا كثيرة جدا وكلها تأمر أن يباشر المؤمنون القتال حتى يكون خضوع الجميع لدين الله وشرعه إما طوعا وإما ذلا وقهرا، ولم يسمح الله لأمة الإسلام أن تدعو إلى السلم مع الكفار إلا في إحدى حالتين:

(أ) أن يذل الكفار ويضعفوا وتخور قواهم ويجنحوا إلى السلم: فعند ذلك يكون السلم في صالح المسلمين؛ لأن عقيدتهم أقوى، وفعلهم أكبر وبذلك يفتح المجال لدخول الناس في الدين كما كان الشأن بين الرسول ﷺ وقريش، فإن النبي ﷺ بدأ حربهم في بدر، ثم أحد، ثم الخندق، ثم الحديبية، وقد بايع أصحابه على الموت في الحديبية لما أخبر بأن قريشا قد قتلت سفيره عثمان بن عفان رضي الله عنه.

ولم يجنح الرسول ﷺ إلى السلم مع قريش إلا بعد أن جنحوا هم، وأرسلوا عروة بن مسعود الثقفي، وهذا لقوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٠١﴾ [الأنفال]، وكان هذا الصلح والسلام في صالح المؤمنين تماما، فقد دخل أكابر الناس في الإسلام في مدة الصلح.

(ب) أن يكون الصلح من باب ارتكاب أخف الضررين: فيلجأ المسلمون إليه دفعا لمصيبة أعظم، كما هم الرسول ﷺ أن يصلح غطفان على نصف ثمار المدينة حتى يفك تحالفهم مع قريش، وينفرد النبي ﷺ بقتال قريش بعد ذلك.

وأما في غير هاتين الحالتين، فإنه لا يجوز للمسلمين الدعوة إلى السلام، كأن يكون ركونا إلى الدنيا، وكرهة للجهاد، أو خوفا من كثرة الكفار، وذلك أن أهل الإيمان ينصرون مع قتلهم على الكفار مع كثرتهم، وهذه سنة الله الجارية أبدا في عباده:

﴿ كَمْ مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةٌ كَثِيرَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ قَاتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا الْأَدْبُرُ لَمْ يَلْبَسُوا لِئَلاَّ يَكُونُوا لَكُمْ آيَةً وَيَأْتُوا بِخَبْرٍ لَّئِن لَّمْ يَكْفِ اللَّهُ بِكُمْ الْقِتَالَ لَتَكُونَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيَةً وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وكتب بمعنى فرض، وقول النبي ﷺ: (لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية)^(١)، فالجهاد ماض بعد فتح مكة إلى يوم القيامة، وهو إما خروج بالنفس وهذا الفرض العيني، وإما نية دائمة لكل مسلم يجب أن يصحبها دائما ويموت عليها فيكون مستعدا لمزاولة القتال في كل حال، قائما به في حال الوجوب العيني، وإلا أثم إذا ترك الفرض العيني.

﴿ كَمْ مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةٌ كَثِيرَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ قَاتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا الْأَدْبُرُ لَمْ يَلْبَسُوا لِئَلاَّ يَكُونُوا لَكُمْ آيَةً وَيَأْتُوا بِخَبْرٍ لَّئِن لَّمْ يَكْفِ اللَّهُ بِكُمْ الْقِتَالَ لَتَكُونَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيَةً وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وكتب بمعنى فرض، وقول النبي ﷺ: (لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية)^(١)، فالجهاد ماض بعد فتح مكة إلى يوم القيامة، وهو إما خروج بالنفس وهذا الفرض العيني، وإما نية دائمة لكل مسلم يجب أن يصحبها دائما ويموت عليها فيكون مستعدا لمزاولة القتال في كل حال، قائما به في حال الوجوب العيني، وإلا أثم إذا ترك الفرض العيني.

(٣) لا يجوز للإمام المسلم أن يشترط في صلحه مع الكفار شرطا يخالف الكتاب

والسنة ودين الإسلام.

(١) رواه البخاري رقم (٢٧٨٣)، ومسلم رقم (٤٩٣٨).

معلوم من الإسلام ضرورة، أنه لا يجوز للإمام والقائد المسلم في صلحه الجائز مع الكفار، أن يشارطهم على شيء يخالف القرآن والسنة، وكل شرط يخالف هذه الأصول فإنه يقع باطلا.

فالشروط التي يجوز اشتراطها مع الكفار هي الشروط الجائزة فقط، كعقد هدنة للحرب سواء كانت مؤقتة بوقت محدد كما صالح الرسول ﷺ قريشا على وضع الحرب عشر سنين، أو كانت غير مؤقتة بوقت محدد كما صالح الرسول ﷺ اليهود في المدينة ووادعهم دون تحديد هذا بزمن معين.

فالهدنة والصلح شرط جائز، يجوز للإمام المسلم إبرامه مع الكفار، وكذلك مصالحتهم على شيء يدفعونه للمسلمين، أو شيء من المال يدفعه المسلمون اضطرارا، أو نحو ذلك من الشروط الجائزة.

وأما الشروط الباطلة: فمثالها أن يشارطهم على أن يتنازل المسلمون عن شيء من دينهم كالصلاة، أو الصوم، أو الجهاد، أو الحكم بما أنزل الله، فإن هذا ومثله كفر بالله تعالى، وتبديل لشرعه ودينه، وترك من المسلمين لدينهم وعقيدتهم من أجل إرضاء الكفار، وهذا كفر بالله تعالى.

وكل معاهدة وصلح بين المسلمين والكفار تتضمن شروطا باطلة فهي باطلة وإن كان مائة شرط، بل إن أي شرط في أي عهد، أو عقد بين مسلم ومسلم، إذا تضمن شرطا باطلا ليس في كتاب الله تعالى ولا سنة رسوله ﷺ، فإنه يبطل هذا العقد أو الشرط، وقد قال الرسول ﷺ: (ما كان من شرط ليس في كتاب الله عز وجل، فهو باطل، وإن كان مائة شرط كتاب الله الحق وشرط الله أوثق)^(١)، ولذلك فإن عقود الربا والزنا، وقتل المسلم، والقمار، والعقد على كل ما حرم الله عز وجل يقع باطلا،

(١) رواه البخاري رقم (٢١٦٨)، ومسلم رقم (١٥٠٤) واللفظ له.

ولا يجوز للمسلم أن يعقد مثل هذا العقد، ولا أن يفي به، وإن عقده فإنه يقع باطلاً ولا يجوز الوفاء به.

ثانياً: الاتفاقيات التي عقدت بين الساسة العرب واليهود باطلة؛ للحيثيات والمبررات الآتية:

بعد المقدمات الضرورية السابقة، نقول بأن الاتفاقيات الثلاث التي عقدت بين اليهود وبعض الساسة العرب، هي اتفاقيات باطلة شرعاً، لا يجوز للمسلم اعتقاد صحتها، ولا تنفيذ شيء منها إلا مكرهاً مجبراً فيما يجوز فيه الإكراه والإكراه، وأما ما لا يجوز فيه الإكراه فلا يجوز الالتزام به، كقتل المسلم، فإنه لا إكراه فيه؛ لأن نفس القاتل الذي يدعي الإكراه ليست بأنفس من نفس المقتول.

❖ الأدلة على هذا الحكم ما يلي:

(١) في المعاهدات وضع الحرب إلى الأبد بين المسلمين واليهود:

وهذا شرط باطل لا يجوز للمسلم أن يشارط الكفار يهوداً كانوا أو غيرهم على وضع الحرب إلى الأبد بين المسلمين وبينهم، فإن القتال فريضة قائمة إلى يوم القيامة، ولا يجوز إلغاؤه من التشريع، ومن اعتقد عدم وجوب الجهاد، أو سعى إلى إلغاؤه وإبطاله، فهو كافر بالله سبحانه وتعالى، كفراً مخرجاً من ملة الإسلام، ومكذباً بمعلوم من الدين بالضرورة، فالقتال فريضة ماضية إلى يوم القيامة.

وقد قامت أدلة القرآن، والسنة، وإجماع الأمة على ذلك في كل عصورها، ولكن يجوز وضع الحرب فقط لسنوات محددة، أو وضع الحرب دون تحديد سنوات.

أما النص على أن الحرب انتهت بين المسلمين والكفار، وأن هذا عهد للسلام الدائم والشامل، فهو إبطال لفريضة الجهاد، وإقرار للكافر على كفره، ولا يجوز هذا لمسلم أبداً إلا أن يكفر بالله ورسالاته.

(٢) المعاهدات نصت على إزالة أسباب العداوة والبغضاء، وإزالة كل نصوص

التشريع التي تبقي هذه العداوة:

وهذا الشرط باطل؛ لأنه يخالف أصل الإيمان الذي يقوم على التفريق بين المسلم والكافر، وأن الكافر عدو لله أبدا حتى يسلم ويتخلى عن كفره، وقد حرم الله على المؤمنين موالة الكفار ومودتهم، حتى لو كانوا آباء، أو أبناء، أو أخوة، أو عشيرة، أو أزواجا، كما قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾

[المجادلة: ٢٢].

وهذه المعاهدات نصت على وجوب إزالة العداوة وأسبابها مطلقا، بل حرمت الاستشهاد بآيات القرآن، وأحاديث السنة التي تؤصل هذه العداوة، وأمرت بحذف أحداث التاريخ التي تذكر تاريخ العداوة بين اليهود والمسلمين، وذلك لسلب المسلمين عن دينهم، وتاريخهم، وتراثهم.

(٣) هذه المعاهدات أقرت اليهود على ما أخذوه من أرض الإسلام عنوة وغدرا

وهذا لا يجوز:

هذه المعاهدات أقرت اليهود على ما اقتطعوه من أرض الإسلام في فلسطين وهي أرض فتحها المسلمون، ودخل أهلها في الإسلام، وأصبحت بذلك من أرض الإسلام التي لا يجوز للمسلمين التخلي عنها، بل يجب على المسلمين القتال لاستردادها من اليهود، ولا شك أن إقرار اليهود عليها وإعطاءهم عهدا وصكا بملكيتها، وأنهم قد أصبحوا أصحابها وملاكها والمتصرفين عليها، خيانة لله ورسوله ولهذه الأمة، وتفريط فيما ملك الله المسلمين إياه، وما بوأهم من ملك الأرض، وأكبر من ذلك التفريط في المسجد الأقصى، الذي رده الله إلى أمة الإسلام إعلانا بانتقال إمامة الدين وقيادة الناس إلى أمة الإسلام.

وإقرار اليهود على ملك أرض فلسطين باطل؛ لأن الكافر لا يجوز إقراره على ملكه الذي نشأ فيه إلا إقراراً مؤقتاً، فكيف يعطى ما كان بأيدي المسلمين ملكاً مؤبداً؟! إن هذا قرين الكفر، والخروج من دين الله، ومثل هذا لا يجوز لمسلم اعتقاده قط، بل يجب الاعتقاد أن اليهود مغتصبون ما ليس لهم، وأن ما تحت أيديهم من أرض فلسطين ليس ملكاً لهم، بل أخذوه بطريق الغصب والغفلة من المسلمين، ويجب رفع أيديهم القذرة عن هذه الأرض إلى الأيدي الطاهرة: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ (١٠٥) **عِيدِينَ** ﴿١٠٦﴾ [الأنبياء].

(٤) هذه المعاهدات أبرمت عن غير مشورة من المسلمين، وكل عقد يهيم المسلمين إذا أبرم عن غير رضا ومشورة، فهو عقد باطل: الصلح بين اليهود والمسلمين، وإعطاء اليهود أرض فلسطين، أو بعضها ملكاً لهم، هذه قضية تهيم كل مسلم، لأنها ترتبط بعقيدته وإيمانه، وبالتشريع الذي أنزله الله وأكرم كل مسلم به.

وهذه المعاهدات عقدت بوساطة حكام متفرقين، كل يزعم أنه يمثل بعضاً من المسلمين في إقليم من أقاليم البلدان الإسلامية، (مصر، الأردن، فلسطين،....) ولاشك أن هذه المعاهدات لا تلزم أي مسلم في الأرض؛ لأنها عقدت بمسميات وطنية إقليمية، وهذه المسميات في أساسها باطلة، لأنها تفرق بين أبناء الأمة الواحدة والملة الواحدة، وبالتالي فما يعقده أي رئيس من رؤساء المسلمين منفرداً لا يلزم جميع المسلمين في العالم؛ لأنه لم يفوض نيابة عنهم، ولا يجوز له التحدث باسم جميعهم، وبالتالي فإن هذه الاتفاقيات لا تلزم عموم المسلمين، بل ولا تلزم أي فريق منهم، لأن الشعوب الإسلامية لم تستشر في شيء من ذلك، وإنما فاجأهم الساسة بما وقعوه وأبرموه، ومثل هذه العقود التي عقدت عن غير مشورة لا تلزم المسلمين.

(٥) هذه المعاهدات من عقود الإكراه، وعقد الإكراه لا يجوز في الإسلام: السبب الخامس في بطلان هذه المعاهدات أنها من معاهدات الإكراه؛ فالشعوب الإسلامية التي وقع ساستها على هذه المعاهدات، فرضوا عليهم بالقوة والبطش والإكراه والإلزام، ولم يستشر فيها أهل الدين من العلماء، وأهل الرأي، والخبرة، والنجدة، والنظر من المسلمين، وإنما أبرمها من لا يقيم وزناً للدين ولا يميز بين المشروع والممنوع، وبين ما يجوز أن يصلح عليه الكفار وما لا يجوز، ثم فرضها بقوة ما معه من السلاح والقهر، والمسلم المجبور والمقهور الذي قد يظهر أنه راضٍ، وهو مجبور ومقهور لا أثر لرضاه هنا، ولا لإقراره؛ لأن إقرار المجهور والمقهور لا أثر له في العقود، بل العقد لا بد وأن يكون عن رضا، فشرط صحة العقود في الإسلام هو التراضي، حتى بين المسلم والمسلم، فمن باب أولى بين المسلم والكافر.

وإذا أجبر المسلم على عقد من العقود، فإنه لا يجوز أن يقبل به إلا مجبراً، وعليه رفضه عند بدء القدرة على رفضه، ولو كان ذلك في قول كلمة الكفر، قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل].

ومن أجل الأسباب السابقة قلنا: بأن هذه المعاهدات معاهدات باطلة، وقعت باطلة يوم وقعت، والعقد الباطل كأن لم يكن، وهي كعقود الربا، والزنا، والسرقه، وقطع الطريق، وقتل المسلم: لا يجوز الوفاء بها ولا اعتقاد صحتها.

ومعلوم أنه لا يجوز للمسلم أن يعقد عقداً باطلاً، ولو كان فيه بعض المنافع الدنيوية، فعقد الربا فيه نفع دنيوي لكل من المقرض والمقترض، ولكن منافعه ملغاة لأن الله حرمه، وكذلك عقد الزنا، هو منفعة متبادلة بين الزاني والزانية، فالزاني يستمتع ويقضي شهوته، وهي تستمتع وتأخذ أجرتها، وكذلك في عقود الميسر، وبيع الخمر،

حيث فيها ولا شك بعض المنافع الدنيوية، ولكن لما كان الله قد حرمها، فإن منافعها الدنيوية تلغى ولا ينظر إليها.

وهذه المعاهدات التي أبرمت مع اليهود، إذا احتج محتج بمنافعها الدنيوية، قلنا: إن العقد المحرم يقع باطلا، وإن كان فيه بعض المنافع الدنيوية، وجدال من يجادل في منافع الصلح مع اليهود، كجدال من يجادل في منافع الزنا والربا والقمار وبيع الخمر.... إلخ.

والعقود المبرمة مع اليهود أشد بطلانا من هذه العقود المحرمة، لأنها عقد على إسقاط الجهاد، وإسقاط العداوة للكفار، وإخراج المسلم من الإسلام، وسلخه عن تاريخه وحضارته بل عن أمته ودينه، ولا شك أن هذا أكبر إثما من التعاقد على الربا، والزنا، والقمار، وبيع الخمر.

(٦) هذه المعاهدات ستفسد دنيا المسلمين وليس دينهم فقط:

قد يجادل في صحة هذه المعاهدات وجواز الأخذ بها، من يظنون أنها ستحقق خيرا للمسلمين في الدنيا، وأنها يمكن أن تجعل عند المسلمين فسحة من الوقت ليستعدوا لعدوهم، وقد يقول من يقول ممن باع آخرته بدنياه، بأن ثمرات السلام كبيرة جدا، وأن هذا السلام المزعوم سيأتي بالخير، والرخاء على شعوب المنطقة كما يقولون.

والصحيح أن الفساد الدنيوي والمادي، والآثار الضارة لهذه المعاهدات كثيرة جدا، تربو^(١) أضعافا مضاعفة على ما يلوح ويظن من المنافع.

ومعلوم شرعا أنه لا يجوز للمسلمين أن يعقدوا صلحا مع عدوهم تربو فيه سيئاته على حسناته، وهذا في الشروط الجائزة؛ لأن مثل هذا يكون تفريطا في حق المسلمين، وضياعا لأموالهم ودينياهم ومصالحتهم.

(١) تربو: تزيد.

وهذا أحد مبطلات العقد مع الكفار، كما نص الأئمة على ذلك، من حيث أنه لا يجوز إبرام عقد ليس في صالح المسلمين، فكل عقد تزيد خسائر المسلمين فيه على منافعه لا يجوز لهم أن يعقدوه؛ لأنه يكون تفريطاً في حق الأمة، وإعطاء للأعداء بغير سبب للإعطاء، وتقويتهم على المسلمين.

وهذه بعض الخسائر التي تحققت للمسلمين من وراء هذه المعاهدات:

(١) أنها تطلق يد اليهود في أموال المسلمين، وتفتح أسواق المسلمين لهم، وترفع الحصار الاقتصادي عنهم، وبذلك تنمو تجارتهم، ويستقون بمال المسلمين على المسلمين، كما فعلوا في أمريكا، وأوروبا.

فمع أن اليهود قلة في أمريكا بالنسبة لمجموع الشعب الأمريكي، إلا أن الدورة الاقتصادية تكاد تكون جميعها بأيدي اليهود، وبالتالي ملكوا ناصية الحياة في أمريكا، واستعبدوا شعبها، وهذا المصير المؤلم، سيكون مصيراً للعرب، لو فتح لهم باب الدول العربية لسيطروا على اقتصادها وعبثوا بهذه الأمة، كما عبثوا بالشعوب النصرانية وجعلوها في خدمتهم وتحت أقدامهم.

ومما يؤسف له، أن الشعوب العربية الإسلامية قد تخلت كثير منهم عن آداب الإسلام وأحكامه، وأصبحوا من الشعوب المسرفة التي تنفق أكثر مما تكسب، ولا تكاد تنتج عشر معشار ما تأكل، وتركب وتلبس وتستعمل، واليهود عكس ذلك، فهم أمة مدخرة منتجة عاملة، وهذا سيجعلهم في النهاية سادة المسلمين، وقادة العرب؛ لأنه ستحول بالضرورة أموال المسلمين لتكون بأيدي اليهود، ويصبح أبناء العرب غداً خداماً لليهود: عمالاً في مصانعهم، وفلاحين في مزارعهم، وموظفين صغاراً في مكاتبهم، وتجاراً بالفرق لكبار تجارهم، ووكلاء صغاراً لشركاتهم، وخداماً لبيوتهم، وبنائين وعمالاً لعماراتهم.

(٢) دخول اليهود ليكونوا عضوا في جسم الدول العربية، والأمة الإسلامية بعد أن نزعوا عنها مسمى الإسلام والعروبة.

فالمنطقة العربية الإسلامية، قد نزع عنها هذا الاسم، وسميت باسم جديد هو (الشرق الأوسط)، وهي تسمية تجعل دولة اليهود جزءا من هذا (الشرق الأوسط) لأن موقعهم فيه، وهذا سيعطي اليهود صفة المواطنة في هذا الجزء من أرض الإسلام، بل والأخوة، والصداقة، والجوار، والوحدة في إطار هذا (الشرق الأوسط) الذي قد تقوم فيه وحدة سوق، ووحدة سياسات وأهداف!، وبالتالي يصبح اليهود جزءا من هذا النسيج.

ودخول اليهود إلى الجسم العربي، والإسلامي على هذا النحو، سيعطيهم حرية الحركة في بث سموم الفرقة، والبغضاء بين المسلمين، وينشرون العقائد الزائفة والنحل الكافرة، وكل ما امتازوا به عبر التاريخ في هدم أعدائهم.

إن اليهود هم الساعون في الأرض بالفساد، منذ ضلوا عن دين الله المنزل على موسى عليه السلام، ولعنهم الله عز وجل على أسنة جميع أنبيائه، ورسله بعد موسى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨] ، ولا يزال سعيهم بالفساد والإفساد إلى آخر الدنيا، وإلى أن يروجوا للدجال، ويمهدوا الأرض له على أنه الله ملك السماوات والأرض.

فكفار اليهود هم الذين قتلوا أنبياءهم، وسعوا في قتل عيسى بن مريم عليها السلام ونجاة الله من مكرهم، وسعوا في قتل رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم، ونجاة الله مرارا من ذلك، ثم كان موته بأثر السم الذي دسته امرأة منهم.

وسعوا في إبطال دين الإسلام كما أبطلوا دين النصرانية، ولكنهم فشلوا في إبطال

دين الإسلام، ولا يزال هذا الدين قائماً إلى آخر الدنيا رغم دسائسهم، وإلى أن يبدهم الله بأيدي المسلمين في آخر الزمان.

وهؤلاء اليهود الذين أصبحوا بهذه المعاهدات جزءاً من الوطن الإسلامي العربي الذي سموه (الشرق الأوسط)، ستتيح لهم هذه المعاهدات أن ينفثوا سموهم في أمة الإسلام، وأن يشعلوا الحروب الداخلية بين المسلمين، بهدف تدميرهم، وإذهاب قوتهم، وسيفعلون ذلك آمنين مطمئنين؛ لأنهم قد أصبحوا داخل البيت الإسلامي بعد أن كانوا بنسبة ما خارجه.

وغدا لو طبقت هذه الاتفاقات، فلا يوجد مكان يمكن أن يمنعوا منه إلا مكة والمدينة، وأما سائر بلاد الإسلام، والعرب، فستكون مسرحاً لمؤامراتهم وفسادهم.

فهل يقول عاقل: إن هذه المعاهدات هي في صالح الإسلام والمسلمين في أمور دنياهم!!

(٣) إن حقيقة المنافع التي لوح بها اليهود للمسلمين من وراء هذه المعاهدات: إما أنها مضار خالصة، أو شيء تافه لا يقوم بما أخذوه وحصلوا عليه، فالتخلي عن حرب اليهود، وعداوتهم، هو مضرة خالصة؛ لأنه ترك للدين وإبطال للشرائع، وهذا ضرر محض على المسلم.

وأما أن السلام سيجلب المساعدات من الكفار للمسلمين، فهذا ضرر كذلك؛ لأن الكافر لا يساعد المؤمن مجاناً، ولا من أجل وجه الله عز وجل.

ومساعدات الكفار للمسلمين مشروطة بشروط من الذل والعار، وترك الدين، وهدم الإسلام، وحرب الصالحين لا يرضاها من يخاف الله ويتقيه، وإما أن تكون قروضاً يرتهن فيها المسلمون لأعدائهم، ويقع المسلمون بها في شباك الربا المركب الذي يرهن اقتصادهم وثرواتهم للكفار، وهذا ما فعله الكفار في بلاد المسلمين.

وأما ما سموه بالحكم الذاتي للفلسطينيين، فهو نوع من الذل والإهانة، حيث تصبح الأرض لليهود، وللفلسطينيين حكم أنفسهم في بعض شؤونهم على أرض اليهود وليس على أرضهم!!

وقد كان الأولى أن يعيش أهل فلسطين، في أرض فلسطين، وهم يعتقدون أنها أرضهم المغتصبة، خيرا من أن يعيشوا على أرض فلسطين، وهم يعتقدون أنهم قد تنازلوا عنها لليهود، وقد أصبحت أرضا لليهود!!، ولأن يحكمهم اليهود بالقهر في جميع أمورهم، وهم كارهون معادون لهم، خير من أن يحكموا أنفسهم في بعض الأمور الصغيرة، ويتركوا كل الأمور الخطيرة بأيدي اليهود طوعا وتنازلا لهم.

والخلاصة: أن الخسائر الدنيوية، والمفاسد العاجلة لهذه المعاهدات لا تحصى كثرة، مع منافع إما أنها موهومة كالأمن والرخاء، وإما أنها قليلة عديمة المنافع، وفي المقابل تخلى المسلمون لليهود في هذه المعاهدات عن دينهم، وعزتهم، وكرامتهم، وأرضهم، ومقدساتهم، فأى كسب يعدل هذه الخسائر!!؟

ثالثا: الواجب على المسلم تجاه هذه المعاهدات:

والآن نأتي إلى السؤال الأهم وهو: ما الواجب اليوم على المسلم تجاه هذه

المعاهدات؟ والجواب:

(١) الواجب الأول: هو اعتقاد بطلانها، وأنها لما تضمنته من الشروط الباطلة وقعت باطلة، وولدت يوم ولدت ميتة؛ لأن المسلم لا يجوز أن يشارط الكفار على ترك الجهاد وإسقاط فرضه، ولا على ترك عداوة اليهود وإيجاب محبتهم ومودتهم، فإن هذا مخرج من الملة.

وتضمنت كذلك وجوب حجب آيات القرآن، وأحاديث النبي ﷺ التي تعلن هذه العداوة لليهود، وهذا تواطؤ مع الكفار على كتمان الدين والعلم، وتعطيل آيات

القرآن الكريم، وأحاديث الرسول ﷺ التي تبين حقيقة العلاقة الواجبة مع اليهود، وهذا في حقيقته إخراج للمسلمين من الإسلام، وسلخ للأمة عن عقيدتها، وتاريخها، ولما كانت هذه المعاهدات قد تضمنت هذه البنود، ونصت نصاً صريحاً عليها، فإنها بذلك تعد باطلة ولا يجوز للمسلم اعتقادها.

(٢) الواجب الثاني: أن يعتقد المسلم أن هذه المعاهدات لا تلزمه، ولا يجوز له تنفيذ شيء من محتواها إلا إجباراً وضرورة فيما يجوز فيه الاضطرار، وذلك لما سلف من تضمنها للشروط الباطلة، ولأنها عقدت عن غير رضا منه ومشورة من أهل الدين، والعلم، والرأي، ولأنها ستفسد دينه ودين أبنائه، وذريته وتفسد كذلك دنياه.

(٣) الواجب الثالث: هو العمل على إسقاطها، وشأنها في ذلك شأن كل منكر وجد على أرض الإسلام، يجب إنكاره وفق شروط وضوابط إنكار المنكر من الاستطاعة، وألا يترتب على ذلك منكر أكبر منه، وألا تنكر منكرًا بمنكر.

(٤) الواجب الرابع: اعتقاد أن اليهود ما داموا متمسكين بدينهم الباطل، ومحاربين للإسلام وأهله، فهم أهل أمة قد غضب الله عليها، ويجب حربهم ومقاومتهم ما ظلوا على مسلكهم في حرب الإسلام والكفر به، والعدوان على المسلمين؛ إن بغضهم دين يجب على المسلم أن يدين الله عز وجل به.

(٥) الواجب الخامس: وجوب توحيد الأمة نحو هذا الهدف، في القضاء على علو اليهود في الأرض، وبطشهم بالمسلمين، وأسرهم لمسرى رسول الله ﷺ والمسجد الأقصى.

(٦) الواجب السادس: الاعتقاد بأن اليهود ما تمكنوا وعلوا في الأرض على هذا النحو، إلا بعد أن ألغى الإسلام من دين الدول العربية، ودساتيرها وتشريعها - إلا ما رحم الله - وحلت الدعوات القومية واللا دينية محل الإسلام.

وتصدر لهذه القضية اللادينون الذين حاربوا اليهود تحت شعارات غير الإسلام، وعزلوا الإسلام عن هذه القضية، ثم لما فشلوا - وهذه سنة الله في خلقه - وأعلنوا سلمهم الدليل، وارتموا تحت أقدام اليهود، جعلوا هذا منتهى الحكمة والعقل، فخابوا في حربهم، وأذلهم الله، وأخزاهم في الدنيا قبل الآخرة، يبعدهم عن الدين ونبذهم لكتاب الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ.

ومن أجل ذلك فلا انتصار في هذه القضية، ولا إزاحة لليهود عن صدر الأمة، وإنهاء علوهم في الأرض إلا بالإسلام عقيدة ومنهاجا وجهادا.

(٧) الواجب السابع: دعاء الله سبحانه وتعالى ليلا ونهارا أن يجمع كلمة أهل الإسلام، وأن يوحد صفوفهم، وأن يردهم إلى دينهم، وأن يهيئ لهم الأسباب للنصر على عدو الله وعدوهم، والحمد لله رب العالمين.



س ٨ : هل يجوز الاحتجاج بصلحي الحديدية والرملة على جواز عقد السلام مع

اليهود.. نرجو التوضيح؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله رب العالمين، ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، القامع بلسانه وسيفه أهل الباطل والفساد، وعلى آله وصحبه الذين آزروه على إظهار الحق ودفع الفساد، وبعد:

فإن بعض الذين يدعون إلى الاستسلام للعدو اليهودي باسم السلام يحاولون أن يلبسوا على المسلمين دينهم، إذ يزعمون أن الإسلام يدعو إلى الاستسلام للأعداء الذين يطلقون عليه اسم السلام، ويحتجون على هذا التلبيس بالاتفاقيات التي أبرمها الرسول ﷺ مع قريش في الحديدية، والتي أبرمها صلاح الدين مع الصليبيين في صلح الرملة، ونحو هذه الاتفاقيات.

ولكشف هذا التلبيس والتدليس نوضح الأمور التالية إحقاقاً للحق، وإعذاراً إلى الله، ونصحاً للإسلام وأهله:

الأول: نهى الله المسلمين عن أمثال هذه الدعوات التي ترتفع منادية بالسلام الذليل الذي يستر به المنادون تخاذلهم وجبنهم ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ [آل عمران]، وقد أنزلت هذه الآية رداً على الدعوات التي ارتفعت منادية بالسلام مع أعداء الإسلام في عهد النبوة.

(١) المرجع: كتاب صفحات من حياتي، د. عمر الأشقر ص ١٢٤.

فإذا كان وضع الحرب فيه مصلحة للأمة الإسلامية في حربها مع أعدائها، وذلك لأنه يهيئ لنا الفرصة لترتيب الصفوف، وتلقي الإمدادات البشرية والمادية فإن الشريعة تميز ذلك ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنفال].

ثانياً: إذا وقع المسلمون على اتفاق يقضي بوضع الحرب مع أعدائنا فلا يجوز أن تتضمن بنود الاتفاق المس بالعتيدة والدين وحرمان المسلمين، فلا يجوز أن يفرض على المسلمين محبة اليهود وموادتهم، وسن التشريعات التي ترفع من قلوب المسلمين بغضهم وكرهيتهم.

فالمسلم يبغض أعداء الله بغضا نابعا من عقيدته، قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ [المجادلة].

وهؤلاء الذين ينادون بالسلام مع اليهود يريدوننا أن نخلع إسلامنا لترضى عنا يهود، والله يقول: ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ [البقرة].

ويقول ناهيا تولى أمثالهم: ﴿ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تُولَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المتحنة].

ثالثاً: لا يجوز أن يعقد اتفاق يتنازل فيه المسلمون عن بلاد المسلمين أو جزء منها، لقد كان القرآن ينزل مقررًا أن الرسول ﷺ وصحبه هم أولى بالحرم المكي من قريش وزمرتها، فأولياؤه المتقون، في الوقت الذي كان الرسول ﷺ يمضي عهده مع قريش. وقد فقد السلطان عبد الحميد عرشه عندما أصر على رفضه إعطاء فلسطين لليهود، وخاض عبد القادر الحسيني معركة القسطل طالبا الشهادة عندما رأى تقاعس

المسلمين عن نصرة أهل فلسطين، وتفريطهم في الأرض المقدسة، وترك الحاج أمين الحسيني مجال العمل السياسي عندما رأى أن المسألة أكبر منه، وأنه لا يستطيع أن يقدم في هذا المجال شيئاً، وترك فلسطين للأجيال من بعده، ولكن اليهود لم ينالوا منه وعداً ولا عهداً.

إن إقرار الغاصب على ما اغتصبه من ديارنا ومقدساتنا لا يوافق عليه الشرع الشريف، ويجعل الاتفاقات المبرمة مع أعداء الله لا غية باطلة.

وقد نص علماءنا على عدم جواز عقد الصلح إذا اقترن به بعض الشروط الفاسدة، مثل التنازل عن جزء من دار الإسلام للكفار تنازلاً أبدياً.

رابعاً: لا يجوز أن يكون عقد الصلح مؤبداً، فقد نص الفقهاء على أنه لا بد أن يكون عقد الصلح محدداً بمدة معينة حتى لا يؤدي إلى ترك الجهاد بالكلية.

بناء على ما سبق، فلا يجوز الصلح مع اليهود اليوم لعدم وجود مصلحة فيه للمسلمين، وإن تخيل البعض أن فيه مصلحة فهي للعدو أعظم، إذ يتمكن بهذا الصلح من فرض هيمنته على الدول العربية، ونهب خيراتها، واستغلال ثرواتها، وقمع كل عمل جهادي جاد فيها تمهيداً لإقامة دولته الكبرى. ولأن هذا الصلح فيه إقرار للغاصب، فاليهود اغتصبوا الأرض، وانتهكوا الحرمات، ودنسوا المقدسات، وسلبوا الأموال... الخ.

ولأن فيه تنازلاً عن جزء كبير من أرض فلسطين تلك الأرض المباركة المقدسة التي تشتمل على قبلة المسلمين الأولى، ومسرى الرسول الكريم محمد بن عبد الله ﷺ، والتي اختلطت تربتها بدماء الصحابة رضوان الله عليهم الطاهرة الزكية، ولأن هذا العقد دائم غير مؤقت بوقت معين فلا يصح.

وأما ادعاء البعض بأن الصلح مع اليهود اليوم يشبه صلح النبي ﷺ مع المشركين في مكة عام الحديبية كما يشبه صلح الرملة إلي عقده صلاح الدين في فلسطين مع الصليبيين، فغير مسلم من عدة وجوه:

الأول: أن الصلحين السابقين كانا في مصلحة المسلمين إذ حصل بهما التقوي على الكفار، وإعادة الكرة عليهم، أما الصلح مع اليهود اليوم فلا يحقق مصلحة للمسلمين، بل هو بيع لفلسطين في سوق النخاسة بغير ثمن أو بثمان بخس.

الثاني: أن الصلحين السابقين كانا مؤقتين بوقت معين غير دائمين، فالأول كان مؤقتا بعشر سنين، والثاني كانت مدته ثلاث سنين وبضعة أشهر - كما ذكر أبو شامة في كتاب الروضتين -، أما الصلح مع اليهود اليوم فإنه يراد له أن يكون دائما غير مؤقت بوقت معين.

الثالث: أن الصلحين السابقين كانا بمبادرة من الكافرين، وجنوح منهم، فاستجاب الرسول ﷺ وصلاح الدين لذلك، لما فيه من المصلحة، أما الصلح مع اليهود اليوم فلم يكن بمبادرة جديدة من اليهود، وإنما كان من العرب، فهم الذين يلهثون وراءه، ويتنازلون عن الثوابت من أجله، فقد بدأ مسلسل التنازلات من زمن بعيد، وهم على استعداد لتقديم المزيد.

الشيخ العلامة
عبد العزيز بن عبد الله بن باز
رحمه الله

س ٩ : يختلف الفلسطينيون في مواقفهم من عملية السلام، فحماس تعارض وتدعو للمقاومة، والسلطة الفلسطينية موافقة، وأغلب الشارع كما يبدو مع السلطة، فمن تلزم الناس طاعته؟ وما هو موقفنا نحن في الخارج؟.. نرجو بيان الحق؛ لأن هناك أخطارا بأن ينشب القتال بين الفلسطينيين أنفسهم؟^(١) وفي ختام الحديث مع ساحتكم وبما جعل الله لكم من محبة وقبول في قلوب الناس، أرجو أن يوجه ساحتكم كلمة لأبناء هذه الأمة يكون فيها ما يكفل سعادتهم في الدنيا والآخرة، ويكفل رفعة الدين وأهله، وفقنا الله وإياكم لكل خير أمين.

✽ الإجابة: ننصح الفلسطينيين جميعا بأن يتفقوا على الصلح، ويتعاونوا على البر والتقوى، حقنا للدماء، وجمعا للكلمة على الحق، وإرغاما للأعداء الذين يدعون إلى الفرقة والاختلاف، وعلى الرئيس وجميع المسؤولين أن يحكموا شريعة الله، وأن يلزموا بها الشعب الفلسطيني، لما في ذلك من السعادة والمصلحة العظيمة للجميع؛ ولأن ذلك هو الواجب الذي أوجبه الله على المسلمين عند القدرة، كما في قوله سبحانه: ﴿وَأَن أٰحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَعَلِمَ أَنهٗا يَرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِن كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ الْجَهْلِِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِّنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ

(١) المرجع: حوار أجراه الدكتور عبد الله الرفاعي رئيس تحرير جريدة المسلمون مع ساحة الشيخ - رحمه الله، ونشر نص الحوار في العدد (٥١٦) بتاريخ ١٤١٥/٧/٢١ هـ - مجموع فتاوى ومقالات متنوعة الجزء الثامن.

حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ [النساء]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿٤٤﴾ [المائدة]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿٤٥﴾ [المائدة].
 وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ﴿٤٧﴾ [المائدة].

ومن هذه الآيات وغيرها يعلم أن الواجب على جميع الدول الإسلامية هو تحكيم شريعة الله فيما بينهم، والحذر مما يخالفها، وفي ذلك سعادتهم ونصرهم ونجاتهم في الدنيا والآخرة، نسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يمنحهم التوفيق، وأن يصلح لهم البطانة، وأن يعينهم على تحكيم شريعته في كل شؤونهم، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وبهذه المناسبة فإني أنصح جميع المسلمين في كل مكان بأن يتفقوا في الدين، وأن يعرفوا معنى العبادة التي خلقوا لها، كما في قوله سبحانه: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾ [الذاريات]، وقد أمرهم الله بها سبحانه في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ ﴿١١﴾ [البقرة]، وقد فسرها سبحانه في مواضع كثيرة من كتابه العظيم، وسنة رسوله الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم، وحققتها توحيدة سبحانه، وتخصيصه بالعبادة من الخوف والرجاء، والتوكل والصلاة والصوم والذبح والنذر، وغير ذلك من أنواع العبادة، مع طاعة أوامره وترك نواهيه، وبذلك يعلم أنها هي الإسلام، والإيمان، والتقوى، والبر، والهدى، وطاعة الله ورسوله، سمى الله ذلك كله عبادة؛ لأنها تؤدي بالخضوع والذل لله سبحانه، فالواجب على المكلفين جميعاً أن يعبدوه وحده، وأن يتقوا غضبه وعقابه بالإخلاص له في العمل، وتخصيصه بالعبادة

وحده، وطاعة أوامره وترك نواهيه، والحكم بشريعته، والتناصح بينهم، والتواصي بالحق والصبر عليه، كما قال الله عز وجل ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ٢﴾ [المائدة]، وقال سبحانه: ﴿وَالْعَصْرِ ١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ٢ ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ٣﴾ [العصر]، فأوضح سبحانه في هذه السورة العظيمة أن جميع بني الإنسان في خسران إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر، فهؤلاء هم الراحون والسعداء والمنصرون في الدنيا والآخرة. ومعنى قوله سبحانه: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا ٣﴾ [العصر]، يعني آمنوا بالله ربا وإلهها ومعبودا بحق، وآمنوا برسوله محمد ﷺ، وبجميع الرسل عليهم الصلاة والسلام، وبكل ما أخبر الله به ورسوله من أمر الجنة والنار، والحساب والجزاء وغير ذلك، ثم ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ٣﴾ [العصر]، فأدوا فرائض الله، وتركوا محارم الله عن إخلاص لله وصدق، ثم ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ ٢﴾ [العصر]، فيما بينهم، وتناصحو وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، وصبروا على ذلك، يرجون ثواب الله ويخشون عقابه، فهؤلاء هم المنصرون، وهم الراحون، وهم السعداء في الدنيا والآخرة. فنسأل الله سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يجعلنا وسائر إخواننا منهم، وأن يوفق جميع المسلمين في كل مكان للاستقامة على هذه الأخلاق، والصبر عليها، والتواصي بها، إنه سميع قريب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه.



س ١٠: هل يجوز لقادة فصائل المقاومة الإسلامية في فلسطين إعلان هدنة مؤقتة ، أو مشروع تهدئة مع العدو اليهودي في مساعي لتحقيق بعض المكتسبات التي هي محل نظر واجتهاد، وللحفاظ كذلك على وحدة وتماسك الشعب الفلسطيني؟^(١)

✽ الإجابة: أمر الهدنة من مسائل المصالح والمفاسد التي مردها لأهل العلم كما سبق بيانه، وقد عقد النبي ﷺ هدنة مؤقتة وغير مؤقتة مع أصناف من الكفار.

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات الوثائقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٢٤٢) بتاريخ (شعبان ١٤٢٧ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٦ م).

التنازل
عن الأرض

علماء المسلمين
فتوى تحريم التنازل عن
أي جزء من فلسطين

س ١ : الحمد لله الذي أسرى بعبد له ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، والصلاة والسلام على من أسرى به إلى الأرض المبارك فيها للعالمين، قبله المسلمين الأولى، وأرض الأنبياء، ومهبط الرسالات، وأرض الجهاد والرباط إلى يوم الدين، وعلى آله الأخيار، وصحبه الذين عطروا بدمائهم الزكية تلك الأرض الطيبة حتى أقاموا بها الإسلام، ورفعوا فيها رايته خفاقة عالية، وطردها منها أعداءه الذين دنسوا قدسه بالشرك والكفر، وعلى الذين ورثوا هذه الديار، فحافظوا على ميراث المسلمين، ودافعوا عنه بأموالهم وأنفسهم وبعد: (١)

فإن مهمة علماء المسلمين، وأهل الرأي فيهم أن يكونوا عصمة للمسلمين، وأن يبصرونهم إذا احتارت بهم السبل، وادلهمت (٢) عليهم الخطوب (٣).

ونحن الموقعين على هذه الوثيقة: نعلن للمسلمين في هذه الظروف الصعبة، أن اليهود هم أشد الناس عداوة للذين آمنوا؛ اغتصبوا فلسطين، واعتدوا على حرمت المسلمين فيها، وشردوا أهلها، ودنسوا مقدساتها، ولن يقر لهم قرار حتى يقضوا على دين المسلمين، وينهوا وجودهم، ويتسلطوا عليهم في كل مكان.

(١) تم التوقيع على هذه الفتوى من قبل علماء المسلمين، ورجال الدعوة الإسلامية في الفترة الممتدة من جمادى الأولى ١٤٠٩ هـ، وحتى ربيع الآخرة ١٤١٠ هـ (ديسمبر ١٩٨٨ م - وحتى نوفمبر ١٩٨٩ م). أخذنا من كتاب (فتوى علماء المسلمين بتحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين) الصادر عن جمعية الإصلاح الاجتماعي - الكويت (١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م)، ص (١٥ - ٢٤). وقد وقع على الفتوى (٦٣) عالم وداعية، منهم الشيخ عمر الأشقر، والشيخ عبد الرحمن عبد الخالق والشيخ عجيل النشمي، وغيرهم كثيرون حفظهم الله، لا يسع المجال لذكرهم.

(٢) ادلهمت : كثفت واشتدت.

(٣) الخطوب : الشدائد.

ونحن نعلن - بما أخذ الله علينا من عهد وميثاق في بيان الحق، أن الجهاد هو السبيل الوحيد لتحرير فلسطين، وأنه لا يجوز بحال من الأحوال الاعتراف لليهود بشبر من أرض فلسطين، وليس لشخص أو جهة أن تقر اليهود على أرض فلسطين، أو تنازل لهم عن أي جزء منها، أو تعترف لهم بأي حق فيها .

إن هذا الاعتراف خيانة لله وللرسول، وللأمانة التي وكل إلى المسلمين المحافظة عليها، والله يقول: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا مَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَمَخُونُوا أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال]، وأي خيانة أكبر من بيع مقدسات المسلمين، والتنازل عن بلاد المسلمين إلى أعداء الله، ورسوله والمؤمنين.

إننا نوقن بأن فلسطين أرض إسلامية وستبقى إسلامية، وسيحررها أبطال الإسلام من دنس اليهود، كما حررها الفاتح صلاح الدين من دنس الصليبيين، ولتعلمن نبأه بعد حين.

وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم .



س ٢: انعقد في القدس في (٢٦ / ١ / ١٩٣٥ م)، اجتماع كبير لعلماء فلسطين من مفتين وقضاة، ومدرسين، وخطباء، وأئمة، ووعاظ، وسائر علماء فلسطين، وأصدروا هذه الفتوى بالإجماع، وهذا نصها: (١)

✽ الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإننا نحن المفتين، والقضاة، والمدرسين، والخطباء، والأئمة، والوعاظ، وسائر علماء المسلمين، ورجال الدين في فلسطين، المجتمعين اليوم في الاجتماع الديني المنعقد في بيت المقدس بالمسجد الأقصى المبارك حوله، بعد البحث والنظر

(١) المرجع: أكرم زعير، وثائق الحركة الوطنية الفلسطينية (١٩١٩ - ١٩٣٩) من أوراق أكرم زعير، سلسلة الوثائق الأساسية والعامية: رقم ١٢، الطبعة الثانية (بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ١٩٨٤) ص (٣٨٨ - ٣٩١) أخذنا من كتاب (فتوى علماء المسلمين بتحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين) الصادر عن جمعية الإصلاح الاجتماعي - الكويت (١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م)، ص (٢٩ - ٣٩).

وقد صدرت هذه الفتوى عن مؤتمر علماء فلسطين الأول المنعقد في يناير ١٩٥٣ م، وقد وقع على الفتوى (٢٢٨) شخصية إسلامية من العلماء والأئمة والخطباء وسائر رجال الدعوة الإسلامية في فلسطين، وكان من أهم الشخصيات التي وقعت على الفتوى: محمد أمين الحسيني مفتي القدس ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى، محمد أمين العوري: أمين فتوى القدس وعضو محكمة الاستئناف الشرعية، محمد أديب الخالدي: مفتي جنين، محمد سليم بسيسو مفتي بئر السبع، حسن أبو السعود: مفتي الشافعية ومفتش المحاكم الشرعية، محمد ففاحة الحسيني: مفتي نابلس، محمد أسعد قدوره: مفتي صفد وقاضيها، محمد طاهر الطبري مفتي طبريا وقاضيها [ومن القضاة] إسمايل الحافظ: رئيس محكمة الاستئناف الشرعية، محمد توفيق الطيبي: عضو محكمة الاستئناف الشرعية، سعد الدين الخطيب: مساعد مفتش الاستئناف الشرعية، يوسف صدقي طهبوب: قاضي يافا، مطيع الدرويش أحمد: قاضي جنين، محمد سليم الغصن: قاضي حيفا، أحمد النحوي: قاضي الخليل، سيف الدين الخماش: قاضي بئر السبع، محمود الحموري قاضي الرملة، سليمان السعدي: قاضي غزة، نسيب البيطار: وكيل قاضي القدس، رامز مسار: قاضي عكا، وعبد الحميد السائح: وكيل قاضي نابلس.

فيما ينشأ عن بيع الأراضي في فلسطين لليهود من تحقيق المقاصد الصهيونية في تهويد هذه البلاد الإسلامية المقدسة، وإخراجها من أيدي أهلها وإجلالهم عنها، وتعفية أثر الإسلام منها بخراب المساجد، والمعابد، والمقدسات الإسلامية، كما وقع في القرى التي تم بيعها لليهود، وأخرج أهلها مشردين في الأرض، وكما يخشى أن يقع لا سمح الله في أولى القبلتين وثالث المسجدين، المسجد الأقصى المبارك.

وبعد النظر في الفتاوى التي أصدرها المفتون وعلماء المسلمين في العراق ومصر، والهند، والمغرب، وسوريا، وفلسطين، والأقطار الإسلامية الأخرى والتي أجمعت على تحريم بيع الأرض في فلسطين لليهود، وتحريم السمسة على هذا البيع، والتوسط فيه، وتسهيل أمره بأي شكل وصورة، وتحريم الرضا بذلك كله والسكوت عنه، وأن ذلك كله أصبح بالنسبة لكل فلسطيني صادرا من عالم بنتيجته راض بها، ولذلك فهو يستلزم الكفر والارتداد عن دين الإسلام باعتقاد حله، كما جاء في فتوى سماحة السيد أمين الحسيني (مفتي القدس ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى).

بعد النظر والبحث في ذلك كله، وتأييد ما جاء في تلك الفتاوى الشريفة، والاتفاق على أن البائع، والسمسار والمتوسط في الأراضي بفلسطين لليهود والمسهل له هو:

أولاً: عامل ومظاهر على إخراج المسلمين من ديارهم.

ثانياً: مانع لمساجد الله أن يذكر فيها اسمه وساع في خرابها.

ثالثاً: متخذ اليهود أولياء، لأن عمله يعد مساعدة ونصراً لهم على المسلمين.

رابعاً: مؤذ لله ولرسوله وللمؤمنين.

خامساً: خائن لله ولرسوله وللأمانة.

وبالرجوع إلى الأدلة المبينة للأحكام في مثل هذه الحالات من آيات كتاب الله عز وجل كقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَخُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا ءَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فَتَنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ [الأنفال]، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا طِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَنَّ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ، وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾ [البقرة]، وقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾ [النساء]، ﴿يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩﴾﴾ [المتحنة]، وقوله تعالى من آية أخرى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١]، وقوله تعالى من آية أخرى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]، وقد ذكر الأئمة المفسرون أن معنى قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ أي من جملتهم وحكمه حكمهم.


فيعلم من جميع ما قدمناه من الأسباب والتتائج، والأقوال، والأحكام، والفتاوى أن بائع الأرض لليهود في فلسطين سواء كان ذلك مباشرة أو بالواسطة، وأن السمسار والمتوسط في هذا البيع، والمسهل له والمساعد عليه بأي شكل مع علمهم بالتتائج المذكورة، كل أولئك ينبغي: أن لا يصلح عليهم، ولا يذنبوا في مقابر المسلمين، ويجب نبذهم ومقاطعتهم، واحتقار شأنهم، وعدم التودد إليهم والتقرب منهم، ولو كانوا آباء، أو أبناء، أو إخوانا، أو أزواجاً، قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَىٰ الْإِيمَانِ

وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ
وِإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ
تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى
يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَأَلَّهِ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٤﴾ [التوبة].

هذا وإن السكوت عن أعمال هؤلاء والرضا به مما يحرم قطعاً: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ
بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ
ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٥﴾ [الأفقال].

جعلنا الله من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، فإنه مولانا وهو نعم المولى
ونعم النصير .

تحريراً في (٢٠ شوال سنة ١٣٥٣ هـ) الموافق (٢٦ كانون ثاني ١٩٣٥ م).



س ٣ : قال الشيخ محمد رشيد رضا في بيان حكم بيع الأراضي في فلسطين لليهود مانصه^(١): إن من يبيع شيئاً من أرض فلسطين وما حولها لليهود أو للإنكليز، فهو كمن يبيعهم المسجد الأقصى، وكمن يبيع الوطن كله، لأن ما يشترونه وسيلة إلى ذلك، وإلى جعل الحجاز على خطر، فرتبة الأرض من هذه البلاد، هي كرقبة الإنسان من جسده، وهي بهذا تعد شرعاً من المنافع الإسلامية العامة، لا من الأملاك الشخصية الخاصة. وتملك الحربى لدار الإسلام باطل، وخيانة لله ولرسوله ولأمانة الإسلام، ولا أذكر هنا كل ما يستحقه مرتكب هذه الخيانة، وإنما أقترح على كل من يؤمن بالله، وبكتابه، وبرسوله خاتم النبيين، أن ييث هذا الحكم الشرعى فى البلاد مع الدعوة إلى مقاطعة هؤلاء الخونة، الذين يصرون على خيانتهم فى كل شىء: المعاشرة، والمعاملة، والزواج، والكلام، حتى رد السلام.

ورد فى صحيح مسلم أن الله تعالى وعد رسوله ﷺ لأمته أن لا يسلط عدوا من سوى أنفسهم فىستبيح بيضتهم^(٢)، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها.. إلخ، وقد بينت فى شرحه من جزء التفسير السابع [ص ٤٩٥ و ٤٩٦ طبعة ثانية] أنه ما زال ملك

(١) المرجع: بيان نوبهض: القيادات والمؤسسات السياسية فى فلسطين ١٩١٧ - ١٩٤٨، سلسلة الدراسات رقم (٥٧)، الطبعة الثالثة (بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ١٩٨٦)، ص (٧٤١).

ونشرت هذه الفتوى فى جريدة (الجامعة العربية) الصادرة فى فلسطين بتاريخ ١١ فبراير ١٩٣٥، عدد (١٥٤١)، أخذنا من كتاب (فتوى علماء المسلمين بتحريم التنازل عن أى جزء من فلسطين) الصادر عن جمعية الإصلاح الاجتماعى - الكويت (١٤١٩هـ / ١٩٩٨ م)، ص (٤٠).

(٢) إشارة إلى الحديث الذى رواه الإمام مسلم فى كتاب الفتن وأشراف الساعة رقم (٢٨٨٩) وفىه عن ثوبان قال: قال رسول الله =

الإسلام عن قطر إلا بخيانة من المسلمين، فتوبوا إلى الله أيها الخائنون: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا لَا مَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَمَخُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ وَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا
أَمْوَالِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ فَتَنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣٨﴾﴾ [الأنفال].

﴿٣٨﴾ (إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها ومغارها وإن أممي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها وأعطيت الكنزين الأحمر
والأبيض وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة عامة وأن لا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم وإن
ربي قال يا محمد إنى إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد وإنى أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة وأن لا أسلط عليهم عدوا من
سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها أو قال من بين أقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضها ويسبي
بعضهم بعضا ... الحديث).



س ٤ : ما حكم التنازل عن الأرض لليهود، مقابل أخذ تعويض مادي على ذلك،

سواء كان نقوداً، أو أرضاً بدلاً منها في كندا مثلاً؟^(١)

الإجابة: لا يحل بيع شبر من أرض فلسطين لليهود، بل ولا السماح لهم بالهجرة إليها، والاستيطان فيها، ولو عهدا وسلماً، فكيف يجوز لهم بيع أرض المسلمين، وهم محاربون أعداء جاءوا ليقموا لهم دولة ووطناً، يحاربون انطلاقاً منها أمة الإسلام بأسرها.

إن بيع الأرض لهم جريمة كبرى، وموالة عظيمة لأعداء الله، ولا يرد على ذلك أنهم اغتصبوها؛ وسواء أخذ منهم مال، أو لا فإن يدهم عليها، واغتصابها قائم، ولا يغير أخذ المال منهم شيئاً، وقد يستفيد منه المسلمون!

هذا التعليل كله باطل، ولا يحل؛ لأن أخذهم لها غضبا، ورغما عن المسلمين، لا يجعل المسلم مشاركا لهم في الظلم والعدوان، ولكن رضا المسلم باغتصابها، وأخذه مالا مقابل التنازل الأبدي عن الأرض، مشاركة لهم في الجريمة، ومساعدة لهم في البقاء، وإقرار لهم على ما نالوه واغتصبوه، وهذا يشبه ما لو اختطف يهودي امرأة من المسلمين ليفجر بها، ثم راوده وليها على أن يعطيه مالا على الفجور بها، فرضي بذلك زاعما أنه بهذا وبهذا سيفجر بها!

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله، سؤال رقم: (١٩). بتاريخ: (١٢ رجب ١٤٢٢ هـ)، الموافق: (٢٩ سبتمبر ٢٠٠١ م).



س ٥ : ترعى بعض دول العالم مثل كندا، وبلجيكا، واستراليا، مشروعا بالتنسيق مع دولة اليهود، يقضي بتهجير الفلسطينيين من بعض الدول العربية التي يقيمون فيها، وخاصة من يحملون الوثيقة الفلسطينية إلى الدول المذكورة، مقابل مبلغ من المال يعطى لكل رب أسرة فلسطينية، يسقط بمقتضى هذا المبلغ حقه في الرجوع إلى فلسطين، أو المطالبة بأي أملاك كانت له فيها، وقد يضطر البعض إلى قبول ذلك؛ لأنه لا يملك أدنى وأبسط الحقوق الإنسانية، خاصة من يعيشون في بعض المخيمات منذ ما يزيد على خمسين عاما؛ فما الموقف الشرعي الذي يجب أن يلتزم به تجاه هذه القضية؟^(١)

✽ الإجابة: أما المسؤولية هنا فيجب أن يعلم أنها ليست مسؤولية الفلسطينيين وحدهم، إنما هي مسؤولية أمة محمد ﷺ بأكملها، هذا من ناحية يجب أن يعلم هذا، وأن بيت المقدس، وأرض فلسطين أرض للمسلمين، فحينئذ ليست القضية قضية فلسطين، إنما هي قضية الأمة كلها، فالأمة كلها آثمة، وخصوصا من كان لهم القدرة على الجهاد والقتال، آثمين في تركهم جهاد الكفار وهم اليهود.

أما كون الفلسطيني يأخذ عوضا ويذهب إلى كندا، أو أمريكا، أو إلى غيرها، فهذا لا شك أنه حرام، هذا حرام ولا يجوز، لأن معنى ذلك أنك قد تنازلت عن أمر ما أذن الله لك أن تتنازل عنه، ألا وهو إعطاء الكفار بلاد المسلمين، هذا أمر ما أذن الله به، ولا يوكل أمره إليك، حينئذ ليس لك أن تتنازل عنه، ولو أعطوك ما أعطوك من المال، اصبر حتى يفرج الله الأمور.

(١) المرجع: شريط (سؤال وجواب عبر الهاتف) - مركز ابن عباس لتحفيظ القرآن - الكويت.

وعلى كل حال، اليهود باقون طالما أن الأمة أو أكثرها معرضون عن العمل بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وعن تعلم العقيدة والسنة، وهذا هو مفتاح النصر والذي لا يملكه كثير من المسلمين اليوم، ولو أنهم فقط توحدوا فيما بينهم عقيدة وشريعة، لحصل الخير لهم، ولهابهم كل من في الأرض، ولكن المشكلة أن ما بين المسلمين من الخلافات، والشحناء، والبغضاء يمنعهم من تحرير أرض فلسطين.



س ٦ : هل فتح المعابر سيحقق رغبة إسرائيل بتهجير أهل غزة إلى سيناء وعدم السماح لهم بالعودة؟

✽ الإجابة: عجب والله، قال النبي ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيكهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر»^(١) الجرحى لو فتح الطريق لهم، وهم خصوصا إما من عامة المسلمين الذين لا قدرة لهم على الجهاد فيريدون مأوى لهم وهذا المطلوب، ومن قال أن أهل فلسطين سيتركونها وأهل غزة سيتركونها! إنما يريد اليهود إخراجهم منها أحياء أو أمواتا، أما أنهم سيتركونها، فبفضل الله ما زالوا يدافعون عنها قدر إمكانهم، والجرحى يريدون العلاج ثم العودة، خذوهم عاجوهم ثم ألقوهم، فإن الأمر لا يحتاج أكثر من ذلك....

(١) رواه مسلم رقم (١٠٧).



س ٧: نحن من أبناء القدس ، ومن البلدة القديمة ، ويحرص اليهود على شراء البيوت الفلسطينية في هذه البلدة ، ويدفعون لأجلها ألوف الدولارات ، وقد يصل المبلغ إلى مليون دولار ، وأحيانا يصل إلى شيك مفتوح ، فهل لنا أن نبيع بيوتنا لأنهم يهدوننا بالاستيلاء عليها بطرق أخرى ؟ وهل يجوز لنا شرعا قبض هذا الثمن الذي يزيد عن ثمنها ، والاستفادة من هذا المال ؟ خير من أن تأخذ منا في النهاية من غير ثمن ؟ (١)

الإجابة : لا يحل بيع أرض فلسطين أيا منها في القدس ، أو في غير القدس لليهود ، ولا يحل ذلك ببديل نقدي ، ولا بأي عوض عن ذلك كأرض في كندا ، أو غيرها .

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله ، سؤال رقم (١٥٦). بتاريخ (١٢ رجب ١٤٢٢هـ) ، الموافق: (٢٩ سبتمبر ٢٠٠١ م).

الهجرة



س ١ : بالنسبة لهجرة أهل الضفة الغربية إلى بلد مسلم آخر، فهل لهذه الهجرة علاقة

بالحديث القائل: (لا هجرة بعد الفتح) (١)؟ (٢)

✽ الإجابة: لا، ليس لها علاقة! ومعنى الحديث: (لا هجرة بعد الفتح)، ليس المقصود نفي الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام مطلقاً، إنما المقصود نفي وجوب الهجرة من مكة إلى المدينة، لأنه في أول الإسلام كان يجب على ضعفاء المسلمين الذين كانوا في مكة من المستضعفين، أن يهاجروا من مكة إلى المدينة، بعد أن بدأ رسول الله ﷺ يضع فيها أساس الدولة المسلمة، فبعد أن استقر الأمر للنبي ﷺ، أخذ الإسلام يستوطن ويتقوى في الأرض، حينئذ قال عليه الصلاة والسلام: (لا هجرة بعد الفتح)، أي لا هجرة بعد فتح مكة.

أما الهجرة بصورة عامة فلا تزال، فهي من عقائد المسلمين المتوارثة التي تذكر في كتب العقيدة، الهجرة ماضية إلى يوم القيامة.

ثم النص القرآني: ﴿ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ [النساء: ٩٧]، فهذا النص القرآني محكم ثابت غير منسوخ، أما الحديث فكان مقيداً لهذا النص القرآني، ولزم من معين كما شرحت آنفاً، فإذا لا تعارض.

- السائل: أهل الضفة الغربية، هل يجوز أن يخرجوا ويهاجروا إلى بلد ثان؟

(١) سبق تخريجه ص ٣٦٣.

(٢) المرجع: شريط (الهجرة - اللحية - الزيارة يوم العيد).

- الشيخ: يجب أن يخرجوا؛ يا أخي يجب أن يخرجوا من الأرض التي لم يتمكنوا من طرد الكافر منها، إلى أرض يتمكنون فيها من القيام بشعائهم الإسلامية.

- السائل: لو أنهم تركوا الضفة الغربية ورحلوا إلى بلاد ثانية فلقد مكنا الأعداء من الأرض؟! من الأرض؟!!

- الشيخ: أنا أعرف أنك تريد أن تقول هذا الكلام، ولكن ما رأيك؟ المهاجرون الأولون الذين هاجروا من مكة إلى المدينة، ماذا فعلوا؟ أخلوا المكان للكفار أم لا؟! - السائل: هذا طبعاً بحال ضعفهم لأنهم ضعفاء.

الشيخ: ما جاوبتني.؟!!

- السائل: أخلوها!.

- الشيخ: وهؤلاء - أي النبي ﷺ وأصحابه - أخلوها، هؤلاء أحسن من أولئك في فكرك؟

- السائل: لا، أولئك أحسن من هؤلاء بكثير!.

- الشيخ: فلذلك يجب أن يخضع عقلك ورأيك لشرعك، لا تخضع شرعك لعقلك؛ لأنه لا تؤاخذني مهما كان عقلك أنت جباراً وكبيراً، كبيراً جداً فأنت لا تساوي شيئاً بالنسبة لعقل الرسول ﷺ الذي نزل عليه الوحي أولاً، ثم طبقه كما أنزل عليه ثانياً، فهو الذي هاجر من مكة إلى المدينة.

فلماذا لا يقتدي المسلم بمهاجرته من البلد الذي فيه الكفار؟ حجتك أنت وغيرك: أي أخلينا البلد للكفار! إي نعم، خلوا البلد للكفار كي تتهيؤوا لإخراج الكافر من بلدكم الذي احتلكم فيه، ذلك هو ما فعله رسول الله ﷺ.

ولذلك بعد أن هاجر أصحابه من مكة إلى المدينة، ماذا فعل؟ تهيأ لغزو مكة، ولذلك فتحها، وكان بعد ذلك يجمع المسلمين ويحشرهم حشراً بالمدينة استعداداً

لغزو البلد الذي اضطر من المشركين أنفسهم لأن يخرج منها، فبعد أن مكنه الله عز وجل من مكة وفتحها قال ﷺ: (لا هجرة بعد الفتح) ، فلذلك لا تحكم عقلك، لو كنت من أعلم علماء الدنيا: ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥].

نحن نقول هكذا: بدلا من أن يفروا خوفا من القتل، ومن السلب والنهب، يفرون إلى الله، هذا الفرار إلى الله عز وجل اليوم معدوم؛ نتمسك بأوطاننا وبلادنا تمسك الكفار! ما هناك فرق بين المسلم والكافر.

هنا قضية أحب أن ألفت النظر إليها بصفتمك مسلمين، أنتم تعرفون جميعا أن هناك لفظة مشهورة على ألسنة الناس هي: (حب الوطن من الإيمان)، هذا يقولون أن الرسول ﷺ قاله: (حب الوطن من الإيمان)، هذا كذب على رسول الله ﷺ، أنا لا أقول لك حب الوطن ليس مليحا ولا يجوز.

أولا: أود أن ألفت نظرك إلى أن الجملة الشائعة بين الناس، أن الرسول ﷺ قال: (حب الوطن من الإيمان)، هذا الكلام ما أنزل الله به من سلطان، إذا الرسول ﷺ ما صح عنه أنه قال (حب الوطن من الإيمان).

نعود قائلين: هناك سؤال فقهي بعد أن طهرنا الأذهان من كون الرسول ﷺ قال: (حب الوطن من الإيمان)، هل صحيح أن حب الوطن من الإيمان، أم يجوز حب الوطن؟

هناك فرق: شيء يجوز، وشيء له علاقة بالإيمان، أي شيء له علاقة بالإيمان فهو مستحب، وأنت صاعد حتى يصير فرضا، أما الأمر الجائز سواء عليك فعلته أو تركته. حب الوطن أمر غريزي مثل حب الحياة، ومثل كراهية الموت، فالإنسان الذي يحب الحياة لا يمدح ولا يذم، لكن يمدح ويذم فيما يتعلق بحياته، فقد جاء في سنن الترمذي أن رجلا قال: يا رسول الله أي الناس خير؟ قال ﷺ: من طال عمره وحسن

عمله، قال: فأبي الناس شر؟ قال ﷺ: من طال عمره وساء عمله (١)، فإذا حب الوطن أمر غريزي في النفس.

ولذلك قال تعالى في حق اليهود: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]، لماذا؟ لأن الإنسان يتعلق بوطنه، فالتعلق بالوطن أمر غريزي، أمر طبيعي، ولكن حب الوطن لا لذاته، لا لأن أرضك فلسطين فأنت تحب فلسطين، دنيا؟ لا!

بحت أصوات الدعاة الإسلاميين بالتفاخر بأن من كمال الإسلام وعظمته أن كل بلاد الإسلام وطن واحد، هذا من الناحية الإسلامية، أما من الناحية الطبيعية الغريزية المفطورة، الواحد لا يحب الوطن فلسطين، يحب البلدة التي ولد فيها، يحب الحارة، المحلة التي ولد فيها، هذا ما له علاقة بالإيمان، هذا له علاقة بطبيعة الإنسان، ولذلك فيجب أن نفرق بين كون حب الشيء غريزيا طبيعيا فطريا، وبين كون الشيء من الإيمان.

عرفت الفرق الآن؟

أنا ما انتهيت! أريد أن أرجع إلى حديث صحيح أن الرسول ﷺ لما عزم أن يهاجر من مكة إلى المدينة توجه إلى مكة وقال: (والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلي ولولا أنني أخرجت منك ما خرجت) (٢)، ليس لأنه وطنه، لا، لأنه خير بلاد الله، ولأن هذه مكة أحب البلاد إلى الله، وبالتالي أحب بلاد الله إلى رسول الله ﷺ. أيضا هذا كلام لا يطبق على كل بلاد الدنيا، فمثلا: لا يجوز لمسلم نضربها كما يقولون علاوية أخرج من بلد مصر مكرها، يلتفت ويقول ألا إنك أحب البلاد إلى

(١) رواه الترمذي رقم (٢٣٣٠)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي رقم (٢٣٣٠).

(٢) رواه الإمام أحمد رقم (١٨٧١٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٧٠٨٩).

الله وأحب بلاد الله إلي، ولولا أن قومك أخرجونى منك ما خرجت! ما يجوز هذا الكلام!

عرفت يا أخى وبارك الله فىك، العلم نور، ولا يجوز للمسلم أن يتكلم بغير علم؛ لأن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء] ، انتهى.

مركز بيت المقدس : ولما فهمت هذه الفتوى على غير مراد الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى رحمه الله، اضطر فضيلة الشيخ محمد إبراهيم شقرة للدفاع والتوضيح للفتوى فى كتابه (ماذا ينقمون من الشيخ؟!) فقال:

ومن أراد معرفة حقيقة الفتوى تامة، فليتق الله ربه أولاً، ثم ليجمع أجزاءها ثانية، ثم ليفهم ما يعنى الشيخ ويريده بفتواه ثالثاً، نرتب فتوى الشيخ بأجزائها المؤتلفة المتفرقة فى نقاط واضحة محددة:

- الهجرة والجهاد ماضيان إلى يوم القيامة.
- ليست الفتيا موجهة إلى بلد بعينه أو شعب بذاته.
- وقد هاجر أشرف إنسان وأعظمه محمد ﷺ، من أشرف بقعة وأعظمها مكة المكرمة، وكل إنسان منذ خلق الناس وإلى قيام الساعة، دون محمد ﷺ منزلة، وكل بقاع الأرض دون مكة شرفاً وقدسيتها.
- وتجب الهجرة حين لا يجد المسلم مستقراً لدينه فى أرض هو فيها، أو امتحن فى دينه فلم يعد فى وسعه إظهار ما كلفه الله عز وجل به من أحكام شرعية، أو خشى أن يفتن فى نفسه من بلاء يقع عليه، أو مس أذى يصيبه فى بدنه فينقلب به على عقبه.
- وهذه النقطة هي مناط الحكم فى فتوى الشيخ، والمرتكز الأساس فيها لو كانوا يعقلون! وبها يرتبط الحكم وجوداً ونفياً.

قال الإمام النووي: (المسلم إذا كان ضعيفا في دار الكفر، لا يقدر على إظهار الدين، حرم عليه الإقامة هناك، وتجب عليه الهجرة إلى دار الإسلام).^(١)

وحين يجد المسلم موضعا داخل القطر الذي يعيش فيه، يأمن فيه على نفسه ودينه وأهله، وينأى^(٢) فيه عن الفتنة التي حلت به في مدينته أو في قريته، فعليه إن استطاع أن يهاجر إلى ذلك المكان داخل قطره نفسه، وهذا أولى، ولا شك أنه أولى من أن يهاجر إلى خارج قطره، إذ يكون أقرب إلى بلده، ليسرع بالرجوع إليه بعد زوال السبب الذي من أجله هاجر؛ وهذه نقطة أخرى أيضا قد غيبها أولئك (القوم) الذين لم يرقبوا في الشيخ والعلم والناس إلا ولا ذمة!

إذا فالهجرة كما أنها مشروعة من قطر إلى قطر، فهي مشروعة من قرية إلى قرية، أو من مدينة إلى قرية، أو مدينة داخل القطر نفسه؛ والمهاجر يعرف من نفسه ما لا يعرفه منه غيره، وهذا ثالثا قد غيبه أولئك زاعمين أن الشيخ يأمر أهل فلسطين بالخروج منها! نعم، هكذا والله من غير تفصيل أو بيان! ولكن: مما يبلغ الأعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه.

والهجرة من قطر إلى قطر لا تشرع إلا بدواعيها وأسبابها، من مثل ما ذكرنا في فقرة مضت، ومن أعظم هذه الأسباب: أن تكون الهجرة للإعداد، واتخاذ الأهبة التي أمر الله عز وجل بها: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، لإجلاء الأعداء عن أرض من أرض المسلمين، وتخليصها من أيديهم، ليعود إليها حكم الإسلام كما كان من قبل.

فالهجرة إذا من الإعداد الذي أمر الله به وحض عليه، ومن أبطأ فيها وقد تهيأت أسبابها، ودواعيها، فقد عصى الله تعالى ونأى بجانبه عن أمره.

(١) روضة الطالبين (١٠/٢٨٢).

(٢) ينأى: يتبعد.

فإن علم المسلم أو المسلمون، أنهم ببقائهم في ديارهم يزدادون وهنا إلى وهن، وضعفا إلى ضعف، وأنهم إن هاجروا ذهب الوهن عنهم وزال الضعف منهم، وبقوا بعد علمهم هذا ولم يهاجروا إن استطاعوا، فهم آثمون عاصون لأمر الله عز وجل، وربما عوقبوا بمعصيتهم هذه عقوبة أعظم وأشد نكرا، تتلاشى فيها شخصيتهم، وتغيب معها صورتهم، وتضل معها عقيدتهم، ثم لا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا، وما صار إليه المسلمون في الأندلس وفي غيرها من البلاد، شاهد منظور يقص علينا من نبئه ما يبعث منسي الشجن، وينسي لذة الوسن^(١)، ويذكر محذور السنن! فهل من مدكر؟

مركز بيت المقدس: ثم عقب الشيخ محمد ناصر الدين الألباني على ما كتبه الشيخ محمد إبراهيم شقرة موافقا وموقعا لما أوضحه عنه فقال: (إن ما حرره الأخ الفاضل الشيخ محمد إبراهيم شقرة في رسالته هذه من فتاواي وكلامي: هو خلاصة ما أعتقده وأدين الله به في هذه المسألة، وأن كل من نقل عني خلاف هذا التحرير هو إما مخطئ أو مبطل)^(٢).

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

وكتبه / محمد ناصر الدين الألباني

عمان ١١ صفر سنة ١٤١٤ هـ

(١) الوسن: النعاس أو الحاجة.

(٢) كتب الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - إقراره بخط يده بمقدمة الكتاب المذكور (ماذا ينقمون من الشيخ) للشيخ محمد إبراهيم شقرة، ولزيد من الفائدة والتوضيح راجع إصدارنا (السلفيون وقضية فلسطين) للشيخ مشهور حسن - حفظه الله - فقد أثرى هذه المسألة.

الشيخ
حسام الدين عفانه
حفظه الله

س ٢: ما رأيكم فيما نقل عن الشيخ ناصر الدين الألباني في فتواه حول دعوته لأهل فلسطين للهجرة، وما رأيكم فيما نشر من ردود على تلك الفتوى؟^(١)

الإجابة: لا شك لدي بأن ما نقل عن الشيخ الألباني -إن صح ذلك عنه- أنه خطأ واضح، وأن الشيخ الألباني قد جانب الصواب في هذه الفتوى، ولا أريد أن أناقش هذه الفتوى، لأن الحق فيها واضح، ولكني أريد أن أتحديث عن بعض الردود، وخاصة أن بعضها قد صدر عن من ينتسبون للعلم الشرعي، ولا أعتب على بعض الصحافيين الذين وصفوا الشيخ الألباني بأوصاف لا تليق، واستخدموا عبارات مجانية للحوار، والاختلاف البناء، ولكني أسفت لما صدر عن بعض المشايخ من تفوهات وألفاظ مؤسفة، وصف الشيخ الألباني بها، بل أن بعضهم قد جرده من كل مؤهل، وأنه يهرف بما لا يعرف، وأنه دعي من الأعداء، ونقول لهؤلاء وأولئك: أنى لأي عالم مهما بلغ في العلم أن ينجو من الوقوع في الخطأ؟ فكل العلماء معرضون للوقوع في الأخطاء، وكما يقال لكل جواد كبوة، ولكل عالم هفوة، ولا عصمة لغير رسول الله ﷺ. ولله در الإمام مالك إمام دار الهجرة رحمه الله عندما قال: (كل يؤخذ من قوله ويترك إلا صاحب هذا القبر) وأشار بيده إلى قبر المصطفى ﷺ، ولو ذهبنا نحصي أخطاء علماء المسلمين لما سلم من ذلك إلا من رحم الله منهم. إن وقوع أي عالم في خطأ ما مهما كان هذا الخطأ لا يعني أن نجرده من كل علم، وأن

(١) المرجع: موقع شبكة يسألونك الإسلامية علي شبكة الإنترنت.

نصفه بأقبح الأوصاف ، وأن نلصق به شتى التهم ، ومختلف النقائص ، فإن هذا ليس من منهج علماء المسلمين في نقد آراء العلماء ، لأن النقد العلمي يجب أن يبنى على الحجج والبراهين والأدلة بأسلوب يتضمن الأدب ، والخلق الرفيع ، وينطوي على احترام الآخرين فالتهجم والتجريح ليس من شيم علماء المسلمين ، وكذلك الطعن في المخالفين ، وتجريدهم من الدين ، والعلم ، والفضل ، والخلق ، ليس من منهج النقد العلمي البناء . إن علماء المسلمين لهم احترامهم ، ولهم مكانتهم في قلوب المسلمين ، وينبغي التعامل معهم بكل أدب واحترام يليق بهم ، وإن صدرت عنهم آراء مجانبة للحق والصواب ، ولا يحق لأحد مهما كان أن يتناول العلماء بلسانه ، فإن لحوم العلماء مسمومة كما قال الحافظ ابن عساكر في كلمته النيرة التي تستحق أن تكتب بحروف من ذهب : (اعلم يا أخي - وفقني الله وإياك لمرضاته وجعلني وإياك ممن يخشاه ويتقيه حق ثقاته - أن لحوم العلماء مسمومة ، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة ، وأن من أطلق لسانه في العلماء بالثلب ، ابتلاه الله قبل موته بموت القلب) .^(١) وأود أن أذكر من لا يعرف الشيخ الألباني ، وفضله ، وخدمته الجليلة لسنة المصطفى ﷺ ببعض ذلك فأقول : لا شك أن الشيخ الألباني هو محدث الديار الشامية في القرن الرابع عشر الهجري بلا منازع ، وأن جهوده الضخمة في خدمة السنة النبوية لا ينكرها إلا مكابر ، ولا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا ذوو الفضل ، فالشيخ الألباني قام ومنذ سنين طويلة بالعمل على خدمة السنة النبوية ، وأصدر عشرات المؤلفات التي استفاد منها طلبة العلم الشرعي في الجامعات ، والمعاهد ، وفي حلقات العلم في المساجد ، وأذكر بعضها على سبيل المثال لا الحصر :

(١) تبين كذب المفتري ص (٢٩-٣٠) .

- ١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، وهو كتاب ضخيم يقع في ثمانية مجلدات ، خرج فيه أحاديث كتاب منار السبيل من كتب فقه الحنابلة ، وبلغ عدد أحاديثه أكثر من ٢٧٠٠ حديث .
- ٢- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، وصدر منها إلى الآن خمس مجلدات ، بلغت أحاديثها ٢٥٠٠ حديث .
- ٣- سلسلة الأحاديث الضعيفة ، والموضوعة ، صدر منها إلى الآن أربع مجلدات بلغت أحاديثها ٢٠٠٠ حديث .
- ٤- صحيح الجامع الصغير وزيادته ، في ثلاثة مجلدات كبيرة ، مع ضعيف الجامع ، وبلغت أحاديثه أكثر من أربعة عشر ألف حديث .
- ٥- صفة صلاة النبي ﷺ .
- ٦- أحكام الجنائز .
- ٧- جلباب المرأة المسلمة .
- ٨- تخريج أحاديث الحلال والحرام .
- ٩- الأجوبة النافعة .

هذه بعض مؤلفات الشيخ الألباني وله غيرها كثير .

وفي الختام أدعو المنتسبين للعلم الشرعي أن يراعوا أدب الإسلام في الاختلاف ، وأن يتبعوا المنهج العلمي في النقد ، وأن يرتفعوا عن المهاترات وأن يلتزموا بقول الله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل] .

الفريق



س ١ : سئل رحمه الله تعالى عن الدرزية والنصيرية ما حكمهم؟^(١)

الإجابة: هؤلاء الدرزية والنصيرية كفار باتفاق المسلمين، لا يحل أكل ذبائحهم، ولا نكاح نسائهم، بل ولا يقرون بالجزية، فإنهم مرتدون عن دين الإسلام ليسوا مسلمين، ولا يهود، ولا نصارى، لا يقرون بوجوب الصلوات الخمس، ولا وجوب صوم رمضان، ولا وجوب الحج، ولا تحريم ما حرم الله ورسوله من الميتة، والخمر، وغيرهما، وإن أظهروا الشهادتين مع هذه العقائد فهم كفار باتفاق المسلمين.

فأما النصيرية فهم أتباع (أبي شعيب محمد بن نصير)، وكان من الغلاة الذين يقولون إن علياً إله، وهم ينشدون أشهد أن لا إله إلا حيدرة الأنزع البطين، ولا حجاب عليه إلا محمد الصادق الأمين، ولا طريق إليه إلا سلمان ذو القوة المتين). وأما الدرزية، فأتباع (هشتكين الدرزي)، وكان من موالي الحاكم، أرسله إلى أهل وادي (تيم الله بن ثعلبة) فدعاهم إلى إلهية الحاكم، ويسمونه (الباري العلام)، ويحلفون به وهم من (الإسماعيلية) القائلين بأن محمد بن إسماعيل نسخ شريعة محمد بن عبد الله ﷺ.

وهم أعظم كفراً من الغالية، يقولون بقدوم العالم، وإنكار المعاد، وإنكار واجبات الإسلام ومحرماته، وهم من القرامطة الباطنية الذين هم أكفر من اليهود والنصارى، ومشركي العرب، وغايتهم أن يكونوا فلاسفة على مذهب أرسطو وأمثاله، أو

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (١٦١/٣٥).

مجوساً؛ وقولهم مركب من قول الفلاسفة والمجوس، ويظهرون التشيع نفاقاً والله أعلم.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله رداً على نبد لطوائف من الدرور: (كفر هؤلاء مما لا يختلف فيه المسلمون، بل من شك في كفرهم فهو كافر مثلهم، لا هم بمنزلة أهل الكتاب، ولا المشركين، بل هم الكفرة الضالون، فلا يباح أكل طعامهم، وتسيى نساؤهم، وتؤخذ أموالهم، فإنهم زنادقة مرتدون لا تقبل توبتهم، بل يقتلون أينما ثقفوا ويلعنون كما وصفوا، ولا يجوز استخدامهم للحراسة والبوابة والحفاظ، ويجب قتل علمائهم وصلحائهم لئلا يضلوا غيرهم، ويحرم النوم معهم في بيوتهم، ورفقتهم، والمشي معهم، وتشيع جنازتهم إذا علم موتها.


ويحرم على ولاية أمور المسلمين إضاعة ما أمر الله من إقامة الحدود عليهم بأي شيء يراه المقيم، لا المقام عليه، والله المستعان وعليه التكلان.



س ٢: سئل رحمه الله تعالى عن رجل يفضل اليهود والنصارى على الرافضة؟^(١)

الإجابة: الحمد لله، كل من كان مؤمناً بما جاء به محمد ﷺ فهو خير من كل من كفر به، وإن كان في المؤمن بذلك نوع من البدعة، سواء كانت بدعة الخوارج، والشيعية، والمرجئة، والقدرية، أو غيرهم، فإن اليهود والنصارى كفار كفرا معلوماً بالاضطرار من دين الإسلام، والمبتدع إذا كان يحسب أنه موافق للرسول ﷺ لا مخالف له لم يكن كافراً به، ولو قدر أنه يكفر فليس كفره مثل كفر من كذب الرسول ﷺ.

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٢٠١/٣٥).



س ٣ : قرار المجمع الفقهي وفتواه الشرعية في حكم الانتفاء إلى الحركة الماسونية: (١)

الإجابة: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، وبعد:

نظر المجمع الفقهي في دورته الأولى المنعقدة بمكة المكرمة في العاشر من شعبان (١٣٩٨ هـ) الموافق (١٥/٧/١٩٧٨ م)، في قضية الماسونية والمتسبين إليها، وحكم الشريعة الإسلامية في ذلك.

وقد قام أعضاء المجمع الفقهي بدراسة وافية عن هذه المنظمة الخطيرة، وطالع ما كتب عنها من قديم وجديد، وما نشر من وثائقها نفسها فيما كتبه ونشره أعضاؤها وبعض أقطابها، من مؤلفات ومن مقالات في المجلات التي تنطق باسمها. وقد تبين للمجمع بصورة لا تقبل الريب من مجموع ما اطلع عليه من كتابات ونصوص ما يلي:

(١) إن الماسونية منظمة سرية تخفي تنظيمها تارة، وتعلنه تارة، بحسب ظروف الزمان والمكان، وتخفي مبادئها الحقيقية التي تقوم عليها، هي سرية في جميع الأحوال، محجوب علمها حتى على أعضائها خواص الخواص الذين يصلون بالتجارب العديدة إلى مراتب عليا فيها.

(١) المرجع: الدورة الأولى للمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، المنعقدة بمكة المكرمة في العاشر من شعبان (١٣٩٨ هـ).

(٢) أنها تبني صلة أعضائها بعضهم بعضا في جميع بقاع الأرض، على أساس ظاهري للتمويه على المغفلين، وهو الإخاء الإنساني المزعوم بين جميع الداخلين في تنظيمها، دون تمييز بين مختلف العقائد والمذاهب.

(٣) أنها تجذب الأشخاص إليها عن يهملها ضمهم إلى تنظيمها، بطريق الإغراء بالمنفعة الشخصية، على أساس أن كل أخ ماسوني مجند في عون كل أخ ماسوني آخر في أي بقعة من بقاع الأرض، يعينه في حاجته، وأهدافه، ومشكلاته، ويؤيده في الأهداف إذا كان من ذوي الطموح السياسي، ويعينه إذا وقع في مأزق من المآزق أيا كان على أساس معاونته في الحق والباطل ظالما، أو مظلوما، وإن كانت تستر ذلك ظاهريا بأنها تعينه على الباطل، وهذا أعظم إغراء تصطاد به الناس من مختلف المراكز الاجتماعية، وتأخذ منهم اشتراكات مالية ذات بال.

(٤) إن الدخول فيها يقوم على أساس احتفال بانتساب عضو جديد تحت مراسم رمزية إرهابية، لإرهاب العضو إذا خالف تعليماتها، والأوامر التي تصدر إليه بطريق التسلسل في الرتبة.

(٥) إن الأعضاء المغفلين يتركون أحرارا في ممارسة عباداتهم الدينية، وتستفيد من تكليفهم في الحدود التي يصلحون لها، ويبقون في مراتب دنيا، أما الملاحدة، أو المستعدون للإلحاد، فترتقي مراتبهم تدريجيا في ضوء التجارب والامتحانات المتكررة، على حسب استعدادهم لخدمة مخططاتها، ومبادئها الخطيرة.

(٦) إنها ذات أهداف سياسية، ولها في معظم الانقلابات السياسية، والعسكرية، والتغييرات الخطيرة أصابع ظاهرة أو خفية.

(٧) إنها في أصلها وأساس تنظيمها يهودية الجذور، ويهودية الإدارة العليا العالمية، صهيونية النشاط.

(٨) إنها في أهدافها الحقيقية السرية ضد الأديان جميعا، لتهديمها بصورة عامة، وتهدم الإسلام في نفوس أبنائه بصورة خاصة.

(٩) إنها تحرص على اختيار المنتسبين إليها من ذوي المكانة المالية، أو السياسية، أو الاجتماعية، أو العلمية، أو أية مكانة يمكن أن تستغل نفوذ أصحابها في مجتمعاتهم، ولا يهمها انتساب من ليس لهم مكانة يمكن استغلالها، ولذلك تحرص كل الحرص على ضم الرؤساء والوزراء، وكبار موظفي الدولة ونحوهم.

(١٠) إنها ذات فروع، تأخذ أسماء أخرى تمويها وتحويلا للأنتظار، لكي تستطيع ممارسة نشاطاتها تحت مختلف الأسماء، إذا لقيت مقاومة لاسم الماسونية في محيط ما، وتلك الفروع المستورة بأسماء مختلفة من أبرزها (منظمة الأسود)، (الروتاري)، (والليونز)، إلى غير ذلك من المبادئ والنشاطات الخبيثة، التي تتنافى كليا مع قواعد الإسلام وتناقضه كلية.

قد تبين للمجمع بصورة واضحة العلاقة الوثيقة للماسونية باليهودية الصهيونية، وبذلك استطاعت أن تسيطر على نشاطات كثير من المسؤولين في البلاد العربية في موضوع قضية فلسطين، وتحول بينهم وبين كثير من واجباتهم في هذه القضية الإسلامية العظمى، لمصلحة اليهود والصهيونية العالمية.

لذلك ولكثير من المعلومات الأخرى التفصيلية عن نشاط الماسونية، وخطورتها العظمى، وتلبساتها الخبيثة، وأهدافها الماكرة، يقرر المجمع الفقهي:

(اعتبار الماسونية من أخطر المنظمات الهدامة على الإسلام والمسلمين، وأن من ينتسب إليها على علم بحقيقتها، وأهدافها فهو كافر بالإسلام مجانب لأهله).



س ٤ : ما الفرق بين المسلمين والأحمديين (١)؟ (٢)

الإجابة: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد: الفرق بينهما: أن المسلمين هم الذين يعبدون الله وحده، ويتبعون رسوله محمدا ﷺ، ويؤمنون بأنه خاتم الأنبياء ليس بعده نبي.

أما الأحمديون الذين هم أتباع (مرزا غلام أحمد)، فهم كفار ليسوا مسلمين؛ لأنهم يزعمون أن مرزا غلام أحمد نبي بعد محمد ﷺ، ومن اعتقد هذه العقيدة، فهو كافر عند جميع علماء المسلمين، لقول الله سبحانه: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب]، ولما صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: (وأنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي) (٣).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(١) الأحمدية: وهي ما يطلق عليها القاديانية وسكن أتباعها في بقعة (الكباير) قرب عكا، وهم من أتباع غلام أحمد، زعيم الفرقة القاديانية، نسبة إلى بلدة (قاديان) من أعمال البنجاب في شبه القارة الهندية، وأحيانا تسمى (الأحمدية)، ويزعم أنه المهدي المنتظر، وأن الله حل في جسده، وأن رسالته عالمية، وحبب إلى أتباعه السلم والتسامح وعدم التعصب وتوفي في لاهور من أعمال الباكستان سنة (١٩٠٨ م)، وكتب على قبره (ميرزا غلام أحمد موعود) ومعنى موعود (المهدي).

وعقيدتهم في (المسح) أنه لم يصلب إنما مات في الظاهر، ودفن في قبر خرج منه، وعلى أثر ذلك هاجر إلى كشمير، وأخذ يبشر فيها بتعاليمه، وتوفي بها بعد أن عاش (١٢٠) سنة.

والقاديانية فرقة يدعمها الإنكليز، حيث ترى هذه الفرقة إسقاط فرض الجهاد؛ لأن الإنكليز أولياء أمور الأمة وتجب طاعتهم، ولأن الإنكليز بسطوا سلطانهم على العالم، ولا مزيد على ذلك. [المرجع: من كتاب عز الدين القسام شيخ المجاهدين في فلسطين - تأليف محمد محمد حسن شراب، صفحة (١٥٦)].

(٢) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية، (٢/ ٢٢١-٢٢٢)، السؤال الثالث من الفتوى رقم (٨٥٣٦)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله، والشيخ عبان بن قعود حفظه الله، والشيخ عبد الله بن غديان حفظه الله.

(٣) رواه أبو داود رقم (٤٢٥٢)، والترمذي رقم (٢٢١٩)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٤٢٥٢).



س ٥ : سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز حفظه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

ظهرت في العصر الحديث فرقة انتشرت في أوروبا، وأمريكا انضم إليها عدد من المثقفين، والمفكرين، والمؤلفين المتسبين إلى الإسلام، وتتلخص عقيدة هذه الفرقة بأن الديانات الكبرى كاليهودية، والنصرانية، والهندوكية، والبوذية، وغيرها هي أديان صحيحة ومقبولة عند الله سبحانه وتعالى، وأن المخلصين من أتباعها يصلون إلى الحق، وينجون من النار، ويدخلون الجنة، دون حاجة في كل هذا إلى الدخول إلى الإسلام، أرجو من سماحتكم الرد على هذا الزعم؟^(١)

الإجابة: الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه أما بعد: فهذا الزعم المذكور باطل بالنصوص من الكتاب والسنة وإجماع العلماء:

أما الكتاب: فقول الله جل وعلا: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥] ، وقوله عز وجل في سورة المائدة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

(١) المرجع: مجموع فتاوى ومقالات الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله ، (٧/٢٦-٢٧).

وأما السنة: فمنها قوله ﷺ: (والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة: يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به ، إلا كان من أصحاب النار)^(١)، وفي الصحيحين عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: ذكر منها، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامة)^(٢)، ويدل على هذا المعنى من القرآن الكريم قوله سبحانه: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَنَكِنَّا أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [سبأ]، وقوله عز وجل: ﴿ وَأَوْحِيَ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنذِرْكُمْ بِهِ وَمَن بَلَغَ ﴾ [الأنعام: ١٩]، وقوله سبحانه: ﴿ هَذَا بَلَاغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذِرُوا بِهِ ﴾ [إبراهيم: ٥٢]، وقول الله عز وجل في سورة الأعراف في شأن نبينا محمد ﷺ: ﴿ فَأَلْذِذْتُمْ بِهٖ وَعَزَّزْتُمُوهُ وَنَصَرْتُمُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، ثم قال سبحانه بعد ذلك: ﴿ قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ ۗ لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ۗ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ ۗ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وقد أجمع العلماء، أن رسالة محمد ﷺ عامة لجميع الثقلين، ومن لم يؤمن به ويتبع ما جاء به فهو من أهل النار، ومن الكفار، سواء كان يهوديا، أو نصرانيا، أو هندوكيا، أو بوذيا، أو شيعيا، أو غير ذلك.

فالواجب على جميع الثقلين من الجن والإنس، أن يؤمنوا بالله ورسوله، وأن يعبدوا الله وحده دون ما سواه، وأن يتبعوا رسوله محمدا ﷺ حتى الموت، وبذلك تحصل لهم السعادة، والنجاة، والفوز في الدنيا والآخرة، كما تقدم ذلك في الآيات

(١) سبق ترجمته ص ٢٩٤.

(٢) رواه البخاري رقم (٣٣٥) واللفظ له، ورواه مسلم رقم (٥٢١).

السابقة، والحديث الشريف، وكما قال الله عز وجل: ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ (٥١) [غافر]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (٤٠) الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ (٤١) [الحج]، وقال عز وجل في سورة النور: ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٥٥) [النور]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وجميع الديانات المخالفة للإسلام فيها من الشرك والكفر بالله، ما يخالف دين الإسلام الذي بعث الله به الرسل، وأنزل به الكتب، وبعث به محمدا ﷺ، خاتم الأنبياء وأفضلهم، وفيها عدم الإيمان بمحمد ﷺ، وعدم اتباعه، وذلك كاف في كفرهم، واستحقاقهم غضب الله وعقابه، وحرمانهم من دخول الجنة، واستحقاقهم لدخول النار، إلا من لم تبلغه دعوة الرسول ﷺ، فهذا أمره إلى الله سبحانه وتعالى، والصحيح أنه يمتحن يوم القيامة، فإن أجاب لما طلب منه دخل الجنة، وإن عصا دخل النار.

وقد بسط العلامة ابن القيم رحمه الله، هذه المسألة وأدلتها في آخر كتابه: (طريق الهجرتين) تحت عنوان: (طبقات المكلفين)، فمن أراد فليراجعه ليستفيد منه الفائدة الكبيرة.

والله ولي التوفيق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.



س ٦ : نعرف أن للإسلام أعداء كثيرين، من بين هؤلاء: الماسونية، فهل لشيخنا أن يحدثنا عن الماسونية بأساليبها وأفكارها ومدى تأثيرها وخطرها على الإسلام والمسلمين؟^(١)

✽ الإجابة: ليس لي ولا يهمني أن أتحدث عن الماسونية، أو أي جمعية سواء كانت علنية أو سرية، ليس لنا أن نتحدث عنها، لأننا نعتقد أن كل الجمعيات وكل الأحزاب السياسية - ما كان منها معلنا وما كان منها سريا أو كلها - لا تريد للإسلام خيرا. الماسونية جمعية سرية يهودية تعمل بمكر شديد جدا، بحيث إنها في بعض الظروف استطاعت أن تضم إليها بعض الرجال الإسلاميين؛ لأنهم يظهرون لهم أنهم لا يتدخلون في معارضة الدين.

وكما يقولون عندنا في الشام: (كل من على دينه الله يعينه)، يتظاهرون أنهم جمعية خيرية، يعاونون بعضهم بعضا، وينصرون بعضهم بعضا فيما يتعلق بالحياة المادية فقط، لكنهم في الواقع يمكرون، ولكن كما قال الله تعالى: ﴿ وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ ﴾ [الأنفال: ٣٠].

ولذلك، وكما لا يجوز للمسلم أن يكون اشتراكيا، أو بعثيا، أو شيوعيا، كذلك لا يجوز له أن يكون ماسونيا؛ لأن ما تقوم عليه هذه الأحزاب، وهذه الجمعيات ليس من الإسلام في شيء، وهذا الكلام يكفي المسلم.

(١) المرجع: شريط (الإرث - الماسونية - الغدر بالمعاهد)، شريط رقم (٤٢٠).

وأما الدخول في التفاصيل فهذا أمر تاريخي بإمكان المسلم أن يراجع الكتب والرسائل المؤلفة، لبيان المخازي، والفتن التي تنتج من وراء الماسونية^(١)، وأنا لا أستبعد أن الفتنة الكبرى التي نعيشها في العالم الإسلامي عامة، وفي العالم العربي بصورة خاصة، ما هي إلا من أفاعيل اليهودية الماسونية في العالم كله.

(١) راجع كتاب (بروتوكولات حكماء صهيون) ترجمة خليفة التونسي .



س ٧ : يقوم بعض الشباب الفلسطيني المسلم من مناطق الجليل الأعلى في فلسطين المحتلة ، بالزواج من درزيات وبالعكس ، فما تعليق فضيلتكم على هذا الأمر ، وما الحكم الشرعي فيه؟^(١)

الإجابة: الدرزيات كافرات، فلا يجوز الزواج منهن ، وهذا يعد زنا ، فلا يجوز بحال من الأحوال، فإن الله ما أباح الزواج من الكافرات إلا من أهل الكتاب فقط.

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (٥٤) بتاريخ (جمادى الأولى ١٤٢٦ هـ الموافق يونيو ٢٠٠٥ م) .

الفضائل

شيخ الإسلام
أحمد بن تيمية
رحمه الله

س ١: سئل الشيخ رحمه الله هل الأفضل المجاورة بمكة، أو بمسجد النبي ﷺ، أو

المسجد الأقصى، أو بغير من الثغور لأجل الغزو؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله رب العالمين، المرابطة بالثغور أفضل من المجاورة في المساجد الثلاثة، كما نص على ذلك أئمة الإسلام عامة، بل قد اختلفوا في المجاورة فكرها أبو حنيفة، واستحبها مالك وأحمد وغيرهما، ولكن المرابطة عندهم أفضل من المجاورة، وهذا متفق عليه بين السلف، حتى قال أبو هريرة رضي الله عنه (لأن أرباط ليلة في سبيل الله أحب إلى من أن أقوم ليلة القدر عند الحجر الأسود)، وذلك أن الرباط من جنس الجهاد، وجنس الجهاد مقدم على جنس الحج، كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قيل له: (أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا؟ قال: جهاد في سبيل الله، قيل ثم ماذا؟ قال: حج مبرور)^(٢)، وقد قال تعالى: ﴿أَجْعَلُمُ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأَوْلِيكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٢٠﴾﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التوبة: ١٩-٢٢].

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٢٧/٢٤).

(٢) رواه البخاري رقم (١٥١٩) واللفظ له، ومسلم رقم (٨٣).



س٢: سئل رحمه الله ما تقول السادة الفقهاء أئمة الدين: هل تفضل الإقامة في الشام على غيره من البلاد، وهل جاء في ذلك نص في القرآن، أو الأحاديث أم لا، أجيئونا مأجورين؟^(١)

الإجابة: الإقامة في كل موضع تكون الأسباب فيه أطوع لله ورسوله ﷺ، وأفضل للحسنات والخير، بحيث يكون أعلم بذلك وأقدر عليه، وأنشط له، أفضل من الإقامة في موضع يكون حاله فيه في طاعة الله ورسوله ﷺ دون ذلك، هذا هو الأصل الجامع.

فإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم، والتقوى هي ما فسرها الله تعالى في قوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وجماعها فعل ما أمر الله به ورسوله، وترك ما نهى الله عنه ورسوله، وإذا كان هذا هو الأصل، فهذا يتنوع بتنوع حال الإنسان، فقد يكون مقام الرجل في أرض الكفر، والفسوق من أنواع البدع والفجور، أفضل إذا كان مجاهداً في سبيل الله بيده، أو لسانه آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر، بحيث لو انتقل عنها إلى أرض الإيمان، والطاعة لقلت حسناته، ولم يكن فيها مجاهداً، وإن كان أرواح قلباً. وكذلك إذا عدم الخير الذي كان يفعله في أماكن الفجور والبدع، ولهذا كان المقام

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٢٧/٣٩).

في الثغور بنية المراقبة في سبيل الله تعالى أفضل من المجاورة بالمساجد الثلاثة باتفاق العلماء، فإن جنس الجهاد أفضل من جنس الحج، كما قال تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (١٩) الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمَ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٢٠﴾ [التوبة]، وسئل النبي ﷺ: (أي الأعمال أفضل قال: إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا؟ قال: جهاد في سبيل الله، قيل ثم ماذا؟ قال: حج مبرور) (١).

وهكذا لو كان عاجزا عن الهجرة، والانتقال إلى المكان الأفضل الذي لو انتقل إليه لكانت الطاعة عليه أهون، وطاعة الله ورسوله في الموضوعين واحدة، لكنها هناك أشق عليه، فإنه إذا استوت الطاعتان فأشقهما أفضلهما، وبهذا ناظر مهاجرة الحبشة المقيمون بين الكفار لمن زعم أنه أفضل منهم فقالوا: (كنا عند البغضاء البعداء، وأنتم عند رسول الله ﷺ، يعلم جاهلكم، ويطعم جائعكم وذلك في ذات الله).

وأما إذا كان دينه هناك أنقص فالانتقال أفضل له، وهذا حال غالب الخلق، فإن أكثرهم لا يدافعون بل يكونون على دين الجمهور، وإذا كان كذلك، فدين الإسلام بالشام في هذه الأوقات وشرائعه أظهر منه بغيره، هذا أمر معلوم بالحس، والعقل، وهو كالمتفق عليه بين المسلمين العقلاء، الذين أوتوا العلم والإيمان.

وقد دلت النصوص على ذلك، مثل ما روى أبو داود في سننه عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ له: (ستكون هجرة بعد هجرة، فخير أهل الأرض أئمة مهاجر إبراهيم) (٢)، وفي سننه أيضا عن عبد الله بن حوالة عن النبي ﷺ قال:

(١) سبق ترجمه ص ٤٢٦ .

(٢) رواه أبو داود رقم (٢٤٨٢)، وضعفه الشيخ الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود حديث رقم (٢٤٨٢).

(سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة، جند بالشام، وجند باليمن، وجند بالعراق، قال ابن حوالة: خر لي يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: عليك بالشام، فإنها خيرة الله من أرضه، يجتبي إليها خيرته من عباده، فأما إن أبيتكم فعليكم بيمنكم واسقوا من غدركم، فإن الله توكل لي بالشام وأهله (١)، وكان ابن حوالة يقول: (من تكفل الله به فلا ضيعة عليه)، وهذان نصان في تفضيل الشام.

وفي مسلم عن أبي هريرة رضي عنه عن النبي ﷺ قال: (لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة) (٢)، قال الإمام أحمد: (أهل المغرب هم أهل الشام)، وهو كما قال فإن هذه لغة أهل المدينة النبوية، ففي ذلك الزمان كانوا يسمون أهل نجد والعراق أهل المشرق، ويسمون أهل الشام أهل المغرب، لأن التغريب والتشريق من الأمور النسبية، فكل مكان له غرب وشرق، فالنبي ﷺ تكلم بذلك في المدينة النبوية، فما تغرب عنها فهو غربه، وما تشرق عنها فهو شرقه، ومن علم حساب البلاد أطوالها وعروضها علم أن المعادل التي بشاطئ الفرات كالبيرة ونحوها هي محاذية للمدينة النبوية، كما أن ما شرق عنها بنحو من مسافة القصر كحران وما سامتها مثل الرقة وسميساط، فإنه محاذ أم القرى مكة شرفها الله، ولهذا كانت قبلته هي أعدل القبل، فما شرق عما حاذى المدينة النبوية فهو شرقها، وما يغرب ذلك فهو غربها.

وفي الكتب المعتمد عليها مثل مسند أحمد وغيره عدة آثار عن النبي ﷺ في هذا الأصل، مثل وصفه أهل الشام بأنه لا يغلب منافقوهم مؤمنوهم، وقوله ﷺ: (رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسي فظننت أنه مذهب به فأبتعته بصري فعمد به إلى الشام) (٣)، وعمود الكتاب والإسلام ما يعتمد عليه، وهم حملته القائمون به،

(١) رواه أبو داود رقم (٢٤٨٣) وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبو داود رقم (٢٤٨٣).

(٢) رواه مسلم رقم (١٩٢٥).

(٣) رواه الإمام أحمد رقم (٢١٧٣٣) وصححه الشيخ الألباني في فضائل الشام ودمشق للربيعي ص ١٢.

ومثل قوله ﷺ: (عقر دار المؤمنين الشام) ^(١)، ومثل ما في الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك) ^(٢)، وفيهما أيضا عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: (وهم بالشام)، وفي تاريخ البخاري قال: (وهم بدمشق)، وروى (وهم بأكناف بيت المقدس)، وفي الصحيحين أيضا عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه أخبر أن ملائكة الرحمن مظلة أجنحتها بالشام، والآثار في هذا المعنى متعاضدة ولكن الجواب ليس على البديهة على عجل.

وقد دل الكتاب و السنة وما روي عن الأنبياء المتقدمين عليهم السلام مع ما علم بالحس والعقل وكشوفات العارفين أن الخلق والأمر ابتدأ من مكة أم القرى، فهي أم الخلق وفيها ابتدئت الرسالة المحمدية التي طبق نورها الأرض.

وهي جعلها الله قياما للناس، إليها يصلون ويحجون ويقوم بها ما شاء الله من مصالح دينهم ودنياهم، فكان الإسلام في الزمان الأول ظهوره بالحجاز أعظم. ودلت الدلائل المذكورة، على أن ملك النبوة بالشام، والحشر إليها، فإلى بيت المقدس وما حوله يعود الخلق، والأمر، وهناك يحشر الخلق، والإسلام في آخر الزمان يكون أظهر بالشام، وكما أن مكة أفضل من بيت المقدس، فأول الأمة خير من آخرها، وكما أنه في آخر الزمان يعود الأمر إلى الشام، كما أسري بالنبي ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، فخير أهل الأرض في آخر الزمان الزمهم مهاجر إبراهيم عليه السلام، وهو بالشام، فالأمر مساسه كما هو الموجود والمعلوم.

وقد دل القرآن العظيم على بركة الشام في خمس آيات: قوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا

(١) رواه الإمام أحمد رقم (١٧٠٠٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (١٩٣٥).

(٢) سبق تخريجه ص ٢٤.

الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا ﴿ [الأعراف: ١٣٧]، والله تعالى إنما أورث بني إسرائيل أرض الشام؛ وقوله تعالى: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ [الإسراء: ١]، وقوله تعالى: ﴿ وَنَجِّنَاهُ لَوْطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٧٦]، وقوله تعالى: ﴿ وَاسْلَمْنَا النَّارَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨١]، وقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَرَكْنَا فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةً ﴾ [سبأ: ١٨]، فهذه خمس آيات ونصوص.

والبركة تتناول البركة في الدين، والبركة في الدنيا، وكلاهما معلوم لا ريب فيه، فهذا من حيث الجملة والغالب.

وأما كثير من الناس، فقد يكون مقامه في غير الشام أفضل له كما تقدم، وكثير من أهل الشام لو خرجوا عنها إلى مكان يكونون فيه أطوع لله ولرسوله، لكان أفضل لهم.

وقد كتب أبو الدرداء إلى سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول له: (هلم إلى الأرض المقدسة)، فكتب إليه سلمان: (إن الأرض لا تقدر أحدا وإنما يقدر الرجل عمله).

وهو كما قال سلمان الفارسي، فإن مكة - حرسها الله تعالى - أشرف البقاع، وقد كانت في غربة الإسلام دار كفر وحرب يحرم المقام بها، وحرم بعد الهجرة أن يرجع إليها المهاجرون فيقيموا بها، وقد كانت الشام في زمن موسى عليه السلام قبل خروجه ببني إسرائيل دار الصابئة المشركين الجبابرة الفاسقين، وفيها قال الله تعالى لبني إسرائيل: ﴿ سَأُوزِيكُمُ دَارَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٥].

فإن كون الأرض دار كفر، أو دار إسلام، أو إيمان، أو دار سلم، أو حرب، أو دار طاعة، أو معصية، أو دار المؤمنين، أو الفاسقين أو أوصافا عارضة لا لازمة، فقد تتقل من وصف إلى وصف كما ينتقل الرجل بنفسه من الكفر إلى الإيمان، والعلم، وكذلك بالعكس. وأما الفضيلة الدائمة في كل وقت ومكان، ففي الإيمان، والعمل الصالح، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرِينَ وَالصَّالِحِينَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ ءَامَانِيهِمْ ۗ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء]، وإسلام الوجه لله تعالى هو إخلاص القصد والعمل له والتوكل عليه كما قال تعالى: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة]، وقال تعالى: ﴿ فَأَعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾ [هود: ١٢٣]، وقال تعالى: ﴿ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

ومنذ أقام الله حجته على أهل الأرض بخاتم رسله محمد عبده ورسوله ﷺ، وجب على أهل الأرض الإيمان به، وطاعته واتباع شريعته ومنهاجه، فأفضل الخلق أعلمهم، واتبعهم لما جاء به علما وحالا وقولا وعملا، وهم أتقى الخلق، وأي مكان وعمل كان أعون للشخص على هذا المقصود، كان أفضل في حقه، وإن كان الأفضل في حق غيره شيئا آخر، ثم إذا فعل كل شخص ما هو أفضل في حقه، فإن تساوت الحسنات والمصالح التي حصلت له مع ما حصل للآخر، فهما سواء، وإلا فإن أرجحهما في ذلك هو أفضلهما.

وهذه الأوقات يظهر فيها من النقص في خراب المساجد الثلاثة علما وإيمانا ما يتبين به فضل كثير ممن بأقصى المغرب على أكثرهم، فلا ينبغي للرجل أن يلتفت إلى فضل البقعة في فضل أهلها مطلقا، بل يعطى كل ذي حق حقه، ولكن العبرة بفضل الإنسان في إيمانه وعمله الصالح، والكلم الطيب.

ثم قد يكون بعض البقاع أعون على بعض الأعمال، كإعانة مكة - حرسها الله تعالى - على الطواف والصلاة المضعفة ونحو ذلك، وقد يحصل في الأفضل معارض راجح يجعله مفضولا، مثل من يجاور بمكة مع السؤال والاستشراق والبطالة عن كثير من الأعمال الصالحة، وكذلك من يطلب الإقامة بالشام لأجل حفظ ماله وحرمة نفسه، لا لأجل عمل صالح فالأعمال بالنيات.

وهذا الحديث الشريف إنما قاله النبي ﷺ بسبب الهجرة فقال: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه)^(١)، قال ذلك بسبب أن رجلا كان قد هاجر يتزوج امرأة يقال لها (أم قيس)، وكان يقال له: (مهاجر أم قيس).

وإذا فضلت جملة على جملة، لم يستلزم ذلك تفضيل الأفراد على الأفراد، كتفضيل القرن الثاني على الثالث، وتفضيل العرب على ما سواهم، وتفضيل قريش على ما سواهم، فهذا هذا، والله أعلم.

(١) رواه البخاري رقم (١) واللفظ له، ومسلم رقم (١٩٠٧).



س ٣: سئل رحمه الله عن ليلة القدر، وليلة الإسراء بالنبي ﷺ أيهما أفضل؟ (١)

✽ الإجابة: ليلة الإسراء أفضل في حق النبي ﷺ، وليلة القدر بالنسبة إلى الأمة، فحظ النبي ﷺ الذي اختص به ليلة المعراج منها أكمل من حظه من ليلة القدر. وحظ الأمة من ليلة القدر أكمل من حظهم من ليلة المعراج، وإن كان لهم فيها أعظم حظ، لكن الفضل والشرف والرتبة العليا إنما حصلت فيها لمن أسرى به ﷺ.



س ٤: انطلاقاً من الآيات السابقة، هل يعتبر وادي طوى حرماً؟ وبالتالي ما الأماكن

المحرمة غير المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ؟ (٢)

✽ الإجابة: لا يعتبر الوادي المقدس الذي كلم الله منه موسى حرماً، وليس في الأرض شيء حرماً إلا موضعان فقط: حرم مكة، وحرم المدينة، وأما المسجد الأقصى فليس بحرماً، وكذلك (وادي وج) في الطائف ليس بحرماً؛ فليس هناك حرم إلا حرمان فقط، حرم مكة، وحرم المدينة.

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٢٥/٢٨٦).

(٢) المرجع: لقاء الباب المفتوح، اللقاء الرابع عشر، ص (١٠)، سؤال رقم (٥٣٦) إصدار دار الوطن، إعداد الدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار [الطبعة الصغرى].



س ٥: هل البحر الميت من أرض الشام؟ وهل هو المقصود ببحيرة لوط؟ وهل يعني ذلك أن قوم لوط في هذه المنطقة؟^(١)

✽ الإجابة: أما أنه من أرض الشام، فالسؤال يريد الناحية الجغرافية، فلا أدري ولا أعلم، فقد يكون حدها وآخرها، وقد يكون طرفاً منها؛ أما أنه هل يوجد دليل من الكتاب والسنة على ذلك فلا يوجد دليل.

وأما أنه هل البحر الميت هو المكان الذي خسف فيه قوم لوط؟ فنقول: هذا أمر لم يقطع به من علماء الجغرافية والجيولوجيا وما شابه، وإنما هم فيه على قولين. لذلك أقول أيها الأخوة في الله: بأن الذهاب للبحر الميت كما يفعل كثير من الناس من أجل التزهة والفسحة، فهذا لا ينبغي من باب: (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)^(٢). ولكن المقابل أن نترك البحر الميت بما فيه من خيرات البوتاسيوم، والأملاح، والصوديوم، والماغنسيوم لأحفاد القردة والخنازير ليأخذوها من الجانب الآخر بسبب هذه الشبهة فقط، فنقول: لا!

فليتحد المسلمون لأن الأمر كبير، والوجه فيه مجرد شبهة، ليست قاطعة ولا قطعية، والله أعلم.

(١) المرجع: شريط (فضائل الشام).

(٢) رواه الترمذي رقم (٢٥١٨)، والحديث صححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي رقم (٢٥١٨).

مفاهيم
ومصطلحات

شيخ الإسلام
أحمد بن تيمية
رحمه الله

س١: سئل الشيخ رحمه الله عن الذبيح من ولد خليل الله إبراهيم عليه السلام، هل هو إسماعيل أو إسحاق؟^(١)

الإجابة: الحمد لله رب العالمين: هذه المسألة فيها مذهبان مشهوران للعلماء، وكل منهما مذكور عن طائفة من السلف، وذكر أبو يعلى في ذلك روايتين عن أحمد ونصر أنه إسحاق اتباعاً لأبي بكر بن عبد العزيز، وأبو بكر اتبع محمد بن جرير، ولهذا يذكر أبو الفرج بن الجوزي أن أصحاب أحمد ينصرون أنه إسحاق، وإنما ينصره هذان ومن اتبعهما، ويحكى ذلك عن مالك نفسه، لكن خالفه طائفة من أصحابه، وذكر الشريف أبو علي بن أبي يوسف أن الصحيح في مذهب أحمد أنه إسماعيل، وهذا هو الذي رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: مذهب أبي أنه إسماعيل.

وفى الجملة فالنزاع فيها مشهور، لكن الذي يجب القطع به أنه إسماعيل، وهذا الذي عليه الكتاب والسنة والدلائل المشهورة، وهو الذي تدل عليه التوراة التي بأيدي أهل الكتاب.

وأيضاً فإن فيها أنه قال لإبراهيم: (اذبح ابنك وحيدك)، وفى ترجمة أخرى (بكر)، وإسماعيل هو الذي كان وحيداً وبكره باتفاق المسلمين، وأهل الكتاب، لكن أهل الكتاب حرفوا فزادوا إسحاق، فتلقى ذلك عنهم من تلقاه، وشاع عند بعض المسلمين أنه إسحاق، وأصله من تحريف أهل الكتاب.

(١) المرجع: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، (٤/ ٣٣١).

ومما يدل على أنه إسماعيل قصة الذبيح المذكورة في سورة الصافات، قال تعالى:

﴿ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ١٠١ ﴾ [الصافات]، وقد انطوت البشارة على ثلاث: على أن الولد غلام ذكر وأنه يبلغ الحلم، وأنه يكون حليماً، وأي حلم أعظم من حلمه حين عرض عليه أبوه الذبح فقال: ﴿ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الصافات: ١٠٢]، وقيل لم ينعت الله الأنبياء بأقل من الحلم، وذلك لعزة وجوده، ولقد نعت إبراهيم به في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٤]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ ٧٥ ﴾ [هود]، لأن الحادثة شهدت بحلمهما فلما بلغ معه السعي قال: ﴿ فَأَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَىٰ فَكَالَ يَبْنَىٰ ۖ إِنِّي وَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۗ قَالَ يَئَاتِي أَفْعَلٌ مَا تَأْمُرُ ۗ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ١٠٢ ﴾ [الصافات]، إلى قوله:

﴿ وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ١٠٧ ﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿ ١٠٨ ﴾ سَلَّمَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ ﴿ ١٠٩ ﴾ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿ ١١٠ ﴾ إِنَّهُ مِن عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿ ١١١ ﴾ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿ ١١٢ ﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ ﴿ ١١٣ ﴾ [الصافات]، فهذه القصة تدل على أنه إسماعيل من وجوه: إحداهما: أنه بشره بالذبيح، وذكر قصته أولاً فلما استوفى ذلك قال: ﴿ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾ ﴿ ١١٢ ﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ ﴿ ١١٣ ﴾ ، فبين أنهما بشارتان: بشارة بالذبيح، وبشارة ثانية بإسحاق وهذا بين.

الوجه الثاني: أنه لم يذكر قصة الذبيح في القرآن إلا في هذا الموضع، وفي سائر المواضع يذكر البشارة بإسحاق خاصة، كما في سورة هود من قوله تعالى: ﴿ وَأَمْرًا تُهْدِيهِمْ فَأَيَّمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ٧٦ ﴾ [هود] ، فلو كان الذبيح إسحاق، لكان خلفاً للوعد في يعقوب، وقال تعالى: ﴿ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ۗ قَالُوا لَا تَخَفْ ۗ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ﴿ ٢٨ ﴾ فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صِرَافٍ فَصَكَتْ وَجْهَهَا

وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴿٢٩﴾ [الذاريات] ، وقال تعالى في سورة الحجر: ﴿ قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ﴿٥٣﴾ قَالَ أَبَشْرْتُمُونِي عَلَىٰ أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ فِيمَآ تَبَشِّرُونَ ﴿٥٤﴾ قَالُوا بَشْرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ ﴿٥٥﴾ [الحجر] ، ولم يذكر أنه الذبيح ، ثم لما ذكر البشارتين جميعاً ، البشارة بالذبيح والبشارة بإسحاق بعده ، كان هذا من الأدلة على أن إسحاق ليس هو الذبيح ، ويؤيد ذلك أنه ذكر هبته وهبة يعقوب لإبراهيم في قوله تعالى: ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً ۗ وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ ﴿٧٢﴾ [الأنبياء] ، وقوله تعالى: ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ۗ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ ۚ وَآيَاتِنَا أَجْرُهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٢٧﴾ [العنكبوت] ، ولم يذكر الله الذبيح .

الوجه الثالث: أنه ذكر في الذبيح أنه غلام حليم ، ولما ذكر البشارة بإسحاق ذكر البشارة بغلام عليم في غير هذا الموضع ، والتخصيص لا بد له من حكمه . وهذا مما يقوي اقتران الوصفين ، الحلم هو مناسب للصبر الذي هو خلق الذبيح . وإسماعيل وصف بالصبر في قوله تعالى: ﴿ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ ۗ كُلٌّ مِّنَ الصَّابِرِينَ ﴿٨٥﴾ [الأنبياء] ، وهذا أيضاً وجه ثالث فإنه قال في الذبيح: ﴿ قَالَ يَا بَنِيَّ أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿١٠٢﴾ [الصافات] ، وقد وصف الله إسماعيل أنه من الصابرين ، ووصف الله تعالى إسماعيل أيضاً بصدق الوعد في قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ ﴿٥٤﴾ [مريم] ، لأنه وعد أباه من نفسه الصبر على الذبح فوفى به .

الوجه الرابع: أن البشارة بإسحاق كانت معجزة ، لأن العجوز عقيم ، ولهذا قال الخليل ~~عليه السلام~~ : ﴿ قَالَ أَبَشْرْتُمُونِي عَلَىٰ أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ فِيمَآ تَبَشِّرُونَ ﴿٥٤﴾ قَالُوا بَشْرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ ﴿٥٥﴾ [الحجر] .

وقد سبق أن البشارة بإسحاق في حال الكبر، وكانت البشارة مشتركة بين إبراهيم وامرأته، وأما البشارة بالذبيح فكانت لإبراهيم عليه السلام، وامتحن بذبحه دون الأم المبشرة به، وهذا مما يوافق ما نقل عن النبي ﷺ، وأصحابه في الصحيح وغيره، من أن إسماعيل لما ولدته هاجر غارت سارة، فذهب إبراهيم بإسماعيل وأمه إلي مكة، وهناك أمر بالذبح، وهذا مما يؤيد أن هذا الذبيح دون ذلك، ومما يدل على أن الذبيح ليس هو إسحاق: أن الله تعالى قال: ﴿ وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ﴾ (٧١) [هود]، فكيف يأمر بعد ذلك بذبحه، والبشارة بيعقوب تقتضي أن إسحاق يعيش ويولد له يعقوب.

ولا خلاف بين الناس أن قصة الذبيح كانت قبل ولادة يعقوب، بل يعقوب إنما ولد بعد موت إبراهيم عليه السلام، وقصة الذبيح كانت في حياة إبراهيم بلا ريب.

ومما يدل على ذلك أن قصة الذبيح كانت بمكة، والنبي ﷺ لما فتح مكة كان قرنا الكبش في الكعبة، فقال النبي ﷺ (للسادن)^(١): (إني أمرت أن تخمر قرني الكبش فإنه لا ينبغي أن يكون في القبلة ما يلهي المصلي)، ولهذا جعلت (منى) محلا للنسك من عهد إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، وهما اللذان بنيا البيت بنص القرآن، ولم ينقل أحد أن إسحاق ذهب إلى مكة لا من أهل الكتاب ولا غيرهم، لكن بعض المؤمنين من أهل الكتاب، يزعمون أن قصة الذبيح كانت بالشام فهذا افتراء، فإن هذا لو كان ببعض جبال الشام لعرف ذلك الجبل، وربما جعل منسكا، كما جعل المسجد الذي بناه إبراهيم، وما حوله من المشاعر.

وفي المسألة دلائل أخرى على ما ذكرناه، وأسئلة أوردها طائفة كابن جرير،

(١) السادن: خادم الكعبة.

والقاضي أبي يعلى، والسهيلي ولكن لا يتسع هذا الموضع لذكرها، والجواب عنها،
والله عز وجل أعلم، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله وصحبه
وسلم تسليماً.



س ٢: فضيلة الشيخ: كثرت أنواع الصليبان في الملابس والبضائع، ولا أدري هل

هناك صليب محدد يجب إزالته؟

وإذا كان لا يمكن أن يزال هذا الصليب إلا بتلف جزء من هذه العين أو جميع هذه

البضاعة، وكذلك ما يتعلق (بالنجمة السداسية)^(١)، هل يجب أيضا إزالتها أو ماذا؟^(٢)

الإجابة: بارك الله فيك، أولاً: لا بد أن نعلم أن هذا صليب، لأن بعض الأشياء

يظنها بعض الناس صليبانا وليست كذلك.

والشيء الثاني: أن نعلم أنه وضع لكونه صليباً، لا أنه وضع من أجل أنه نقش في

(١) النجمة السداسية: هي النجمة ذات الرؤوس الستة لمثلثين متداخلين، والتي يطلق عليها اليهود (نجمة داود)، ليس لها جذور يهودية أو عبرية، ولكنها وجدت عليحدران المعابد القديمة مع عدد من النجوم الخناسية والصليبان المعقوفة، وكذلك في النقوش المصرية القديمة والصينية، وفي الفلكلور الألماني، وعلى بعض الكنائس الألمانية وغيرها، وتبنت الصهيونية النجمة السداسية رمزاً لها، واختيرت رمزاً للمؤتمر الصهيوني الأول، ولعلم المنظمة الصهيونية، وهي إحدى شارات الماسونيين الأحرار!! ومازالت العديد من الكتابات والأصوات اليهودية تقلل من أهمية هذا الرمز بل تدعو للتخلي عنه واستبداله برمز آخر لعدم وجود جذور ودلالات يهودية لهذا الرمز وكان جدلاً وخلافاً واسماً بين الجماعات اليهودية عندما أنشئ كيانه المقتصب لأرض فلسطين حول اتخاذ النجمة السداسية كرمزاً في العلم اليهودي؛ وحاول بعض اليهود إضفاء الصبغة التوراتية على النجمة السداسية حيث زعموا: « أن خاتم سليمان كان محفوراً بنجمة سداسية رمزاً للسيادة على الشياطين »؛ ويقول بعضهم: إنها كانت محفورة على درع الملك داود، ولذلك أطلقوا عليها نجمة داود، وكل ذلك أبطله وشكك به اليهود أنفسهم، ولهذا فمن الخطأ إطلاق مسمى « نجمة داود » على « النجمة السداسية »؛ لأن نسبتها إلى نبي الله داود عليه السلام ليس له أصل في المصادر التاريخية، ولا حتى اليهودية منها، فنلك النجمة التي تذكرنا بالحرب والدمار والقتل والشر تنتزه أن تنسب إلى نبي من أنبياء الله تعالى، الذي أقام الدين والعدل والأمان.

ولمزيد من المعرفة يرجع لكتاب: (مصطلحات يهودية احذروها) وهو من إصدارات (مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية).

(٢) المرجع: لقاء الباب المفتوح، اللقاء (٢١)، ص (٣٤ - ٣٦)، سؤال رقم (٧٧٥) إصدار دار الوطن إعداد الدكتور عبد

الله بن محمد بن أحمد الطيار

الثوب، لأن النصارى يعظمون الصليب، فلا يمكن أن يجعلوه (وشيا)^(١)، في ثوب، إنما يضعونه وضع الاحترام.

فلا بد من هذين الأمرين، فإذا تحققنا أنه صليب، فإن الواجب تمزيقه، أو على الأقل: السنة تمزيقه، ولنقاطع هذه الثياب، لأننا إن قاطعناها ولم يستفد التجار منها قاطعوها أيضا.

وكذلك يقال في النجمة السداسية التي يقال إنها شعار اليهود، حكمها حكم الصليب، وإن كان اليهود لا يتخذونها على سبيل العبادة، ولكنها مختصة بهم. السائل: ولكن الصليبان يا شيخ على أنواع مختلفة، هل يجب أن نتأكد أنه صليب؟

الشيخ: نحن سألنا النصارى الذين أسلموا، وقالوا إن الصليب عندهم هو الصليب المعروف، أن يكون خطان أحدهما يقع عرضا، والثاني يقع طولاً، ويكون الطولي من الجانب أطول من الثاني، وسألناهم عن ساعة الصليب هذه التي يسمونها ساعة الصليب، قالوا: هذه ما يراد بها الصليب، هذه علامة الشركة فقط، لأن الصليب عندهم يكون خطا مرتفعا طويلا ثم الخط العرضي، وأحد الجانبين في الخط الطولي أطول من الآخر، لأنه هو الواقع الآن، فالإنسان المصلوب يوضع له خشبة، وتوضع عليها خشبة عرضية من أجل أن توثر بها يده، فهل يمكن أن تكون الخشبة الموضوعة لليدين تكون في النصف؟ لا، تكون فوق، لهذا فنحن في شك من هذا الذي نشر قبل سنتين بأشكال مختلفة وقالوا: هذه صليبان.

(١) الوشي: نقش الثوب، ويكون من كل لون.



س ٣: هل يجوز تسمية الدولة اليهودية الكافرة الخبيثة: (إسرائيل)، أو: دولة

(إسرائيل)، ثم توجيه الذم والطعن لها باسم: (إسرائيل)؟^(١)

الإجابة: الحق أن ذلك لا يجوز! ولقد مكرت اليهود مكرا كبيرا، حيث جعلت حقها حقا شرعيا في إقامة دولة في قلب بلاد المسلمين، باسم ميراث إبراهيم، وإسرائيل عليهما الصلاة والسلام، ومكرت مكرا كبيرا في تسمية دولتها (الصهيونية)^(٢) باسم: دولة إسرائيل! وانطلت حيلتها على المسلمين.

ولا أقول: على العامة فحسب، بل على كثير من المثقفين، فأصبحوا يطلقون اسم دولة إسرائيل في أخبارهم، وفي صحفهم ومجلاتهم، وفي أحاديثهم سواء في سياق الأخبار المجردة، أو في سياق الطعن والذم بل واللعن، كل ذلك يقع في أوساط المسلمين، ولا نسمع نكيرا مع الأسف الشديد!

لقد ذم الله اليهود في القرآن كثيرا ولعنهم، وحدثنا عن الغضب عليهم، لكن باسم اليهود، وباسم الذين كفروا من بني إسرائيل، لا باسم (إسرائيل) النبي الكريم يعقوب ابن الكريم إسحاق نبي الله ابن الكريم إبراهيم خليل الله عليهم الصلاة والسلام.

(١) سبق التعليق على إطلاق مصطلح (إسرائيل) على (الكيان الصهيوني).

(٢) المرجع: مجلة الأصالة الصادرة عن مركز الألباني للدراسات - بالملكة الأردنية الهاشمية، العدد (٣٢) بتاريخ ١٥ ربيع الأول ١٤٢٢ هـ، ص (٥٤ - ٥٧).

(٣) الصهيونية: حركة تدعو إلى إقامة مجتمع يهودي مستقل في فلسطين، وهي نسبة إلى جبل قرب أورشليم (القدس) يسمى (صهيون) [المعجم الوسيط].

ليس لهؤلاء اليهود أية علاقة دينية بنبي الله (إسرائيل) يعقوب عليه السلام، ولا بإبراهيم خليل الله عز وجل، ولا حق لهم في وراثتهما الدينية، إنما هي خاصة بالمؤمنين؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨] ، وقال تعالى مبرثاً خليله إبراهيم عليه السلام من اليهود والنصارى والمشركين: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧].

المسلمون لا ينكرون أن اليهود من نسل إبراهيم وإسرائيل عليهما السلام، ولكنهم يجزمون أن اليهود أعداء الله عز وجل، وأعداء رسله ومنهم محمد وإبراهيم وإسرائيل عليهم الصلاة والسلام، ويقطعون أن لا توارث بين الأنبياء وبين أعدائهم من الكافرين، سواء كانوا يهوداً أو نصارى أو من مشركي العرب وغيرهم، وإن أولى الناس بإبراهيم وسائر الأنبياء هم المسلمون، الذين آمنوا بهم وأحبوهم وأكرمواهم، وآمنوا بما أنزل عليهم من الكتب والصحف، واعتبروا ذلك من أصول دينهم، فهم ورثتهم وأولى الناس بهم.

وأرض الله عز وجل هي لعباده المؤمنين به، وبهؤلاء الرسل الكرام، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [١١٥] إِنَّ فِي هَذَا بَلَاءً لِقَوْمٍ عَكِيدِينَ [الأنبياء: ١١٦] ، فليس لأعداء الأنبياء وراثه في الأرض ولا سيما اليهود في هذه الدنيا، ولهم في الآخرة عذاب النار المؤبد!

وإنه ليتعجب من حال كثير من المسلمين الذين سلموا لليهود بدعاوي وراثه أرض فلسطين، والبحث عن هيكل سليمان الذي يكفرونه، ويرمون بالقبايح، وهم ألد أعداء سليمان وغيره من أنبياء بني إسرائيل، قال تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ أَسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

كيف يسلم لهم بعض المسلمين على الأقل بلسان حالهم بهذه الدعاوى الباطلة؟
 ويسمونهم مع ذل: (بإسرائيل) وبدولة (إسرائيل)؟!
 وإن لهم والله ليوما من المؤمنين حقا بمحمد ﷺ، وبالرسل، ورسالاتهم أولياء الله
 وأولياء أنبيائه ورسله.

فليعد المسلمون أنفسهم لهذا اليوم عقائديا، ومنهجيا، انطلاقا من كتاب ربهم،
 وسنة نبيهم ﷺ، وما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه، وما كان عليه أتباعه بإحسان من
 خيار التابعين، وأئمة الهدى والدين، فإن هذا هو أعظم وسيلة لنصرهم على أعدائهم،
 ولعزتهم وسعادتهم وكرامتهم في الدنيا والآخرة، ولينفضوا أيديهم من الأهواء
 والبدع، والتعصب للباطل وأهله، ثم ليسعوا جادين في الإعداد المادي من الأسلحة
 بمختلف أشكالها، وما يلزم لذلك من وعي وتدريب عسكري، كما أمر الله بذلك
 ورسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ
 تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فالقوة في هذا النص تتناول
 كل قوة ترهب العدو من مختلف الأسلحة، قال رسول الله ﷺ: (ألا إن القوة الرمي،
 ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي) (١).

والرمي يتناول كل سلاح يرمى به، كل ذلك يجب تحصيله، إما بالصناعة، وإما
 بالشراء، أو بغيرهما.

ولقد عجبت أشد العجب مرة أخرى من إطلاق الاسم النبوي الشريف الكريم
 على دولة الخبث، وأمة الغضب، وأمة البهت، فيقال عنها وفي الإخبار عنها وفي ذمها:
 (إسرائيل)، ودولة (إسرائيل)، كأن لغة الإسلام العربية ضاقت بهم فلم يجدوا إلا

(١) رواه مسلم رقم (١٩١٧)

هذا الاسم ! ثم هل فكروا في أنفسهم في هذا الأمر: هل هو يرضي الله عز وجل أو رسوله ﷺ؟ وهل هو يرضي نبي الله إسرائيل، أو هو يسوؤه لو كان حيا؟ ألا يعلمون أن الدم والطعن الذي يوجهونه لليهود باسمه ينصرف إليه من حيث لا يشعرون؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم، يشتمون مذمما، ويلعنون مذمما، وأنا محمد) ^(١)، فكيف تصرفون ذمكم ولعنكم وطعنكم لأعداء الله إلى اسم نبي كريم من أنبياء الله ورسله وأصفيائه؟

فإن قال قائل: يوجد مثل هذا الإطلاق في التوراة.، قلنا: لا يبعد أن يكون هذا من تحريفات أهل الكتاب، كما شهد الله عز وجل عليهم بأنهم يحرفون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله، بل في التوراة المحرفة رمي لأنبياء الله بالكفر والقبائح، فكيف يحتج بما في كتبهم وهذا حالها؟!

نسأل الله عز وجل أن يوفق المسلمين جميعا لما يحبه ويرضاه من الأقوال والأعمال إن ربنا لسميع الدعاء.

(١) رواه البخاري رقم (٣٥٣٣).



س ٤: أتكلم راجيا التصحيح، طبقا للكتاب المقدس (الإنجيل) (١)، ليس هناك بلد

يسمى إسرائيل (فقط فلسطين)، وكلا الشعبين العربي واليهودي من نسل إبراهيم عليه السلام، وفي الحقيقة هم إخوة، فلماذا لا يعيشون في انسجام في بلد يدعى فلسطين؟ (٢)

✽ الإجابة: الحمد لله، يمكن الإجابة عن هذا السؤال من خلال الفقرات التالية:
لا شك أن نبي الله إبراهيم كان موحدا حنيفيا ، ولم يك من المشركين الكافرين، واليهود وإن كانوا من نسل إبراهيم عليه السلام إلا أنهم خالفوا ملة إبراهيم عليه السلام، فأشركوا بالله عز وجل، وزعموا أن عزيزا ابن الله، وقالوا إن الله بخيل ويده مغلولة، وقالوا إن الله فقير ونحن أغنياء، وقالوا إن الله لما خلق السماوات والأرض في ستة أيام تعب فاستراح يوم السبت تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا ، وشبهوا في صفات الله، وقتلوا الأنبياء.. إلى آخر انحرافاتهم.

فإذا تقرر هذه المفارقة والمخالفة، فلا أخوة بين مؤمن موحد، وبين كافر مشرك، كما قال تعالى على لسان إبراهيم الخليل عليه السلام: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلِّمْنَا لَكَ مَا هَدَيْتَنَا وَرَبِّنَا عَلَىكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٤﴾ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا

(١) إنجيل اليوم ليس مقدسا، بيد أن السائل من النصارى .

(٢) المرجع: موقع الشيخ محمد المنجد على شبكة الإنترنت .

فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْرِفْنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٥﴾ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٦﴾ [المتحنة].

وإذا تقررَت هذه المفاصلة والعداوة، فإن العداة والبراء وما يلزمه من جهاد أعداء الله، أمر لا انفكك عنه، فما دام أن سنة الله تعالى وحكمته قضت أن ثمة مؤمنا وكافرا، فلا بد من وجود هذه العداوة وظهورها، ولن تجد لسنة الله تبديلا.

ثم إنه لا يمكن أيضا الانسجام مع يهود غاصبين معتدين، آذوا وظلموا وعرفوا بالعدر، والخيانة، والإفساد في الأرض قديما وحديثا، وبين أصحاب الأرض المسلمين الموحدين، الذين قتل اليهود رجالهم، وسجنوا أبناءهم وهدموا بيوتهم، وغصبوا أرضهم، وحاربوا أرزاقهم، وأجروا التجارب الكيميائية والإشعاعية على سجنائهم، واستأصلوا منهم أعضاء بشرية لمصلحة بعض المرضى اليهود... إلى آخر أنواع الظلم والاضطهاد.

وبالإضافة إلى ذلك: فاليهود أهل غدر وخيانة، ولا يمكن الوثوق بهم إطلاقا، وسلوكهم الحالي من الشواهد والأدلة على ذلك، فهل هناك اتفاقية أو معاهدة عقدوها فوفوا بها، وهذا ليس باكتشاف أو مفاجأة للمسلم الذي لا يعرف ماذا قال الله عز وجل في كتابه عن اليهود، قال ربنا عز وجل: ﴿أَوْكَلِمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَّبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿١٠٠﴾ [البقرة].

ثم لو رضي المسلمون أن يعيشوا مع اليهود عيشا سلميا، فلن سيكون الحكم؟! إن من القواعد الإسلامية: (أن الإسلام يعلو ولا يعلى)، ومن شرط إقامة أهل الكتاب مع المسلمين في بلد المسلمين، أن يلتزم اليهود أو النصراني بشروط أهل الذمة، مقابل الأمان، والحماية التي يمنحها لهم المسلمون، ومن أهم شروط أهل الذمة: أن لا يفشي الكتائبون شركهم، وكفرهم في بلد المسلمين لا بالقول ولا بالفعل.

وحيث أن المسلمين واليهود كيانان متنافران ومتعاديان دينيا وعقديا، فإنه لا يمكن اجتماعهما معا، إلا أن يرضخ أحدهما للآخر بالقوة، بل إن اليهود الآن لا يسمحون للمسلمين بالبقاء، ولو لم يقيم المسلمون بأي عمل استفزازي؛ ولذلك يزعمون ملكية أراضي المسلمين بالقوة، وبينون مستوطناتهم عليها، ويريدون طرد المسلمين بأي طريقة، وقد شردوا الملايين منهم إلى الدول المجاورة، التي أقيم بها ما يعرف بمخيمات اللاجئين الفلسطينيين.

وأخيرا: فإن كون المسلمين الآن في مرحلة استضعاف وذل بسبب تخلفهم عن دينهم، وكونهم لا يستطيعون قتال اليهود، واسترجاع الأراضي المغتصبة، وفرض أحكام الشريعة الإسلامية على أرض فلسطين، فإن ذلك لا يعني أن الأمر سيستمر هكذا إلى نهاية الدنيا، بل لابد أن يتغير الحال.

ومن أدلة ذلك الخبر المستقبلي الذي أخبرنا به نبينا محمد ﷺ، وهو المؤيد بالوحي من ربه، فلا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، قال ﷺ: (تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم، حتى يقول الحجر يا مسلم: هذا يهودي ورائي فاقتله) ^(١)، وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود، فيقتلهم المسلمون، حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر أو الشجر: يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله، إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود) ^(٢).

ونحن إذ نشكرك أيها السائل على رغبتك في معرفة الحقيقة، وأدبك في السؤال،

(١) سبق تخريجه ص ٣٣.

(٢) سبق تخريجه ص ١٨.

فإننا ندعوك للإيمان بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً، فإنها والله تنجيك ،
وتنفعك ، وتحفظك في الدنيا، وفي القبر وبعد الموت، وفي الآخرة يوم يقوم الحساب،
والله يوفقنا وإياك لكل خير.



س ٥: هل فلسطين قضية الفلسطينيين وليس المسلمين؟^(١)

❖ الإجابة: فلسطين ليست قضية الفلسطينيين ، هذا ترسيخ لهذه المسألة ، لأن قضية فلسطين قضية المسلمين ، نحن مسلمون قبل أن نكون مصريين ، نحن قضيتنا أننا ننتمي إلى الإسلام ، أعظم من انتمائنا إلى مصر ، فلذلك قضيتنا هي أفغانستان ، والعراق ، والشيشان ، والصومال ، وفلسطين كذلك ، كلها قضايانا لأن المسلمين جسد واحد ، وهذا بنص الحديث : « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى »^(٢) أين هذه القضية ؟ أم أنه ليس لنا أي شيء بها ؟ من يقول هذا يكون يقطع نفسه ، يموت نفسه ، يقتل إيمانه ... بتصرف يسير .

(١) المرجع : موقع طريق الإسلام على شبكة الأنترنت .

(٢) سبق تخريجه ص ٦٤ .



س ٦: حيث أني مسلم فإنني أسمع باستمرار أن مدينة القدس مهمة لنا . لكن ما هو السبب ؟ أعلم أن النبي يعقوب عليه السلام بنى المسجد الأقصى في تلك المدينة ، وأن النبي محمد صلى الله عليه وسلم أم الأنبياء السابقين في الصلاة مما يؤكد على وحدة الرسالة والوحي الإلهي ؛ فهل يوجد أي سبب رئيسي آخر لأهمية هذه المدينة ، أم أنه بسبب أننا نتعامل مع اليهود فحسب ؟ يبدو لي أن اليهود لهم حصة أكثر مما لنا في هذه المدينة .^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله

أولاً : أهمية بيت المقدس : فاعلم - يرحمك الله - أن فضائل بيت المقدس كثيرة جداً منها :

- أن الله تعالى وصفه في القرآن بأنه مبارك قال تعالى: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَنَيْنَا لَهُ حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ۝١﴾ [الإسراء] ، والقدس هي مما حول المسجد وبهذا تكون مباركة .

- أن الله تعالى وصفها بأنها مقدسة في قوله تعالى على لسان موسى عليه السلام ﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ۝١١﴾ [المائدة] .

- فيها المسجد الأقصى والصلاة فيه تعدل مائتين وخمسين صلاة .

عن أبي ذر رضي الله عنه قال : تذاكرنا ونحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أيهما أفضل مسجد رسول الله

(١) المرجع : موقع الاسلام سؤال وجواب على شبكة الأنترنت .

ﷺ أم بيت المقدس؟ فقال رسول الله ﷺ: « صلاة في مسجدي أفضل من أربع صلوات فيه، ولنعم المصلى هو، وليوشكن أن يكون للرجل مثل شطن فرسه من الأرض حيث يرى منه بيت المقدس، خير له من الدنيا جميعا ». (١) والصلاة في المسجد النبوي بألف صلاة، فتكون الصلاة في المسجد الأقصى بمائتين وخمسين صلاة.

وأما الحديث المشهور أن الصلاة فيه بخمسائة صلاة، فضعيف. (٢)

- أن الأعرور الدجال لا يدخلها لحديث « وإنه سيظهر على الأرض كلها إلا الحرم وبيت المقدس » (٣)

- والدجال يقتل قريبا من هناك يقتله المسيح عيسى بن مريم عليه السلام كما جاء في الحديث « يقتل ابن مريم الدجال باب لد ». (٤)
و« لد »: هي مكان قرب بيت المقدس.

- أن الرسول ﷺ أسري به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى قال تعالى: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الإسراء].

- أنه قبلة المسلمين الأولى، كما جاء عن البراء رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا. (٥)
- أنه مهبط الوحي وموطن الأنبياء وهذا معلوم مقرر.
- أنه من المساجد التي تشد الرحال إليها.

(١) رواه الحاكم (٤ / ٥٠٩)، وصححه الألباني، في السلسلة الصحيحة رقم (٢٩٠٢).

(٢) انظر: كتاب تمام المنة، حيث ضعف الشيخ الألباني الحديث (ص ٢٩٢).

(٣) رواه أحمد (١٩٦٦٥)، وابن خزيمة رقم (١٣٩٧)، وابن حبان رقم (٢٨٥٦)، وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الحديث إسناده ضعيف.

(٤) رواه مسلم رقم (٢٩٣٧).

(٥) رواه البخاري رقم (٤١) واللفظ له، ومسلم رقم (٥٢٥).

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ ومسجد الأقصى » .^(١)

ومن حديث أبي سعيد الخدري بلفظ « لا تشدوا الرحال إلا ... » .

أن الرسول ﷺ أم الأنبياء في صلاة واحدة في الأقصى في حديث طويل « .. فحانت الصلاة فأتمتهم » .^(٢)

فلا يجوز السفر إلى بقعة في الأرض بقصد التعبد فيها إلا هذه المساجد الثلاثة .

ثانيا : وبناء يعقوب عليه السلام للمسجد الأقصى لا يعني أن اليهود أحق بالمسجد من المسلمين ، حيث إن يعقوب كان موحدا ، واليهود مشركون ، فلا يعني أن أباهم يعقوب إن بنى المسجد فهو لهم ، بل هو بناه ليصلي فيه الموحدون ، ولو كانوا غير أبنائه ، ويمنع منه المشركون ولو كانوا أبناء له ؛ لأن الأنبياء دعوتهم ليست عرقية بل قائمة على التقوى .

ثالثا : أما قولك : وإن النبي ﷺ أم الأنبياء السابقين في الصلاة مما يؤكد وحدة الرسالة ، والوحي الإلهي ، فهذا صحيح من جهة أصل دين الأنبياء ، وعقيدتهم لأن الأنبياء كلهم يستقون من مصدر واحد وهو الوحي ، وعقيدتهم جميعا هي عقيدة التوحيد ، وإفراد الله بالعبادة ، وإن اختلفت أحكام شرائعهم من جهة التفاصيل ، ويؤكد هذا نبينا ﷺ بقوله « أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة ، والأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد » .^(٣)

ومعنى « إخوة لعلات » : الإخوة لأب غير الأشقاء وهم الإخوة من الضرائر .

وهنا نحذر من اعتقاد أن اليهود والنصارى والمسلمين على مصدر واحد الآن ؛ لأن

(١) سبق تخريجه ص ١٢٩ .

(٢) سبق تخريجه ص ١١٨ .

(٣) رواه البخاري رقم (٣٤٤٣) واللفظ له ، ومسلم رقم (٢٣٦٥) .

اليهود بدلوا دين نبيهم ، بل إن من دين نبيهم أن يتبعوا نبينا ولا يكفروا به ، وهامهم يكفرون بنبوّة محمد ﷺ ويشركون بالله .

رابعا : ليس لليهود حصّة في القدس ؛ لأن الأرض وإن سكنوها من قبل فإنها قد صارت للمسلمين من وجهين :

١- أن اليهود كفروا ولم يعودوا على دين المؤمنين من بني إسرائيل ممن تابعوا ، وناصروا موسى وعيسى عليهما السلام .

٢- أننا نحن المسلمين أحقّ بها منهم ، لأن الأرض ليست لمن يعمرها أولا ، ولكن لمن يقيم فيها حكم الله لأن الله خلق الأرض ، وخلق الناس ليعبدوا الله عليها ، وقيموا فيها دين الله ، وشرعه ، وحكمه قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (١٢٨) [الأعراف] ، ولذلك لو جاء قوم من العرب ليسوا على دين الإسلام فحكموها بالكفر ، يقاتلون حتى يرضخوا فيها لحكم الإسلام ، أو يقتلوا . فليست القضية قضية شعوب وأعراق ، وإنما قضية توحيد وإسلام .

وللفائدة نقل ما يلي من كلام بعض الباحثين :

« يقرر التاريخ أن أول من سكن فلسطين الكنعانيون قبل الميلاد بستة آلاف سنة ، وهم قبيلة عربية قدمت إلى فلسطين من الجزيرة العربية وسميت فلسطين بعد قدومهم إليها باسمهم » .^(١)

وأما اليهود فكان أول دخولهم فلسطين بعد دخول إبراهيم بما يقارب ستمائة عام ، أي أنهم دخلوها قبل الميلاد بحوالي ألف وأربعمائة عام ، فيكون الكنعانيون قد دخلوا فلسطين وقطنوها قبل أن يدخلها اليهود بما يقارب أربعة آلاف وخمسمائة عام .^(٢)

(١) الصهيونية ، نشأتها ، تنظيماتها ، أنشطتها : أحمد العوضي (ص ٧) .

(٢) المرجع السابق (ص ٨) .

فيتقرر بهذا أنه لا حق لليهود بأرض فلسطين لا حقا شرعيا دينياً ، ولا حقا بأقدمية السكنى ، وملك الأرض ، وأنهم معتصبون معتدون ، ونسأل الله أن يكون خلاص بيت المقدس منهم عاجلا غير آجل إنه على ذلك قدير وبالإجابة جدير ، والحمد لله رب العالمين .



س ٧: ما حكم هذه العبارات « باسم الوطن، باسم الشعب، باسم العروبة » ؟ (١)

الإجابة: هذه العبارات إذا كان الإنسان يقصد بذلك أنه يعبر عن العرب، أو يعبر عن أهل البلد فهذا لا بأس به، وإن قصد التبرك والاستعانة فهو نوع من الشرك، وقد يكون شركا أكبر؛ بحسب ما يقوم في قلب صاحبه من التعظيم بما استعان به.

(١) المرجع : مجموع فتاوى ورسائل (٨٨ / ٣) الشيخ ابن عثيمين .



س ٨: يبالغ البعض بالقول أن كلمة الولاء للوطن من التوثين في بلد إسلامي يدين

أهله بالولاء لله فما ترون سماحتكم في ذلك؟^(١)

الإجابة: الواجب الولاء لله ولرسوله ، بمعنى أن يوالي العبد في الله ، ويعادي في الله ، وقد يكون وطنه ليس بإسلامي فكيف يوالي وطنه ؟ أما إن كان وطنه إسلاميا فعليه أن يحب له الخير، ويسعى إليه، لكن الولاء لله؛ لأن من كان من المسلمين مطيعا لله فهو وليه، ومن كان مخالفا لدين الله فهو عدوه ، وإن كان من أهل وطنه، وإن كان أخاه أو عمه أو أباه أو نحو ذلك، فالموالاتة في الله، والمعاداة في الله ، أما الوطن فيحب إن كان إسلاميا، وعلى الإنسان أن يشجع على الخير في وطنه ، وعلى بقائه إسلاميا، وأن يسعى لاستقرار أوضاعه وأهله، وهذا هو الواجب على كل المسلمين، نسأل الله لنا ولكم ولجميع المسلمين التوفيق ، والهداية ، وصلاح النية والعمل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

(١) المرجع : الموقع الرسمي لساحة الشيخ ابن باز رحمه الله ، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٩/٣١٧).




س ٩: هل كون الإنسان أو المؤمن يقول (أنا وطني) حرام؟ هل كون الإنسان يتكلم عن السياسة الخارجية أو الداخلية حرام؟^(١)

الإجابة: المفخرة العظمى والكرامة والدرجة العليا في الانتساب إلى الإسلام، وفي نصرته والجهاد في سبيل إعلاء كلمة الله، فليقل المسلم: أنا مسلم، فهذا أعظم لشأنه وأعلى لدرجته، وبالإسلام والأخوة فيه يجمع الله شمل المسلمين، والنصرة الوطنية معول هدم، وتفريق لجماعة المسلمين إذا كان المقصود منها الفخر على إخوانه المسلمين غير المواطنين، أما إن كان المقصود من ذلك التعريف بأنه يحمل الجنسية الوطنية، وليس من دولة أخرى، فلا حرج في ذلك، وقد كتب سماحة الرئيس العام الشيخ عبد العزيز بن باز رسالة في القومية.

ثم الكلام في السياسة الداخلية، والخارجية للأمة ليس حراما، ما دام يحقق المصلحة للإسلام والمسلمين، ولا يثير فتنا تعود عليهم بالفرقة، والفشل، والخيبة، والانهيار.

(١) المرجع: من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، السؤال الثاني من الفتوى رقم (٥٨٤٥).



س ١٠: ورد في الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه»^(١)، ليس في العمل بهذا تنفير من الدخول في الإسلام^(٢)

الإجابة: يجب أن نعلم أن أسد الدعاة في الدعوة إلى الله هو النبي ﷺ، وأن أحسن المرشدين إلى الله هو النبي ﷺ، وإذا علمنا ذلك فإن أي فهم نفهمه من كلام الرسول ﷺ يكون مجانبا للحكمة يجب علينا أن نتهم هذا الفهم، وأن نعلم أن فهمنا لكلام النبي ﷺ خطأ؛ لكن ليس معنى ذلك أن نقيس أحاديث الرسول ﷺ بما ندرکه من عقولنا، وأفهامنا؛ لأن عقولنا وأفهامنا قاصرة؛ لكن هناك قواعد عامة في الشريعة يرجع إليها في المسائل الخاصة الفردية .

فالنبي عليه الصلاة والسلام، يقول: « لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه » والمعنى: لا تتوسعوا لهم إذا قابلوكم حتى يكون لهم السعة ويكون الضيق عليكم؛ بل استمروا في اتجاهكم وسيركم، واجعلوا الضيق إن كان هناك ضيق على هؤلاء، ومن المعلوم أن هدي النبي ﷺ ليس إذا رأى الكافر ذهب يزحمه إلى الجدار حتى يرصه على الجدار، ما كان النبي ﷺ يفعل هذا باليهود في المدينة، ولا أصحابه يفعلونه بعد فتوح الأمصار .

(١) المرجع: مجموعة فتاوى ابن العثيمين (٣/٣٨) .

(٢) سبق تحريجه ص ٣٢٢ .

فالمعنى: أنكم كما لا تبدؤونهم بالسلام لا تفسحوا لهم، فإذا لقوكم فلا تفرقوا حتى يعبروا؛ بل استمروا على ما أنتم عليه، واجعلوا الضيق عليهم إن كان في الطريق ضيق. وليس في الحديث تنفير عن الإسلام؛ بل فيه إظهار لعزة المسلم، وأنه لا يذل لأحد إلا لربه ﷻ.

التقارب بين
الأديان



س ١: هل الدعوة للتقارب بين الأديان (الإسلام - المسيحية - اليهودية) دعوة شرعية؟ وهل يجوز للمسلم المؤمن حقاً أن يدعو لها ويعمل على تقويتها؟ سمعت أن هناك مثل ذلك يقوم به علماء في الأزهر، وغيره في المؤسسات الإسلامية، وكذلك هل الدعوة للتقارب بين أهل السنة والجماعة، والطوائف الشيعية، والدرزية، والإسماعيلية، والنصيرية، وغيرها فيها فائدة للمسلمين؟ وهل ممكن هذا اللقاء؟ مع أن كل هذه الطوائف تحمل في معتقداتها الشرك بالله عز وجل، والإساءة لرسوله ﷺ، والحقده على الإسلام، وأهل السنة والجماعة، وهل يجوز هذا اللقاء والتقارب شرعاً؟^(١)

الإجابة: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد: أولاً: أصول الإيمان التي أنزل الله بها كتبه على رسله التوراة، والإنجيل والزيور، والقرآن، والتي دعت إليها رسله عليهم الصلاة والسلام إبراهيم، وموسى، وعيسى، وغيرهم من الأنبياء والمرسلين، كلها واحدة بشر سابقهم بلاحقهم، وصدق لاحقهم سابقهم، وأيده ونوه بشأنه، وإن اختلفت الفروع في الجملة حسب مقتضيات الأحوال والأزمان ومصلحة العباد، حكمة من الله وعدل، ورحمة منه سبحانه وفضل، قال الله تعالى: ﴿ءَا مَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ ۚ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ

(١) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - المملكة العربية السعودية، (٢/ ٨٠-٨٧)، السؤال الثاني من الفتوى رقم (٧٨٠٧)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله، والشيخ عبدالله بن قعود - رحمه الله، والشيخ عبدالله بن غديان - حفظه الله.

ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ - لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿١٣٥﴾ [البقرة] ، وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٥٢﴾ ﴾ [النساء] .

وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا ءَاتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ ءِصْرِي قَالُوا ءَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٨٢﴾ أَغْفِرَ دِينَ لِلَّهِ يَبْغُوتُ وَلَهُ ءَاسَلَمَ مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [آل عمران] ، وقال تعالى: ﴿ قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفْرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ [آل عمران] .

وقال تعالى بعد ذكره دعوة خليله إبراهيم إلى التوحيد، وذكر من معه من المرسلين: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَ وَالنَّبُوءَةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَسُوًّا بِهَا بِكٰفِرِينَ ﴿٨١﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَيُهْدِنَهُمْ آقَدَةَ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [الأنعام] ، وقال تعالى: ﴿ إِنَّكَ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾ [آل عمران] ، وقال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾ ﴾ [النحل] ، وقال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِيْ اِسْرَءِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ

بَعْدَى اسْمِهِ أَحْمَدُ ﴿ [الصف: ٦٦] ، وقال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة: ٤٨] ، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: (أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة، والأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد) ^(١).

ثانيا: حرف اليهود والنصارى الكلم عن مواضعه، وبدلوا قولاً غير الذي قيل لهم، فغيروا بذلك أصول دينهم وشرائع ربهم، من ذلك:

- قول اليهود عزير ابن الله.

- وزعمهم أن الله عز وجل مسه لغوب ^(٢)، وأصابه تعب من خلق السماوات والأرض، وما بينهما في ستة أيام، فاستراح في يوم السبت، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا.

- وزعمهم أنهم صلبوا عيسى عليه السلام وقتلوه.

- ومن ذلك أنهم أحلوا الصيد يوم السبت بحيلة، وقد حرمه الله عليهم.

- أنهم ألغوا حد الزنا في حق المحصن.

- ومن ذلك قولهم إن الله فقير ونحن أغنياء.

- قولهم: ﴿ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾ [المائدة: ٦٤] - تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا - إلى

غير ذلك من التحريف والتبديل القولي والعملية عن علم اتباعا للهوى.

- ومن ذلك زعم النصارى أن المسيح عيسى عليه السلام ابن الله عز وجل، وأنه إله مع الله.

(١) سبق تخريجه ص ٤٥٦.

(٢) لغوب: تعب وإعياء.

- وتصديقهم اليهود في زعمهم أنهم صلبوا عيسى عليه السلام وقتلوه.
- وزعم كل من الفريقين أنهم أبناء الله وأحباؤه.
- وكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم وبما جاء به، وحقدهم عليه، وحسدتهم إياه من عند أنفسهم، وقد أخذ عليهم العهد والميثاق أن يؤمنوا به، ويصدقوه، وينصروه، وأقروا على أنفسهم بذلك، إلى غير ذلك من فضائح الفريقين وتناقضهم.
- وقد حكى الله عز وجل الكثير من كذبهم وافتراءهم وتحريفهم وتبديلهم ما أنزل إليهم من العقائد والشرائع، وفضحهم ورد عليهم في محكم كتابه.

قال تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٦﴾ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١١﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصْرَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١١٦﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُونِ السَّنْتَهِمَ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾ [آل عمران]، قال تعالى: ﴿ فِيمَا نَقُضُهُمْ مِيتَقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَوْلِهِمْ الْأَنْبِيَاءُ بَغْيٌ حَقٌّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا

﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ [النساء]، وقال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصْرَىٰ نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُ فَلَمَّ يُعَذِّبِكُمْ بَدُؤُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ﴾ [المائدة: ١٨]، وقال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزِّيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَتَلْنَا لَهُمُ اللَّهُ أَنْفٌ يُؤَفِّكُونَ ﴿٣٠﴾ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴾ [التوبة: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿ وَذَكَرَ كَثِيرٌ مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾ [البقرة: ١٠٩].

إلى غير ذلك مما لا ينقضي منه العجب من افتراءهم، وتناقضهم، ومخازيهم وفضائحهم، والقصد ذكر نماذج من أحوالهم ليني عليها الجواب فيما يأتي.

ثالثاً: مما تقدم يتبين أن أصل الديانات التي شرعها الله عز وجل لعباده، واحد لا يحتاج إلى تقريب، كما يتبين أن اليهود والنصارى قد حرفوا وبدلوا ما نزل إليهم من ربهم حتى صارت دياناتهم زورا وبهتاناً، وكفراً وضلالاً، ومن أجل ذلك أرسل إليهم رسول الله محمد ﷺ، ولغيرهم من الأمم عامة ليبين ما كانوا يخفون من الحق، ويكشف لهم عما كتموه، ويصحح لهم ما أفسدوا من العقائد والأحكام، ويهديهم وغيرهم إلى سواء السبيل، قال الله تعالى: ﴿ يَتَأَهَّلِ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي

بِهِ اللَّهُ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ [المائدة]، وقال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرَّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦﴾ [المائدة].

لكنهم صدوا، وأعرضوا عنه بغيا، وعدوانا، وحسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق، قال الله تعالى: ﴿وَدَكْثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ بَدَّ وِرْيُ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَانْتَهُم لَّا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴿١﴾ رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ﴿٢﴾ [البينة].

فكيف يرجو عاقل يعرف إصرارهم على الباطل، وتماديهم في غيهم عن بيته وعلم حسدا من عند أنفسهم، واتباعا للهوى، والتقارب بينهم وبين المسلمين الصادقين. قال الله تعالى: ﴿أَفَنظَمُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ [البقرة]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴿١١١﴾ وَلَنَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَّلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٠﴾ [البقرة]، وقال

سبحانه: ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [آل عمران].

بل هم إن لم يكونوا أشد من إخوانهم المشركين كفرا وعداوة لله ورسوله والمؤمنين فهم مثلهم، وقد قال الله تعالى لرسوله في المشركين: ﴿ فَلَا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ ﴾ [٨] وَدُوا لَوْ نُدُّهُمْ فَيُدْهِنُونَ ﴿١﴾ [القلم] ، وقال تعالى: ﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُوكَ ﴾ [١] لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَا أَنْتَ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ﴿٤﴾ وَلَا أَنْتَ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴿٦﴾ [الكافرون].

إن من يحدث نفسه بالجمع، أو التقريب بين الإسلام واليهودية والنصرانية كمن يجهد نفسه في الجمع بين النقيضين، بين الحق والباطل، بين الكفر والإيمان، وما مثله إلا كما قيل:

أيها المنكح الثريا سهيلا عمرك الله كيف يلتقيان
هي شامية إذا ما استقلت وسهيل إذا استقل يمان

رابعاً: لو قال قائل: هل يمكن الهدنة بين هؤلاء؟ أو يكون بينهم عقد صلح حقناً للدماء واتقاء لويلات الحروب، وتمكيناً للناس من الضرب في الأرض والكد في الحياة لكسب الرزق وعماراة الدنيا، والدعوة إلى الحق وهداية الخلق إقامة للعدل بين العالمين؟

لو قيل ذلك قولاً متوجهاً وكان السعي في تحقيقه سعياً ناجحاً، والقصد إليه قصداً نبيلاً له مكانه وعظيم أثره، لكن مع المحافظة على إحقاق الحق ونصره، فلا يكون ذلك على سبيل مهادنة المسلمين للمشركين، وتنازلهم عن شيء من حكم الله، أو شيء من كرامتهم وهوانهم على أنفسهم، بل مع الإبقاء على عزتهم والاعتصام بكتاب ربهم وسنة نبيهم ﷺ، عملاً بهدي القرآن، واقتداءً بالرسول الكريم عليه الصلاة والسلام، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ

السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦١﴾ [الأنفال]، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَدَعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكُكُمْ أَتَمَلَّكُمْ﴾ [محمد].

وقد فسر ذلك النبي ﷺ عمليا، وحققه مع قريش عام الحديبية، ومع اليهود في المدينة قبل الخندق، وفي غزوة خيبر، ومع نصارى الروم في غزوة تبوك، فكان لذلك الأثر العظيم، والنتائج الباهرة من الأمن، وسلامة النفوس، ونصرة الحق، والتمكين له في الأرض، ودخول الناس في دين الله أفواجا، واتجاه الجميع للعمل في الحياة لدينهم وديناهم، فكان الرخاء، والازدهار، وقوة السلطان، وانتشار الإسلام والسلام.

وفي التاريخ، وواقع الحياة أقوى دليل، وأصدق شهيد على ذلك، لمن أنصف نفسه، أو ألقى سمعه واعتدل مزاجه وتفكيره، وبرئ من العصبية والمرء، إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب، أو ألقى السمع وهو شهيد، والله الهادي إلى سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

خامسا: إن الدروز، والنصيرية، والإسماعيلية ومن حذا حذوهم من البابية والبهائية^(١) قد تلاعبوا بنصوص الدين، وشرعوا لأنفسهم ما لم يأذن به الله، وسلكوا مسلك اليهود والنصارى في التحريف والتبديل، اتباعا للهوى، وتقليدا

(١) البهائية: أصل فكرة البهائية جاءت من (البابية) ومؤسسها على محمد الشيرازي من إيران (١٨١٩ - ١٨٥٠ م)، واعتقد هذا بأن الله اصطفاه لأداء رسالة دينية، وسمى نفسه (الباب) الذي يدخل الناس منه إلى معرفة الله، ثم اعتقد أنه (المهدي المنتظر)، وأنه هو الذي يهدي العالم للحق، وأخيرا حكم عليه بالموت، فأعدم في تبرز، وقيل أن مرديه تمكنوا من نقل جثته خلسة سنة ١٩٠٩ م، ودفنوها في حيفا. وتعد حيفا القاعدة الإدارية العالمية لعقيدتها، ومن أتباع الباب، البهاء أو بهاء الله (١٨١٧ - ١٨٩٢ م) واسمه (حسين على نوري ابن عباس)، وفي سنة ١٨٦٢ م أعلن أنه هو الذي تجلت في طلعه (ذات الله) وأن الباب تنبأ له بذلك، وأنشأ (البهائية).

ومن مؤلفاته (الكتاب الأقدس) إشارة إلى أن كتابه أقدس من الكتب السماوية كلها، ثم نزع إلى العراق - فضح منه العلماء فنزل استانبول، ثم نفى إلى (أدرنة)، ومنها أرسل وجماعته إلى مكان يدعى البهجة قرب جبل الكرمل وتوفي هناك، وبعد وفاته خلفه في الزعامة ابنه عباس أفندي (١٨٤٤ - ١٩٢١ م) وتوفي هذا في حيفا، ودفن في سفح جبل الكرمل بجوار الباب، =

لزعيم الفتنة الأول (عبد الله بن سبأ الحميري)، رأس الابتداء والإضلال، والإيقاع بين جماعة المسلمين، وقد عم شره، وبلاؤه، وافتتن به جماعات كبيرة فكفروا بعد إسلام.

وتمكنت بسببه الفرقة بين المسلمين، فكانت الدعوة إلى التقارب بين هذه الطوائف، وجماعة المسلمين الصادقين دعوة غير مفيدة، وكان السعي في تحقيق اللقاء بينهم وبين الصادقين من المسلمين سعياً فاشلاً، لأنهم اليهود والنصارى تشابهت قلوبهم في الزيغ والإلحاد، والكفر والضلال، والحق على المسلمين والكيد لهم، وإن تنوعت منازعهم ومشاربهم، واختلفت مقاصدهم وأهوائهم، فكان مثلهم في ذلك مثل اليهود والنصارى مع المسلمين.

ولأمر ما، سعى جماعة من علماء الأزهر المصريين مع القمي الإيراني الرفضى في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وجدوا في التقارب المزعوم، وانخدع بذلك قلة من كبار العلماء الصادقين، ممن طهرت قلوبهم، ولم تعركهم الحياة، وأصدروا مجلة سموها مجلة (التقريب)، وسرعان ما انكشف أمرهم لمن خدع بهم، فباء أمر جماعة التقريب بالفشل، ولا عجب! فالقلوب متباينة، والأفكار متضاربة، والعقائد متناقضة، وهيئات هيئات^(١)، أن يجتمع النقيضان، أو يتفق الضدان.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

وخلفه حفيده شوقي أفندي، وتزوج من الأمريكية (ماري ماكسويل) التي تسمت باسم (روحية خانم) وتزعمت البهائية بعد وفاته.

ويعتقد البهائيون بوحدة الأديان وبضرب من التربية العالمية، وبالساواة بين الرجل والمرأة وينشدون لغة عالمية، وبلغ عدد البهائيين في فلسطين سنة ١٩٣١ م (٣٥٠) نسمة معظمهم يقيمون في حيفا وقليلهم في عكا، وللبهائية علاقة وطيدة باليهود، فقد دعا إليها في كتابه (الأقدس) إلى التجمع اليهودي الصهيوني في أرض فلسطين، وتابع دعوته ابنه عباس أفندي. [المرجع: من كتاب عز الدين القسام شيخ المجاهدين في فلسطين - تأليف محمد محمد حسن شراب، ص (١٥٦)].

(١) هيئات: اسم فعل ماضٍ بمعنى (بعد) أو (استحال).



س ٢: لقد كثرت في الآونة الأخيرة الدعوة إلى التسامح بين الأديان، فما المراد بهذه الدعوة، وما موقف الإسلام منها؟^(١)

✽ الاجابة : إذا كان المقصود بالتسامح الدعوة إلى تقارب الأديان اليهودية والنصرانية فهذه دعوة إلى الردة -والعياذ بالله- ، فليس هناك تقارب بين الإسلام وبين اليهودية والنصرانية، والله تعالى عقد العداوة بين المؤمنين وبين الكافرين من اليهود والنصارى والوثنيين، فلا يجوز التسامح إذا كان بهذا القصد، وقد صدر من اللجنة الدائمة للإفتاء بيان في هذا، وأن الدعوة إلى التقارب بين الأديان الثلاثة ردة، ودعوة إلى الكفر -والعياذ بالله- . كما أن المؤتمر الذي أقيم لهذا الأمر مؤتمر باطل، فيه الدعوة إلى التسامح بين الأديان، وأنه يكون في الأماكن العامة مسجد وكنيسة ومعبد للنصارى، ويطبع القرآن والتوراة والإنجيل، كل هذا كفر وضلال لا يجوز فاليهودية دين باطل، والنصرانية دين باطل، والوثنية دين باطل، والدين الحق هو دين الله، دين الإسلام، دين الله في الأرض والسماء ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١١)﴾ [آل عمران] ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ (٨٥)﴾ [آل عمران] ، فمن دعا إلى أن يكون هناك تقارب، وأن دين

(١) المرجع: موقع الإسلام اليوم على شبكة الإنترنت .

اليهودية دين حق، ودين النصرى دين حق، فهو مرتد عن دين الله، ولا بد أن يعتقد أن الكفار على دين باطل، واليهود على دين باطل، والنصارى على دين باطل، فمن قال: إنهم على الحق، وأنه يجوز التقارب بينهم، وأنه يمكن أن تكون هذه الأديان كلها على الحق، فهو مرتد بإجماع المسلمين، نعوذ بالله، ونسأل الله السلامة والعافية.. وفق الله الجميع، ورزق الله الجميع تقواه..



س ٣: يتردد كثيرا في كلام السياسيين والقادة والكتاب وبعض أهل العلم!! مسألة التقارب الإسلامي المسيحي اليهودي، وأنه يمكن الوصول إلى قواسم مشتركة للعيش معا بسلام، وهذا يؤول إلى جعل مدينة القدس مدينة للسلام، تعيش فيها الأديان الثلاث تحت مظلة دولية واحدة ترعاها، وتسير أمورها وتخرجها من دائرة الصراع... ما هو تعليق فضيلتكم على هذا؟^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد: فالتقارب بين الأديان الذي يقصد به تمييع القضايا ومساواة الملل، وزمالة الأديان، والمودة والمحبة والصدقة بين أتباعها، بزعم وجود قواسم مشتركة، هو من الرضا بالكفر وإقراره، والرضا بالكفر كفر، أما الجائز شرعا فهو الهدنة والعهد والذمة بالشروط الشرعية، فهذا هو السلام الجائز مع الكفار. أما أن نقر بأحقيتهم في أرض المسلمين، خاصة فلسطين، خاصة القدس، فأبي مسلم يملك أن يقول لهم: لكم ذلك الحق؟! فالقدس أرض المسلمين، وكل فلسطين كذلك، لا يملك أحد أن ينزع حقهم فيها، وإن انتزعت هي منهم، لكن الأعداء لا يريدون نزاعها فقط، فهي بأيديهم، بل يريدون انتزاع اعتراف المسلمين بأن هذا هو حقهم، ولا والله لا يكون أبدا حقا لهم، بل من يعترف لهم بذلك يكون مكذبا للقرآن والسنة، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (١٢٨) [الأعراف]، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا

(١) المرجع: موقع مركز بيت المقدس للدراسات الوثائقية على شبكة الإنترنت .

فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴿١٠٥﴾ [الأنبياء] ،
 وقال النبي ﷺ: (اعدد ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس...) (١)، ولكن
 قد ينظر في مسألة أن تكون القدس تحت مظلة دولية، هل هو أهون شرا من بقائها
 في يد اليهود؟ إن عجز المسلمون عن أخذها مؤقتا، دون أن يقرروا بأن الحق فيها لغير
 المسلمين.

(١) رواه البخاري رقم (٣١٧٦).

البدار
العازل



س ١ : صاحب الفضيلة: تقيم دولة مصر جدارا فولاذيا ضخما غير قابل للصدأ، أو التفجير، بطول ١٤ كيلو متر على الحدود بينها وبين غزة، وبعمق ٢٠-٣٠ مترا تحت الأرض، والهدف المعلن هو هدم الأنفاق، ومنع تهريب المساعدات إلى غزة، ويشرف على إقامته الاستخبارات الفرنسية، والأمريكية، والإسرائيلية، والمصرية. وقد أنجز منه حتى الآن قرابة الستة كيلو مترات. وصرح وزير الخارجية المصري «أبو الغيط» بأسلوب غير حضاري ردا على المعارضين على الجدار الفولاذي بقوله: «ولا يحق لأي عربي مهما كان أن يقول لمصر افعل ذلك، أو لا تفعل هذا، مهما كانت حجته، أو دوافعه، أو أهمية القضية التي يتحدث باسمها»^(١).

الإجابة: إقامة الجدار الفولاذي لمنع الأنفاق التي توصل المساعدات إلى المسلمين في غزة محرم شرعا، وهو من أعظم الذنوب في الإسلام، لما فيه من تولي الكافرين ضد المسلمين، ولما فيه من ظلم إخواننا المسلمين في غزة ومحاصرتهم وخنقهم، وقد ثبت عن النبي ﷺ من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: «دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض»^(٢)، فكيف بحبس شعب مسلم بأكمله.

ويدخل في الإثم كل من شارك في جريمة بناء الجدار الفولاذي بقوله، أو فعله حتى عمال البناء، لأنه من التعاون على الإثم والعدوان. قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢]،

(١) المرجع: موقع الدكتور يوسف بن عبد الله الأحمد على شبكة الإنترنت.

(٢) رواه البخاري رقم (٣٣١٨) واللفظ له، ومسلم رقم (٥٩٨٩).

أما تصريح وزير الخارجية المصري ، فهو مصادم لنصوص الشريعة الآمرة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قال الله تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [التوبة: ٧١].

والواجب الشرعي على المسلمين عموماً ، وعلى أصحاب القوة والقرار والتأثير السعي الحثيث في إيقاف بناء الجدار ، وفك الحصار ، ورفع الظلم عن إخواننا المسلمين في غزة ، أسأل الله تعالى أن ينصرهم ويعزهم ويحفظهم بالإسلام .

وأوصي المشاركين في البناء بتقوى الله تعالى ، وأن يتذكروا موقفهم بين يدي الجبار في الآخرة ، فلا يبيع المؤمن دينه لعرض من الدنيا . والحمد لله رب العالمين .



س ٢: يقول السائل: ما قولكم في فتوى مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر في فتواه التي قالت بتحليل بناء الجدار الفولاذي، أفيدونا؟^(١)

الإجابة: ذكر جماعة من العلماء أنه يشترط في المفتي أن يكون متيقظا بصيرا بمكر الناس، وخداعهم، وأحوالهم، قال العلامة ابن عابدين: (شرط بعضهم تيقظ المفتي، قال: وهذا شرط في زماننا، فلا بد أن يكون المفتي متيقظا، يعلم حيل الناس ودسائسهم، فإن لبعضهم مهارة في الحيل والتزوير وقلب الكلام وتصوير الباطل في صورة الحق، فغفلة المفتي يلزم منها ضرر كبير في هذا الزمان).^(٢) وقال العلامة ابن القيم تحت عنوان: (على المفتي ألا يعين على المكر والخداع، يحرم عليه - أي على المفتي - إذا جاءته مسألة فيها تحيل على إسقاط واجب أو تحليل محرم أو مكر أو خداع أن يعين المستفتي فيها، ويرشده إلى مطلوبه، أو يفتيه بالظاهر الذي يتوصل به إلى مقصوده، بل ينبغي له أن يكون بصيرا بمكر الناس وخداعهم وأحوالهم، ولا ينبغي له أن يحسن الظن بهم، بل يكون حذرا، فطنا، فقيها بأحوال الناس، وأمورهم يؤازره فقهه في الشرع، وإن لم يكن كذلك زاغ وأزاع، وكم من مسألة ظاهرها ظاهر جميل، وباطنها مكر وخداع وظلم! فالغري ينظر إلى ظاهرها ويقضى بجوازها، وذو البصيرة ينقد مقصدها وباطنها، فالأول يروج عليه زغل المسائل، كما يروج على الجاهل بالنقد زغل الدارهم، والثاني يخرج زيفها كما يخرج الناقد زيف النقود، وكم

(١) المرجع: موقع شبكة يسألونك الإسلامية على شبكة الإنترنت.

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٢/٣٠).

من باطل يخرج الرجل بحسن لفظه ، وتميقه ، وإبرازه في صورة حق، وكم من حق يخرج به تهجينه وسوء تعبيره في صورة باطل! ومن له أدنى فطنة وخبرة لا يخفى عليه ذلك، بل هذا أغلب أحوال الناس ولكثرته وشهرته يستغنى عن الأمثلة (...).^(١) أقول هذا أفضل وصف ينطبق على فتوى مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر بتحليل بناء الجدار الفولاذي، حيث فقد أعضاء المجمع الذين أفتوا بتحليل إنشاء الجدار شرط تيقظ المفتي، وإذا كان العلامة ابن عابدين الحنفي قد قال: وهذا شرط في زماننا، فلا بد أن يكون المفتي متيقظا، يعلم حيل الناس ودسائسهم، فإن لبعضهم مهارة في الحيل والتزوير وقلب الكلام وتصوير الباطل في صورة الحق، فغفلة المفتي يلزم منها ضرر كبير في هذا الزمان، أقول إن كان شرط تيقظ المفتي شرطا في زمان ابن عابدين، فهو أولى في زماننا، حتى لا يقع بعض المفتين قصيري النظر في مكر ودسائس الساسة، وينظلي عليهم ما يروج له الساسة من التزوير، وقلب الكلام، وتصوير الباطل في صورة الحق، هذا أولا، أما ثانيا: فإني أذكر أعضاء المجمع الذين أفتوا بتحليل إنشاء الجدار ببعض البدهيات التي لا يجهلها مسلم عادي، فضلا أن يجهلها أعضاء المجمع الأزهري! أين أنتم من قول الله عز وجل: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة] ، ومن قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات ١٠]. ومن قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء] ، ومن قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ ﴾ [المؤمنون] ، ومن

(١) إعلام الموقعين (٤/ ٢٢٩).

قوله تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ [المائدة].

وأين أنتم من قول رسول الله ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) (١)، قال القاضي عياض: (فتشبيه المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح، وفيه تقريب للفهم وإظهار للمعاني في الصور المرئية، وفيه تعظيم حقوق المسلمين، والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضاً. وقال ابن أبي جمرة: شبه النبي ﷺ الإيمان بالجسد وأهله بالأعضاء لأن الإيمان أصل وفروعه التكليف، فإذا أخل المرء بشيء من التكليف شأن ذلك الإخلال بالأصل، وكذلك الجسد أصل الشجرة وأعضاؤه كالأغصان، فإذا اشتكى عضو من الأعضاء اشتكت الأعضاء كلها، كالشجرة إذا ضرب غصن من أغصانها اهتزت الأغصان كلها بالتحرك والاضطراب) (٢). ومن قوله ﷺ: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه) (٣)، ومن قوله ﷺ: (من لا يرحم لا يرحم) (٤)، ومن قوله ﷺ: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره ... كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) (٥). ومن قوله ﷺ: (كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول يا رب هذا أغلق بابه دوني فمنع معروفه). (٦) ثالثاً: ورد في الحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا ضرر ولا

(١) سبق تخريجه ص ٦٤.

(٢) فتح الباري (١٠ / ٥٤٠).

(٣) سبق تخريجه ص ٦٣.

(٤) سبق تخريجه ص ٣٣٥.

(٥) سبق تخريجه ص ٦٤.

(٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم (١١١)، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد رقم (١١١).

ضرار).^(١) وقد قرر فقهاء الإسلام قاعدة شرعية مأخوذة من الحديث النبوي السابق تقول: « لا ضرر ولا ضرار »، فمن حق الإنسان أن يتصرف فيما يملك، ولكن بشرط أن لا يلحق الضرر بغيره، وإذا طبقنا هذه القاعدة على واقع الجدار يعرف الجواب بأدنى تأمل. رابعا: ألم تسمعوا بحديث النبي ﷺ: (عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي أطعمتها ولا سقتها إذ حبستها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض).^(٢) خامسا: ألم تسمعوا بحديث النبي ﷺ: (كفى بالمرء إثما أن يحبس عمن يملك قوته)^(٣). وقد عد العلماء ما ورد في هذا الحديث، والذي قبله من كبائر الذنوب. انظر الكبائر للإمام الذهبي. سادسا: ألا تعلمون أيها المشايخ أن قطاع غزة كان تحت الحكم المصري منذ عام ١٩٤٨ م، وحتى وقع تحت الاحتلال عام ١٩٦٧ م، فدولتكم مسئولة عن القطاع وسكانه شرعا وقانونا وعرفا. سابعا: توافق صدور فتواكم مع قيام عدد كبير من المتضامنين الغربيين بالتظاهر، وسط القاهرة مطالبين برفع الحصار عن قطاع غزة، وتزامن صدور فتواكم مع قيام مجموعة أخرى من الغربيين بتسيير قافلة شريان الحياة المحملة بمواد الإغاثة للذهاب إلى غزة، فهؤلاء الغربيين قاموا بما تمليه عليهم انسانيتهم تجاه أهل غزة!! وأنتم تناسيتم ما يملية عليه دينكم من وجوب الوقوف مع إخوانكم في الدين، وما تمليه عليكم عقيدتكم، أما عرفتم ما تقرره عقيدة أهل السنة والجماعة في هذه القضية، إن كل مسلم يفهم حقيقة هذا الدين فهما صحيحا، لا بد أن يقدم ما يستطيع لنصرة المسلمين المستضعفين الذين يتعرضون لأشرس الحروب وأقذرها، ومن لم يفعل فعليه أن يراجع نفسه، لأن منهج

(١) رواه أحمد رقم (٢٨٦٥) والبيهقي السنن الكبرى رقم (١١١٦٦)، وقال العلامة الألباني: صحيح، إرواء الغليل (٤٠٨/٣).

(٢) سبق تخريجه ص ٤٧٨.

(٣) رواه مسلم (٢٣٥٩).

أهل السنة والجماعة يقضي أن يقف المسلم مع أخيه المسلم، وأن يكون عوناً له، قال شيخ الإسلام ابن تيمية عند حديثه عن أصول أهل السنة والجماعة: (ثم هم مع هذه الأصول يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر على ما توجبه الشريعة. ويرون إقامة الحج والجهاد والجمع والأعياد مع الأمراء أبراراً كانوا أو فجاراً، ويحافظون على الجماعات. ويدينون بالنصيحة للأمة، ويعتقدون معنى قوله ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص، يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه»^(١)، وقوله ﷺ: «مثل المؤمنين كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو، تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر»^(٢). ويأمرون بالصبر عند البلاء، والشكر عند الرخاء والرضا بمر القضاء وأما من يخذل المسلمين ويسهم في حصارهم ويمنع العون عنهم فإن الله عز وجل سيخذه، كما أخبر رسول الله ﷺ: «ما من امرئ يخذل امرأ مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمة ويتنقص فيه من عرضه إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ ينصر مسلماً في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة إلا نصره الله في موطن يحب نصرته»^(٣).

وخلاصة الأمر أن فتوى مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر بتحليل بناء الجدار الفولاذي، باطلة شرعاً، ولا تعتمد على أي مستند أو دليل شرعي، وهي باطلة أيضاً لأنها من باب التعاون على الإثم والعدوان، وتتناقض مع أبسط قواعد الدين الإسلامي، وتتنافى مع عقيدة المسلم بوجود نصرته أخيه المسلم، وتتعارض مع أبسط القواعد الإنسانية في تقديم الطعام والشراب والدواء لمن يحتاجه، وتتعارض مع قواعد الرفق بالحيوان، فضلاً عن الرفق بالإنسان. كما أن هذه الفتوى العرجاء تفر

(١) سبق تخريجه ٦٣.

(٢) سبق تخريجه ٦٤.

(٣) سبق تخريجه ٢٣١.

الظلم ، وتظاهر الكافرين ضد المسلمين، وهذه الفتوى نموذج واضح على تلبيس الحق بالباطل، وستكون هذه الفتوى وصمة عار في جبين من صدرت عنه. وحسبنا الله ونعم الوكيل.

العَمَلَاء



س ١ : ما هو الحكم في الجاسوس الذي يتعامل مع اليهود؟ وكيف يكون التعامل معه في حالة ثبوت ذلك عليه بالدليل القاطع، وإنذاره وتحذيره من الاستمرار في عمله؟^(١)

✽ الإجابة: الجاسوس المسلم يحكم فيه الإمام، أو من يقوم مقامه من أهل العلم والقضاء الشرعي، ويجوز قتله، أو تركه، أو حبسه، حسب المصلحة.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٢٣٨) بتاريخ (شعبان ١٤٢٧ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٦ م).

المرأة والأسرة



س ١: يقول السائل: أثير نقاش مؤخرا حول وثيقة حقوق المرأة الفلسطينية ، وأنها

تتضمن بنودا مخالفة للإسلام، فما قولكم في ذلك أفيدونا؟^(١)

الإجابة: إن وثيقة حقوق المرأة الفلسطينية لا تعتبر الإسلام من مرجعيتها ، أو من مصادرها، بل فيها رد واضح للأحكام الشرعية المنصوصة في كتاب الله عز وجل ، وسنة نبيه ﷺ، وهذه الوثيقة تجعل مرجعيتها مجموعة من الأنظمة ، والقوانين الوضعية مثل المواثيق الدولية الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة ، ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة العمل العربية، والقانون الأساسي الفلسطيني، فقد ورد في الوثيقة ما يلي: (لم يكن للمرأة الفلسطينية أن تسمو بوضعها القانوني الخاص دون أن تستند في مطالبها إلى منظومة قانونية متكاملة، تركز في مجملها على مجموعة من الثوابت ، والحقوق القانونية التي تحقق في مجموعها نتائج ايجابية، لتحقيق المساواة المطلقة بينها وبين الرجل ، حسب ما نصت عليه المواثيق ، والأعراف الدولية، والقانون الأساسي الفلسطيني) ، والمدقق في بنود هذه الوثيقة يقرأ بشكل واضح الدعوة إلى إقصاء الأحكام الشرعية المتعلقة بالمرأة وغيرها إقصاء تاما، وتدعو الوثيقة باسم حقوق المرأة إلى هدم المعقل الأخير للمرأة المسلمة ، ألا وهو الأسرة، قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ﴾ [البقرة]، وهذا عرض سريع لأهم بنود الوثيقة التي تسير في هذا السياق ، وبيان ما تخالفه من النصوص والأحكام الشرعية:

(١) المرجع : موقع شبكة يسألونك الإسلامية على شبكة الإنترنت.

١- ورد في الوثيقة (يحق للمرأة الفلسطينية تقلد جميع المناصب العامة في الدولة، وممارسة جميع الصلاحيات القانونية المرتبطة بعمل هذه المناصب، وذلك وفقا للحاجات والشروط القانونية، والمهنية دوغما تمييز بينها وبين الرجل) ومعلوم شرعا أن المرأة لا تتولى الولايات العامة لقوله ﷺ: (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة)^(١) ولغير ذلك من الأدلة.

٢- ورد في الوثيقة: (تحقيق وحدة الأسرة الفلسطينية في وطنها وفق إعلان حقوق الإنسان) ومن المعلوم شرعا أن الإسلام قد بين كل الأحكام المتعلقة بالأسرة بيانا واضحا جليا، ودين الإسلام هو خير من رعى الأسرة.

٣- ورد في الوثيقة: (يؤخذ بشهادة المرأة في جرائم الزنا على نحو مساو لشهادة الرجل، على اعتبار تساويهما في شروط الأهلية القانونية) وهذا فيه مصادمة واضحة للنصوص الشرعية، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّتِي يَأْتِيكِ الْفَدْحَشَةُ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ ۖ ﴾ [النساء]، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ۖ ﴾ [النور]، قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ فإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ۖ ﴾ [النور]، وروى مالك عن الزهري: (مضت السنة بأن لا شهادة للنساء في الحدود والقصاص)^(٢).

٤- ورد في الوثيقة: (تلتزم السلطة الفلسطينية بمقاومة كافة الأعراف والتقاليد والمعتقدات الدينية التي تبيح العنف ضد المرأة)، ولا شك أن هذا افتراء عظيم على الدين، فالدين الإسلامي لا يبيح العنف ضد المرأة ولكن الإسلام نظم مسألة تأديب الزوج لزوجته، يقول الله تعالى: ﴿ وَاللَّيْئِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعَنَّكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ ﴾ [النساء].

(١) رواه البخاري رقم: (٤٤٢٥).

(٢) أبو شيبة في مصنفه رقم (٢٨٧١٤) وصححه الألباني في أرواء الغليل رقم: (٢٦٨٢).

٥- ورد في الوثيقة: (للرأة متى أدركت سن الثمانية عشر، حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب العرق أو الجنسية أو الدين، وهي متساوية مع الرجل في كافة الحقوق عند الزواج، وخلال قيامه ولدى انحلاله)، وهذا فيه دعوة إلى تأخير سن الزواج وإلى إلغاء الولاية في النكاح، وإلى زواج المسلمة من غير المسلم، وإلغاء مبدأ القوامة، وإلى قيام المرأة بتطبيق زوجها وغير ذلك من المفاسد والمخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.

٦- ورد في الوثيقة: (يلتزم المشرع الفلسطيني باعتبار الحد الأدنى لسن زواج الفتيات الثمانية عشرة سنة شمسية كون هذا السن متوافقاً مع ما أخذت به أحكام القانون المدني من سن الأهلية القانونية اللازم لمباشرة التصرفات القانونية) وهذا البند كسابقه فيه دعوة إلى تأخير سن الزواج، وهذا بناء على الفكرة الغربية التي ترى أن سن الطفولة يمتد إلى ثمانية عشر عاماً!!، وهو مخالف لما هو مقرر شرعاً، ومخالف لما قرره قانون الأحوال الشخصية المعمول به في بلادنا، حيث حدد أقل سن للزواج كما جاء في المادة الخامسة منه ما يلي: (يشترط في أهلية الزواج أن يكون الخاطب والمخطوبة عاقلين، وأن يتم الخاطب السنة السادسة عشرة، وأن تتم المخطوبة الخامسة عشرة من العمر).

٧- ورد في الوثيقة: (الأصل في عقد الزواج الوحدانية والديمومة، ويجوز للقاضي استثناء السماح للرجل بالزواج من ثانية شريطة إبداء أسباب ضرورية وملحة، على أن يثبت القدرة على الإنفاق والعدل، بالإضافة إلى اشتراط علم الزوجة الأولى بهذا الحق، وعلم الزوجة الثانية بوجود زوجة سابقة)، وهذا فيه تعدد على الأحكام الشرعية، فالإسلام أباح تعدد الزوجات بشروطه المعروفة، ولم يشترط إبداء أسباب ضرورية وملحة، وليس من شروط التعدد علم الزوجة الأولى ولا الزوجة الثانية، قَالَ تَعَالَى:

﴿ وَإِنْ حَفِظْتُمْ أَلَّا تُفْسِطُوا فِي آلَيْنِي فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعًا فَإِنْ حَفِظْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعْوَلُوا ﴾ [النساء].

٨- ورد في الوثيقة: (للمرأة الحق في الحصول على تعويض عن الطلاق التعسفي، ومنحها الحق في طلب التفريق القضائي عند وجود المبرر لذلك، مثل إصابة الرجل بالعقم، أو بمرض مزمن، أو عدم قدرته على مباشرة حياته الزوجية، أو تعدد زوجاته) فهذه الوثيقة جعلت تعدد الزوجات من أسباب طلب الطلاق، وهذا مخالف للشرع مخالفة واضحة.

٩- ورد في الوثيقة: (للمرأة حق المساواة المطلق مع الرجل في جميع مجالات القانون المدني، كالمساواة في حق الملكية والتوريث)، ونحن نؤمن بالإيمان المطلق بأن دين الإسلام هو دين العدل، ومقتضى العدل التسوية بين المتماثلين، والتفريق بين المختلفين ويخطئ على الإسلام من يطلق أنه دين المساواة دون قيد؛ لأن المساواة المطلقة تقتضي أحيانا التسوية بين المختلفين، وهذه حقيقة الظلم، ومن أراد بالمساواة العدل فقد أصاب في المعنى وأخطأ في اللفظ، ولم يأت حرف واحد في القرآن يأمر بالمساواة بإطلاق، إنما جاء الأمر بالعدل، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل]، فأحكام الشريعة قائمة على أساس العدل، فتسوي حين تكون المساواة هي العدل، وتفرق حين يكون التفريق هو العدل، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام]، أي صدقا في الإخبار، وعدلا في الأحكام، وكذلك فإن الدعوة إلى المساواة بين الذكر والأنثى في الميراث فيها مصادمة صريحة للنصوص الشرعية، قَالَ تَعَالَى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء].

١٠- ورد في الوثيقة: (للمرأة حرية التنقل والسفر والعمل دون اشتراط الحصول على إذن من أحد، متى بلغت الأهلية القانونية المطلوبة لذلك دونما تمييز عن الرجل)، وهذا مخالف للنصوص الشرعية، قال النبي ﷺ: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم و ليلة ليس معها حرمه تابعة)^(١)، وفي رواية: (لا تسافر المرأة ثلاثا إلا مع ذي محرم).^(٢) وقال

النبي ﷺ: (لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها)^(٣) هذه طائفة من البنود الواردة في الوثيقة التوجيهية للمرأة الفلسطينية، ومناقشة بنودها تحتاج إلى مجال أوسع من هذا المقام، ولكن لا بد من التأكيد على أن هذه الوثيقة ما هي إلا امتداد لحركة تغريب المرأة المسلمة وسلخها من دينها، وغلفت هذه الوثيقة بأغلفة براقة خداعة كالحقوق والمساواة، ونحن نعتقد (الاعتقاد الجازم بأن مصدر الخير والحق - فيما يتعلق بأمر الدنيا والآخرة - هو الوحي الإلهي بمصدره الكتاب والسنة المطهرين، ومن ذلك الإجماع الثابت المعبر، واعتبار الرجوع إليها وعدم مخالفتها، من أصل الإيمان وشرطه، قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء]، ومن المعلوم بالضرورة أن من توحيد الله في ربوبيته الإيمان بأن الحكم والتشريع حق لله، في شؤون المجتمع، وشؤون أفراده، وفي الحياة كلها، ومن توحيد في ألوهيته الإيمان بوجود الحاكم إليه في كل شيء، واليقين بصلاحيه هذه الشريعة للتطبيق في كل زمان ومكان، وبشمولها لكل مناحي الحياة، والثقة التامة بهذا الدين، وأحكامه الكلية والجزئية، والإيمان بأنه هو الخير كله، والعدل كله، والرحمة كلها، قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ [الإسراء]، وسبب هذه الثقة صدور هذه الأحكام عن الله العزيز الحكيم، اللطيف الخبير، الموصوف بالعلم الشامل والحكمة التامة، قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة]. لذا فإن التصحيح والإصلاح لأي خلل في أي وضع أو ممارسة، يجب أن يكون وفق معيار الشريعة في الصواب والخطأ، والحق والضلال، وليس وفق موازين الآخرين من غير

(١) رواه البخاري رقم (١٠٨٨) واللفظ له، ومسلم رقم (٣٣٣٢).

(٢) رواه البخاري رقم (١٠٣٧) واللفظ له، ومسلم رقم (١٣٣٨).

(٣) رواه مسلم رقم (٣٣٣٠).

المسلمين ، أو من تأثر بهم من أبناء المسلمين، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَحْذَرَهُمْ أُنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة]. ونحن نعتقد أن الشريعة الإسلامية تحرم التمييز الظالم ضد المرأة، الذي يخل بحقوقها، أو يخدش كرامتها، ولا يوجد تمييز مجاف للعدل ومحاب للرجل في منهج الإسلام ، أو أحكامه ضد المرأة، إلا ما كان في أذهان المرضى بالهزيمة النفسية، أو عند الجاهلين بالشرع المطهر، الذين لم يدركوا الحكم من وجود بعض الفروق الخلقية والجبلية، وما لزم على ذلك من وجود بعض الاختلاف في الأحكام الشرعية، والوظائف والحقوق الحياتية، وكل دعوى تنافي ذلك - سواء صدرت عن عدو مغرض أو عن صديق جاهل - فهي مبنية على وهم وغفلة، أو حجة داحضة). ويجب شرعا على أهل العلم وغيرهم التصدي لأهل الأهواء، ومتبعي الشهوات في كل المجالات التعليمية والثقافية والإعلامية والنسوية وغيرها، وعدم تمكينهم من انتهاك الحقوق الشرعية للنساء المسلمات، أو تبني المناهج والبرامج التي تقود إلى انتهاك عفتهم، أو إشاعة الفاحشة بين المؤمنين؛ إرضاء للمناهج الغربية، وترويجا للمبادئ الوضعية، واعتبار ذلك معيارا للتقدم والحضارة، وما ذلك إلا سراب زائف.

وخلاصة الأمر أن وثيقة حقوق المرأة الفلسطينية مشتملة على جملة مخالفات صريحة وواضحة للنصوص الشرعية، وبالتالي فهذه الوثيقة ما هي إلا انسلاخ من الدين واعتداء على ثوابته، وتغريب للمرأة المسلمة، ويحرم شرعا العمل بها أو الرضا بمضامينها.

الشيخ
مراد القدسي
بفظه الله

س ٢: تعيش كثير من العائلات الفلسطينية في مخيمات اللاجئين في لبنان في بيوت مشتركة قد لا تتجاوز الحجرة الواحدة، يختلط فيها الأخوة والأقارب مع بعضهم البعض، رجالا ونساء، وهذا يعود لضيق ذات اليد من جهة، ومن جهة أخرى تمنع سلطات هذه البلاد الفلسطينيين من البناء أو التوسع، ونحن نعلم أن الخلوة بالنساء غير المحارم، والدخول عليهن محرم ولكن لا يمكن الالتزام به، فما العمل؟ أفتونا مأجورين.^(١)

الإجابة: قال ﷺ: « إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحمى، قال: الحمى الموت ». ^(٢)

الشاهد من الحديث تحريم الدخول على النساء غير المحارم والخلوة بهم، وبما أن السائل يعلم هذا الحكم ولكن لا يمكن الالتزام به بحسب ما ذكر من واقع مخيمات اللاجئين في لبنان، ولهذا فإني أذكره بقوله تعالى: ﴿ فَأَنْقُوا لِلَّهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن]، ويمكن الدلالة على ذلك بالآتي:


- يكون اللباس للمرأة محتشما، وتختمر بشيء على رأسها، فإذا ما دخل قريب زوجها سدلته على وجهها، وما يبدو منها بعد ذلك فلا حرج.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٨٨) بتاريخ (ذو القعدة ١٤٢٦ هـ الموافق ديسمبر ٢٠٠٥ م).

(٢) رواه البخاري رقم (٥٢٣٢)، ومسلم رقم (٥٨٠٣).

- وفي الغرفة التي يسكنون بها تجعل نصفين ، ويفصل بينهما بفاصل قماشي أو خشبي ، وتأكل مع النساء ، أو هي وحدها ، أو مع محارمها في نصف ، وفي النصف الآخر يأكل أقرباء زوجها ، وبهذا انتفت الخلوة الممنوعة ، ومثل ذلك في حال النوم ، ونسأل الله لكم العون والسداد.

المهام ليات



س ١ : ما حكم من يعطل مدرسته يومي السبت والأحد، ويستمر في دراسته يومي

الخميس والجمعة؟ وهل يجوز أن يؤم المسلمين في الصلاة أم لا؟^(١)

الإجابة: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد: لا يجوز تخصيص يوم السبت، أو بالأحد بالعطلة أو تعطيلهما جميعاً، لما في ذلك من مشابهة اليهود والنصارى، فإن اليهود يعطلون يوم السبت، والنصارى يعطلون يوم الأحد تعظيماً لهما، وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: (بعثت بين يدي الساعة بالسيف، حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم)^(٢)، فهذا الحديث فيه النهي عن التشبه بغير جماعة المسلمين، فيدخل فيه النهي عن التشبه باليهود والنصارى عموماً في كل ما هو من سماتهم، ومن ذلك تعطيل اليهود يوم السبت، والنصارى يوم الأحد.

ولا مانع من أن يؤم المسلمين في الصلاة، إذا لم يكن فيه مانع سوى ما ذكر مع نصيحته وتحذيره من التشبه بأعداء الله عز وجل في أعيادهم وغيرها. وباللغة التوفيق، وصلي الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢/٤٩-٥٠) السؤال الثالث من الفتوى رقم (٣٣٢٦)، الموقعون على الفتوى: الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، والشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله، والشيخ عبد الله بن قعود - رحمه الله، والشيخ عبد الله بن غديان - حفظه الله.

(٢) انفرد به أحمد بن حنبل في مسنده رقم (٥١١٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٢٨٣١).

الشيخ العلامة
محمد ناصر الدين الألباني
رحمه الله

س ٢ : بالنسبة لإخواننا في الضفة الغربية، اليهود يأمرون الرجال بخلع ملابسهم حتى يفتشواهم، واليهوديات يأمرن النساء أن يخلعن ملابسهن ليفتشوهن، هل يجوز للكفار والكافرات أن يروا عورة المسلمين؟^(١)

✽ الإجابة: لا يجوز.

السائل: بالنسبة لإخواننا فهم مضطرون؟

الشيخ: لا اضطرار.

الشيخ
عبد الرحمن عبد الخالق
حفظه الله

س ٣ : تستدعي بعض وسائل الإعلام اليهودية شخصيات عربية وإسلامية للمشاركة في برامجها، فما حكم من يشارك فيها؟ علماً بأن البعض يظهر لبيّن رأيه المعادي لليهود من الاحتلال؟^(٢)

✽ الإجابة: لا يحل الظهور في وسائل الإعلام لليهود، ومشاركتهم في الرأي، إلا أن يكون إظهاراً للحق، وإبلاغاً بالعداوة، كما الرسل إذا أرسلوا إلى الأعداء.

(١) المرجع: شريط رقم (٢١٢) من سلسلة الهدى والنور.

(٢) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٢٠) بتاريخ (١٣ من شعبان ١٤٢٢ هـ) الموافق (٢٩ من أكتوبر ٢٠٠١ م).



س ٤ : ما حكم ترجمة المصحف إلى لغة اليهود (العبرية)؟ وهل هناك فائدة من

ذلك؟^(١)

الإجابة: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

أولاً: مما لا شك فيه أن القرآن نزل بشيراً ونذيراً للناس كافة، كما قال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ [يوسف: ١٠٤]، وقال سبحانه: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولٌ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء].

وكيف يكون كتابه للعالمين نذيراً، وهم لا يدركون معانيه ولا يفقهون عباراته؟! وكيف يستطيع الأعجمي أن يتذكر به وهو لا يدري ولا يعقل ما يقرأ عليه؟! وهل إذا أبلغت عربياً بالإنجليزية، أو إنجليزياً بالعربية تكون قد أنذرته أو بشرته؟! لا شك أن الإبانة هي التوضيح والتفسير، ولا يكون ذلك إلا بلغة المبلغ إليه، وقد أوضح ذلك القرآن في قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]، وقوله

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات الوثائقية، الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله، سؤال رقم (٣٠)، بتاريخ (١٣ شعبان ١٤٢٢ هـ)، الموافق، (٢٩ أكتوبر ٢٠٠١ م).

تعالى: ﴿ هَذَا بَلَّغٌ لِلنَّاسِ ﴾ [إبراهيم: ٥٢]، أي: هذا القرآن بلاغ للناس جميعا عربهم وعجمهم، ولا يكون بلاغا لهم إلا إذا ترجم لهم وفهموه ووقفوا على معانيه؛ لأن تبليغ القرآن لهم بلغة العرب غير معقول ولا مقبول ولا ميسور.

وخص الله تعالى أهل الكتاب بذلك، فقال عز من قائل: ﴿ يَتَأَهَّلَ لِكِتَابٍ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ﴾ [المائدة: ١٩]، فهذا الكتاب إذا لم يترجم ويتناوله سائر الناس لم تقم عليهم حجة الله تعالى، ولم يستوجبوا عذابا ولا عقابا، بل كان شأنهم شأن أهل الفترة كما قال عز وجل: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥].

قال بعض أهل العلم: لقد جاء محمد ﷺ بالقرآن العربي لأمة العرب، وقد بز^(١) ببلاغته الفصحاء، وأخرس ببيانه البلغاء، فما آمن له منهم إلا قليل، فكيف بالأعاجم إذا هم كلفوا بالعربية؟!

لذا نقول: إن ترجمة معاني المصحف اليوم بلغات شعوب الأرض واجب من واجبات الأمة الإسلامية، يحصل به خير عظيم عميم. وصلي الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) بز: أي غلب (انظر الوسيط) والمراد أن القرآن الكريم غلب بلغة الفصحاء.

الشيخ
حسام الدين عفانه
حفظه الله

س ٥ : يقول السائل: أنا أشتغل مقاولاً في أعمال البناء وقد عرض علي بناء كنيس فما الحكم الشرعي في ذلك، أفيدونا؟

الإجابة: يجب أن يعلم أولاً أن من أهم ضوابط العمل المباح في دين الإسلام أن لا يكون للعمل علاقة بعقائد غير المسلمين، كالعمل في بناء الكنيس والكنائس، مهما كان هذا العمل، وكذا العمل في المدارس الدينية التي تدرس مللهم، وكذا العمل في طباعة كتبهم الدينية أو التجارة فيها، ويحرم العمل بكل ما له ارتباط بدينهم، ويدل لهذا الضابط قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ٢﴾ [المائدة]. وهذا مذهب جماهير الفقهاء المالكية، والحنابلة، وأكثر الشافعية، وهو قول صاحبي أبي حنيفة أبو يوسف ومحمد، فقد نصوا على تحريم بناء معابد غير المسلمين والعمل على تشييدها، وإقامتها، وترميمها، فمن ذلك: قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأما مذهب أحمد في الإجارة لعمل ناووس ونحوه، فقال الآمدي لا يجوز رواية واحدة، لأن المنفعة المعقود عليها محرمة، وكذلك الإجارة لبناء كنيسة أو بيعة أو صومعة كالإجارة لكتب كتبهم المحرفة)^(١). وقال الشيخ ابن قدامة المقدسي: (... ولا على معصية كبيت النار، والبيع والكنائس، وكتب التوراة، والإنجيل لأن ذلك معصية، فإن هذه المواضع بنيت للكفر، وهذه الكتب مبدلة منسوخة، ولذلك غضب النبي ﷺ حين رأى مع عمر صحيفة فيها شيء من التوراة، وقال: (أفي

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٢٤٤).

شك أنت يا ابن الخطاب؟ ألم آت بها بيضاء نقية؟ لو كان موسى أخي حيا ما وسعه إلا إتباعي ولولا أن ذلك معصية ما غضب منه).^(١) وقال الإمام الشافعي: (وأكره للمسلم أن يعمل بناء، أو نجارا، أو غير ذلك في كنائسهم التي لصلاتهم)^(٢)، والكراهة في كلام الشافعي يقصد بها التحريم كما هو معروف في كلام السلف. وورد في المدونة المعروفة في مذهب المالكية: (أرأيت الرجل أيجوز له أن يؤاجر نفسه في عمل كنيسة في قول مالك؟ قال: لا يحل له؛ لأن مالكا قال: لا يؤاجر الرجل نفسه في شيء مما حرم الله. قال مالك: ولا يكري داره ولا يبيعه ممن يتخذها كنيسة).^(٣) وقال صاحب منح الجليل شرح مختصر خليل: (ولا تجوز الإجارة على دخول حائض لمسجد لتكنسه لحرمة دخولها فيه، ومثلها إجارة مسلم لكنس كنيسة، أو رعي خنزير، أو لعمل خمر فيفسخ - العقد - ويؤدب إن لم يعذر بجهل، وإن نزل وفات فاستحب ابن القاسم التصديق بالأجرة)^(٤). وقال الخطاب المالكي: (... أن يؤاجر المسلم نفسه لكنس كنيسة أو نحو ذلك، أو ليرعى الخنازير أو ليعصر له خمرا فإنه لا يجوز، ويؤدب المسلم إلا أن يتعذر بجهالة)^(٥). وقال الشيخ تقي الدين السبكي: (فقد سئلت عن ترميم الكنائس أو إعادة الكنيسة المضمحلة فأردت أن أنظر ما فيها من الأدلة... وقفوت أثر عمر بن الخطاب وعدله وشروطه التي أخذها لما فتح البلاد وشيد الإسلام وأهله، وهذا الترميم يقع السؤال عنه كثيرا، ولا سيما في الديار المصرية، ويفتي كثير من الفقهاء بجوازه وتخرج به مراسيم من الملوك والقضاة بلا إذن فيه، وذلك خطأ بإجماع المسلمين، فإن

(١) المغني (٣٨/٦)، والحديث المذكور في كلام ابن قدامة المقدسي حديث حسن رواه أحمد والدارمي وابن أبي عاصم وابن عبد البر كما قال العلامة الألباني في إرواء الغليل حديث رقم (١٥٨٩).

(٢) الأم (٢٠٣/٤).

(٣) المدونة (٣٦١/١٠).

(٤) محمد أحمد عيش (١٦٩/١٦).

(٥) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل (١٨٧/١٦).

بناء الكنيسة حرام بالإجماع، وكذا ترميمها وكذلك قال الفقهاء: لو وصى ببناء كنيسة فالوصية باطلة، لأن بناء الكنيسة معصية، وكذا ترميمها ولا فرق بين أن يكون الموصي مسلماً، أو كافراً، وكذا لو وقف على كنيسة كان الوقف باطلاً مسلماً كان الواقف أو كافراً، فبناؤها وإعادتها وترميمها معصية مسلماً كان الفاعل لذلك أو كافراً، هذا شرع النبي ﷺ. وهو لازم لكل مكلف من المسلمين والكفار... وجميع الشرائع نسخت بشريعة النبي ﷺ فلا يشرع اليوم إلا شرعه، بل: أقول إنه لم يكن قط شرع يسوغ فيه لأحد أن يبني مكاناً يكفر فيه بالله، فالشرائع كلها متفقة على تحريم الكفر، ويلزم من تحريم الكفر تحريم إنشاء المكان المتخذ له، والكنيسة اليوم لا تتخذ إلا لذلك، وكانت محرمة معدودة من المحرمات في كل ملة، وإعادة الكنيسة القديمة كذلك؛ لأنها إنشاء بناء لها وترميمها أيضاً كذلك؛ لأنه جزء من المحرم. ولأنه إعانة على الحرام، فمن أذن في حرام، ومن أحله فقد أحل حراماً، من توهم أن ذلك من الشرع رد عليه بقوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ (١١) [الشورى]. وقد قرر مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي تحريم بناء المسلم للكنائس والإعانة على ذلك، في دورة مؤتمره الثالث في عمان بالأردن سنة ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م ضمن الإجابة على استفسارات المعهد العالمي للفكر الإسلامي بواشنطن، فقد جاء في قراره: السؤال الخامس والعشرون والسؤال السادس والعشرون: ما حكم تصميم المهندس المسلم لمباني النصرى كالكنائس وغيرها علماً بأن هذا هو جزء من عمله في الشركة الموظفة له، وفي حالة امتناعه قد يتعرض للفصل من العمل؟ وما حكم تبرع المسلم فرداً كان أو هيئة لمؤسسات تعليمية أو تنصيرية أو كنيسة؟ الجواب: لا يجوز للمسلم تصميم أو بناء معابد الكفار أو الإسهام في ذلك مالياً

أو فعلياً). وجاء في قرارات وتوصيات المؤتمر الخامس لمجمع فقهاء الشريعة بأمريكا المنعقد بالمنامة - مملكة البحرين - سنة ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧ م: (القرار التاسع: العمل في المجال الهندسي وضوابطه عند اختلاط الحلال بالحرام خارج ديار الإسلام. لا يجوز لأصحاب شركات التصميم والإنشاء من المسلمين أن يصمموا أو يبنوا أبنية تمارس فيها المعاصي مثل الحانات، وصلالات القمار، ومحلات بيع الخمر، والمعابد التي تمارس فيها عبادات شركية، كما لا يجوز لهم تقبل مشروعات تتضمن شيئاً من ذلك). وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء في السعودية: (كل دين غير دين الإسلام فهو كفر وضلال، وكل مكان يعد للعبادة على غير دين الإسلام فهو بيت كفر وضلال، إذ لا تجوز عبادة الله إلا بما شرع الله سبحانه في الإسلام، وشريعة الإسلام خاتمة الشرائع، عامة للثقلين الجن والإنس، وناسخة لما قبلها، وهذا مجمع عليه بحمد الله تعالى. ومن زعم أن اليهود على حق، أو النصارى على حق سواء كان منهم أو من غيرهم فهو مكذب لكتاب الله تعالى، وسنة رسوله محمد، وإجماع الأمة، وهو مرتد عن الإسلام إن كان يدعي الإسلام بعد إقامة الحجة عليه إن كان مثله ممن يخفى عليه ذلك، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ (٢٨) [سبأ]، وقال عز شأنه: ﴿ قُلْ يَتَّبِعُوا النَّاسَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ (١٥٨) [الأعراف]، وقال سبحانه: قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ (١١) [آل عمران]، وقال جل وعلا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (٨٥) [آل عمران: ٨٥]، قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴾ (٦) [البينة]، وأن النبي ﷺ قال: (كان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعث إلى الناس عامة).^(١) ولهذا صار

(١) سبق تخريجه ص ٤٢٠.

من ضروريات الدين: تحريم الكفر الذي يقتضي تحريم التعبد لله على خلاف ما جاء في شريعة الإسلام، ومنه تحريم بناء معابد وفق شرائع منسوخة يهودية أو نصرانية أو غيرها؛ لأن تلك المعابد سواء كانت كنيسة أو غيرها تعتبر معابد كفرية؛ لأن العبادات التي تؤدي فيها على خلاف شريعة الإسلام الناسخة لجميع الشرائع قبلها والمبطله لها، والله تعالى يقول عن الكفار وأعمالهم قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنَّ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾ (٣٣) [الفرقان]، ولهذا أجمع العلماء على تحريم بناء المعابد الكفرية مثل: الكنائس في بلاد المسلمين، وأنه لا يجوز اجتماع قبليتين في بلد واحد من بلاد الإسلام، وألا يكون فيها شيء من شعائر الكفار لا كنائس ولا غيرها. (١) وجاء في فتوى أخرى للجنة الدائمة جواباً عن سؤال عن المسلم الذي وظيفته البناء، هل يجوز له أن يبني كنيسة، فأجابت اللجنة: (لا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبني كنيسة أو محلاً للعبادة ليس مؤسساً على الإسلام الذي بعث الله به محمداً ﷺ؛ لأن ذلك من أعظم الإعانة على الكفر وإظهار شعائره، والله عز وجل يقول: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (٢) [المائدة]. (٢)

وخلاصة الأمر أنه يحرم على المسلم أن يعمل في بناء معابد غير المسلمين، أو ترميمها، أو أن يشتغل في أي عمل له ارتباط بعقيدة غير المسلمين.

(١) الفتوى رقم (٢١٤١٣) من فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء السعودية .

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة (٤٨٢/١٤)



س ٦ : ما هو حكم مشاركة الحركة الإسلامية في الكنيسة اليهودي^(١)

✽ الإجابة: الحمد لله ، و الصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد:

فلا يجوز بحال من الأحوال للمسلمين في داخل فلسطين المشاركة في انتخابات الكنيسة اليهودي، ولا بأن يكونوا أعضاء فيه، وهذا كله يعد حراما شرعا. وهذا الحكم مبني على الموقف الشرعي من اليهود الذين اغتصبوا الديار المقدسة، والموقف منهم هو الموقف من المحاربين، الذين يحاربون أهل الإسلام، حالهم في هذا حال كفار قريش في العهد النبوي، بل حال اليهود اليوم أشد من حال الكفار في العهد النبوي، لأن أهل مكة لم يغتصبوا مكة، ولم يحتلوا قسرا، أما اليهود مع شدة عداوتهم المساوية لعداوة أهل الأوثان فإنهم احتلوا الأرض المقدسة ظلما، ولم ينشؤوا فيها، ولم يرثوها عن آبائهم وأجدادهم، وأخرجوا منها أهلها كما فعل أهل مكة بالرسول ﷺ وأصحابه.

وحال المسلمين في فلسطين تحت الحكم اليهودي كحال المسلمين تحت قهر أهل مكة حتى هاجروا، وحال المستضعفين منهم الذين لم يستطيعوا أن يهاجروا، بل حال المسلمين اليوم في ظل الاحتلال اليهودي أسوأ وأشد، فممارسات اليهود أخس وأقذر من ممارسات أهل مكة، فهل يقول عالم أو يفتي مفت، بجواز مشاركة المسلمين من صحابة رسول الله ﷺ في أيام وجودهم في مكة قبل الهجرة في القيادة الحاكمة

(١) المرجع: كتاب (صفحات من حياتي) للشيخ د. عمر سليمان الأشقر حفظه الله - ص ٢٠٠

التي كانت تلاحق المسلمين ، وتصيب عليهم العذاب والبلاء، وهل كان يجوز لواحد من المسلمين أن يكون من أهل شورى حكام مكة!! وكيف كان القرآن الذي يصف الذي ينخرط في الزمرة الحاكمة؟ ألا يوصف أمثال هؤلاء بالنفاق!! ألا يعد مثل هذا الفعل موالاة لأعداء الله، والله يقول: ﴿يَتَّيِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [التوبة] ، ويقول تعالى: ﴿يَتَّيِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة] ، ويقول : قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَّيِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوعًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُفْرَكُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة] .

قد يقال: أن حالنا مع اليهود قد تغير، فالمسلمون في منطقة الـ ٤٨ مواطنون يعترف أهل فلسطين لهم بالمواطنة، والمسلمون في بقية فلسطين اليوم تحت ظل دولة أجرى معها الحكام العرب اتفاقات سلام.

والجواب: أن حال المسلمين اليوم حال المسلمين في فترة المصالحة بين المسلمين وأهل مكة التي تمت في الحديبية، وحال المسلمين في المدينة مع يهود المدينة، وهم بنو قريظة، وبنو النضير، وبنو قينقاع، وحال المسلمين تحت الحكم اليهودي في فلسطين، فهل كان لواحد من المسلمين في العصور الخالية في الفترات التي أشرنا إليها أن يكون عاملا في القيادة الحاكمة التشريعية ، أو التنفيذية لتلك الدولة التي بينها وبين المسلمين مصالحتات أو عهود؟! لقد صالح صلاح الدين الأيوبي ، ومن قبله وبعده من الحكام الصليبيين في بعض الفترات، وما نظن عالما كان يجيز لواحد من المسلمين أن ينخرط في الواجهات القيادية أو العسكرية للصليبيين.

إن المسألة القائمة بين المسلمين واليهود في داخل فلسطين ليست مسألة مستجدة في بلاد المسلمين، بل هي مسألة مكروهة عاشها المسلمون مرات ومرات، والموقف الإسلامي منها كان واضحا وضوحا تاما، ليس به خفاء، والمسلم البصير بدينه يستطيع أن يبصر الموقف الذي كان ينبغي اتخاذه في العهد النبوي من كفار مكة، ومن اليهود كما يستطيع أن يبصر هذا الموقف من الصليبيين الذين احتلوا فلسطين، وإن كان الحكم قد يرتج على المسلم في حالة المسلمين اليوم مع اليهود في فلسطين.

إن الذين نصنفهم في دائرة المحاربين لا نضعهم في هذه الدائرة اعتباطا، بل لأنهم يمثلون موقفا يتمثل في تجنيدهم أنفسهم، ووضع جل إمكانياتهم لإطفاء نور الله، ومحاربة الإسلام وأهله، وتدمير ديار المسلمين، وإزهاق أرواحهم، وانتهاك حرمتهم، والسعي الدؤوب من غير كلل لردهم عن دينهم، وكل هذا يتمثل في اليهود اليوم أعظم تمثيل، وهو واضح في مسيرتهم في مواجهة المسلمين في داخل فلسطين وخارجها، ومخططاتهم التي تقوم عليها قيادتهم السياسية والتشريعية تسعى لتحقيق ذلك، فكيف نكون جزءا من هذا الكيان الغاصب المدمر الذي نذر نفسه لاغتيال الإسلام وأهله.

إن مشاركة الحركة الإسلامية في انتخابات الكنيست، ليست من الأحكام التي تبنى على النظر في المصالح والمفاسد، حتى نضع قوائم بتلك المصالح والمفاسد المترتبة على دخولنا فيه، ولكنها من باب الأحكام الشرعية المقررة بأن الدخول في البرلمان اليهودي لا يجوز للمسلم بغض النظر عن المنافع التي يجنيها من وراء دخوله.

ومن المعروف عند أهل العلم أنه يشترط في اعتبار المصلحة عند القائلين باعتبارها أن تكون مصلحة حقيقية، وليست متوهمة، وأن لا تعارض نصوصا تشريعية، أو حكما عاما من أحكام الشريعة المستقرة، وهذان الشرطان متفق عليهما عند القائلين باعتبار المصالح.

وقد بينا من قبل الفقه الشرعي الدال على عدم جواز المشاركة، أما المصالح التي ندعي إمكان تحقيقها بدخولنا في صلب الكيان اليهودي الغاصب فهي مصالح موهومة، ولا يمكن مساواتها بالخسائر التي نجنبها في أرض الواقع.

ومن تمعن في المسألة، فإنه يجد أن الذي يحقق المصالح من وراء دخول الحركة الإسلامية في الكنيست هو اليهود لا الحركة الإسلامية.

وأعظم خسارة تصيبنا أننا بدخولنا الكنيست اليهودي نكون قد أقررنا لليهود بملكيتهم لفلسطين، وبأن سلطانهم فيها سلطان شرعي مقبول عندنا، وهذا إن وقع لا سمح الله فإنه أخطر مما فعلته منظمة التحرير حين اعترفت باتفاقاتها لليهود بفلسطين، وقد كان اليهود من قبل في نظر العالم كله مغتصبين، حتى أعطى بعضنا حثالات البشر من بني صهيون الحق في امتلاك فلسطين، وسمح للكيانات العربية بإجراء اتفاقات الصلح والسلام المزعومة مع اليهود، ودمر بقية الجدار الذي كان يحمينا من اليهود ومكرهم. إن المسلمين - مع طول مدة احتلال الصليبيين لفلسطين - لم يقرروا لهم بالشرعية في فلسطين، وبقيت جذوة الجهاد مستمرة، حتى استطاع المسلمون كس الصليبيين من فلسطين عندما اتحدوا تحت ظل قيادة إسلامية راشدة.

ماذا نقول للذين يجاهدون اليهود في أرض الإسراء والمعراج اليوم، ويوقعون في اليهود الجرح والقتل عندما يدخل إخوانهم الكنيست اليهودي، وكيف يفعل المجاهدون بإخوانهم إن قدر لهم يوماً إن تصل عملياتهم إلى داخل ذلك الكنيست اليهودي، وكيف يفعل المجاهدون بإخوانهم إن قدر لهم يوماً أن تصل عملياتهم إلى داخل ذلك الكنيست الذي يتواجد فيه إخوانهم!

إن مشاركة الحركة الإسلامية في داخل فلسطين في انتخابات الكنيست يعطي الحكام والأنظمة الذي عقدت اتفاقيات المصالحة مع اليهود، والاعتراف بهم صك براءة من جرائمهم النكراء، فكيف يجوز لنا أن نعطيهم مثل هذه البراءة.

والجواب: أن هذا قياس ليس بصحيح - كما يقول الأصوليون - بل هو قياس مع الفارق، فالبلاد العربية والإسلامية ديار الإسلام، وأهلها مسلمون، وأبناء الحركة الإسلامية بدخولهم البرلمانات في البلاد الإسلامية يباحون لإصلاح الخلل وتقويم المسار، وإعادة الأمر إلى نصابه، بتحكيم شرع الله، وأسلمة القوانين، ومدافعة الظلم والانحراف من تحت قبة البرلمان، والأمر ليس كذلك في البرلمان الإسرائيلي القائم على التأصيل للحكم اليهودي التلمودي التوراتي، فستان بين الأمرين، وأين الثرى من الثريا، وأين المشرق من المغرب!!

وفي الختام نقول لإخواننا الرازحين تحت نير الاحتلال: صبرا صبيرا، كما قال موسى عليه السلام لقومه عندما اشتد عليهم البلاداء من فرعون وملته: قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (١٢٨) قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلَفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾ [الأعراف].

نعم إخوتنا هذا هو الموقف، اتقوا الله واصبروا، وعمروا ما بينكم وبين الله فالأرض لله، ووعد الله لنا قائم حين نعود إليه، وعلو اليهود فترة استثنائية في عمر الزمن، توشك هذه الفترة في أن تنقضي، ويغرب نجم اليهود، بعد أن يعصف بهم الغضب الإلهي، فيدمر دولتهم عندما يبعث الله عليهم عباده ليحيلون دولتهم سرايا، ويعيدون تشريدهم في جنبات الأرض، وذلك اليوم آت قريب، والحمد لله رب العالمين.



س ٧ : ما هو موقف الشرع من اتباع الدول الإسلامية لعطل اليهود مثل يوم السبت والأحد وغيرها؟^(١)

✽ الإجابة: بالنسبة لاتباع اليهود والنصارى بين الرسول ﷺ أنه سيقع في هذه الأمة، فقد ثبت في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر، وذراعا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه، قلنا: يارسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟^(٢)، فلا بد أن يقع هذا، وليس معنى كونه لا بد أن يقع الأمر به بل التحذير منه، علينا أن نحذره، وأن نعلم أن الذين يفعلونه سيصيبيهم ما أصاب اليهود والنصارى من سخط الله، ومقته، وعقوبته، ولذلك فإن الذين يتبعونه إن فعلوا ذلك رضا بما هم عليه، وأطاعوهم فيه فقد كانوا على ملتهم، لقول الله تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة]، فمن فعل ذلك رضا بهم ومحبة لهم فهو على ملتهم نسأل الله السلامة والعافية، ومن فعل ذلك جهلا أو تقليدا فإنه يعذر حتى تقام عليه الحجة ويبين له الحق.

(١) المرجع: موقع الشيخ محمد آل حسن ولد الددو على شبكة الإنترنت.

(٢) رواه البخاري رقم (٣٤٥٦) واللفظ له، ومسلم رقم (٦٩٥٢).



س ٨ : ما حكم تأجير اليهود في فلسطين وغيرها صالات وفنادق لإقامة احتفالاتهم الدينية؟^(١)

✽ الإجابة: لا يحل للمسلم الفلسطيني، ولا غيره أن يؤجر بناء - لليهود - قط للسكنى، أو التجارة، بل أن يقيموا فيه احتفالا دينيا فهو أشد وأنكى، وذلك أن اليهود محاربون معتدون، ولا يجوز تمكين الحربي في ديار الإسلام بحال.



س ٩ : ما موقف الشرع من العمل في بناء المغتصبات اليهودية؟ والمصانع والشركات؟ والأراضي الزراعية التابعة لليهود؟^(٢)

✽ الإجابة: إجرام، إجرام، لا يحل المساعدة لهذا الغاصب المحتل أن أخذ أرضك وبيتك واغتصبه، ثم بعد ذلك تكون عاملا له، وتساعده في هذا الغصب، هو عبارة عن مساعدة لهذا الغاصب، والكافر الحربي في هذا المقام، هذا إجرام.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله، سؤال رقم (١٥٠). بتاريخ

(١٢ رجب ١٤٢٢ هـ)، الموافق: (٢٩ سبتمبر ٢٠٠١ م).

(٢) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٦٦) بتاريخ

(شعبان ١٤٢٦ هـ) الموافق (سبتمبر ٢٠٠٥ م).



س ١٠: ما حكم قيام البعض بإرسال برقيات التهتة لأركان الحكم اليهودي، مع حلول موعد انشاء كيانهم في فلسطين؟ أو أية مناسبات مماثلة، سواء كانت وطنية، أو دينية يهودية؟^(١)

الإجابة: الكفار بوجه عام، واليهود بوجه خاص لا يجوز تهنتهم قط بأية مناسبة دينية من مناسباتهم، لأن هذا فيه تعظيم لدين غير دين الإسلام، ومن عظم ديننا غير دين الإسلام يكفر، وأما تهتة اليهود بانتصارهم على الشعوب، أو الجيوش العربية، وإقامة دولتهم في فلسطين فإنه يعد جريمة كبرى، لأن فيه إقرارا لكيانهم، وبقائهم، ودولتهم، وفيه مباركة لهم، وهذا قد يسلب الإيمان كله، فهذا لا يحل، ولا يصح بتاتا، بل هذا نوع من الجريمة الكبرى، واليهود أعداء دائمون للأمة، وخاصة الذين أتوا إلى فلسطين، وحاربوا أهلها وأرادوا أن يقيموا دولتهم الثالثة، وقيموا هيكلهم الثالث، هؤلاء محاربون، والحربي على هذا النحو يبقى محارب، وحتى الأمور الدنيوية ما يجوز مشاركتهم فيها، ولا تعظيمهم فيها فضلا عن الأمور الدينية، فاحتلالهم لفلسطين وإقامتهم دولتهم فيها، وهي مناسبة عندهم، هذه ينبغي أن تكون مناسبة عزاء، ومصيبة للأمة، وليس فرح يهنأ بها اليهود، وأنا أستعجب مثل هذا السؤال وأمره غريب جدا، يعني أن يقع !!.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٥٥) بتاريخ (شعبان ١٤٢٦ هـ الموافق (سبتمبر ٢٠٠٥ م)).



س ١١ : ما حكم تأجير اليهود في فلسطين وغيرها صالات وفنادق لإقامة احتفالاتهم

الدينية؟^(١)

✽ الإجابة: لا يجوز تأجير اليهود الصالات، والبيوت، ولا الفنادق التي يقيمون فيها احتفالاتهم الدينية، بل ولا أفراحهم، ولا اجتماعاتهم، لأن هذه المناسبات وغيرها يرتكب فيها هؤلاء أصناف المعاصي المغضبة لله تعالى، والمؤجر لهم يشاركهم الإثم، لقول الله عز وجل: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ٢﴾ [المائدة]، وإذا كان يحرم إعانة المسلم على الإثم فكيف بإعانة الكافر؟، ولقد قال النبي ﷺ في أئمة الجور (... فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن....).^(٢)

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايخ حفظهم الله، سؤال رقم (٨٢) بتاريخ (ذو

القلعة ١٤٢٦ هـ) الموافق (ديسمبر ٢٠٠٥ م).

(٢) رواه مسلم رقم (١٨٨).

التحرير
والثقافة



س ١ : ما حكم الدراسة في جامعات اليهود في المناطق المحتلة (عام ١٩٤٨م)،

والتي يجبر فيها على الاختلاط ودراسة مناهج اليهود؟^(١)

✽ الإجابة : لا يحل للمسلمين في فلسطين ، ولا في غيرها الدخول إلى جامعات اليهود ، ومدارسهم ، التي يفرض عليهم فيها تعلم ثقافة اليهود ودينهم ، ومناهجهم التربوية والسلوكية ، لأن هذا يؤدي في النهاية إلى سلخ المسلم من دينه وعقيدته ، وأمته .

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للمشايخ والعلماء حفظهم الله ، سؤال رقم (١٤٩) . بتاريخ (١٢ رجب ١٤٢٢هـ) ، الموافق : (٢٩ سبتمبر ٢٠٠١ م) .



س ٢ : ما حكم الدراسة في جامعات اليهود في المناطق المحتلة عام ١٩٤٨م، والتي يجبر فيها الطالب على الاختلاط ودراسة مناهج اليهود؟^(١)

الإجابة : لا يجوز الالتحاق بهذه الجامعات إلا لمن كان على مقدار من الاستقامة ، وعنده حصيلة لا بأس بها من العلم الشرعي ، والمعتقد الصحيح ، حتى لا يتأثر بما تطرح تلك المناهج اليهودية ، وخاصة ما يتعلق بالعقائد ، والتاريخ ، وأما إذا كانت المناهج علمية بحثية فلن يتضرر الطالب مما يطرح فيها، لكن يبقى أن يكون على دين وخلق ليحذر الفتنة نتيجة الاختلاط ، وعلى كل حال فلا يكون بعد ذلك فرق بين جامعات اليهود والجامعات الأمريكية ، أو الفرنسية ، التي يفد إليها المسلمون من كل حذب وصبوب.

وهذا بالطبع إذا لم تكن هناك بدائل ، أما إذا وجدت بدائل أخرى كالخروج إلى الأراضي الفلسطينية الأخرى ، أو السفر إلى بلاد إسلامية ، والقضية خاضعة للمصالح والمفاسد ، ولا يصح أن يبقى أبناء المسلمين في جهالة من العلوم الدنيوية ، لكن يجب على الآباء والمدرسين في تلك الأماكن أن يعدوا نوعية خاصة من الطلاب الذين يرغبون في إلحاقهم بتلك الجامعات والله أعلم .

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (٨١) بتاريخ (ذو القعدة ١٤٢٦ هـ الموافق (ديسمبر ٢٠٠٥ م).



س ٣ : فضيلة الشيخ: نحن في مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية نرى في كتابات بعض المفكرين من اليهود إنصافاً لحقوق الشعب الفلسطيني، من أمثال (بول فندي)، و (إسرائيل شاحاك)، وغيرهم، ممن كتبوا وتجهموا على الكيان اليهودي وفندوا وجوده على أرض فلسطين، وعدوانهم على الشعب الفلسطيني، وبحثهم على أنقاض الهيكل وما إلى ذلك..

نقول: فهل يجوز لنا أن نقوم على ترجمة كتابات هؤلاء القوم الذين يوصفون بالمؤرخين الجدد، والذين أنصفوا حقوق الشعب الفلسطيني، وإعادة طبعها وتوزيعها بين الناس، أفتونا مأجورين.^(١)

✽ الإجابة: لا شك، لا شك أن هذا جزء من العمل الدعوي، لبيان أن هذه شهادة من اليهود أنفسهم على اجرام هؤلاء اليهود، وعلى عملهم في هذا، وأهدافهم في فلسطين، فأخذ كتبهم، وطبعها، ونشرها هذا أمر عظيم جداً، خاصة أنها تفيد عند غير المسلمين ممن يؤيد اليهود في مشروعهم القائم على إقامة دولتهم الكبرى هنا في فلسطين.

(١) المرجع: أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (٧٩) بتاريخ (شعبان ١٤٢٦ هـ الموافق (سبتمبر ٢٠٠٥ م)).



س ٤ : هل يجوز دراسة اليهودية المحرفة للرد عليهم؟^(١)

الإجابة : نعم يجوز، وهذا من فروض الكفايات، فإن الرد على شبه أعداء الإسلام، ومخاطبتهم بلغتهم أمر واجب شرعي، وإن لم يتعين على كل أحد، وقد تعلم زيد بن ثابت رضي الله عنه السريانية في أقل من عشرين يوماً بإذن النبي صلى الله عليه وسلم، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ويتأكد ذلك في حالة الحرب والاحتلال القائم من يهود لأرضنا ومقدساتنا .

وقد درس علماءنا المتقدمون التوراة، والإنجيل، ونظروا فيها حتى استطاعوا أن يناظروا، ويردوا على اليهود والنصارى، ومن هؤلاء شَيْخِي الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، فالأول ألف كتاباً حافلاً في مجلدات، واسمه (الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح)، رد فيه على شبه القوم، والثاني ألف كتابه : (هداية الحيارى في أجوبة النصارى) وغيرهما كثير.

(١) المرجع : أسئلة مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الموجهة للعلماء والمشايع حفظهم الله، سؤال رقم (٣٣) بتاريخ (محرم ١٤٢٣ هـ) الموافق (يناير ٢٠٠٣ م).

تراجم
المفتين



اسمه: تقي الدين أبو العباس أحمد بن الشيخ الإمام العلامة شهاب الدين أبي المحاسن عبد الحلیم ابن الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن أبي محمد عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي ابن عبد الله بن تيمية الحراني. (١)

مولده: ولد في حران يوم الاثنين عاشر و قيل ثاني عشر شهر ربيع الأول سنة إحدى وستين وست مائة (٦٦١ هـ) من الهجرة النبوية.

طلبه للعلم ومشائخه: لما بلغ من العمر سبع سنين انتقل به والده - رحمه الله - إلى دمشق المحروسة هربا من جور التتار، فساروا بالليل ومعهم الكتب على عجلة لعدم وجود الدواب فكاد العدو يلحقهم، ووقفت العجلة فابتهلوا إلى الله واستغاثوا به فنجوا وسلموا.

قدموا دمشق في أثناء سنة سبع وستين وستمائة فسمعوا من الشيخ زين الدين أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي (جزء ابن عرفة) كله، ثم سمع شيخنا الكثير من ابن أبي اليسر والكمال ابن عبد والمجد بن عساكر وأصحاب الخشوعي ومن الجمال يحيى بن الصيرفي وأحمد بن أبي الخير والقاسم الأربلي والشيخ فخر الدين بن البخاري والكمال عبد الرحيم وأبي القاسم بن علان وأحمد بن شيبان وخلق كثير،

(١) المرجع: بتصرف من كتاب (الأعلام العلية): لمؤلفه عمر بن علي بن موسى البزار أبو حفص، من إصدار المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، تحقيق/ زهير الشاويش، (١/ ١٦ و ٢٦ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥)، وكتاب (العقود الدرية) لمؤلفه (ابن قدامة المقدسي)، الطبعة الثالثة، إصدار دار الكتاب العربي، تحقيق/ محمد حامد الفقي، (١/ ١٨ - ٢٠ و ٢٥ - ٢٨).

وشيوخه الذين سمع منهم أكثر من مائتي شيخ، وسمع مسند الإمام أحمد بن حنبل مرات، وسمع الكتب الستة الكبار والأجزاء، ومن مسموعاته معجم الطبراني الكبير وعني بالحديث وقرأ ونسخ وتعلم الخط والحساب في المكتب، وحفظ القرآن وأقبل على الفقه وقرأ العربية على ابن عبد القوي، ثم فهمها وأخذ يتأمل كتاب سيبويه حتى فهم في النحو، وأقبل على التفسير إقبالا كلياً حتى حاز فيه قصب السبق، وأحكم أصول الفقه وغير ذلك، هذا كله وهو بعد ابن بضع عشرة سنة فانبهر أهل دمشق من فرط ذكائه وسيلان ذهنه وقوة حافظته وسرعة إدراكه.

مؤلفاته: مؤلفات ومصنفات شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أكثر من أن تعد وتحصى فمنها على سبيل المثال: (تلخيص التلخيص على أساس التقديس) - (الجمع بين العقل والنقل) - (منهاج الاستقامة والاعتدال) - (الرد على النصارى وشبههم) - (نكاح المحلل) - (إبطال الحيل) - (شرح العقيدة الأصبهانية)، ولا يليق هذا المختصر بأكثر من هذا القدر من مؤلفاته وإلا فيمكن تعداد ما ينيف على المائتين لكن لم نر الإطالة بذكره.

وأما فتاواه ونصوصه وأجوبته على المسائل فهي أكثر من أن تحصى لكن دون بمصر منها على أبواب الفقه سبعة عشر مجلداً وهذا ظاهر مشهور وجمع أصحابه أكثر من أربعين ألف مسألة.

أما مآثره ومناقبه وجهاده: فقد قال الشيخ الحافظ فتح الدين أبو الفتح بن سيد الناس اليعمري المصري عن شيخ الإسلام - رحمه الله - : (أنه لم تر عين من رآه مثله ولا رأت عينه مثل نفسه)، ومآثر شيخ الإسلام - رحمه الله - في جهاده ودعوته وعبادته لا تكفيها تلك الأسطر وذلك المقام، لذلك نحيل القاريء إلى بعض الكتب التي عنيت بها، ومن تلك الكتب على سبيل المثال: (الدرر الكامنة لابن حجر)،

(الرد الوافر) لمؤلفه محمد ابن أبي بكر بن ناصر الدين الدمشقي، وكتاب (الشهادة الزكية) لمؤلفه / مرعي يوسف الكرمي الحنبلي، وكتاب (العقود الدرية) لمؤلفه (بن قدامة المقدسي)، وكتاب (الأعلام العلية) لمؤلفه عمر بن علي بن موسى البزار أبو حفص.

وفاته: كانت وفاته رحمه الله في ليلة العشرين من ذي القعدة سنة (٧٢٨ هـ) ثمان وعشرين وسبعمائة بقلعة دمشق المحروسة، وكان يوماً مشهوداً ضاقت بجنائزه الطريق وانتابها المسلمون من كل فج عميق.



التأسيس: تأسست الهيئة الشرعية لبيت الزكاة الكويتي عام (١٩٨٣م)، وهي لجنة شرعية تتكون من خمسة أعضاء، تم تشكيلها من مجلس إدارة بيت الزكاة، ويرأسها في الوقت الحاضر الأستاذ الدكتور/ عجيل جاسم النشمي، وتضم في عضويتها كلا من: الدكتور/ خالد المذكور، والدكتور/ عيسى زكي شقرة، والدكتور/ محمد عبد الرزاق الطبطبائي، والدكتور/ محمد عبد الغفار الشريف.^(١)

ومن اختصاصاتها:

- (١) النظر في اللوائح التنظيمية لبيت الزكاة واقتراح تصحيحها بما يوافق الشريعة الإسلامية.
- (٢) الاطلاع على أعمال بيت الزكاة وأنشطته لضمان مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.
- (٣) إبداء الرأي من الوجهة الشرعية في المسائل المعروضة على الهيئة من قبل مجلس الإدارة، أو اللجان المتفرعة عنه، أو إدارة بيت الزكاة.

(١) المرجع: كتاب (أحكام وفتاوى الزكاة والصدقات) (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، إصدار بيت الزكاة الكويتي.



اسمه : جمال أحمد السيد المراكبي

مولده: ولد في ٢٦ / ٨ / ١٩٥٦ م بمدينة بليس بمحافظة الشرقية في جمهورية مصر العربية .

شيوخه: تربي الشيخ في مساجد أنصار السنة ، ومن أهم مشايخه فضيلة الشيخ محمد صفوت نور الدين ، وفضيلة الشيخ صفوت الشوادفي ، والشيخ أحمد فهمي .

طلبه للعلم : حصل الشيخ على المؤهلات التالية :

- ليسانس في الحقوق من جامعة الزقازيق عام ١٩٧٩ م .
- دبلومة في الشريعة الإسلامية عام ١٩٨٤ م - ١٩٨٥ م .
- دبلومة في القانون العام عام ١٩٨٥ م - ١٩٨٦ م والدبلومة تعادل درجة الماجستير في كلية الحقوق .
- دكتوراه في الحقوق عام ١٩٩١ م .

أعمال زاوها: الرئيس العام لجمعيات أنصار السنة المحمدية بجمهورية مصر العربية ، ورئيس مجلس إدارة مجلة التوحيد الإسلامية ، وقد تدرج في المناصب بجماعة أنصار السنة على النحو التالي :

رئيس لجنة الدعوة بفرع بليس ، ثم عميد معهد إعداد الدعاة بجماعة أنصار السنة المحمدية سابقا ، ثم رئيس لجنة البحث العلمي بجماعة أنصار السنة المحمدية سابقا ، ثم عضو لجنة الفتوى بالجماعة ، ومجلة التوحيد منذ عام ١٩٩٠ وحتى الآن ، ثم رئيس تحرير مجلة التوحيد الإسلامية ، ثم المشرف العام على مجلة التوحيد الإسلامية ، ثم

المشرف العام على معاهد إعداد الدعاة بجماعة أنصار السنة ، ثم نائب الرئيس العام للجماعة ، ثم الرئيس العام للجماعة منذ عام ٢٠٠٢ م حتى ٢٠٠٩ .
مؤلفاته: الخلافة الإسلامية بين نظم الحكم المعاصرة ، رمضان شهر الخيرات ، كتاب الفتاوى .

وله عدد من البحوث الغير منشورة وهي :
أحكام أهل البغي ، مسلسل الفتن ، فقه الفرائض (الميراث) ، أصول السنة ، شرح عقيدة السلف أصحاب الحديث ، شرح بلوغ المرام .



التأسيس: تم تأسيس لجنة الفتوى بجمعية إحياء التراث الإسلامي الكويتية بتاريخ (٢٩/٨/١٤١٤هـ) الموافق (١٠/٢/١٩٩٤م) حيث عقد الاجتماع الأول للجنة بمقر الجمعية، وتم الاتفاق على الأعضاء المؤسسين والأهداف التي من أجلها أنشئت اللجنة.^(١)

المؤسسون: الشيخ/ عبد الرحمن بن عبد الخالق اليوسف، والشيخ/ محمد السنين، والشيخ/ محمد الحمود النجدي، والشيخ/ سليمان معرفي، والشيخ/ ناظم بن سلطان المسباح - حفظهم الله -.

السياسة العامة للجنة: تم تحديد السليقة العامة للجنة الفتوى والأهداف التي أنشئت من أجلها، والتي كان من ملامحها التالي:

أن تكون اللجنة على اتصال مع اللجان الأخرى العاملة في هذا المجال، كلجنة الفتوى في وزارة الأوقاف، والرئاسة العامة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية، ولجنة الفتوى بالأزهر..

(١) المرجع: لجنة الفتوى بجمعية إحياء التراث الإسلامي.



اسمه : حسام الدين بن موسى محمد بن عفانه

مولده : ولد الشيخ في أبو ديس - القدس - عام ١٣٧٤ هـ ، الموافق ١٩٥٥ م .
 طلبه للعلم : حصل الشيخ على بكالوريوس في الشريعة من كلية الشريعة في الجامعة الإسلامية ، في المدينة المنورة سنة ١٩٧٨ ، وحصل على الماجستير في الفقه وأصوله ، من كلية الشريعة في جامعة أم القرى سنة ١٩٨٢ ، وحصل على درجة الدكتوراه في الفقه وأصوله ، من كلية الشريعة في جامعة أم القرى سنة ١٩٨٥ م .

أعمال زاوها : عمل الشيخ أستاذا مساعدا في كلية الدعوة وأصول الدين ، في جامعة القدس ، ورئيس دائرة الفقه والتشريع في كلية الدعوة وأصول الدين في جامعة القدس حاليا ، ورئيس هيئة الرقابة الشرعية لشركة بيت المال الفلسطيني (وهي شركة تتعامل وفق أحكام المعاملات الإسلامية) منذ ١٩٩٤ م وحتى سنة ٢٠٠٤ م ، حيث توقفت الشركة عن العمل ، ورئيس هيئة الرقابة الشرعية لبنك الأقصى الإسلامي منذ سنة ١٩٩٨ م وحتى الآن .

مؤلفاته : نذكر منها : الأدلة الشرعية على تحريم مصافحة المرأة الأجنبية ، وأحكام العقيقة في الشريعة الإسلامية ، وكتاب يسألونك الجزء الأول - الخامس ، وصلاة الغائب دراسة فقهية مقارنة ، وشرح الورقات في أصول الفقه لجلال الدين المحلي (دراسة وتعليق وتحقيق) ، وفهارس مخطوطات مؤسسة إحياء التراث الإسلامي ١٢ جزءا بالاشتراك .



اسمه: حسنين محمد مخلوف. (١)

مولده: ولد الشيخ - رحمه الله - بمنطقة باب الفتوح بالقاهرة عام (١٨٩٠ م).
 طلبه للعلم: حفظ القرآن الكريم بالأزهر وأتم العلوم الأزهرية، ثم التحق بالقسم
 العالي بمدرسة القضاء الشرعي وتخرج فيها بتفوق عام (١٩٤٤ م).
أعمال زاو لها: اشتغل بالتدريس بالأزهر، ثم عين قاضيا شرعيا وتدرج في مناصب
 القضاء إلى أن عين نائبا للمحكمة العليا الشرعية عام (١٩٤٤ م)، ثم رئيسا للجنة
 الفتوى بالأزهر.

جهوده العلمية ومؤلفاته: يعتبر الشيخ - رحمه الله - من أئمة الباحثين في علوم
 الدين واللغة، ويعتبر من العلماء العاملين لما له في خدمة الإسلام من أعمال ذات
 نفع عظيم للمسلمين، فكما كان له في مجال القضاء الشرعي الكثير من الأحكام
 التي لها صفة المبادئ والقواعد التي يرجع إليها بعده في مجالها، فإن له العديد من
 الفتاوى والبحوث الإسلامية والمؤلفات الدينية والمقالات التي اتسمت بطابعها
 الخاص وتأثيرها في عصره، كما عمل على إحياء كثير من كتب التراث الإسلامي
 النافعة بالشرح والتحقيق، ومن أشهر مؤلفاته في علوم القرآن الكريم كتاب:
 (صفوة البيان لمعاني القرآن).

(١) المرجع: كتاب (صفوة البيان لمعاني القرآن) تفسير القرآن الكريم لفضيلة الأستاذ الشيخ حسنين محمد مخلوف مفتي الديار
 المصرية السابق وعضو جماعة كبار العلماء.

دار الافتاء
بالأردن

تولى أمر الإفتاء بالمملكة الأردنية الهاشمية بمنصب قاضي القضاة كل من:

الشيخ/ محمد الخضر الشنقيطي (١١/٤/١٩٢١م) - الشيخ/ سعيد الكرمي
(٢/٨/١٩٢٢م)، الشيخ/ حسام الدين جار الله (٢٦/٦/١٩٢٦م) - الشيخ/
إبراهيم هاشم (١٧/١٠/١٩٢٩م) - الشيخ/ عبد الله سراج (٢٣/٢/١٩٣١م) -
الشيخ/ أحمد علوي السقاف (٢٩/٩/١٩٣٨م) - الشيخ/ فهمي هاشم
(٢٧/٤/١٩٤٤م) - الشيخ/ محمد أمين الشنقيطي (٥/٢/١٩٤٧م) - الشيخ/
إبراهيم القطان (٢٧/١/١٩٦٢م) - الشيخ/ عبد الله غوشة (١٥/٣/١٩٦٣م)
- الشيخ/ عبد الحميد السائح (٢٢/٦/١٩٧٠م) - الشيخ/ إبراهيم القطان
(٢٨/٩/١٩٧٠م) - الشيخ/ محمد مخيلان (١١/٦/١٩٧٧م) - الشيخ/ نوح
علي سليمان (١/١٠/١٩٨٤م) - الشيخ/ عز الدين خطيب التميمي (١/٩/
١٩٩٢م).^(١)

(١) المرجع: أفادنا بهذه المعلومات من طرف اللجنة الأخ الفاضل (خالد ذويب) حفظه الله من المملكة الأردنية الهاشمية.



اسمه: ربيع بن هادي بن محمد عمير المدخلي. (١)

مولده: ولد بقرية الجرادية وهي قرية صغيرة غربي مدينة صامطة بقرابة ثلاثة كيلومترات وقد اتصلت بها الآن، وكان مولده عام (١٣٥١ هـ) في آخره.

طلبه للعلم ومشائخه: لما وصل الشيخ إلى سن الثامنة التحق بحلق التعليم في القرية، وتعلم الخط والقراءة، وفي عام (١٣٨٠ هـ) وفي نهايته بالتحديد تخرج في المعهد العلمي بمدينة صامطة، وفي مطلع العام (١٣٨١ هـ) التحق بكلية الشريعة بالرياض واستمر بها مدة شهر ونصف تقريبا، ثم فتحت الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، فانتقل إلى المدينة والتحق بالجامعة الإسلامية بكلية الشريعة ودرس بها مدة أربع سنوات وتخرج فيها عام (١٣٨٤ هـ) بتقدير ممتاز.

ومن درس عليهم الشيخ بالجامعة الإسلامية: سماحة الشيخ العلامة المفتي العام للمملكة العربية السعودية/ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله تعالى - ودرس عليه العقيدة الطحاوية، وصاحب الفضيلة العلامة المحدث الشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله في الحديث والأسانيد، وصاحب الفضيلة الشيخ العلامة/ عبد المحسن العباد ودرس عليه الفقه ثلاث سنوات في بداية المجتهد، وصاحب الفضيلة الشيخ العلامة/ محمد الأمين الشنقيطي صاحب أضواء البيان درس عليه في التفسير وأصول الفقه مدة أربع سنوات، والشيخ/ صالح العراقي في

(١) المرجع: من كتاب التمصب الذميمة وآثاره لفضيلة الشيخ ربيع بن هادي المدخلي مع بعض الزيادات عليه

العقيدة، والشيخ المحدث/ عبد الغفار حسن الهندي في علم الحديث والمصطلح. أعمال زاوها: بعد تخرجه عمل مدرسا بالمعهد بالجامعة الإسلامية مدة ثم التحق بعد ذلك بالدراسات العليا وواصل دراسته وحصل على درجة « الماجستير » في الحديث من جامعة أم القرى عام (١٣٩٧ هـ) برسالته المشهورة (بين الإمامين مسلم والدارقطني)، وفي عام (١٤٠٠ هـ) حصل على الدكتوراه من جامعة أم القرى أيضا بتقدير ممتاز بتحقيقه لكتاب (النكت على كتاب ابن الصلاح) للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ثم عاد بعد ذلك للجامعة يعمل بها مدرسا بكلية الحديث الشريف، يدرس الحديث وعلومه بأنواعها وترأس قسم السنة بالدراسات العليا مرارا وهو الآن برتبة (أستاذ كرسي).

مؤلفاته: منها: (بين الإمامين مسلم والدارقطني) - (النكت على كتاب ابن الصلاح) - (منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله فيه الحكمة والعقل) - (منهج أهل السنة في نقد الرجال والكتب والطوائف) - (تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف بين واقع المحدثين ومغالطات المتعصبين) - (كشف موقف الغزالي من السنة وأهلها)، وغيرها.



اسمه : سعود بن عبدالله بن محمد الفينسان

مولده : ولد في مدينة الزلفي عام ١٣٦١ هـ .

طلبه للعلم : حصل الشيخ على الشهادة الجامعية من كلية الشريعة التابعة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ، وواصل الدراسة العليا في نفس الجامعة ، فحصل على الماجستير والدكتوراة في التفسير وعلومه .

شيوخه : من الشيوخ الذين أخذ عنهم سماحة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم مفتي عام المملكة ، حيث سمع منه دروسا في تفسير ابن جرير الطبري ، وذلك في منتصف الثمانينات الهجرية ، كما تتلمذ على سماحة الشيخ الإمام عبد العزيز بن عبدالله بن باز رحمه الله ، والعلامة المتقن الشيخ عبدالرزاق عفيفي رحمه الله ، والعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك ، وفضيلة العلامة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين رحمه الله ، وغيرهم من علماء بلده .

أعمالها : قام الشيخ بتكليف من الشيخ محمد بن إبراهيم بجولة دعوية وعلمية في دول الخليج ، عمل مدرسا في معهد إمام الدعوة العلمي بالرياض لمدة ثلاث سنوات ، كما عمل ضابط توعية إسلامية بوزارة الدفاع مدة خمس سنوات ، وعمل مستشارا تعليميا في جامعة الإمام لمدة سنتين ، كما عمل خبير بحوث علمية بالجامعة مدة ثلاث سنوات ، وتولى عمادة كلية الشريعة بالرياض مدة ثمان سنوات ، ومستشارا للرئاسة العامة لتعليم البنات - سابقا - ، وعمل أستاذا مساعدا للتفسير وعلوم القرآن في الجامعة ، وشارك في عدد من اللجان الفنية ، والمؤتمرات العلمية داخل

المملكة وخارجها ، كما شارك في وضع المناهج العلمية لعدد من المعاهد والكليات المدنية والعسكرية ، وشارك ولا يزال في الإشراف والمناقشة في الرسائل العلمية من رسائل الماجستير والدكتوراه ، كما قام ولا يزال يقوم بفحص وتقويم عدد من البحوث العلمية لترقية أعضاء هيئة التدريس داخل المملكة وخارجها ، له مشاركة حاضرة في إلقاء الدروس ، والمحاضرات العامة في عدد من المراكز والمساجد في بعض دول أوروبا ، وأمريكا ، ودول شرق آسيا ، وله غير ذلك من المشاركات.

مؤلفاته : له العديد من المؤلفات ، منها : غزوة الأحزاب في ضوء القرآن - عرض وتحليل - ، وكتاب اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره ، وتحقيق البرهان في بيان القرآن ، لابن قدامة الحنبلي ، وتحقيق الفتح القدسي في فضل آية الكرسي للبقاعي الشافعي ، وتحقيق البديع في رسم مصاحف عثمان لأبي عبد الله الجهني الأندلسي ، وكتاب فتح المجيد في حكم القراءة بالتغني والتجويد ، وكتاب في مرويات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، وحديث اختلاف أمتي رحمة .



اسمه : سعيد عبد العظيم على محمد

مولده : ولد في الإسكندرية في ١١ / ١٠ / ١٩٥٢ م

طلبه للعلم : حصل الشيخ على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة عام ١٩٧٨ م ،

أعمال زاولها :

- خطيب مسجد الفتح بمصطفى كامل بالإسكندرية .
- شارك في الإشراف على مجلة الحكمة التي تصدر في لندن في فترة سابقة .
- قام بإلقاء الكثير من الدروس والمحاضرات في العديد من المساجد بمصر .
- قام بعمل رحلات دعوية إلى قطر وفرنسا وإيطاليا واليونان .
- مؤلفاته : له العديد من المؤلفات منها : هيا بنا نؤ من ساعة ، وعاشروهن بالمعروف ، الديمقراطية في الميزان ، ضوابط شرعية لتحقيق الأخوة الإيمانية ، الإشكالية المعاصرة في تربية الطفل ، نظرات في مسألة تعدد الزوجات ، أخطاء شائعة في البيوع ، وغيرها .



اسمه : سلمان بن نصر بن أحمد الداية .

مولده : ولد في غزة بتاريخ ١٤ / ٦ / ١٩٦١ م .

طلبه للعلم : حصل الشيخ على درجة البكالوريوس من كلية الشريعة من الجامعة الإسلامية بغزة عام ١٩٨٥ م ، وحصل على درجة الماجستير من كلية الشريعة من الجامعة الأردنية سنة ١٩٩١ م ، وكان عنوان رسالته (الشرط عند الأصوليين) ، وحصل على درجة الدكتوراه من جامعة أم درمان - السودان - سنة ١٩٩٤ م ، وكان عنوان رسالته (الإباحة عند الأصوليين وأثرها في الفقه الإسلامي) .



اسمه: سليم بن عيد بن محمد بن حسين الهاللي (أبو أسامة).^(١)

مولده: ولد بفلسطين بتاريخ (١٣٧٧هـ الموافق ١٩٥٧م).

طلبه للعلم ومشائخه: نشأ في بيت صلاح ودين، هاجر وأهل بيته من فلسطين إلى الأردن سنة (١٣٨٧هـ الموافق ١٩٦٧م) من آثار حرب اليهود - لعنهم الله - واستقر في الأردن، حيث أنهى الدراسة النظامية وأكمل دراسته في كلية العلوم، ثم درس اللغة العربية ثم الدراسات الإسلامية.

وابتدأ الشيخ طلبه للعلم الشرعي في السابعة عشرة من عمره، حيث كانت بداية لقائه مع الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - في الأردن نتيجة مناظرات الشيخ الألباني لجماعة التكفير، ثم تواصل اللقاء مع الشيخ - رحمه الله - ورحل إليه في دمشق الشام في بداية (١٩٧٨م) حيث حضر دروسه وقتئذ في شرح كتاب (الترغيب والترهيب) للمنزري، قرأ على الشيخ طلائع كتابه (تصفية الظلال)، وبخاصة مسائل الاستواء ووحدة الوجود ومسائل الصفات.

مؤلفاته: مؤلفاته وتحقيقاته تزيد على مائة رسالة وكتاب، من أهمها تأليفها: (موسوعة المناهي الشرعية) - (بهجة الناظرين بشرح رياض الصالحين) - (الجماعات الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة) - (لماذا اخترت المنهج السلفي).

(١) المرجع: بتصرف من موقع مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية: www.albani-center.com

ومن تحقيقاته : (الاعتصام) - (الآداب الشرعية) - (الأذكار) - (الوابل الصيب) - (تحفة المودود بأحكام المولود) - (عدة الصابرين) - (عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني).

وللشيخ جهوده في خدمة الدعوة إلى الله تبارك وتعالى فهو يعتبر من مؤسسي مجلة (الأصالة) ومحرريها وكتابها، ورئيس مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية.



اسمه : صالح بن عبد الله بن حميد

مولده : ولد سنة ١٣٦٩ هـ في منطقة بريدة.

طلبه للعلم : حصل الشيخ على الدكتوراه في الفقه وأصوله من جامعة مكة المكرمة عام ١٤٠٢ هـ، وعلى

الماجستير في الفقه وأصوله من جامعة مكة المكرمة عام ١٣٩٦ هـ.

أعمال زاوها : عمل الشيخ معيدا في كلية الشريعة في جامعة أم القرى، ومعلما فيها، ورئيس قسم الاقتصاد الاسلامي، وعميد كلية الشريعة في ذات الجامعة، وعضو مجلس الشورى منذ عام ١٤١٤ هـ، وعضو هيئة كبار العلماء .

مؤلفاته : له كتب كثيرة نذكر منها :

وضع الحرج في الشريعة الإسلامية ضوابطه وتحقيقاته ، من خطب المسجد الحرام توجيهات وذكرى، و أحداث ومواقف في طريق العز ، و البيت السعيد وخلاف الزوجين ، وضابط المثلي والقيمي عند الفقهاء- تحت الطبع وغير ذلك الكثير .



اسمه : صالح بن غانم بن عبد الله السدلان (أبو غانم)^(۱).

مولده : ولد في مدينة بريدة بالقصيم بالمملكة العربية السعودية عام (۱۳۶۲ھ).
طلبه للعلم الشرعي : بدأ الشيخ حياته العلمية بحفظ القرآن الكريم على يد والده الذي يعتبر أول مشايخه حيث قرأ عليه في العقيدة والفرائض والحديث والنحو، ثم التحق بمدرسة تحفيظ القرآن الكريم بالرياض، ثم التحق بالمعاهد العلمية المتوسطة والثانوية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض وتخرج فيها عام (۱۳۸۱ھ) وفي عام (۱۳۸۶ھ) حصل على ليسانس في الشريعة من جامعة الإمام، وفي نفس العام بدأ حياته العلمية بالتدريس بوزارة المعارف، ثم حصل في عام (۱۳۹۱ھ) على الماجستير في الفقه المقارن، وكان موضوع الرسالة (الشروط في النكاح)، وفي عام (۱۳۹۵ھ) عين محاضراً بكلية الشريعة، وفي عام (۱۴۰۳ھ) حصل على الدكتوراه في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء بالرياض، وكان موضوع الرسالة (النية وأثرها في الأحكام الشرعية)، وتدرج الشيخ في كلية الشريعة منذ ذلك الوقت أستاذاً فأستاذاً مساعداً، فأستاذاً مشاركاً، فأستاذاً بقسم الفقه فيها.

مشائخه : أول من استفاد منهم الشيخ - حفظه الله - هو والده الشيخ / غانم السدلان - رحمه الله - إذ حفظ عليه القرآن وقرأ عليه الكثير من الفنون، والشيخ / محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله - حيث قرأ عليه في العقيدة والحديث

(۱) المرجع: كتاب (فقه الزواج في ضوء الكتاب والسنة) بقلم الشيخ (صالح بن غانم السدلان) ص (۱۴۷ - ۱۴۹).

والفقه، وسماحة الشيخ العلامة / عبد العزيز بن باز - رحمه الله - حيث قرأ عليه العقيدة والفقه، والشيخ / محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - حيث استفاد منه في الأصول والتفسير، والشيخ / عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله - حيث قرأ عليه في التفسير والحديث والأصول، والشيخ / مناع القطان - رحمه الله - فدرس عليه التفسير وأصوله، والشيخ / عبد العزيز بن محمد بن داود، والشيخ / عبد العزيز زاحم، والشيخ / صالح الفوزان، والشيخ / ناصر الطريم، والشيخ / عبد الله بن جبرين، والشيخ / محمد بن عبد الرحمن ابن قاسم، وغيرهم كثير.

مؤلفاته: للشيخ حفظه الله أكثر من عشرين كتاباً مطبوعاً من أهمها:

- (النية وأثرها في الأحكام الشرعية) - (المسجد ودوره في التربية والتوجيه)
 - (النشوز أسبابه وطرق علاجه في ضوء الكتاب والسنة) - (ذكر وتذكير) -
 - (التوبة إلى الله) - (صلاة الجماعة وأحكامها وما يقع فيها من بدع وأخطاء).
- وللشيخ مباحث ومقالات ودراسات أخرى متنوعة وشارك في كثير من المؤتمرات العلمية الإسلامية في الداخل والخارج.



اسمه: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان.

مولده: ولد الشيخ حفظه الله عام (١٣٥٤هـ) الموافق (١٩٣٣م).

طلبه للعلم ومشائخه: حفظ الشيخ القرآن الكريم وتعلم مبادئ القراءة والكتابة في صغره على يد الشيخ / حمود بن سلمان الطلال - رحمه الله - والذي عين فيما بعد قاضيا لمنطقة الدرعية بالقصيم، بعد ذلك درس الشيخ في المدرسة الحكومية عام (١٣٦٩هـ) الموافق (١٩٤٨م)، وأتم دراسته في الفصيلىة في بريدة عام (١٣٧١هـ - ١٩٥٠م) وعين مدرسا في المدرسة الابتدائية، بعد ذلك التحق بالمعهد التعليمي عند افتتاحه عام (١٣٧٣هـ - ١٩٥٢م) وتخرج فيه عام (١٣٧٧هـ - ١٩٥٦م)، بعد ذلك التحق بكلية الشريعة (جامعة الإمام محمد بن سعود) في الرياض وتخرج فيها عام (١٣٨١هـ - ١٩٦٠م)، ثم حصل الشيخ على الماجستير في الفقه ثم الدكتوراه من نفس الكلية في تخصص الفقه أيضا. تعلم الشيخ على يد العديد من المشائخ الفضلاء الأعلام من أمثال سماحة الشيخ العلامة / عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله -، والشيخ / عبد الله بن حميد - رحمه الله -، وغيرهم من المشائخ، وقد درس الشيخ - حفظه الله - على يد العديد من المشائخ بالأزهر حيث درس عليهم علوم الحديث والتفسير واللغة العربية.

أعمال زاوؤها: بعد تخرجه في كلية الشريعة تم تعيينه مدرسا في المعهد التعليمي بالرياض، ثم نقل للتدريس في كلية الشريعة، ثم عمل مدرسا في قسم الدراسات

العليا بكلية أصول الدين، ثم مدرسا في المحكمة العليا عندما كان رئيسا لها، وعندما انتهت فترة رئاسته عاد للتدريس، عين كعضو في اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء وما زال بها حتى اليوم، كذلك يعمل الشيخ عضوا في هيئة كبار العلماء، وعضوا في مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة، وعضوا في لجنة مراقبة الدعاة في الحج، كذلك فهو إمام وخطيب ومدرس في مسجد الأمير متعب بن عبد العزيز.

مؤلفاته وجهوده العلمية: للشيخ - حفظه الله - العديد من الكتب منها على سبيل المثال: (شرح العقيدة الواسطية) - الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد - الملخص الفقهي - الأطعمة والأحكام المتعلقة بالذبح، وللشيخ جهود في الدعوة إلى الله حيث يشارك في برنامج نور على الدرب، ويشارك في إصدار البحوث الإسلامية في مجلة البحوث الإسلامية، ويشارك أيضا في الإشراف على عديد من رسائل الماجستير والدكتوراه، ولدى الشيخ العديد من الطلاب والذين غالبا ما يرافقونه في دروسه.



اسمه: عبد الرحمن بن عبد الخالق بن السيد بن يوسف. (١)

مولده: ولد الشيخ - حفظه الله - في (٢٥ شعبان عام ١٣٥٩ هـ) بمحافظة المنوفية إحدى محافظات جمهورية مصر العربية.

طلبه للعلم ومثائه: نشأ الشيخ في أسرة معروفة بالصلاح فقد جاهد والده وأخوه في فلسطين عام (١٩٤٨ م) حيث قتل أخوه - نحسبه شهيدا - على أرض فلسطين المباركة، وكان والده قد هاجر مع أسرته في عام (١٩٤٥ م) إلى المدينة المنورة.

حصل الشيخ على الثانوية من المدينة المنورة وأتم دراسته الجامعية بها حيث تخرج في الجامعة الإسلامية عام (١٣٨٥ هـ) الموافق (١٩٦٥ م).

مشائخه: يذكر الشيخ حفظه الله أن هناك خمسة من المشائخ أثروا في حياته تأثيرا عظيما، أولهم والده الشيخ / عبد الخالق آل يوسف - رحمه الله - والشيخ / محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - ويذكر الشيخ أنه لم تقع عينه على أعلم بكتاب الله وعلوم العربية منه، وسماحة الشيخ العلامة / عبد العزيز بن عبد الله بن باز الذي كان نائبا لرئيس الجامعة الإسلامية أثناء دراسة الشيخ بها، وصحبه الشيخ طيلة السنوات الأربع في الجامعة، والشيخ العلامة / محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله -، والشيخ / محمد عبد الوهاب البناء، والتقى الشيخ بالشيخ العلامة / محمد بن صالح العثيمين مرات وكان لدروسه وأشرطة أثرها كبيرا على نفسه،

(١) المرجع: كتاب (كلمة حق في العالم السلفي عبد الرحمن عبد الخالق شبهات وردود).

ومن مشائخه أيضا الشيخ / عبد المحسن العباد، والشيخ / محمد سليمان الأشقر.
من مؤلفاته: (القضايا الكلية للإعتقاد في الكتاب والسنة) (الأصول العلمية
للدعوة السلفية) - (الحد الفاص بين الإيمان والكفر) - (الولاء والبراء) -
(السلفيون والأئمة الأربعة) - (الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة) -
(خطوط رئيسية لبعث الأمة الإسلامية) - (الشورى في ظل الحكم الإسلامي)،
وغيرها من المؤلفات.



اسمه : عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم .

مولده: ولد الشيخ في البكيرية سنة ١٣٥٢ هـ ، كف بصره وهو في التاسعة من عمره ، توفي والده وهو صغير فلم يدركه ، وتولته والدته فربته خير تربية .
طلبه للعلم: بدأ الشيخ طلب العلم صغيرا ، فحفظ القرآن باكرا ، ثم شرع في القراءة على العلماء .

مشايقه: الشيخ عبد العزيز بن باز ، والشيخ محمد بن مقبل المقبل - قاضي البكيرية - ، والشيخ عبد العزيز بن عبد الله السبيل - قاضي البكيرية والخبراء والبدائع بعد شيخه ابن مقبل - ، والشيخ صالح بن حسين العراق ، وقرأ عليهم الشيخ في التوحيد ، والفقه ، والحديث ، والتفسير ، والعربية ، والفرائض ، والأصول .

أعمال زاوها: مارس الشيخ التدريس في معهد الرياض سنة ١٣٧٩ هـ ، ثم انتقل إلى كلية الشريعة ، ثم إلى كلية أصول الدين بعد افتتاحها إلى أن تقاعد سنة ١٤٢٠ هـ ، ورغبت الكلية التعاقد معه فأبى ، كما راوده سماحة الشيخ ابن باز على أن يتولى العمل في الإفتاء مرارا فتمنع ، ورضي منه شيخه أن ينييه على الإفتاء في الصيف في دار الإفتاء ، حيث ينتقل المفتون إلى الطائف ، فأجاب الشيخ حياء إذ تولى العمل في فترتين ثم تركه ، وبعد وفاة الشيخ ابن باز عاود خلفه سماحة المفتي الشيخ عبد العزيز آل الشيخ الطلب إلى الشيخ عبدالرحمن أن يكون عضواً إفتاء ، وألح عليه في ذلك فامتنع ، وأثر الانقطاع إلى التدريس في مسجده الذي هو إمام فيه ، مسجد الخليفة بحي الفاروق شرق الملز ، والتدريس في بيته ، وفي مساجد أخرى ، إضافة

إلى إلقاء المحاضرات في مدينة الرياض وغيرها من مناطق المملكة، وتبلغ دروسه الأسبوعية أكثر من عشرين درسا في علوم الشريعة المختلفة، ويتميز الشيخ بإقراء علوم اللغة والمنطق والبلاغة، وغالب طلابه من أساتذة الجامعات، والدعاة، ومن المدرسين، وكلهم به بررة، محبوبون له معظمون لعلمه.

وللشيخ زهد في الشهرة، وولع بهضم نفسه، وتواضع عجيب، ومن ذلك استنكافه عن التأليف مع استجماعه لأدواته، وعدته من سعة المعلومات، وحفظ الأدلة، والعقل الحصيف الذي يميز مدارك الناس ومناط الخلاف.



اسمه : عبد الرزاق بن عفيفي بن عطية. (١)

المولد : ولد الشيخ - رحمه الله - عام (١٣٢٣ هـ) بشنشور التابعة لمركز أشمون محافظة المنوفية إحدى محافظات جمهورية مصر العربية.

دراسته : حصل على الشهادة العالمية عام (١٣٥١ هـ) ثم درس مرحلة التخصص في شعبة الفقه وأصوله ومنح شهادة التخصص فيها من الأزهر بالقاهرة.

أعمال زاو لها : عين مدرسا بالمعاهد العلمية التابعة للأزهر، فدرس بها سنوات، ثم ندب إلى المملكة العربية السعودية للتدريس بالمعارف السعودية عام (١٣٦٨ هـ) الموافق (١٩٤٩ م)، ثم جعل مدرسا بدار التوحيد بالطائف، ثم نقل منها بعد سنتين إلى معهد عنيزة العلمي في شهر محرم عام (١٣٧٠ هـ)، ثم نقل إلى الرياض في آخر شهر شوال عام (١٣٧٠ هـ) للتدريس بالمعاهد العلمية التابعة لسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله -، ثم نقل للتدريس بكليتي الشريعة واللغة، ثم جعل مديرا للمعهد العالي للقضاء عام (١٣٨٥ هـ)، ثم نقل إلى الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد عام (١٣٩١ هـ) وعين بها نائبا لرئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء مع جعله عضوا في مجلس هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، وقد رزقه الله مواهب من قوة الحافظة والملاحظة وفقه النفس، وكرس جهوده لطلب العلم خارج أروقة الأزهر، وعني

(١) المرجع : من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - المملكة العربية السعودية ، (١/٣-٤) طبعة مكتبة المعارف بالرياض الطبعة الأولى (١٤١١ - ١٤١٢ هـ) المكونة من (١١) مجلدا.

بعلوم اللغة والتفسير والأصول والعقائد والسنة والفقه، وقد كان له عناية خاصة في دراسة أحوال الفرق، وهذه الأمور جعلت طلاب العلم يقصدونه في كل وقت ويسمعون منه وانتفع بعلمه خلق كثير، وأشرف على عديد من رسائل الدارسين بالدراسات العليا، مع إلقاء الدروس والمحاضرات والمشاركة في أعمال التوعية في موسم الحج.



اسمه: عبد العزيز بن عبد الله بن محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب. (١)

مولده: ولد الشيخ حفظه الله في (١٣/١٢/١٣٦٢هـ) بمكة المكرمة.

طلبه للعلم ومشائخه: توفي والده وهو لم يتجاوز الثامنة من عمره، وأكرمه الله بحفظ القرآن الكريم صغيراً وعمره إحدى عشرة سنة (عام ١٣٧٣هـ)، وفي عام (١٣٧٤هـ) التحق بمعهد إمام الدعوة العلمي بالرياض، ثم التحق بكلية الشريعة جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض عام (١٣٨٠هـ).

قرأ الشيخ كتاب التوحيد على سماحة الشيخ / محمد بن إبراهيم - رحمه الله -
 وقرأ الفرائض على سماحة الشيخ / عبدالعزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله
 - وقرأ أيضاً الفرائض والنحو والتوحيد على الشيخ / عبد العزيز بن صالح المرشد
 - رحمه الله - .

أعمال زاوها: في عام (١٣٨٤هـ) عين مدرسا في معهد إمام الدعوة - تولى الإمامة والخطابة في جامع الشيخ / محمد بن إبراهيم بعد وفاته عام (١٣٨٩هـ) انتقل إلى كلية الشريعة بوظيفة أستاذ مساعد ثم أستاذ مشارك - عين خطيباً في الجامع الكبير في الرياض عام (١٣٩٠هـ) - قام بالتدريس بالمعهد العالي للقضاء بالرياض في عام (١٤٠٧هـ) عين عضواً في هيئة كبار العلماء - وفي عام (١٤١٢هـ) عين إماماً

(١) المرجع: باختصار من مجلة البحوث الإسلامية عدد (٥٦).

وخطيباً بجامع الإمام تركي بن عبد الله بالرياض وفي نفس العام عين عضواً للإفتاء في إدارات البحوث العلمية والإفتاء - في عام (١٤١٦هـ) ثم عين نائباً للمفتي العام - وبعد وفاة الشيخ / عبد العزيز بن باز - رحمه الله - عام (١٤٢٠هـ) عين مفتياً ورئيساً لهيئة كبار العلماء.

الشيخ العلامة
عبد العزيز بن عبد الله بن باز
رحمه الله

اسمه: عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز. (١)
مولده: ولد في ذي الحجة سنة (١٣٣٠ هـ) بمدينة الرياض، وكان بصيرا ثم أصابه
مرض في عينيه عام (١٣٤٦ هـ) وضعف بصره ثم فقده عام (١٣٥٠ هـ)
طلبه للعلم ومشائخه: حفظ القرآن الكريم قبل سن البلوغ، ثم جد في طلب العلم
على العلماء في الرياض، ولما برز في العلوم الشرعية واللغة عين في القضاء عام
(١٣٥٧ هـ) ولم ينقطع عن طلب العلم حيث لازم البحث والتدريس ليل نهار،
ولم تشغله المناصب عن ذلك، وقد عني خاصة بالحديث وعلومه .

وتلقى شيخنا - رحمه الله - العلم على أيدي كثير من العلماء ومن أبرزهم: الشيخ /
محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب
قاضي الرياض - رحمه الله -، والشيخ / صالح بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن
حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله -، والشيخ / سعد بن حمد
بن عتيق قاضي الرياض - رحمه الله -، والشيخ / حمد بن فارس وكيل بيت المال
في الرياض - رحمه الله - و سماحة الشيخ / محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل
الشيخ مفتي المملكة العربية السعودية - رحمه الله -، وقد لازم حلقاته نحواً من
عشر سنوات، وتلقى عنه جميع العلوم الشرعية ابتداء من سنة (١٣٤٧ هـ) إلى سنة

(١) المرجع: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - المملكة العربية السعودية، (١/٤-٨)، طبعة مكتبة المعارف بالرياض الطبعة الأولى (١٤١١-١٤١٢ هـ) المكونة من (١١) مجلداً. وكتاب (كوكبة من أئمة الهدى ومصابيح الدجى) من إعداد: د. عاصم بن عبد الله القريوتي.

(١٣٥٧ هـ)، والشيخ سعد وقاص البخاري من علماء مكة المكرمة، أخذ عنه علم التجويد في عام (١٣٥٥ هـ).

من مؤلفاته: (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة) - (الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية) - (التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة / حكم المناسك) - (التحذير من البدع ويشتمل على أربع مقالات مفيدة: حكم الاحتفال بالمولد النبوي وليلة الإسراء والمعراج وليلة النصف من شعبان وتكذيب الرؤيا المزعومة من خادم الحجرة النبوية المسمى الشيخ أحمد) - (رسالتان موجزتان في الزكاة والصيام - العقيدة الصحيحة وما يضادها) - (وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها) - (الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة) - (وجوب تحكيم شرع الله عز وجل ونبذ ما خالفه) وغيرها من الكتب.

أعمال زاوؤها: عين قاضيا للخروج عام (١٣٧٥ هـ) إلى نهاية عام (١٣٧١ هـ) وفي عام (١٣٧٢ هـ) اشتغل بالتدريس في المعهد العلمي بالرياض لمدة عام واحد، وفي عام (١٣٧٣ هـ) انتقل إلى كلية الشريعة بالرياض، ودرس فيها الفقه والتوحيد والحديث وفي عام (١٣٨١ هـ) عين نائبا لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة النبوية حيث كان رئيسها الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم - رحمه الله -، وفي عام (١٣٩٠ هـ) صدر تعيينه رئيسا للجامعة نفسها إلى عام (١٣٩٥ هـ) - وفي عام (١٣٩٥ هـ) عين رئيسا عاما لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية - وفي عام (١٤١٤ هـ) عين مفتى عام المملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء بمرتبة وزير - وتولى رئاسة المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي - كما تولى رئاسة المجلس الأعلى العالمي للمساجد كان رئيس المجمع الفقهي بمكة المكرمة التابع لرابطة العالم الإسلامي كان عضوا في

المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - وكان عضو الهيئة العليا للدعوة الإسلامية في المملكة العربية السعودية.

وفاته: توفي الشيخ - رحمه الله - في يوم الخميس (٢٧ من محرم ١٤٢٠ هـ) الموافق (١٤ من مايو ١٩٩٩ م).



اسمه : عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي .

مولده : من مواليد مدينة البكيرية الواقعة في منطقة القصيم، ولد في حدود عام ١٣٦٠هـ .

طلبه للعلم : تتلمذ الشيخ على يد علماء مدينته ، وحفظ القرآن ، ودرس مراحلہ الأولى فيها . ثم رحل إلى مدينة الرياض ، والتحق بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بكلية الشريعة، فتخرج منها ثم التحق بكلية أصول الدين قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، فدرس فيها ، ولا يزال الشيخ أستاذا مشاركا بالقسم .

مشايجہ : تتلمذ الشيخ -رعاہ الله- على عدد من مشايخ البكيرية، وعدد من أكابر العلماء في مدينة الرياض، ومنهم:

١- سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، لازمه من حين مجيئه للرياض قادمًا من المدينة النبوية حتى وفاته -رحمه الله، وقد تأثر به كثيرا في سمته ، وطريقته مع النصوص، وشرحه لكتب أهل العلم .

٢- سماحة الشيخ عبد الله بن حميد رئيس مجلس القضاء الأعلى -رحمه الله تعالى- .
مؤلفاته : للشيخ مشاركات علمية ، وذلك من خلال تأليفه لبعض الكتب ، وإشرافه على الرسائل العلمية المقدمة لنيل درجة الماجستير والدكتوراه في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، ومنها الإشراف على تحقيق كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية الموسوم بـ: « بيان تلبس الجهمية » ، وكذلك إشرافه على تحقيق منظومة ابن القيم الموسومة بـ: « الكافية الشافية » .

وللشيخ -رعاه الله- دروس متفرقة على سبع فترات في كل من الأيام التالية:
الأحد والاثنين فجرا، الأربعاء فجرا، والخميس فجرا.
وقد قرئ ويقرأ على الشيخ بعض الكتب العلمية والمتون ومنها:
الصحيحان، وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وموطأ الإمام مالك،
وصحيح ابن خزيمة، وبلوغ المرام، ورياض الصالحين. وكتاب التوحيد ورسائل
الإمام محمد بن عبد الوهاب، ورسائل أئمة الدعوة -رحمهم الله تعالى، وتفسير
ابن كثير، وعمدة الفقه، وكتاب التوحيد للدارمي، وللإمام أحمد، والرسالة الحموية،
والتدمرية، والعقيدة الواسطية، وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية.
ومتن الرحبية، والآجرومية، ونخبة الفكر، والورقات، والعقيدة السفارينية، والعقيدة
الطحاوية، ولمعة الاعتقاد، وغيرها من الكتب العلمية، حفظ الله الشيخ ذخرا للعلم
وأهله.



اسمه: عبد اللطيف بن خالد بن محمد آل موسى.

مولده: من مواليد فلسطين - قطاع غزة.

طلبه للعلم: حصل الشيخ - حفظه الله - على بكالوريوس الطب من جامعة الإسكندرية، وكان لتلك الفترة أثر بالغ في توجه الشيخ الوجهة السلفية واهتمامه بطلب العلم ومن أهم المشايخ الذين تأثر بهم في تلك الفترة هو الشيخ / أسامة عبد العظيم - حفظه الله -

مؤلفاته: الطريق السوي في اقتفاء أثر النبي ﷺ - الياقوت والمرجان في عقيدة أهل الإيمان - بالإضافة إلى الدروس العلمية وشروحه لكتب العلم المختلفة على مستوى قطاع غزة حيث مقر إقامته - كما أن للشيخ كثيرا من الأشرطة المسموعة.

أعمال زاوها: مدير عام مستشفى رفح في فلسطين المحتلة - نائب رئيس جمعية دار الكتاب والسنة - قطاع غزة - وخطيب مسجد أهل السنة في خان يونس التابع لجمعية دار الكتاب والسنة.



اسمه: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن حسين بن حميد. (١)
مولده: ولد بمدينة الرياض في رمضان عام (١٣٢٩هـ).

طلبه للعلم ومشائخه: تربي الشيخ في صغره تربية حسنة، وابتلاه الله ﷻ بفقد بصره في الصغر، حفظ القرآن الكريم عن ظهر قلب منذ صغره وشرع في طلب العلم بهمة ونشاط ومثابرة، فقرأ على علماء الرياض والوافدين إليها، ونبغ في فنون كثيرة وكان مشائخه يتفرون فيه الذكاء.

ومن مشائخه: الشيخ / حمد بن فارس - رحمه الله - قرأ عليه علوم العربية والحديث والشيخ سعد بن حمد بن عتيق - رحمه الله - قرأ عليه في أصول الدين وفروعه، والشيخ / صالح بن عبد العزيز آل الشيخ - رحمه الله - لازمه وقرأ عليه في أصول الدين وفروعه والحديث والتفسير، والشيخ / محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ - رحمه الله -، وسماحة الشيخ / محمد بن إبراهيم آل الشيخ، لازمه وقرأ عليه زمنا طويلا وكان يستشيريه في القضاء.

أعماله: عينه سماحة الشيخ / محمد بن إبراهيم آل الشيخ مدرسا للمبتدئين ومساعداً له، فمتى غاب انتهى التدريس إليه، ثم في عام (١٣٥٧هـ) عين قاضياً في الرياض، وفي عام (١٣٦٠هـ) عين قاضياً في سدير، وفي عام (١٣٦٣هـ) تعين قاضياً لبريده

(١) المرجع: كتاب فتاوى ساحة الشيخ / عبد الله بن حميد رحمه الله، إعداد عمر بن محمد بن عبد الرحمن القاسم، ط: دار القاسم ص (٩ - ١١).

وما يتبعها، وفي عام (١٣٧٧هـ) طلب الإعفاء من منصب القضاء، وتفرغ للعبادة وتعليم الناس، ثم أنشئت الرئاسة العامة للإشراف الديني على المسجد الحرام، فعين رئيساً للإشراف الديني على المسجد الحرام ومدرسا فيه ومفتيا فنفع الله بعلمه الأمة، وفي عام (١٣٩٥هـ) وعين رئيساً للمجلس الأعلى للقضاء، وعضوا في هيئة كبار العلماء، ورئيساً للمجمع الفقهي، وعضوا في المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي.

مؤلفاته: للشيخ - رحمه الله - مؤلفات كثيرة من أبرزها: (التوحيد وبيان العقيدة السلفية النقية) - (الدعوة إلى الله وجوبها وفضلها وأخلاق الدعاة) - (الدعوة إلى الجهاد في القرآن والسنة) - (من محاسن الإسلام) - (توجيهات إسلامية) - (غاية المقصود في الرد على ابن محمود) - (تبيان الأدلة في إثبات الأهلّة وهداية الناسك) - (كمال الشريعة) - (دفاع عن الإسلام) - (الإبداع في شرح خطبة الوداع)، وله فتاوى كثيرة متفرقة.

وفاته: توفي الشيخ في يوم الأربعاء (٢٠ من ذي القعدة ١٤٠٢هـ).



اسمه : عبد الله بن صالح بن عبد العزيز العبيلان. (١)

مولده: من مواليد مدينة الرياض في (٢ / ١٢ / ١٣٨٣ هـ) الموافق (٢٥ / ٤ / ١٩٦٣ م).
 طلبه للعلم ومشائخه: تخرج عام (١٤٠٨ هـ) في الجامعة الإسلامية في كلية الدعوة
 وأصول الدين، ودرس على عدد كبير من أهل العلم من أبرزهم سماحة الشيخ
 عبد العزيز بن عبد الله بن باز، والشيخ / محمد ناصر الدين الألباني، والشيخ /
 محمد بن صالح العثيمين، وسماحة الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ مفتي
 عام المملكة العربية السعودية حالياً، والشيخ / عبد الله بن جبرين، والشيخ / الحافظ
 عبد الله بن محمد الدويش، والشيخ / عبد الله بن عثمان القرعاوي، والشيخ / عبد
 المحسن العباد والشيخ / صالح بن إبراهيم البليهي، وعدد آخر من الشيوخ الذين
 درس عليهم في القصيم والرياض والحجاز.

مؤلفاته: للشيخ جهود علمية ملموسة حيث له عدد من المؤلفات مثل (إرشاد القاري
 إلى أفراد مسلم على البخاري) وقد علق عليه الشيخ العلامة / محمد ناصر الدين
 الألباني (رحمه الله) - (إمتاع أولى النظر في حكم قصر المقيم أثناء السفر)
 (شرح منظومة القواعد الفقهية للشيخ / عبد الرحمن السعدي - رحمه الله -)
 (النكت على الروضة الندية) - (النبد من شرح السنة للبرهناوي) - (تعليقات
 على أسئلة وأجوبة في أحكام الصيام للشيخ / عبد العزيز السلطان) - (الصلاة

(١) المرجع: أرسل ترجمة الشيخ للمركز الأخ الفاضل الشيخ إيهاب نادر - حفظه الله - بتاريخ (٤ / ١ / ١٤٢٣ هـ) الموافق
 (١٨ / ٣ / ٢٠٠٢ م).

أحكامها وشروطها) - (نصح الأمة في لزوم السنة) - (التعقبات المليحة على السلسلة الصحيحة) - (إتمام الحاجة إلى صحيح سنن ابن ماجه) - (تنبيه الكرام على أحاديث في بلوغ المرام) - (موقف المؤمن من الفتنة) - (الصلاة في الرحال عند تغير الحال).

وللشيخ مكتبة سمعية فيها مئات الأشرطة العلمية التي تحتوى على عديد من شروح كتب العلم مثل كتاب التوحيد، وجامع الترمذي، والموطأ للإمام مالك، والسييل الجرار، وزاد المعاد، وزاد المستقنع، ومشكاة المصابيح، وشرح عددا من الكتب في الفقه والعقيدة والحديث والأصول، والتفسير.

ومن الجهود الدعوية التي تميز الشيخ أنه أول من سن إقامة عدد من الدورات العلمية المكثفة داخل المملكة والتي كان لها الأثر البالغ في توجيه الناس نحو طلب العلم ونحو المنهج السليم في فهم الإسلام.

أعمال زاوها: تولى الشيخ حفظه الله عددا من المهام منها إدارة مركز الدعوة والإرشاد بحائل عام (١٤١١هـ) ثم كلف بإدارة فرع وزارة الشؤون الإسلامية بحائل من عام (١٤١٦هـ) إلى عام (١٤٢٠هـ)، حيث طلب التفرغ للتعليم والدعوة والإفتاء من خلال رئاسته للجنة إصلاح ذات البين في جمعية الملك عبد العزيز الخيرية بحائل، وكان سماحة الشيخ / عبد العزيز بن باز - رحمه الله - يحيل إليه بعض المستفتين من منطقة حائل.



اسمه: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن إبراهيم بن فهد بن حمد بن جبرين.
جهوده وأثاره العلمية: بعث الشيخ حفظه الله مع الدعوة إلى الحدود الشمالية في أول عام (١٣٨٠هـ) بأمر الملك سعود بن عبد العزيز - رحمه الله - مع بعض المشائخ ولمدة أربعة أشهر، ثم تعين مدرسا في معهد إمام الدعوة في شعبان عام (١٣٨١هـ) إلى عام (١٣٩٥هـ) قام فيه بتدريس الكثير من المواد: كالحديث والفقه والتوحيد والتفسير والمصطلح والنحو والتأريخ، وكتب مذكرات على أحاديث عمدة الأحكام بذكر الموضوع والمعنى الإجمالي وشرح الغريب وذكر الفوائد، وكذا مذكرات على مواد الفقه والتوحيد والمصطلح لا يزال الكثير منها محفوظ عند الطلاب أو في المعاهد العلمية، في عام (١٣٩٥هـ) انتقل إلى كلية الشريعة بالرياض وتولى تدريس التوحيد للسنّة الأولى، ثم في عام (١٤٠٢هـ) انتقل إلى رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد باسم عضو إفتاء، وتولى الفتاوى الشفهية والهاتفية والكتابة على بعض الفتاوى السريعة، وقسمه المسائل الفرضية.

وهناك أعمال أخرى قام بها منها: التدريس في معهد القضاء التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وذلك في عام (١٤٠٨هـ) حيث أسند إليه درس الفقه للسنّة الأولى.

وللشيخ جهود دعوية ضخمة داخل المملكة العربية السعودية حيث يقوم بإلقاء المحاضرات والخطب والإجابة على الأسئلة كما أنه في كل شهر أو شهرين يزور البلاد والقرى القريبة من الرياض فيلقي محاضرة في معهد أو مركز صيفي أو في مسجد

جامع ويجمع بالأهالي ويتباحث معهم في المشاكل العارضة وكيفية علاجها، وقد تستمر الرحلة أسبوعا أو أكثر، كما يقوم بزيارة بعض الدوائر الحكومية للمناصحة والإرشاد فيلقى حفظه الله من الجمهور قبولا وتشجيعا وترغيبا في الاستمرار.



اسمه: عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل بن عبد الله بن عبد الكريم آل عقيل.
مولده: ولد الشيخ عبد الله في مدينة عنيزة عام ١٣٣٥ هـ.
طلبه للعلم: نشأ في كنف والده الشيخ عبد العزيز العقيل، الذي يعتبر من رجالات
عنيزة المشهورين، ومن أدبائها وشعرائها، فكان والده هو معلمه الأول.
درس الشيخ عبد الله العلوم الأولية في مدرسة الأستاذ ابن صالح، ثم في مدرسة
الداعية المصلح الشيخ عبد الله القرعاوي.
حفظ الشيخ عبد الله بن عقيل القرآن الكريم، وعددا من المتون التي
كان طلبة العلم يحفظونها في ذلك الوقت ويتدارسونها، مثل: عمدة
الحديث، ومتن زاد المستقنع، وألفية ابن مالك في النحو... وغيرها.
وبعد اجتيازه لهذه المرحلة -بتفوق- التحق بحلقات شيخ عنيزة، وعلامة القصيم
الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي -رحمه الله-، وقد لازمه ملازمة تامة؛ فتعلم
عليه القرآن الكريم، والتفسير، والتوحيد، والحديث، والفقه، واللغة... وغيرها.
شيوخه: من شيوخه الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي وقد لازمه ملازمة
تامة؛ فتعلم عليه القرآن الكريم، والتفسير، والتوحيد، والحديث، والفقه، واللغة...
وغیرها، والشيخ المحدث المعمر علي بن ناصر أبو وادي؛ قرأ عليه: الصحيحين،
والسنن، ومسند أحمد، ومشكاة المصابيح، وأخذ عنه الإجازة بها بسنده العالي
عن شيخه محدث الهند نذير حسين (ت ١٢٩٩ هـ)، وسماحة الشيخ محمد بن
إبراهيم آل الشيخ -رحمه الله-، لازمه واستفاد منه علميا؛ حيث انضم إلى حلقاته

التي كان يعقدها في فنون العلم المتعددة، والشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي صاحب أضواء البيان (ت: ١٣٩٣هـ)، والشيخ عبدالرزاق عفيفي (ت: ١٤١٥هـ) وغيرهم .

أعمال زاوها: ولي القضاء في مناطق عدة في المملكة العربية السعودية، وكان عضواً في دائرة الافتاء .

مؤلفاته: فتاوى بن عقيل، وغيرها .



اسمه : عبدالله بن عبدالمحسن بن أحمد التويجري

طلبه للعلم : حصل الشيخ على درجة الدكتوراه في السنة وعلومها بكلية أصول الدين بالرياض .

أعمال زاوها : أستاذ مشارك وعضو هيئة تدريس بقسم السنة وعلومها بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ووكيل مركز دراسة الطالبات بالجامعة اعتباراً من ١٤٢٢/٧/٢٦ هـ وحتى ١٤٢٩/٩/١ ، وعميد مركز دراسة الطالبات اعتباراً من ١٤٢٩/٩/٢ وحتى ١٤٣١/١٠/٨ .

مؤلفاته : له العديد من الكتب العلمية نذكر منها :

نشأة علم التخريج وأطواره ، وأنواع النعم في ضوء الكتاب والسنة ، ودور الجامعات في المملكة في خدمة السنة والسيرة النبوية ، والبقيع في ضوء السنة النبوي وغيرها الكثير .



اسمه: عبد الله بن حسن بن محمد بن حسين بن عبد الله بن قعود.

مولده: ولد الشيخ حفظه الله في ليلة (١٧ من رمضان عام ١٣٤٣ هـ) ببلدة الحريق الواقعة بوادي نعام أحد أودية اليمامة.

طلبه للعلم ومشائخه: نشأ الشيخ - حفظه الله - بين أبوين كريمين بيت ثراء، تعلم مبادئ الكتابة من المصحف لدى الشيخ / محمد بن سعد آل سلمان، وذلك في آخر العقد الأول من عمره وأول الثاني منه، وقرأ القرآن بعد ذلك عن ظهر قلب، وبعض مختصرات شيخ الإسلام / أحمد ابن تيمية والإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله - على قاضي بلدته آنذاك الشيخ / عبد العزيز بن إبراهيم آل عبد اللطيف - رحمه الله - .

رحل الشيخ - حفظه الله - في (٢٧ من صفر ١٣٦٧ هـ) مفارقاً ذلك البيت الغني إلى سماحة الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - في الخرج ولازمه أربع سنوات، وقد سمع على الشيخ أشياء كثيرة من أمهات الكتب وغيرها من كتب الحديث والفقه وعلوم الأدلة، وحفظ أثناء وجوده لديه مختصرات كثيرة منها بلوغ المرام، ولما فتح المعهد العلمي بالرياض في مطلع عام (١٣٧١ هـ) الذي هو نواة جامعة الإمام التحق به وتخرج في كلية الشريعة في عام (١٣٧٧ هـ)، ومن مشائخه أيضاً الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله -، والشيخ / محمد أمين الشنقيطي - رحمه الله -، والشيخ / عبد الرحمن الإفريقي - رحمه الله - .

أعمال زاوها: في (٤ / ٥ / ١٣٧٥ هـ) عين مدرسا بالمعاهد، وفي (٢٠ / ٨ / ١٣٧٨ هـ)

عين خطيباً لمسجد المربع، وفي (٩ / ٥ / ١٣٧٩ هـ) انتقل إلى وزارة المعارف وعمل بها مفتشاً للمواد الدينية بالمرحلة الثانوية، وفي (٨ / ١١ / ١٣٨٠ هـ) انتقل إلى ديوان المظالم وعمل به عضواً قضائياً شرعياً، وفي (١ / ٤ / ١٣٩٧ هـ) انتقل إلى رئاسة البحوث العلمية والإفتاء بجانب عضويته في هيئة كبار العلماء، وفي (١ / ١ / ١٤٠٦ هـ) خرج للتقاعد.

مؤلفاته: مجموع خطب صدرت في أربعة أجزاء في أزمان متفاوتة باسم (أحاديث الجمعة)، وللشيخ تعليق على بعض مقررات الحديث والفقه في المرحلة الثانوية والمتوسطة بالمعارف آنذاك.



اسمه: عبد الله بن سليمان بن محمد بن منيع^(١).

مولده: ولد في شقراء عاصمة منطقة الوشم وذلك في (١٥ / ٧ / ١٣٤٩ هـ).

طلبه للعلم: حصل الشيخ على الشهادة الابتدائية من مدرسة شقراء عام (١٣٦٥ هـ)

ثم حصل على الشهادة الجامعية من جامعة الإمام محمد بن سعود عام (١٣٧٧ هـ) ثم

ماجستير من المعهد العالي للقضاء التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود عام (١٣٨٩ هـ).

أعمال زاوها: عمل مدرسا في مدرسة الشقراء الابتدائية مدة ثلاث سنوات ابتداء من

عام (١٣٦٩ هـ) ثم مدرسا في المعهد العلمي في المجمع وشقراء عام (١٣٧٥

هـ و ١٣٧٦ هـ) ثم أمينا لدار الكتب السعودية عام (١٣٧٧ هـ) ثم عضوا في الإفتاء

من آخر عام (١٣٧٧ هـ) حتى عام (١٣٩٦ هـ)، وفي الأعوام من (١٣٩٠ هـ)

إلى عام (١٩٩٤ هـ) انتدب للعمل القضائي في الهيئة العلمية وفي الهيئة القضائية

العليا اللتين حل محلها المجلس الأعلى للقضاء، وفي عامي (١٣٩٦ و ١٣٩٧ هـ)

عمل نائبا عاما لسماحة الرئيس العام للبحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد،

وفي آخر عام (١٣٩٧ هـ) عين قاضي تمييز في المنطقة الغربية في مكة المكرمة،

بالإضافة إلى أنه عضو هيئة كبار العلماء وعضو في المجلس الأعلى للأوقاف،

وعضو في المجلس الأعلى لرعاية الأربطة، وعضو في المجلس الأعلى لدار الحديث

بمكة المكرمة، وعضو في المراقبة والفتوى في مجموعة من المصارف الإسلامية.

(١) المرجع: من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - المملكة العربية السعودية، (١٢-١٣)، طبعه مكتبة المعارف بالرياض الطبعة الأولى (١٤١١ - ١٤١٢ هـ) المكونة من (١١) مجلدا.

مؤلفاته: له عدة كتب منها: (الورق النقدي حقيقته وتاريخه وحكمه) - (حوار مع المالكي في رد ضلالاته ومنكراته) - (العقد الفريد في نسب الحراقيص من بني زيد) - (فتاوى في الصلاة) - (بحوث اقتصادية) - (رسالة في زكاة العروض التجارية) - (حوار مع الاشتراكيين في أضواء الشريعة الإسلامية) - (أحاديثي في الإذاعة).



اسمه : عبد الله شاکر محمد الجندي .

مولده : ولد في محافظة القليوبية في مصر في ١١ / ٨ / ١٩٥٥ م .

شيوخه : تلقى العلم على العديد من أهل العلم منهم : الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله ، والشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله ، و الشيخ حماد محمد الأنصاري .

المؤلفات الحاصل عليها :

١ . الثانوية الأزهرية من معهد بنها الديني .

٢ . ليسانس كلية الدعوة وأصول الدين من الجامعة العربية الإسلامية بالمدينة النبوية .

٣ . ماجستير في العقيدة الإسلامية من الجامعة الإسلامية

أعمل زاو لها : أستاذ العقيدة الإسلامية بالجامعة المفتوحة ونائب الرئيس العام لجماعة أنصار السنة ، وممثل ومشارك في اجتماع الأقسام المتناظرة لقسم الدراسات القرآنية في كلية المعلمين بالرياض .

مؤلفاته : براءة أهل السنة من تكفير عصاة الأمة ، وله العديد من الأشرطة المسموعة

مثل : أصول الاعتقاد عند الإمام البغوي ، محاضرات في الثقافة الإسلامية .



اسمه : عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن العباد

مولده: من مواليد شهر رمضان المبارك، عام (١٣٥٣هـ)، بمدينة الزلفي.

طلبه للعلم: التحق الشيخ حفظه الله بمعهد الرياض العلمي عام (١٣٧٢هـ)، ثم التحق بكلية الشريعة بالرياض، ثم عين مدرسا في معهد بريدة العلمي في عام (١٣٧٩هـ).

شيوخه : عبدالله بن أحمد المنيع ، والشيخ زيد المنيفي ، والشيخ عبدالعزيز بن باز ، والشيخ محمد الأمين الشنقيطي ، وغيرهم كثير .

أعمال زاوها : عين مدرسا بمعهد الرياض العلمي في العام الذي يليه سنة (١٣٨٠هـ)، ثم عمل مدرسا بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة منذ إنشائها سنة (١٣٨١هـ)، وكان -حفظه الله- أول من ألقى فيها درسا. وفي سنة (١٣٩٠هـ) عين نائبا لرئيس الجامعة الإسلامية ، ثم عين رئيسا لمركز البحث العلمي في الجامعة الإسلامية، وهو أستاذ مشارك في قسم الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية.

مؤلفاته: كتاب اجتناء الثمر في مصطلح أهل الأثر ، وعشرون حديثا من صحيح البخاري ، دراسة أسانيدھا وشرح متونها ، وعشرون حديثا من صحيح مسلم ، دراسة أسانيدھا وشرح متونها ، وله كذلك كتاب من أخلاق الرسول الكريم ﷺ ، ودراسة حديث: نضر الله امرأ سمع مقالتي روية ودراية ، وقبس من هدي الإسلام وعالم الرسل . هذه بعض مؤلفات الشيخ حفظه الله .

الشيخ
عثمان محمد النميس
 حفظه الله

اسمه: عثمان بن محمد بن حمد بن عبدالله بن صالح بن محمد الخميس
 شيوخه: الشيخ ناظم المسباح، والشيخ محمد بن صالح العثيمين، والشيخ أبي عمر
 إبراهيم اللاحم، وأبي محمد ناصر حميد، وأبي إبراهيم علي يحيى، وأبي علي
 عبدالله الجعيثم، وأبي محمد صالح الميان، وأبي عبدالله علي الجمعة، وغيرهم من
 المشايخ الفضلاء كالشيخ حمود العقلة رحمه الله تعالى، والشيخ محمد المرشد.
 طلبه للعلم: واصل دراسته، ونال شهادة الماجستير في الحديث النبوي، وكان
 موضوع الرسالة (الأحاديث الواردة في شأن السبطين الحسن والحسين رضي الله
 تبارك وتعالى عنهما).

أعمال زاوها: إمام مسجد الحميدة في مشرف في دولة الكويت، وخطيب جمعة،
 وله نشاط في الدروس العلمية، كشرح صحيح الإمام البخاري، وصحيح الإمام
 مسلم، وكتاب العمدة في الفقه الحنبلي لابن قدامي، وكتاب الروض المربع، ومنار
 السبيل في الفقه في مذهب الإمام أحمد بن حنبل، وكتاب التوحيد للإمام محمد
 بن عبد الوهاب، وتفسير ابن كثير، وغيرها.



اسمه : عقيل بن محمد بن زيد المقطري

مولده : ولد سنة ١٩٥٩ م

طلبه للعلم : تلقى مبادئ القراءة ، والكتابة ، والحساب ، والقرآن الكريم في الكتاب بقريته التي ولدت فيها ، وفي سن التاسعة أي عام ١٩٦٨ م رحل إلى مدينة عدن ، والتحق بمعهد ديني أهلي لمدة سنة ، ثم التحق بالمدارس الحكومية حتى تخرج من المرحلة الابتدائية ، ثم انتقل إلى مدينة تعز ، والتحق بالمدارس الحكومية فأخذ الأول والثاني الإعدادي ، ثم انتقل إلى مدينة الحديدة فأخذ فيها الشهادة الإعدادية العامة ، ثم توقف عن الدراسة نظرا للظروف المعيشية الصعبة ، فانشغل في كسب الرزق لمدة سنتين تقريبا ، وبعد أن حصل على وظيفة في إحدى المؤسسات الأهلية ، التحقت بالدراسة في المرحلة الثانوية ، وكان يعمل في الفترة الصباحية ، ويدرس في الليل في معهد علمي ليلي رسمي ، واستمر حتى أخذ الشهادة الثانوية العامة ، وحصل على معدل ممتاز ، وحصل على المرتبة الثامنة على مستوى الجمهورية .

وخلال توقفه عن الدراسة ، وفترة الدراسة الثانوية كان يواصل طلب العلم لدى مشايخ العلم في مدينة الحديدة ، فأخذ فنون مختلفة كالحديث ، والفقه ، والتجويد ، والقراءات ، والأصول ، واللغة العربية ، والسيرة... إلخ .

وحصل الشيخ على شهادة المعادلة الجامعية عام ١٩٨٩ م ، وفي عام ٢٠٠٠ م حصل على شهادة الماجستير في الحديث وعلومه بدرجة امتياز من الجامعة الوطنية ، وحصل على درجة الدكتوراة في الحديث وعلومه من جامعة أفريقيا العالمية بالسودان ، عام ٢٠٠٨ م .

شيوخه: أخذ عن الشيخ المحدث مقبل بن هادي الوادعي ، والشيخ محمد بن عبدا لله ولد الشيخ الشنقيطي ، والشيخ محمد بن إسماعيل العمراني ، والشيخ محمد ياسين الفاداني المكي ، وغيرهم .

الأعمال التي زاوها: عضو مجلس إدارة في جمعية الحكمة اليمانية الخيرية ، ورئيس الإدارة العامة لمعهد الفرقان الشرعية ، ومدرس للفقهِ والعقيدة والفرق والمذاهب والمصطلح في معهد الفرقان ، ومدرس لمادة المصطلح في مركز المنار للدراسات الشرعية .

مؤلفاته: له الكثير من المؤلفات نذكر منها: تبصير الوري بما جاء في صلاة الضحى ، وفصل الخلاف الحاصل في تعيين مكان الاعتكاف ، والمورد في حكم الاحتفال بالمولد ، وإعلام الأنام بأحكام الصيام ، وآداب الزيارة ، والبدعة وضررها على الأمة ، وغيرها .



اسمه: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي (أبو الحارث).^(١)
مولده: من مواليد مدينة الزرقاء في الأردن، بتاريخ (٢٩ جمادى الثاني، سنة ١٣٨٠هـ).

طلبه للعلم ومشائخه: هاجر والده وجده - إلى الأردن - من يافا في فلسطين سنة (١٣٦٨هـ الموافق ١٩٤٨م)، من آثار حرب اليهود - لعنهم الله - .
طلب العلم الشرعي فكان أبرز شيوخه العلامة الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله -، ثم الشيخ اللغوي المقرئ عبد الودود الزراري - رحمه الله تعالى - وغيرهم من أهل العلم، وله إجازات علمية عامة وحديثية خاصة من عدد من أهل العلم، منهم الشيخ العلامة / بديع الدين السندي، والشيخ العلامة الفاضل / محمد السالك الشنقيطي - رحمه الله - وغيرهم.

من مؤلفاته: (علم أصول البدع) - (دراسات علمية في صحيح مسلم) - (رؤية واقعية في المناهج الدعوية) - (النكت على نزهة النظر) - (أحكام الشتاء في السنة المطهرة) - (أحكام العيدين في السنة المطهرة) - (التعليقات الأثرية على المنظومة البيقونية) وغيرها، وأما في مجال التحقيق: (مفتاح دار السعادة) لابن القيم - (التعليقات الرضية على الروضة الندية) للألباني - (الباعث الحثيث) لابن كثير - (الحطة في ذكر الصحاح الستة) لصديق حسن خان - (الداء والدواء) لابن القيم (المتواري على أبواب البخاري) لابن المنير، وغيرها.

(١) المرجع: بتصرف من موقع مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية: www.albani-center.com



اسمه: عمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر.


مولده: ولد عام (١٩٤٠م) بقرية برقة من أعمال نابلس - فلسطين.

طلبه للعلم ومثاقفه: خرج الشيخ حفظه الله من فلسطين وهو ابن ست عشرة سنة إلى المدينة المنورة بالمملكة العربية السعودية وأكمل دراسته الثانوية العامة هناك، ثم أكمل الدراسة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وحصل على البكالوريوس من كلية الشريعة، ومكث فيها فترة من الزمن ثم غادر إلى الكويت عام (١٩٦٦م)، ليعمل مدرسا في كلية الشريعة بجامعة الكويت، ثم استكمل الشيخ - حفظه الله - رحلته العلمية بدراسة الماجستير في جامعة الأزهر، ثم حصل على الدكتوراه من كلية الشريعة جامعة الأزهر عام (١٩٨٠م) وكانت رسالته في الفقه المقارن.

بقي الشيخ بالكويت حتى عام (١٩٩٠م) ثم خرج منها إلى المملكة الأردنية، فعين مدرسا في كلية الشريعة حتى عام ٢٠٠٢م.

مشائخه: الشيخ العلامة / عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - والشيخ / العلامة / محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - والشيخ / عبد الغني عبد الخالق، والشيخ / عبد الجليل القرقرشاوي من مشايخ الأزهر، وللشيخ عديد من التلاميذ نذكر من بينهم على سبيل المثال الشيخ / إبراهيم العلي.

مؤلفاته: للشيخ مؤلفات كثيرة نذكر منها: (حكم المشاركة في الوزارة والمجالس النيابية) - (الأسماء والصفات في معتقد أهل السنة والجماعة) - (العقيدة في الله) - (عالم الملائكة الأبرار) - (عالم الجن والشياطين) - (القيامة الكبرى) - (القيامة الصغرى) - (أحكام الزواج)، وغيرها الكثير.



التأسيس: تأسست اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بتاريخ (٨/٧/١٣٩١ هـ) وذلك حين صدر الأمر الملكي رقم (١/١٣٧) بإنشاء هيئة كبار العلماء.^(١)

وقد شكلت اللجنة بعد صدور الأمر على النحو التالي: الشيخ/ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (رئيساً)، والشيخ/ عبد الرزاق عفيفي عطية (نائباً للرئيس)، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان (عضواً)، والشيخ/ عبد الله بن سليمان بن منيع (عضواً)، ثم في آخر عام (١٣٩٥ م) عين معالي الشيخ/ إبراهيم بن محمد آل الشيخ وزيراً للعدل وعين سماحة الشيخ/ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رئيساً لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ورئيساً للجنة الدائمة، ثم بعد وفاة الشيخ/ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله - تولى الشيخ/ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ - حفظه الله - رئاسة اللجنة وما زال إلى وقتنا الحالي.

(١) المرجع: من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - المملكة العربية السعودية، المجلد الأول، طبعة مكتبة المعارف بالرياض الطبعة الأولى (١٤١١ - ١٤١٢ هـ) المكونة من (١١) مجلداً.



الاسم: (مجمع الفقه الإسلامي) وهو إحدى الهيئات المنبثقة عن منظمة المؤتمر الإسلامي.^(١)

المقر: مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية وهي المقر الأساسي للمجمع وله أن ينشئ فروعاً في البلاد الإسلامية.

رئيس المجمع الحالي: الشيخ العلامة الدكتور/ بكر بن عبد الله أبو زيد - حفظه الله - .
التأسيس: انعقد المؤتمر التأسيسي لمجمع الفقه الإسلامي في مكة المكرمة فيما بين (٢٦-٢٨ شعبان ١٤٠٣ هـ) الموافق (٧-٩ من يونيو ١٩٨٣ م) تحت رعاية الملك/ فهد بن عبد العزيز، ملك المملكة العربية السعودية ورئيس مؤتمر القمة الإسلامي الثالث، وكان انعقاد هذا المؤتمر هو بداية تأسيس مجمع الفقه الإسلامي وذلك تنفيذاً للقرار رقم [٨/٣-ث (ق-أ)] الذي أصدره مؤتمر القمة الإسلامي الثالث الذي عقد بالمملكة العربية السعودية في مكة المكرمة والطائف فيما بين (١٩-٢٢ من شهر ربيع الأول ١٤٠١ هـ) الموافق (٢٥-٢٨ من شهر يناير ١٩٨١ م).

أهداف المجمع:

- (١) تحقيق الوحدة الإسلامية نظرياً وعملياً عن طريق السلوك الإنساني ذاتياً واجتماعياً ودولياً وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- (٢) شد الأمة الإسلامية لعقيدها ودراسة مشكلات الحياة المعاصرة والاجتهاد فيها اجتهاداً أصيلاً لتقديم الحلول النابعة من الشريعة الإسلامية.

(١) المرجع: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، وثائق وقرارات المجلس التأسيسي والمؤتمر الأول للمجمع (العدد الأول) (١٤٠٧ هـ) الموافق ١٩٨٦ م) ص (٤٣-٤٤).



اسمه : محمد الحسن ولد الددو الشنقيطي

مولده : ولد عام ١٣٨٦ هـ ، نهاية شهر أكتوبر ١٩٦٣ م ، في قريته الشهيرة بـ (أم القرى) في البادية التابعة لمقاطعة أبي تلميت في إقليم شنقيط .

طلبه العلم وشيوخه : تلقى عن أمه القراءات العشر ، وحفظ على يديها طائفة من المتون ، وبدأ دراسة القرآن الكريم في السنة الخامسة ، وأكمّله بعد تجاوز السابعة ، كما درس مبادئ العلوم الشرعية ، وصحب جده الشيخ محمد علي ولد عبد الودود ، ودرس عليه ولازمه حتى وفاته ، وتبحر في مختلف العلوم الشرعية على جده ، وعلى خاليه محمد يحيى ومحمد سالم .

شارك في البكالوريا عام ١٩٨٦ م ، وكان من المتفوقين علي المستوى الوطني ، وأعطى منحة إلى تونس واعتذر عنها ، ثم سجل في جامعة نواكشوط - كلية الحقوق - وشارك في مسابقة المعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية فجاء الأول فيها ، كما جاء الأول في مسابقة القسم الجامعي لجامعة الإمام محمد بن سعود في نواكشوط ليلتحق به ، وإثر مقابلة مع مدير الجامعة أثناء زيارة له لنواكشوط اتخذ هذا الأخير قرارا بنقل محمد الحسن إلى الرياض ، وبأشر الدراسة في المستوى الثالث بعد تحديد مستواه في الجامعة في الرياض ، ليكمل الدراسة فيها ، فحصل على الماجستير في نفس الجامعة وكانت رسالته عن «مخاطبات القضاة» .

وهو يعد الآن في نفس الجامعة رسالة الدكتوراه .

أعمال زاوها: شارك في عدد كبير من المؤتمرات الدولية، ودرس وحاضر في أوروبا، وإفريقيا، والعالم العربي، وآسيا، وأمريكا، وهو زعيم حزب التجمع الوطني للإصلاح والتنمية (موريتانيا)، المعروف بحزب تواصل.

مؤلفاته: هداية المرتاب للإمام المقرئ علم الدين السخاوي رحمه الله تعالى، وألفية الحافظ العراقي رحمه الله، و له رسائل مطبوعة كما طبعت رسالته للماجستير. له عدد كبير من الفتاوى والأشرطة.



اسمه : محمد بن حمد الحمود النجدي (أبو عبد الله) .^(١)

مولده : من مواليد دولة الكويت عام (١٣٧٩ هـ) .

دراسته : حاصل على الماجستير في العلوم العربية والإسلامية من الجامعة السلفية بباكستان عام (١٤١٨ هـ) .

مشائخه : مشائخه في الكويت مثل الشيخ الداعية : عبد الرحمن عبد الصمد (أبو يوسف) - رحمه الله تعالى - وقد استفاد منه في العقيدة والفرق والدعوة والآداب والأخلاق، والشيخ : عبد الرحمن بن عبد الخالق اليوسف - وفقه الله تعالى - واستفاد منه في دروس التفسير والأصول، وأخذ الحديث عن الشيخ العلامة / محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى - مشافهة وعبر كتبه وأشرطته، كما أخذ الفقه والأصول عن الشيخ العلامة / محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى - سماعاً من دروسه في الحرم ومشافهة وعبر كتبه وأشرطته، وكما استفاد كثيراً من فتاوى سماحة الشيخ / عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى .

أعمال زاوها : إمام وخطيب بوزارة الأوقاف الكويتية، ومدرس بدار القرآن سابقاً، رئيس اللجنة العلمية بجمعية إحياء التراث الإسلامي (فرع صباح الناصر) وعضو لجنة الفتوى بجمعية إحياء التراث الإسلامي .

(١) المرجع : الترجمة أرسلها للمركز الشيخ محمد الحمود النجدي حفظه الله . يوم الخميس (٣٠ ذو الحجة ١٤٢٢ هـ) الموافق (١٤ من مارس ٢٠٠٢ م) .

مؤلفاته: (القول المختصر المبين في مناهج المفسرين) - (النهج الأسمى في شرح أسماء الله الحسنى) - (الكلمات البينات في أحكام حداد المؤمنات) - (القول الثبت في صوم يوم السبت) - (قطف الأزهار في آداب الأسفار) - (المواعظ السنية في رؤيا خير البرية) - (الكلم المجموع في الهجر المشروع) - (قاعدة نافعة فيما يعتصم به العبد من الشيطان) - (اللقطات فيما يباح ويحرم من الأطعمة والمشروبات) - (مسائل في الاعتصام بالكتاب والسنة) - (سؤال وجواب في الشهر الكريم) - (مجالات عمل المرأة المسلمة المعاصرة).

ومن تحقيقاته وتعليقاته: (فيما ورد عن شفيح الخلق يوم القيامة أنه احتجم وأمر بالحجامة) للمحدث «شهاب الدين البوصيري» - (كتاب العرش وماروي فيه) للحافظ أبي بكر بن أبي شيبه - (الحسبة) لشيخ الإسلام ابن تيمية، (الوصية الكبرى) لشيخ الإسلام ابن تيمية - (إبطال وحدة الوجود) لشيخ الإسلام ابن تيمية - (مناظرة في القرآن العظيم) للإمام ابن قدامة المقدسي - (كتاب الورع) للحافظ أبي بكر بن أبي الدنيا - (النبد في أصول الفقه) للإمام الفقيه ابن حزم - (المرأة المسلمة والحجاب) للشيخ عبد الله آل السند - (الكوثري وتعليقاته) للشيخ محمد البيطار - (إبطال التأويلات لأخبار الصفات) للقاضي أبي يعلى الحنبلي، صدر منه مجلدان، وله الكثير من الشروح العلمية والدروس التربوية في أشرطة مسموعة.

الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
رحمه الله

اسمه: محمد بن صالح بن محمد بن سليمان بن عبد الرحمن بن عثيمين (أبو عبد الله)^(١)
مولده: ولد رحمه الله في عنيزة في (٢٧ من شهر رمضان عام ١٣٤٧ هـ).
طلبه للعلم ومشاغته: كانت بداية الشيخ - رحمه الله - على يد جده من جهة أمه
الشيخ / عبد الرحمن بن سلمان آل دامغ - رحمه الله -، فحفظ القرآن عن ظهر
قلب، وقد آتاه الله ذكاء وحرصا واضحا مما كان له أثر كبير في تحصيله للعلم، فتعلم
الخط والحساب وفنون الآداب، وبدأ طلب العلم على يد المشايخ في عنيزة، وقد
درس الشيخ - رحمه الله - في المعهد العلمي في الرياض عام (١٣٧٢ هـ) بمشورة
من الشيخ / الصالح على الصالحي، ويأذن من شيخه / عبد الرحمن بن سعدي،
ثم في كلية الشريعة بالرياض منتسبا، ورجع إلى عنيزة لإكمال دراسته على شيخه
العلامة / عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله.

ومن مشاغته: الشيخ علي الحمد الصالحي - رحمه الله - وكان من أوائل من طلب
العلم على يديه، والشيخ / عبد الرحمن بن سعدي - رحمه الله -، والشيخ /
محمد بن عبد العزيز المطوع - رحمه الله -، قرأ عليه وعلى الشيخ / عبد الرحمن
بن سعدي العقيدة والفقهاء ومنهج السالكين، والشيخ / عبد الرحمن بن علي بن
عودان - رحمه الله - قاضي عنيزة، قرأ عليه الفرائض والفقهاء، والشيخ العلامة

(١) المرجع: كتاب (١٤ عاما مع ساحة العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين) ص (٢٠٩-٢٠٩)، مؤلفه عبد الكريم بن صالح المقرن.

/ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - درس عليه بالمعهد العلمي بالرياض،
وسماحة العلامة الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله بن باز، وهو شيخه الثاني، قرأ
عليه في المعهد العلمي وفي دروس خاصة بالرياض، وأما الشيخ الذي لازمه وتأثر
به تأثراً به تأثراً بالغاً وقد خلفه في الإمامة والخطابة والتدريس في الجامع الكبير في
عنيزة هو الشيخ العلامة / عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله - .

أعمال زاوها: عين الشيخ رحمه الله مدرسا في معهد عنيزة العلمي، ثم في كلية
الشريعة وأصول الدين بالقصيم، وقد أصدر سماحة الشيخ / محمد بن إبراهيم -
رحمه الله - أمراً بتعيينه رئيساً لمحكمة الإحساء، لكنه طلب الإعفاء فأعفي ثم استمر
مدرسا بالمعهد العلمي، وبدأ الشيخ - رحمه الله - التدريس في عام (١٣٧١ هـ)
في حياة شيخه ابن سعدي - رحمه الله - وبعد وفاة شيخه عام - ١٣٧٦ هـ - تولى
التدريس في مكتبة عنيزة التي كان الشيخ ابن سعدي يلقي فيها دروسه، وفي الجامع
الكبير بعد وفاته - رحمه الله - ودرس في المسجد الحرام عام (١٤٠٢ هـ) إلى آخر
ليلة من رمضان من عام (١٤٢١ هـ)، ودرس في الرياض وفي كل مكان كان يحل
فيه - رحمه الله - .

من مؤلفاته: (فتح رب البرية بتلخيص الحموية) - (تفسير آيات الأحكام
- لم يكتمل) - (تنبيه الأفهام بشرح عمدة الأحكام) - (مصطلح الحديث) -
(الأصول من علم الأصول) - (رسالة في الوضوء والغسل والصلاة) - (رسالة
في حكم تارك الصلاة) - (مجالس شهر رمضان) - (أحكام الأضحية والزكاة)
- (المنهج لمريد الحج والعمرة) - (تسهيل الفرائض) - (شرح لمعة الاعتقاد) .
وللشيخ - رحمه الله - مئات من الشروح العلمية واللقاءات التربوية والأسئلة
والأجوبة الشرعية في أشرطة سمعية .

وفاته: توفي الشيخ - رحمه الله - يوم الأربعاء الخامس عشر من شهر شوال (١٤٢١هـ)، ودفن الشيخ - رحمه الله - بعد عصر يوم الخميس بعد أن صلى عليه المسلمون بالمسجد الحرام.



اسمه: محمد بن صالح المنجد. (١)

مولده: من مواليد الجمهورية السورية.

دراسته: حصل الشيخ على بكالوريوس إدارة صناعية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن.

طلبه للعلم ومشاغته: تتلمذ الشيخ - حفظه الله - على أيدي كبار مشائخ الدعوة السلفية بالمملكة العربية السعودية، كالشيخ العلامة / عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله -، والشيخ العلامة / محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله -، والشيخ / عبد الرحمن البراك - رحمه الله -، وكان الشيخ دائم التردد على العلامتين الشيخين ابن باز وابن عثيمين - رحمهما الله - خاصة أثناء العطل لطلب العلم واستفتاءهم في المسائل الفقهية والدعوية.

أعماله وجهوده الدعوية: إمام وخطيب مسجد عمر بن عبد العزيز في الخبر، وللشيخ دروس يومية بعد الفجر (٣ دروس)، وله درس في شرح عمدة الحكام بعد صلاة المغرب كل يوم أحد، كما أن الشيخ يجلس دائماً بعد صلاة المغرب والعشاء للإفتاء، وللشيخ آلاف الأشرطة في الدعوة إلى الله ﷻ، كما أن للشيخ عشرات الكتب والرسائل الدعوية، وله صفحات دعوية على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) يجيب من خلالها على أسئلة الجمهور.

(١) المرجع: زود المركز بهذه المعلومات عبر اتصال هاتفني الأخ إبراهيم العريفان من المملكة العربية السعودية وهو من تلاميذ الشيخ.



اسمه : محمد بن محمد المختار الشنقيطي

مولده : ولد الشيخ في المدينة المنورة سنة ١٣٨١ هـ

طلبه للعلم : درس في المدينة المنورة وأكمل دراسته النظامية ، وأكمل دراسة المتوسطة والثانوية في معاهد الجامعة الإسلامية التابعة لها ، ثم أكمل دراسته الجامعية في الجامعة الإسلامية في كلية الشرعية ، ثم عين بها معيدا ، وأكمل بها درجة الماجستير ، ودرجة الدكتوراه .

توفي والده وكان عمر الشيخ ٢٥ عاما ، وحين وفاته أجازته بالفتيا والتدريس . كان والده -رحمه الله- حريصا على أخذه إلى مجالسه في الحرم ، وحضور درسه في البيت ، فلما بلغ الخامسة عشرة ، أمره بالجلوس بين يديه ، وأن يقرأ عليه دروس الحرم ، فابتدأ معه في سنن الترمذي ، ثم الموطأ ، وختمه عليه ، ثم سنن ابن ماجة ، وتوفي ولم يكمله عليه . وبعد العشاء كان يقرأ عليه صحيح مسلم ، حتى ختمه . ثم في الفجر كان يقرأ حتى تطلع الشمس ، وأما بعد صلاة الظهر فكان يقرأ عليه صحيح البخاري حتى ختمه . وقرأ عليه في الفقه متن الرسالة حتى أكملته ، وشيئا كثيرا من مسائل كتاب بداية المجتهد ، أما المصطلح فقرأ عليه بعض المنظومات ، منها البيقونية والطلعة ، وقرأ عليه تدريب الراوي .



اسمه : محمد بن محمد بن أحمد بن مهدي آل محن يزيد .

مولده : ولد عام ١٣٧٤هـ ، ١٩٥٤م .

طلبه للعلم : التحق الشيخ بالمعهد العلمي في خولان في اليمن وتخرج منه عام ١٤٠٠هـ ، ثم حصل على درجة البكالوريوس في العلوم الشرعية ، واللغة العربية عام ١٤٠٩هـ الموافق ١٩٨٩م ، ثم حصل على شهادة الماجستير في علم الحديث ومصطلحه من الجامعة الوطنية في اليمن عام ١٤٢٦هـ ، وهو يعمل الآن في إعداد رسالة الدكتوراه في جامعة أفريقيا العالمية في السودان .

أعمال زاوها :

- يعمل منذ أكثر من (٢٠) سنة مرشدا في مكتب الأوقاف والإرشاد.
- في مدينة إب في اليمن - وخطيبا في مسجد الرحمن حاليا .
- عضو في مجلس الجمعية العمومية لجمعية الحكمة اليمانية الخيرية ، ورئيسا لفرع جمعية الحكمة اليمانية الخيرية - إب - التي تأسست عام ١٤١١هـ .
- رئيس مجلس أمناء معهد الإمام البيهاني الثانوي - إب - للعلوم الشرعية سابقا - الذي تأسس عام ١٤١٤هـ .

شيوخه : للشيخ شيوخ كثير منهم : الشيخ صالح بن أحمد الجريسي ، والشيخ محمد بن صالح المطوع ، والشيخ محمد المنصور ، والشيخ صالح بن إبراهيم البليهي ، وغيرهم .
مؤلفاته : كتاب معالم في الجرح والتعديل عند المحدثين - قديما وحديثا - ، وديوان شعر ، ورسالة في حكم الهجر في الشريعة الإسلامية ، وإتحاف القاري في الرد على شبهات الغماري ، وغيرها .



اسمه : محمد حسن عبد الغفار.

مولده : ولد بالإسكندرية في ٢٩ ربيع أول سنة ١٣٨٦ هـ الموافق ١٧ يوليو ١٩٦٦ م.
طلبه للعلم : حصل الشيخ على درجة البكالوريوس في العلوم والتربية من جامعة الإسكندرية ، كما حصل على درجة البكالوريوس في الشريعة ، وعلى درجتي الماجستير والدكتوراه في الشريعة الإسلامية .

شيوخه : للشيخ شيوخ كثير نذكر منهم :

محمد إسماعيل ، وياسر برهامي ، وأحمد فريد ، وأبو إسحاق الحويني ، وعبد القيوم شفيع ، والقاضي حسين المهلاوي ، وغيرهم .

مؤلفاته: له كتب كثيرة ، نذكر منها :

أشراط الساعة متقي من كتاب ابن كثير ، والسترة وبيانات أحكامها ، و مسائل في البيوع مهمة تهم الأمة ، وتيسير فقه الطلاق ، ورسالة لكل امرأة تيسير أحكام الحيض ، وغيرها .



اسمه: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني البغدادي الأصل. ^(١)

مولده: ولد الشيخ عام (١٢٨٢هـ) الموافق (١٨٦٥ م) في (القلمون) - من أعمال طرابلس الشام ^(٢) - .

طلبه للعلم ومشاغته: تعلم الشيخ رحمه الله في طرابلس، ثم رحل إلى مصر عام (١٣١٥ م) فلازم الشيخ / محمد عبده - رحمه الله - وتلمذ على يديه، وكان قد اتصل به قبل ذلك في بيروت، ثم أصدر مجلة (المنار) ورحل إلى الهند والحجاز وأوربا ثم استقر بمصر إلى أن توفاه الله عام (١٣٥٤هـ) الموافق (١٩٣٥ م) في حادث سيارة كان راجعا بها من السويس إلى القاهرة ودفن بالقاهرة، ولم يذكر أحد أنه كتب عن محمد رشيد رضا أحدا من شيوخه على التعيين سوى الشيخ / محمد عبده - رحمه الله - في مصر الذي لازمه وتلمذ على يديه، وقد ذكر الشيخ / محمد رشيد رضا نفسه في حاشية له ص [١٣٣] من الجزء السابع من تفسير المنار ما يلي: (كتاب الأربعين النووية أول كتاب تلقيته عن الشيوخ، قرأته في بلدنا

(١) المرجع: التفسير المختصر المفيد للقرآن المجيد (مختصر تفسير المنار) الجزء الأول - تأليف الشيخ محمد رشيد رضا، أمه وعلق عليه القاضي الشيخ محمد أحمد كنعان، مراجعة زهير الشاويش، طبعة المكتب الإسلامي. وللمزيد عن ترجمة الشيخ يرجع لكتاب (الأعلام) للأستاذ (خير الدين الزركلي) رحمه الله، (١٢٦/٦) - طبعة دار الملايين -، ومن الكتب التي تعرضت لسيرة الشيخ رشيد رضا رحمه الله كتاب (السيد رشيد رضا - أو إخوان أربعين سنة) للأمير شكيب أرسلان.
(٢) القلمون: بلدة معروفة اليوم تقع على مسافة قريبة جنوب مدينة طرابلس على شاطئ البحر الأبيض المتوسط من لبنان .

(القلمون) على أستاذنا وشيخ شيوخنا علامة الديار السورية بل العربية، الشيخ/ محمود نشابه^(١) - رحمه الله تعالى - وأجازني به، وذلك قبل أن ابدأ بطلب العلوم).
مؤلفاته: يقول الأستاذ الزركلي في (الأعلام): أشهر آثار الشيخ: (مجلة المنار) صدر منها أربعة وثلاثين مجلداً، أسسها عام (١٣١٥ هـ) - (تفسير القرآن الكريم) في اثني عشر مجلداً ولم يكمله، وهو المعروف بتفسير المنار - (تاريخ الأستاذ محمد عبده) - (نداء للجنس اللطيف) أو (حقوق المرأة في الإسلام) - (الوحي المحمدي) - (يسر الإسلام وأصول التشريع العام) - (الخلافة) - (الوهايون والحجاز) - كما أن له الكثير من المقالات والتعليقات.

(١) هو الشيخ محمود بن عبد الدائم نشابة الحسني المولود في طرابلس الشام بحدود عام (١٢٢٨ هـ) الموافق (١٨١٣ م) والمتوفي فيها عام (١٣٠٨ هـ الموافق ١٨٩٠ م) ودفن في مقبرة باب الرمل، من شيوخه في الأزهر الشيخ إبراهيم البيجوري، وكان له مدرسة عند مدخل الجامع المنصوري الكبير يدرس فيها، من تلاميذه بالإضافة إلى السيد محمد رشيد رضا، الشيخ مصطفى كرامي وهو جد عبد الحميد كرامي والد الرئيس رشيد كرامي أحد رؤساء الوزارة في لبنان، والشيخ عبد الكريم عويضة الذي كان مفتياً لطرابلس حتى عام (١٣٨٠ هـ الموافق ١٩٦٠ م).



اسمه : محمد بن موسى بن حسين بن حسن بن أحمد آل نصر؛ من بني نصر .
مولده: ولد في مخيم بلاطة في مدينة نابلس ، الواقعة في فلسطين سنة (١٣٧٤ هـ - ١٩٥٤ م)

طلبه للعلم: نشأ في بيت صلاح ودين، وكان جده إماما معروفا في بلده بالصلاح والتقوى، ولد والده في مدينة يافا في فلسطين، وهاجر مع أسرته من (مدينة يافا) إثر نكبة (١٩٤٨)، وسكنوا في مخيم بلاطة؛ وبحكم كون أبيه مزارعا انتقل إلى أريحا، حيث أنهى دراسته الابتدائية، ثم نزلوا غور الأردن، وهناك أنهى دراسته الإعدادية، ثم سكن الزرقاء، وفيها أنهى دراسته الثانوية، ثم رحل الشيخ في طلبه للعلم إلى المدينة النبوية، وهناك التحق بالجامعة الإسلامية، وحصل على شهادة البكالوريوس سنة (١٤٠١ هـ)؛ في تخصص القراءات وعلوم القرآن، وحصل على الماجستير من جامعة البنجاب (عام ١٩٨٤ م) في الباكستان في العلوم الإسلامية، كما أنه حصل أيضا على ماجستير من وفاق الجامعات الباكستانية في العلوم الإسلامية واللغة العربية. وحصل الشيخ على شهادة الدكتوراة في التفسير وعلوم القرآن بتاريخ (٢٧ / ٧ / ١٩٩٧ م) من جامعة القرآن بأم درمان بالسودان . كانت بداية معرفته بالشيخ محمد ناصر الدين الألباني في أوائل السبعينات من خلال كتبه: (صفة صلاة النبي ﷺ)، و(تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد)، و(السلسلة الصحيحة)، و(السلسلة الضعيفة) وغيرها.

شيوخه: العلامة الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله ، والشيخ عبد الفتاح القاضي؛ شيخ القراءات - رحمه الله . ، والشيخ عطاء الله حنيف - رحمه الله . ، والشيخ بديع الدين الراشدي - رحمه الله .-

أعمال زاوؤها: قام الشيخ بعقد حلقات تعليم القرآن ، وأحكام التجويد ، وهو من مؤسسي مجلة (الأصالة) ، وكان رئيسا لها منذ صدورها وحتى الآن ، وكان من محرريها ، وكتابها ، ومن مؤسسي مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية ، والأبحاث العلمية ، ونائبا لمدير المركز ، كما أنه شارك في المؤتمرات الإسلامية ، واللقاءات الدعوية ، والدورات العلمية في عدد من دول العالم ، وعمل في وزارة الأوقاف الأردنية إماما ، وخطيبا ، ومدرسا للقراءات ، ومدققا للمصحف ، ومحكما للمسابقات منذ عام (١٩٨١ - ١٩٨٧ م) ، وتولى تدريس مادة التجويد وعلوم القرآن والتفسير في جامعة العلوم التطبيقية في كلية الآداب ، قسم الشريعة - حتى عام (٢٠٠٠ م) ، وانتدب للعمل في البحرين تحت إشراف مركز الدعوة والإرشاد السعودي لمدة أربع سنوات منذ عام (١٩٨٧ - ١٩٩١ م) .

مؤلفاته: له مؤلفات عدة منها: أثر القرآن في صلاح المجتمع ، والدر النشيري في اختصار ابن كثير ، والروض الباسم في رواية شعبة بن عاصم ، وغيرها .



اسمه: محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي بن آدم الألباني (أبو عبد الرحمن).^(١)
 مولده: ولد سنة (١٣٣٢ هـ الموافق ١٩١٤ م) في مدينة (أشقودرة) التي كانت
 حينئذ عاصمة ألبانيا، ثم هاجر والده من ألبانيا إلى الشام لما غلب (أحمد زوغو)
 على ألبانيا وصار في صرفها عن الإسلام.

طلبه للعلم ومشائخه: أتم العلامة الألباني دراسته الابتدائية في مدرسة (جمعية
 الإسعاف الخيري) في دمشق بتفوق، ونظر السوء المدارس النظامية من الناحية
 الدينية قرر والده عدم إكمال الدراسة في المدارس النظامية ووضع له برنامجا علميا
 مركزا، قام من خلاله بتعليمه القرآن والتجويد والصرف وفقه المذهب الحنفي،
 ودرس الشيخ - رحمه الله - على والده بعض علوم الآلة، كعلم الصرف، ودرس
 عليه أيضا من كتب المذهب الحنفي (مختصر القدوري) وتلقى منه قراءة القرآن
 الكريم وختمه عليه بقراءة حفص عن عاصم تجويدا، كما درس على الشيخ سعيد
 البرهاني - رحمه الله - (مراقي الفلاح) في الفقه الحنفي و (شذور الذهب) في
 النحو وبعض كتب البلاغة المعاصرة ويعتبر الشيخ محمد راغب الطباخ رحمه الله
 مؤرخ حلب، شيخ الشيخ الألباني حيث أجازته في علم الحديث لما رأى منه الحرص
 على علم السنة والمطالعة فيها.

من مؤلفاته: (سلسلة الأحاديث الضعيفة) - (شرح العقيدة الطحاوية) - (صحيح

(١) المرجع: كتاب (كوكبة من أئمة الهدى ومصابيح الدجى) من إعداد: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، ص (١٨٥ / ٢٧٩).

ابن خزيمة) - (صحيح الأدب المفرد) - (صحيح الترغيب والترهيب) - (صحيح
الكلم الطيب) - (صحيح سنن أبي داود) - (صحيح سنن ابن ماجه) - (صحيح
سنن الترمذي) - (صحيح سنن النسائي) - (صفة المفتي) - (صفة صلاة النبي ﷺ)
- (صلاة التراويح) - (صلاة العيدين في المصلى) - (ضعيف الأدب المفرد) -
(ضعيف الجامع الصغير) - (ضعيف سنن ابن ماجه) - (ضعيف سنن الترمذي)
- (ضعيف سنن النسائي) - (غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام) -
(فضل الصلاة على النبي ﷺ) - (تحقيق فقه السيرة للغزالي) - (قاموس الصناعات
الشامية) - (قيام رمضان) - (كشف النقاب) - (لفتة الكبد) - (مادل عليه
القرآن) - (ما قرره الأثبات في ليلة النصف من شعبان) - (مختصر الشمائل)،
وغيرها الكثير.

وفاته: توفي الشيخ رحمه الله بعد عصر السبت في (٢٢ جمادى الثانية ١٤٢٠ هـ)
الموافق (٢ أكتوبر ١٩٩٩ م) في مدينة عمان عاصمة الأردن، عن عمر يقارب (٨٨)
عاما قمريا ودفن فيها - رحمه الله - .



اسمه : مراد بن أحمد بن درهم العسيري القدسي .

مولده : ولد الشيخ عام ١٣٨٨هـ .

طلبه للعلم : ابتدأ رحلته العلمية في الكتاتيب ، ثم انتقل مع والده إلى صنعاء في عام ١٩٧٤ م ، والتحق بالدراسة النظامية في مركز معين الثقافي ، واصل دراسته الابتدائية في مدرسة التضامن بصنعاء ، ثم مدرسة المعتصم ، ثم تحول في الإعدادية إلى مدرسة سيف بن ذي يزن ، ثم الثانوية في مدرسة الكويت الثانوية .

التحق بجامعة الإمام محمد بن سعود في الإمارات ، وتخرج منها عام ١٤١٣هـ ، وهو يكمل اليوم درجة الماجستير في جامعة صنعاء .

شيوخه : الشيخ عبد الرحيم الطحان ، ومسفر الدميني ، وأحمد العنقري ، ومبارك الدخيل ، ومحمد ناصر القرني ، وعبد الله الشريف ، وصالح الدرويش ، وغيرهم .

الأعمال التي زاوها :

- مدرس في مركز الدعوة العلمي في الفقه ، وأصول الفقه والقواعد الفقهية .
- ثم انتقلت للتدريس في معهد ابن الأمير الصنعاني ، وقد شرفت في المشاركة بإنشائه .
- ثم أصبحت مديرا للمعهد لمدة عامين عام (٩٨م) و (٩٩م) .
- ثم اخترت موجهة للعلوم الشرعية في المعاهد الشرعية التابعة لجمعية الحكمة (٢٠٠٠م - ٢٠٠١م) .

مؤلفاته : له العديد من المؤلفات نذكر منها : المختصر في القواعد الفقهية ، العولة وسبل المواجهة ، فقه المراجعة ، ظاهرة الإرجاء وأثرها على حياة المسلمين ، مباحث في العقيدة ، النقد الهدام مظاهره - أسبابه - علاجه ، مكانة آل البيت ، وغيرها .



اسمه: مشهور بن حسن بن محمود آل سلمان (أبو عبيدة).^(١)

مولده: ولد في فلسطين بتاريخ (١٣٨٠ هـ).

طلبه للعلم ومشائخه: نشأ الشيخ في بيت صلاح ودين، هاجر وأهل بيته إلى الأردن سنة (١٣٨٧ هـ الموافق ١٩٦٧ م)، من آثار حرب اليهود - لعنهم الله -، واستقر في عمان البلقاء، وكانت دراسته الثانوية فيها، والتحق بكلية الشريعة سنة (١٤٠٠ هـ)، في قسم (الفقه وأصوله)، وانكب على علوم الشريعة الغراء درسا، وقراءة وتحصيلا، تأثر بجماعة من أساتذته تأثرا عظيما، سواء ممن أخذ عنهم على مقاعد الدراسة النظامية، أو في المجالس العلمية، ومن أشهرهم: العلامة الشيخ المحدث / محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - والشيخ الفقيه / مصطفى الزرقاء - رحمه الله -.

مؤلفاته: للشيخ - حفظه الله - مؤلفات وتحقيقات متميزة تزيد بمجموعها على مائة رسالة وكتاب، من أهمها تأليفا: (القول المبين في أخطاء المصلين) - (الجمع بين الصلاتين في الحضر بعذر المطر) - (الهجر في الكتاب والسنة) - (كتب حذر منها العلماء) - (الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث) - (السلفيون وقضية فلسطين)^(٢)، وغيرها .

(١) المرجع: يتصرف من موقع مركز الإمام الألباني للدراسات المنهجية والأبحاث العلمية: www.albani-center.com

وفي مجال التحقيق: فكتبه متنوعة أشهرها: (الطهور) لأبي عبيد القاسم بن سلام (الخلافات) للبيهقي - (الموافقات) للشاطبي - (الاعتصام) للشاطبي (المجالسة) - لأبي بكر الدينوري ، وغيرها - (أجزاء حديثية) - (جلاء الأفهام) لابن قيم الجوزية.

(١) كتاب (السلفيون وقضية فلسطين) من إصدارات مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية وهو كتاب نافع ومتميز في بابه، وقد حوى الكتاب فصل في أقوال من أئمة الدعوة السلفية في قضية فلسطين، وفصل في العمليات الاستشهادية بالإضافة لتحقيق كتاب (الرد والبيان في دفع أوهام خزيران) للشيخ المجاهد محمد عز الدين القسام - رحمه الله - .

الشيخ
ناظم بن سلطان المسباح
حفظه الله

اسمه: ناظم بن محمد بن سلطان بن محمود المسباح (أبو محمد).^(١)
مولده: من مواليد دولة الكويت سنة إحدى وخمسين وتسعمائة وألف من الميلاد.
دراسته: حاصل على دبلوم معهد المعلمين سنة إحدى وسبعين وتسعمائة وألف من الميلاد (١٩٧١ م).

طلبه للعلم ومشاخه: درس الشيخ العلوم الشرعية علي يد مجموعة من المشايخ وذلك عن طريق حلقات العلم في المساجد والدواوين، وللشيخ رأي خاص في هذه المسألة وهي أن هذه الطريقة هي التي خرجت العلماء الربانيين، كما أنها أنقى لنية طالب العلم من الدخن في طلبه للعلم الشرعي، وهو مع ذلك لا يقلل من دور الجامعات والمعاهد الدينية بل لا بد منها في عصرنا الحالي.

وقد تعلم الشيخ حفظه الله على يد عديد من المشايخ، فمثلا في القرآن الكريم: تعلم الشيخ على يد الشيخ / راشد الحقان أمير جماعة التبليغ، والشيخ / عبد الرزاق المصري من علماء الأزهر، والشيخ / محمد علي سالم - رحمه الله - من مشايخ الأزهر وفي التفسير: الشيخ / حسن أيوب، والشيخ / عبد الرحمن بن عبد الخالق، وأما في التوحيد: فتعلم الشيخ على مشايخ الدعوة السلفية في المملكة العربية السعودية مثل الشيخ / عبد الله بن ففتوخ، والشيخ / يوسف الملاحي، وهم من

(١) المرجع: كتاب تبصرة السائل لمختلف المسائل، للشيخ ناظم سلطان المسباح، حفظه الله، ص (٢٠ / ٧).

طلبة الشيخ العلامة/ عبد العزيز بن باز - رحمه الله -، والشيخ/ أبي بكر جابر الجزائري، والشيخ/ عبد الرحمن بن عبد الخالق، وكذلك في العقيدة كان له حضور عند الشيخ/ عبد الرحمن عبد الصمد - رحمه الله - وفي الفقه وأصوله: الشيخ/ حسن أيوب، والشيخ/ الدكتور محمد الأشقر، والشيخ/ عبد الرحمن بن عبد الخالق، والشيخ/ عبد الرحمن عبد الصمد - رحمه الله -، وهو على تواصل مع كتب الشيخ العلامة/ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - وكتب الحديث الأخرى، وكان الشيخ قد التقى عدة مرات مع كبار علماء الدعوة السلفية الذين ندعو الله أن يرحمهم جميعاً وهم الشيخ العلامة/ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، والشيخ العلامة/ محمد ناصر الدين الألباني، والشيخ العلامة/ محمد بن صالح العثيمين - رحمهم الله -.

مؤلفاته: (قواعد وفوائد من الأربعين النووية) - (الشهر الحرم) - (الحقوق السوية للحياة الزوجية) - (مختصر أحكام الحيض) - (ضوابط العلاقة بين المسلم والأجنبية) - (سلسلة محاضرات بلغوا عني) - (القطوف الدانية في الأحاديث الثمانية) - (التيبان في فضل وشرح أعظم آية من القرآن: آية الكرسي) - (فتاوى شرعية) - (شرح أحاديث الصيام) - (تبصرة السائل لمختلف المسائل).

أعمال زاوها: عمل بالتدريس لمادة اللغة العربية والتربية الإسلامية، إمام وخطيب بوزارة الأوقاف الكويتية، وعضو مجلس إدارة جمعية إحياء التراث الإسلامي، رئيس إدارة بناء المساجد والمشاريع الإسلامية (فرع بيان ومشرف)، ونائب رئيس لجنة الفتوى بجمعية إحياء التراث الإسلامي.



الاسم: (إدارة الإفتاء)، وهي إحدى الإدارات المنبثقة عن قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية. ^(١)

التأسيس: شكلت أول لجنة رسمية للفتوى في عهد وكيل الوزارة الأستاذ (عبد الرحمن المحجم) بتعيين لجنة من ثلاثة أعضاء من خيرة العلماء الأكفاء، ثم شكلت لجنة ثانية مكونة من أربعة من العلماء، ثم كان القرار الإداري رقم (٢١ لسنة ١٩٦٩ م) بتشكيل وتعيين لجنة من خمسة من العلماء المختارين، وهم الشيخ/ عبد الله النوري - رحمه الله - رئيساً، والشيخ/ أحمد محمد الأحمر، والشيخ/ رضوان رجب البيلي، والشيخ/ حسن مراد مناع، والشيخ/ محمد الأشقر، وكان أول اجتماع للجنة يوم الأحد (١٨/٩/١٩٧٧ م) حيث كانت تجتمع أسبوعياً وتم وضع لائحة تنظم عملها.

(١) المرجع: مجموعة الفتاوى الشرعية الصادرة عن قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية، الجزء الأول ص (٣٥٢٤)، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).



اسمه : ياسر برهامي

مولده : ولد الشيخ حفظة الله في محافظة الإسكندرية في ٢٥ صفر ١٣٧٨ هـ ،
الموافق ٩/٩/١٩٥٨ م.

طلبه للعلم : حصل على بكالوريوس في الطب والجراحة عام ١٩٨٢ م ، كما حصل
على ماجستير طب الأطفال عام ١٩٩٢ م من جامعة الإسكندرية ، وحصل على
ليسانس الشريعة الإسلامية عام ١٩٩٩ م من جامعة الأزهر ، وبدأ العمل الدعوي
وطلب العلم في المرحلة الثانوية.

أعمال زاوها : شارك الشيخ في العديد من المجالات الدعوية ، بداية من تأسيس
معهد إعداد الدعاة للمدرسة السلفية بالإسكندرية ، والتدريس فيه ، حيث قام
بتدريس مادتي التوحيد وأصول الدعوة إلى حين إيقافه سنة ١٩٩٤ م .

مؤلفاته : كتاب فضل الغني الحميد ، وقد درس هذا الكتاب في أول ملتقى لشباب
الدعوة السلفية عام ١٩٨١ م ، ومنة الرحمن ، وكتاب لا إله إلا الله كلمة النجاة ،
وكتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وكتاب تأملات في سورة يوسف ،
وكتاب قراءة نقدية لبعض ما ورد في كتاب ظاهرة الإرجاء والرد عليها ، وكتاب فقه
الخلاف ، كما أنه قام بالتعليق على العديد من الكتب مثل : شرح كشف الشبهات ،
وكتاب أقوال الفعال واعتقادات خاطئة ، كما أنه قام بالمشاركة في كتابة مقالات
مجلة صوت الدعوة إلى حين إيقافها سنة ١٩٩٤ م .

ويقوم الشيخ بشرح كتاب صحيح مسلم بشرح النووي ، وكتاب فتح الباري ،
وتفسير ابن كثير ، وكتاب الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية ، وكتاب شفاء العليل ،
وكتاب إعلام الموقعين لابن القيم ، وكتاب العقيدة الوسطية .



اسمه : يوسف بن عبد الله بن أحمد الأحمد

طلبه للعلم : حصل الشيخ على درجة الدكتوراه في الفقه من قسم الفقه في كلية الشريعة بالرياض ، في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمملكة العربية السعودية .

أعمال زاوها : أستاذ مساعد بجامعة الإمام - كلية الشريعة - قسم الفقه .

شيوخه : من المشايخ الذين درس عليهم ، وانتفع بعلمهم ، الشيخ عبد العزيز بن باز ، والشيخ محمد بن عثيمين ، والشيخ عبد الله بن جبرين رحمهم الله تعالى ، والشيخ صالح الفوزان ، والشيخ عبد العزيز بن عثمان الأحمدي حفظهم الله ، وغيرهم .

الفهارس

فهرس موضوعات
كتاب موسوعة الفتاوى الفلسطينية

رقم الصفحة	الباب	م
٩	كلمة المركز	١-
١١	تقريظ فضيلة الشيخ / محمد صفوت نور الدين	٢-
١٣	الآيات القرآنية	٣-
٢٣	الأحاديث النبوية	٤-
٣٥	التوحيد	٥-
٤٧	الصلاة	٦-
٥٥	الزكاة	٧-
٦٧	الجنائز	٨-
٧٣	الاعتكاف	٩-
٧٧	الأيان والنذر	١٠-
٧٩	الجهاد في سبيل الله	١١-
١٠٩	الشهادة في سبيل الله	١٢-
١١٧	الإسراء والمعراج	١٣-
١٢٧	المسجد الأقصى	١٤-
١٧١	الانتفاضة	١٥-
١٧٧	عمليات الاقتحام بالنفس	١٦-
٢١٥	السياسة الشرعية	١٧-
٢٦٣	الحرثيون	١٨-
٢٧٩	الأسر	١٩-
٢٨٧	أهل الكتاب	٢٠-
٣٢٥	البيوع	٢١-
٣٢٧	المقاطعة الاقتصادية	٢٢-
٣٤١	الصلح والمعاهدات	٢٣-
٣٨٥	التنازل عن الأرض	٢٤-
٣٩٩	الهجرة	٢٥-
٤١١	الفرق	٢٦-
٤٢٥	الفضائل	٢٧-
٤٣٧	مفاهيم ومصطلحات	٢٨-
٤٦٣	التقارب بين الأديان	٢٩-
٤٧٧	الجدار العازل	٣٠-
٤٨٧	العملاء	٣١-
٤٨٩	المرأة والأسرة	٣٢-
٤٩٩	المعاملات	٣٣-
٥١٩	التعليم والثقافة	٣٤-
٥٢٥	التراجم	٣٥-
٦١١	الفهارس	٣٦-

فهرس الأسئلة

الصفحة

السؤال

٢

الآيات القرآنية

- ١٤ ١- شخص وجد في المسجد مصحفًا، ووجد تسمية لسورة (الإسراء) غير التسمية التي يعرفها، وهو تسميتها بسورة (بني إسرائيل)، ويسأل عن صحة هذه التسمية؟
- ١٥ ٢- تفسير الآية في سورة الإسراء: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعَدُ أُولُهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَلِ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ﴿٥﴾﴾ ، فهل هي خاصة بالمؤمنين أم هي عامة؟ وهل وقعت أم لم تقع؟
- ١٧ ٣- يقول الله تعالى في كتابه العزيز في سورة الإسراء: ﴿وَفَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لِنُفْسِدَنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلِنَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤﴾﴾ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولُهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَلِ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ﴿٥﴾ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴿٦﴾﴾ فما معنى هذه الآيات؟ وما المقصود بالافساد في الأرض مرتين؟ وهل قد مضت المرتان؟ وما معنى قوله: ﴿فَجَاسُوا خِلَلِ الدِّيَارِ﴾؟
- ١٩ ٤- أريد تفسير القول الله تعالى: ﴿وَفَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لِنُفْسِدَنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلِنَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤﴾﴾ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولُهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَلِ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ﴿٥﴾ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴿٦﴾﴾

الأحاديث النبوية

- ٢٤ ١- ما فضائل أهل الشام؟ وما تفسير حديث: (إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم)؟
- ٢٧ ٢- ما مدى صحة حديث: (تقاتلنا اليهود، أنتم شرقي النهر وهم غربيه)؟
- ٢٧ ٣- ما صحة حديث: (أنتم ستقاتلون اليهود أنتم شرقي النهر وهم غربيه)؟
- ٢٨ ٤- ما معنى حديث: (لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود)؟
- ٢٨ ٥- قال ﷺ: «لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق وما حولها، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله، لا يضرهم من خذلهم، ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة» (رواه أبو يعلى كما في مجمع الزوائد، قال الهيثمي: رجاله ثقات)، ما رأيكم؟
- ٢٩ ٦- قال الله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكَنْبِ لَفُتْسِدَنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنٍ وَلَنَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ (٤) فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا ﴿٥﴾ [الإسراء]، هل هناك أحاديث تبشر بفتح بيت المقدس وإجلاء اليهود منه؟ أفيدونا جزاكم الله خيرا؟
- ٣١ ٧- ما معنى حديث أم سلمة في سنن أبي داود: «من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»؟ وهل فيه دليل على جواز أو أفضلية الإحرام قبل الوصول للميقات؟ وجزاكم الله خيرا.
- ٣٢ ٨- هل وردت أحاديث في أن عمران بيت المقدس خراب يثرب، وهل هي صحيحة؟
- ٣٣ ٩- هل هذا الحديث صحيح «أنه سيأتي يوم يتصر فيه المسلمون على اليهود، حتى الحجر الذي يختفي فيه يهودي يتكلم وينادي بأنه تحتي يهودي فاقطله»؟

التوحيد

- ١- ما حكم زيارة معابد الكفار مثل الموضع المسمى (بالقامة)، أو (بيت لحم)، أو (صهيون)، أو غير ذلك مثل (كنائس النصارى)؟ ٣٦
- ٢- حكم السفر إلى المسجد الأقصى والعبادات المشروعة فيه؟ ٣٧
- ٣- فضيلة الشيخ: في الأسبوع قبل الماضي، كان لكم فتوى عن هذين البيتين، وقد قمت باستئذان صاحب السؤال، وكان لكم توقف فيهما:
أما لنا بعد هذا الذل معتصم يجيب صرخة مظلوم وينتصر
أما لنا بعد صلاح الدين يعصمنا وقد تكالبت على استعبادنا العجر؟ ٣٨
- ٤- وضع باقة من الزهور على قبر الجندي المجهول، هل ينطبق على ذلك ما ينطبق على عمل الذين عظموا أولياءهم وصالحهم حتى عبدوا؟^(١) ٤٠
- ٥- هل يجوز الوقوف دقيقة مثلا مع الصمت تحية للشهداء، حيث إنه عندما تبدأ حفلة معينة، يقف الناس دقيقة مع الصمت حدادا أو تشريفا لأرواح الشهداء؟ ٤١
- ٦- يقول السائل: ما حكم إقامة نصب للشهداء تكتب عليه أسماءهم وبعض الآيات القرآنية؟ ٤٢
- ٧- جمع بعضهم في رسالة (مشاهد القبور والمزارات وما يجري عندها من بدع وشرك) في داخل فلسطين، وذلك للتدليل على أن أهل فلسطين متلبسون بالشرك بدرجة كبيرة، وأن الحديث هناك عن الجهاد أو المنكرات الأخرى حديث لا معنى له أبدا، هذا فضلا عن نصرتهم ومساعدتهم!! ما هو تعليق فضيلتكم حول هذا الأمر. ٤٤
- ٨- جمع بعضهم في رسالة (مشاهد القبور والمزارات وما يجري عندها من بدع وشرك) في داخل فلسطين، وذلك للتدليل على أن أهل فلسطين متلبسون بالشرك بدرجة كبيرة، وأن الحديث هناك عن الجهاد أو المنكرات الأخرى حديث لا معنى له أبدا، هذا فضلا عن نصرتهم ومساعدتهم!! ما هو تعليق فضيلتكم حول هذا الأمر؟ ٤٥
- ٩- ما حكم من يسب الله، ثم يقتل على أيدي اليهود؟ ٤٦

الصلاة

- ٤٨ ١- هل يجوز للإمام بعد قنوت الوتر أن يدعو للمسلمين، ويدعو على الكافرين؟
- ٤٩ ٢- هل يجوز قطع الصلاة إذا دقت صفارة الإنذار للحادث؟
- ٥٠ ٣- هل يجوز لرجل أن يصلي حاملا سلاحه، وإذا كان حاملا رتبة عسكرية، فهل يجب عليه خلعه أم لا؟
- ٥١ ٤- ما هو حكم الصلاة في مسجد به ضريح، وما هو الواجب علينا نحن أهل القرية في ذلك؟
- ٥٢ ٥- ما هو حكم الصلاة في مسجد به ضريح، وما هو الواجب علينا نحن أهل القرية في ذلك؟
- ٥٤ ٦- تسيير حافلات للصلاة في هذا مسجد، حتى لا يستولي اليهود على ما تبقى منه، فما مدى مشروعية هذا الفعل؟

الزكاة

- ٥٦ ١- هل يجوز إرسال الزكاة للأسير المسلم؟
- ٥٦ ٢- يخضم منا نحن الفلسطينيون شهريا مبالغ تصرف لمنظمة التحرير الفلسطينية، فهل يصح أن تحسب هذه المبالغ من زكاة كل واحد منا؟
- ٥٧ ٣- يخضم من راتبي شهريا ٥% لصالح منظمة التحرير الفلسطينية، وقد أفتي العلماء في الكويت منذ سنوات بجواز إعطاء الزكاة لمنظمة التحرير الفلسطينية، فهل أستطيع اعتبار هذه الـ ٥% التي تخضم من راتبي جزءا من الزكاة المستحقة على أموالني، بحيث أحسب مجموع ما أدفعه للمنظمة في السنة، ثم أدفع الفرق المستحق للزكاة؟ علما بأن الـ ٥% من الراتب الأساسي تخضم على جميع من هم من أصل فلسطيني، بقرار من مجلس القمة للملوك والرؤساء العرب لدعم مسيرة الثورة الفلسطينية على حد تعبيرهم؟
- ٥٨ ٤- هل يجوز تأخير وقت تسليم الزكاة لنقلها من بلد إلى بلد آخر مثل فلسطين؟
- ٥٩ ٥- بالنسبة لتعجيل الزكاة لسنوات عديدة للمتكويين والذين تحمل بهم مصائب، ما الحكم؟
- ٦٠ ٦- بعض المزارعين يزرع الحلبة والرشاد، هل يجب فيها الزكاة أم لا؟

الزكاة

- ٧- شرعت زكاة الفطر من أجل كفاية الفقراء والمحتاجين عن السؤال في يوم عيد الفطر، وذلك بسد حاجتهم من الطعام - والذي هو غالب قوت أهل البلد - في هذه الأيام، فهل لنا أن نقول أنه من أجل هذه الحكمة أن إخراج زكاة الفطر - طعاما - لأهلنا في أرض فلسطين أولى لوجود الحاجة الماسة والفقير الكبير هناك؟
- ٨- هل يجوز شراء أسلحة لمحاربة الكفار من أموال الزكاة؟
- ٩- فضيلة الشيخ تعلمون ما يعيشه الفلسطينيون من حصار وجوع وقلّة الأدوية، فهل يجوز دفع زكاتنا لهم؟
- ١٠- لا يخفى على فضيلتكم أن من أعظم الثمار انتاجا على أرض فلسطين هو الزيتون، وقد اختلف الناس عندنا بوجوب زكاته أو عدمه، فما الواجب شرعا في هذا الأمر؟ وإن كان تجب فيه الزكاة فما هو مقداره؟ وهل إذا عصر وأصبح زيتا بكميات كبيرة، منها ما هو للاقتناء، ومنها ما هو للبيع، فهل عليه زكاة؟ أم يكفي بزكاة زيتونه؟ وإن كان على الزيت زكاة فما هو نصابه كذلك؟

الجنائز

- ١- هل يجوز تشييع الجنازة بالصوت، كأن يقول المشيعون: وحده، أو اذكر والله، أو نحو ذلك؟
- ٢- ما حكم جمع رفات الشهداء؟
- ٣- إذا وقع على الرجل حادث فقطع يده ورجله ولم يميت، فماذا يفعل بذلك العضو الذي انقطع منه، هل نغسلها ونصلي عليها وندفنها أم ماذا علينا؟ هذا فيما حصل وهو على قيد الحياة، أما إذا وجدنا أعضاء الإنسان متبقية بعد أن أكلته الحيوانات المفترسة، ولم نعرف أكان صاحبها مسلما أم لا، فماذا علينا في هذه الحالة؟ أو علمنا أن صاحبها كان مسلما، ماذا علينا في الحالتين؟ فأرجو من سماحتكم حسن التوضيح؟
- ٤- ما حكم رفع الصوت بالتهليل الجماعي أثناء الخروج بالجنازة، والمشي بها إلى المقبرة؟
- ٥- إذا مات الميت، يأتون بسيارة عليها مكبر صوت، ويطوفون في القرى ويقولون: توفي إلى رحمة الله فلان الفلاني، ويعدون مكانا يستقبلون فيه الناس ويصنعون لهم الطعام، ويأتون بالمقرئ يقرأ، فما حكم هذه الأشياء؟ وهل الميت يستفيد من قراءة القرأى على أنه يأخذ أجرا على قراءته؟

الاعتكاف

- ٧٤ ١- فضيلة الشيخ: وقفت على حديث ما معناه: (لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة)، ومن المعلوم أن في كتب الفقه والحديث نقرأ دائما أحكام الاعتكاف وتفصيله، وما يشرع له، وما يبطله إلى آخره، كيف ذلك؟

الأيمان والنذر

- ٧٨ ١- يوجد لدي خال، شقيق والدتي، فلسطيني ومقيم في لبنان، وبلده في فلسطين عكا داخل الأرض المحتلة، وإن هذا الخال متزوج منذ خمسة وعشرين عاما، وقبل سنتين تقريبا رزق بمولودة. السؤال: قبل أن يرزق خالنا بأي مولود نذر علي: إذا الله سبحانه وتعالى رزقني بأي مولود سواء، ولد أو بنت، سوف أزور مقام النبي شعيب، وهذا المقام يدعون أنه موجود في فلسطين داخل الأرض المحتلة، وجرت العادة أنه مزار لأهل المنطقة هناك، وحسب ما قام في السابق، وحاليا الوصول إلى هذا المكان شديد الصعوبة، لكون خالي موجود في لبنان، وغير مسموح له بالذهاب إلى فلسطين داخل الأرض المحتلة. والآن يا فضيلة الشيخ: ما رأيكم بذلك، هل يجب أن يوفي نذره مهما كان صعب الوصول إليه؟ أم يمكن كفارة عن ذلك بإطعام مساكين أو صيام أو لا يجوز؟ لأنني أعلم أنه لا يجوز شد الرحال إلا لثلاثة، أي: زيارة الحرم المكي والمسجد النبوي والأقصى.

الجهاد في سبيل الله

- ٨٠ ١- إثر صدور قرار تقسيم فلسطين سنة (١٩٤٧ م) أصدر علماء الأزهر النداء التالي: إلى أبناء العروبة والإسلام من علماء الجامع الأزهر: ﴿ هَذَا بَيِّنٌ لِلنَّاسِ وَهَدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران].
- ٨٤ ٢- هل يشرع للمجاهد تأخير البيان عن وقت الحاجة عندما يرى المجاهدين يخالفون بعض أنواع التوحيد؟
- ٨٥ ٣- ما تقول الشريعة الإسلامية في جهاد الفلسطينيين الحالي هل هو جهاد في سبيل الله؟ أم جهاد في سبيل الأرض والحرية؟ وهل يعتبر الجهاد من أجل تخليص الأرض جهادا في سبيل الله؟

- ٤- حول تحرير مدينة القدس، هناك من الناس من يقول: إن تحرير القدس هذه المرة من أيدي اليهود، لن يتم إلا بواسطة المسلمين الحقيقيين، أتباع الكتاب والسنة؛ فهل هناك ما يثبت هذا الكلام؟ أم أن تحرير القدس هذه المرة أيضا يمكن أن يتم على أيدي مسلمين بالاسم فقط، وعلى غير أساس الجهاد الإسلامي؟ وهل هذا العلو في الأرض هذه المرة لليهود، هو آخر علو لهم في الأرض قبل يوم القيامة؟
- ٥- هناك كثير من الشباب المسلم المستقيم - يعني وهو الملتزم - يسأل عما ترون في الجهاد؛ كثير منهم متحمسون للجهاد فهم في حيرة مما يسمعون من آراء متضاربة حول عدم وجوب أو فرضية الجهاد بشكل أفراد، أو بشكل مجموعات إسلامية، إلا إذا تحقق سلطان مسلم يحكم فيهم بشرع الله عز وجل، أو يقيم شرع الله بدولة إسلامية، فبعضهم كذلك يعتد برأيهم عند كثير من الناس وأنتم تعرفون أمثال هؤلاء.
- كذلك من إخواننا من أهل السلف من يختلفون مع بعض إخوانهم وأساتذتهم السلفيين في هذا الموضوع، فهنا العكس، يجوز الجهاد لمن توافرت له القدرة دون أن يكون هناك عوائق للوالدين أو التزامات ... إلى آخره، فهم في حيرة ويطلبون رأيكم في هذا الأمر؛ لأنهم يحبونكم في الله ويستأنسون برأيكم؟
- ٦- ما حكم الإعداد في سبيل الله وأين يكون؟
- ٧- ما حكم الوقوف مع نصارى فلسطين في وجه اليهود، وتشكيل قوة مشتركة لمواجهة اليهود ومخططاتهم؟
- ٨- هل يجوز الفطر في شهر رمضان للمجاهدين من الجيوش المصرية، الذين يحاربون الآن في ربوع فلسطين، لإنقاذها من شرور العصابات الصهيونية الأثمة، التي تريد أن تنتزع هذا الوطن العربي الإسلامي من أحضان العروبة والإسلام، وتؤسس فيه دولة يهودية؟
- ٩- يفتي البعض بأنه لا توجد راية واضحة في فلسطين، وأن كل فصائل المقاومة الإسلامية - راياتها عمية، وأن أغلب الشعب الفلسطيني متلبسون بالشرك، وعبادة القبور، ولذلك كان جهادهم باطلا وغير شرعي، وأن الدعوة إلى التوحيد فقط يجب أن تكون هناك، وأن ما عداه لا ينفع .. نرجو منكم التعليق على ذلك وبيان ما ترونه حقا.
- ١٠- ما حكم من يقاتل اليهود في فلسطين ولا يصلي؟
- ١١- ما حكم الوقوف مع نصارى فلسطين في وجه اليهود، وتشكيل قوة مشتركة لمواجهة اليهود ومخططاتهم؟
- ١٢- قد تشتد المواجهة - في بعض الأحيان - بين الشباب المجاهد، واليهود في الحارات والشوارع لعدة أيام، فهل على هؤلاء الذين يقومون بمجاهدة اليهود قصر في الصلاة؟ كذلك هل تنطبق عليهم أحكام صلاة الخوف؟
- ١٣- هل على الذين يقومون بمجاهدة اليهود قصر في الصلاة؟
- ١٠٨

الشهادة فليسبيل الله

- ١١٠ ١- فضيلة الشيخ: إذا قتل المسلم في المعركة بين المسلمين والكفار، هل نصفه بأنه شهيد؟
- ١١٢ ٢- يقول السائل إن له أخا قد استشهد، وأن أموالا دفعت لهم بعد استشهاده، فكيف توزع هذه الأموال؟ علما أن لأخيه الشهيد زوجة وأطفالا وأبا وأما وإخوة وأخوات؟
- ١١٤ ٣- ما حكم قول: فلان شهيد؟

الإسراء والمعراج

- ١١٨ ١- كيف صلى رسول الله ﷺ، بالأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، في بيت المقدس ولم تكن الصلاة فرضت بعد، فقد فرضت في المعراج؟ ثم لماذا صلى بهم وهو سوف يقابلهم بعد قليل في السماوات ويسلم عليهم؟ ثم لماذا كان يسأل جبريل - عليه السلام - عن كل نبي في كل سماء، وهو قد رآهم فعلا من قبله وعرفهم؟
- ١٢٠ ٢- سائل يسأل عن الإسراء والمعراج: هل هما شيء واحد، أو أن الإسراء غير المعراج، وهل صحيح أنهما وقعا في شهر رجب، وهل أسري بالنبي ﷺ وعرج به يقظة أم مناما، وهل كان ذلك بالروح والجسد أم بالروح فقط، وما سياق الرواية الصحيحة في ذلك؟

المسجد الأقصى

- ١٢٨ ١- سئل رحمه الله عن وقف مدرسة بيت المقدس، وشرط على أهلها الصلوات الخمس فيها، فهل يصح هذا الشرط؟ وهل يجوز للمنزليين الصلوات الخمس في المسجد الأقصى دونها ويتناولون ما قرر لهم، أم لا يحل تناول إلا بفعل هذا الشرط؟
- ١٢٩ ٢- سئل رحمه الله عن زيارة القدس وقبر الخليل عليه السلام، وما في أكل الخبز والعدس من البركة، ونقله من بلد إلى بلد للبركة، وما في ذلك من السنة والبدعة؟
- ١٣١ ٣- حكم زيارة بيت المقدس؟
- ١٣٨ ٤- هل المسجد الأقصى حرم مثل المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف؟ ومن الذي بناه؟

- ٥- في ظل التفاهم بين العرب واليهود، هل يجوز زيارة المسجد الأقصى والصلاة فيه، خصوصا ١٣٩ في حال الموافقة من الدول العربية؟
- ٦- ما حكم تعظيم الصخرة المعلقة؟ ١٤٠
- ٧- ما رأيكم في تعظيم الناس لقبه الصخرة؟ ١٤١
- ٨- ما رأي الشرع في استيلاء اليهود على القدس، وفي فرض سيطرتهم وسلطانهم على المسجد الأقصى، وعلى مساجد المسلمين في المدينة المقدسة؟ ١٤٢
- ٩- يزعم اليهود أنهم سيسمحون لسائر أصحاب الديانات بالوصول إلى الأماكن المقدسة، فما رأيكم في هذا؟ ١٤٣
- ١٠- نشرت اليهود في العالم أن بيت المقدس هو قبة الصخرة، فاعتقد الناس ذلك، فلو أنهم هدموا قبلتنا الأولى ما تحرك المسلمون لأنهم فهموا غلطا، أرجو التنبيه والتعليق على ذلك؟ ١٤٥
- ١١- ما حجة اليهود في أن فلسطين وطنهم الأول؟ وهل حقا ما يقولون عن هيكل سليمان أنه تحت المسجد الأقصى؟ ١٤٧
- ١٢- أيهما أفضل: صلاة العيد في المسجد الأقصى أم في الخلاء؟ ١٤٨
- ١٣- هل تدخل قبة الصخرة ضمن القباب المنهي عنها؟ وما حكم إطلاق لفظ المشرفة عليها؟ ١٥٢
- ١٤- هل صحيح أن اليهود حرقوا مسرى رسول الله ﷺ؟ ١٥٥
- ١٥- حكم هذه العبارة ثالث الحرمين الشريفين؟ ١٥٦
- ١٦- ذهبنا إلى المدينة ودخلنا مسجد القبلتين فقبل لنا ونحن في المسجد صلوا هكذا أي إلى بيت المقدس، وصلوا ركعتين إلى الكعبة ما صحة هذا العمل؟ وما أصل تسمية مسجد القبلتين بهذا الاسم؟ وهل هو المسجد الموجود الآن؟ ١٥٧
- ١٧- ما رأيكم فيما يحدث في الأراضي المقدسة وماذا تكون النتيجة النهائية؟ ١٥٨
- ١٨- هل سيفتح بيت المقدس قبل المسيح عيسى بن مريم عليه السلام؟ ١٦٠

- ١٦١ ١٩- هل القدس ستحرر ومن سيحررها وفي أي زمن؟
- ١٦٢ ٢٠- صخرة المقدس التي ركب المعراج عليها يوم عرج بالنبي ﷺ قالوا لنا: إنها معلقة بالقدرة؟
- ١٦٣ ٢١- هل أجر الصلاة في المسجد الأقصى يشمل المصلى المرواني، والذي افتتح عام ١٩٩٦م، ويعتبر التسوية الشرقية للمسجد الأقصى، أو أية تسويات وسراديب أخرى في المسجد الأقصى يحاول المسلمون فتحها وتمهيدها وجعلها مصليات، فهل الصلاة تشمل هذا في الأجر؟
- ١٦٤ ٢٢- هل تجوز الصلاة تحت صخرة بيت المقدس؟ وهل هناك ثواب خالص لهذه الصلاة؟
- ١٦٥ ٢٣- ما هو الاسم الصحيح للصور الغربي للمسجد الأقصى؟ هل هو حائط البراق أم حائط المبكى؟ وما هو الفرق بين التسميتين؟ وما هي التسمية الصحيحة وسبب تسميتها؟
- ١٦٦ ٢٤- يقول السائل: هل تصح تسمية المسجد الأقصى (بالحرم)؟ ما صحة القول أن المعاصي والذنوب تعظم ويتضاعف وزرها في المسجد الأقصى؟

الانتفاضة

- ١٧٢ ١- اليوم نعيش ظاهرة سياسية كبيرة هزت العالم، وهي انتفاضة الشعب الفلسطيني ضد اليهود، فهل لكم كلمة توجهونها إلى الشباب المسلم في فلسطين المحتلة؟
- ١٧٣ ٢- ما حكم الانتفاضة الفلسطينية ورمي اليهود بالحجارة؟
- ١٧٥ ٣- كثير من الإخوة يطلبون من الشيخ أن يتكلم فيما يتعلق بالانتفاضة في أرض الإسراء والمعراج، وما الموقف الذي نقف تجاه إخواننا في أرض الإسراء والمعراج؟
- ١٧٦ ٤- ما رأيكم بانتفاضة الأرض المحتلة؟

عمليات الاقتحام بالنفوس

- ١٧٨ ١- بالنسبة للعمليات العسكرية الحديثة، يوجد قوات تسمى بالكو ماندوز، فيكون هناك قوات للعدو تضايق المسلمين، فيخصصون فرقة انتحارية تضع القنابل، ويدخلون على دبابات العدو ويكون هناك قتل، فهل هذا يعد انتحارا؟
- ١٨٠ ٢- فضيلة الشيخ: علمت حفظك الله ما حصل في يوم الأربعاء من حادث قتل فيه أكثر من عشرين يهوديا على يد أحد مجاهدي حماس، وجرح فيه قريبا من خمسين، وذلك أن هذا المجاهد لف على نفسه متفجرات ودخل في إحدى حافلاتهم ففجرها، وهو إنما فعل ذلك أولا: لأنه إن لم يقتل اليوم قتل غدا؛ لأن أشد شئ على اليهود هو قتل الشباب الملتزم. ثانيا: إن هؤلاء المجاهدين يفعلون ذلك انتقاما من اليهود الذين قتلوا المصلين في المسجد الإبراهيمي.
- ثالثا: إنهم يعلمون أن اليهود يخططون هم والنصارى للقضاء على روح الجهاد الموجودة في فلسطين.
- والسؤال هو: هل هذا الفعل منه يعتبر انتحارا، أو يعتبر جهادا؟ وما نصيحتك في مثل هذه الحالة؟ لأننا علمنا أن هذا أمر محرّم علنا نبلغه إخواننا هناك وفقك الله؟
- ١٨٢ ٣- ما حكم الإسلام في مسلم ارتدى جزا ما ناسفا، ثم دخل ضمن مجموعة من أعداء المسلمين، وفجر نفسه ليقتل أكبر عدد ممكن منهم؟
- ١٨٣ ٤- ما هو الحكم الشرعي في العمليات الهجومية بالأحزمة الناسفة وغيرها، لاقتحام صفوف اليهود، علما أن الغالب أو المحتم هو قتل المهاجم؟
- ١٨٩ ٥- هل تعد العمليات الانتحارية ضد أعداء الإسلام في الجهاد استشهادا؟
- ١٩١ ٦- تتعرض بعض الدول الإسلامية لحرب أو احتلال من دول أخرى، فيعمد بعض أفرادها إلى مهاجمة أفراد البلد المعتدي بالطرق الانتحارية فيقتل نفسه، ويقتل غيره من الأعداء، وربما امتد ذلك لأهل بلده أو غيرهم من الأمنين، ويرون أن هذا لون من ألوان الجهاد في سبيل الله، وأن المتحرر شهيد، ما رأي سماحتكم في هذا العمل؟
- ١٩٥ ٧- هل تؤيدون العمليات الاستشهادية أو الانتحارية، كما يطلق عليها البعض ضد الكيان الصهيوني في فلسطين المحتلة؟

عمليات الاقتحام بالنفس

- ٨- ما حكم العمليات الانتحارية؟ ١٩٦
- ٩- ما مدى مشروعية العمليات القتالية، والفدائية التي يقوم بها الشباب الفلسطيني ضد اليهود في فلسطين؟ ٢٠٨
- ١٠- ما رأيكم في الذين يموتون الآن في فلسطين؟ وما رأيكم في العمليات الانتحارية؟ ٢١١
- ١١- تقوم بعض حركات المقاومة الإسلامية - فضلا عن غيرها - بتصوير بعض من يقومون بعمليات الاقتحام بالنفس وهم يتلون وصاياهم، ويقومون بنشرها بعد تحقق العملية، لتأكيد مسؤوليتهم عن هذه العملية أو تلك، وغير ذلك من أهداف يعلنونها، ما هو توجيهكم في ذلك فضيلة الشيخ؟ ٢١٣

السياسة الشرعية

- ١- كيف السبيل وما المصير في القضية الفلسطينية، التي تزداد مع الأيام تعقيدا وضراوة؟ ٢١٦
- ٢- ما الدواء الناجح للعالم الإسلامي للخروج به من الدوامة التي يوجد فيها؟ ٢١٨
- ٣- كما أشرتكم بأن شهر رمضان المبارك قادم، ونحن نعيش أحوال المسلمين في كل مكان؛ البوسنة، فلسطين، وغيرها وأهل الإسلام يذبحون ويقتلون كالدبائح، فإلى متى يكون الصيام عن التكلم عن مذابح المسلمين؟ وماذا نفعل ونحن نشاهد هذه الظروف القاسية تحيط بالمسلمين؟ أرجو حثي والأخوة على الذي ترونه تجاه ذلك؟ ٢٢٠
- ٤- ما السبيل لموالاتة إخواننا المسلمين في فلسطين والصومال والبوسنة والهرسك؟ ٢٢٢
- ٥- ما موقف طالب العلم مما يجري من أحداث في فلسطين أفتونا مأجورين؟ ٢٢٣
- ٦- سماحة الشيخ: القدس بما تحتله من مكانة عظيمة في قلب كل مسلم في أنحاء العالم، وفي ظل التعنت اليهودي والمحاولات الدموية للقضاء على الأقصى، والمساندة العمياء لليهود من قبل أمريكا والغرب في المحافل الدولية؛ ما تصور سماحتكم للحل الأمثل لهذه القضية المصيرية لكل مسلم، وهي قضية القدس؟ نرجو إلقاء الضوء وجزاكم الله عنا خيرا؟ ٢٢٦

السياسة الشرعية

- ٧- يقول السائل: حصل نقاش حول واجب المسلمين تجاه إخوانهم في قطاع غزة، وذكر أحدهم حديث (من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم) فهل هذا الحديث ثابت عن النبي ﷺ، أفيدونا؟
- ٢٢٨
- ٨- ما دور العلماء في تثبيت المؤمنين في فلسطين؟
- ٢٣٣
- ٩- ما الحكم الشرعي في نصره المسلمين في غزة، وصورها؟
- ٢٣٤
- ١٠- يا شيخنا ما قولكم فيما يقع لإخواننا في فلسطين؟ وماذا يجب علينا نحن عامة المسلمين؟ وخاصة نحن في بلاد الكفار؟
- ٢٣٥
- ١١- ما واجبنا تجاه إخواننا المتضررين في غزة؟ وما حقهم علينا؟ وكيف نصرهم من كيد الأعداء؟ بارك الله فيكم..
- ٢٣٦
- ١٢- كيف يحرر الأقصى؟
- ٢٣٩
- ١٣- هل حدث على عهد النبي ﷺ موقف كالذي يحدث بغزة فكان فعله كفعلنا من عدم القدرة على إجابتهم؟
- ٢٤١
- ١٤- الجالية الإسلامية عندنا في جنوب السويد قررت أن تقوم بمظاهرة تضامنا مع الشعب الفلسطيني، على أن تكون المظاهرة سلمية لإيصال صوت المسلمين إلى الحكومة السويدية، للضغط من أجل إيقاف المجازر في حق أطفال الشعب الفلسطيني، فما حكم مثل هذه المظاهرات؟ ونحيطكم علما أن مثل هذه المظاهرات لها دور كبير وفعال لإيصال صوت المسلمين إلى السياسيين، للضغط على حكومة الصهاينة من أجل إيقاف المجازر في حق الأطفال في فلسطين. أفتونا جزاكم الله خيرا الجزاء.
- ٢٤٣
- ١٥- ما هو موقفنا مما يحدث الآن من المذابح للمسلمين في فلسطين، وفي أنحاء أخرى في العالم، من تخريب بيوت، وجرف مزارع، وقتل أطفال، وحبس الجرحى في الشوارع، وقصف البيوت، ومنع الناس من شراء ما يحتاجونه من الطعام والشراب من قبل اليهود وغيرهم، ماذا يمكنني كمسلم أن أفعل؟
- ٢٤٥

السياسة الشرعية

- ١٦- ماهو تعليقكم على مايجري للمسلمين في غزة والفتاوى والبيانات التي صدرت بهذا الأمر؟ ٢٤٨
- ١٧- لقد كثر الكلام في الأيام الماضية عن الطريق الصحيح لنصرة إخواننا في فلسطين في قتالهم ضد اليهود، وخصوصا أن القنوات الفضائية نقلت وما زالت تنقل ما يحدث من مسيرات تأييد في جميع دول العالم الإسلامي، مما حدا بالبعض من الشباب -متعلمين وعوام- أن يقولوا: إن هذه المسيرات -المظاهرات- لا غبار عليها، وهي وسيلة مشروعة للتعبير عن الرأي، وخصوصا أن بعض المختصين في العلوم الشرعية من المدرسين يقولون ذلك، فما توجيه سماحتكم حفظكم الله؟
- ١٨- ما هو المخرج والحل لقضية فلسطين خاصة، ولقضايا المسلمين المضطهدين بشكل عام من وجهة نظركم؟ ٢٥٦
- ١٩- ما هو موقف طلبة العلم مما يجري من أحداث في فلسطين؟ ٢٥٨
- ٢٠- نرجو من فضيلتكم بيان صور الموالاة والنصرة لإخواننا المسلمين في فلسطين؟ ٢٥٩
- ٢١- ما صحة القول أن المعاصي والذنوب تعظم ويتضاعف وزرها في المسجد الأقصى؟ ٢٦١
- ٢٢- ما هو الواجب على الشعب الفلسطيني المسلم تجاه محاولات اليهود المتكررة بالتهديد بإقامة هيكلهم، ومحاولة اقتحام المسجد الأقصى، وهل عملهم في الدفاع عن المسجد الأقصى ضد تدنيس اليهود له ضرب من ضروب الجهاد في سبيل الله؟ وما الواجب علينا نحن في الخارج؟

الحريون

- ٢٦٤ ١- ألا يجوز اليوم سلب أموال اليهود باعتبارهم محاربين لبلاد الإسلام؟
- ٢٦٥ ٢- ما حكم من قد يقتل في بعض العمليات القتالية من النساء والأطفال والشيخوخ؟
- ٢٦٧ ٣- هل اليهود في فلسطين حربيون كلهم، أم العسكريون فقط هم الحربيون؟
- ٢٦٩ ٤- هل المجتمع اليهودي الغاصب لأرض فلسطين حربيون هم أم مدنيون؟
- ٢٧١ ٥- من الذين لا يجوز قتلهم من اليهود؟
- ٢٧٦ ٦- هل يجوز تعمد قتل أطفال ونساء اليهود، من باب المعاملة بالمثل، وإضعاف شوكة اليهود وبث الرعب في قلوبهم؟
- ٢٧٦ ٧- هل اليهود المستوطنون والمهاجرون إلى أرض فلسطين بعد اغتصابها محاربين أم مدنيين؟ نسائهم ورجالهم؟
- ٢٧٧ ٨- هل يجوز اقتحام المواقع اليهودية على شبكة الإنترنت وتخريبها؟

الأسر

- ٢٨٠ ١- بعض المساجين يوضعون في زنازين خاصة، هذه الزنازين متر ونصف في متر ونصف، ولا يسمح لهم بالخروج، فيأكلون ويشربون ويبولون فيها، فأحياناً يدخل إليهم الماء القليل جداً فلا يستطيعون الوضوء، فهل لهم أن يتيمموا بالجدار؟
- ٢٨٠ ٢- ما حكم الامتناع عن الطعام لمدة محددة أو غير محددة خاصة في السجن، حيث إن الامتناع عن الطعام هو الوسيلة الوحيدة أمام السجين للمناداة بحقوقه الإنسانية داخل السجن؟
- ٢٨١ ٣- أنا شاب فلسطيني سجنتم عند اليهود، وكنا أكثر من مائة سجين، ولكننا موزعون على زنازين كثيرة، واليهود لا يسمحون لنا بالاجتماع لإقامة صلاة الجمعة؟ وسؤالي هل على أمثالنا صلاة الجمعة؟ لأنني سمعت من شيخ كان مسجوناً معنا أنه لا تسقط عنا صلاة الجمعة، وعلمنا إقامتها مهما كان الظرف والعدد الموجود في كل زنزانية؟

الأسر

- ٢٨١ ٤- يوضع بعض الأسرى في سجون الاحتلال اليهودي ، لمدة زمنية متفاوت من شخص ٢٨١
لآخر في زنازين انفرادية معزولة تماما، بحث لا يفرق الأسير في كثير من الأوقات بين
الصباح والمساء، فكيف له أن يتطهر ويصلي؟ أو يياشر الصيام؟
- ٢٨٢ ٥- نريد من فضيلتكم توجيه نصيحة لفصائل المقاومة الإسلامية ، لما يقع فيما بينها من
خلافات حادة ، واشتباكات في بعض الأحيان تصل إلى حد كبير، سببها في الغالب
التعصب الحزبي المقيت، وتتجلى صورة ذلك في السجون على وجه الخصوص ... فما
هو نصيحتكم لمثل هؤلاء بارك الله فيكم، وما هو الواجب على الآخرين ممن يشهدون
هذه الأحداث ، وكيف يتعاملون معها.
- ٢٨٣ ٦- يوضع بعض الأسرى في سجون الاحتلال اليهودي لمدة زمنية متفاوت من شخص لآخر
في زنازين انفرادية معزولة تماما، بحيث لا يفرق الأسير في كثير من الأوقات بين الصباح
والمساء، فكيف له أن يتطهر ويصلي؟ أو يياشر الصيام؟
- ٢٨٥ ٧- يضطر بعض السجناء في السجون اليهودية من جراء ما يروونه من مهانة وتعذيب وشدة
للإضراب عن الطعام، في محاولة منهم لاسماع صوتهم للعالم حتى يتحركوا من أجل
قضيتهم ، ويخففوا عنهم شدة ما يجدون، فما الحكم الشرعي في مثل هذا العمل؟ أفيدونا
جزاكم الله خيرا.

أهل الكتاب

- ٢٨٨ ١- سئل شيخ الإسلام رحمه الله عن يهودي قال: هؤلاء المسلمون الكلاب أبناء الكلاب،
يتعصبون علينا وكان قد خصمه بعض المسلمين؟
- ٢٨٨ ٢- هل يجوز للمسلم أن يقول على اليهودي أو المسيحي كافرا؟
- ٢٨٩ ٣- سئل رحمه الله عن رجل لعن اليهود، ولعن دينهم، وسب التوراة، فهل يجوز لمسلم أن
يسب كتابهم أم لا؟
- ٢٩٠ ٤- هل يجوز اتخاذ معبد للديانات الثلاث: اليهودية، والنصرانية والإسلامية؟
- ٢٩١ ٥- ما حكم الإسلام في اليهود والنصارى مثلا ممن وصلتهم رسالة محمد ﷺ، وعلموا بها
لكنهم لم يتبعوه واتبعوا دينهم؟

أهل الكتاب

- ٦- ما حكم أكل ذبيحة اليهودي والنصراني؟ ٢٩٢
- ٧- هل يكفر من يزعم أن اليهود والنصارى وأهل الكتاب متحدون بأصل الإسلام؟ ٢٩٤
- ٨- هل يجوز للمسلم أن يعمل عند أهل الكتاب؟ إذا كان بمعصية مثل أن يعمل له - شايًا - في رمضان، هل له أن يخالفه؟ ٢٩٥
- ٩- هل يجوز غيبة الكافر أو المشرك؟ وهل يجوز أن نسبهم؟ ٢٩٦
- ١٠- هل يجوز التبرع بالدم للنصراني إذا كان بحاجة؟ ٢٩٦
- ١١- هل يجوز للمسلم أن يتزوج من نصرانية أو يهودية؟ ٢٩٧
- ١٢- هل يعني انتقادنا اليهودية أو النصرانية الآن أننا ننال من موسى وعيسى عليهما السلام؟ وما موقف المسلم تجاه أنبياء الله تعالى ورسله عليهم السلام؟ ٢٩٩
- ١٣- هناك فتوى صدرت عن دار الإفتاء المصرية بتحريم الزواج من النساء الإسرائيليات، ما رأيك؟ ٣٠٠
- ١٤- ما حكم الزواج من اليهودية المهاجرة إلى أرض فلسطين المغتصبة؟ ٣٠١
- ١٥- نحن نعلم أين وقع الخطأ عند النصراني، فأين وقع الخطأ عند اليهود؟ ٣٠٤
- ١٦- ما هو موقفنا من الكفار عموماً واليهود خصوصاً؟ ٣٠٨
- ١٧- هناك أحد المدرسين يقول لطلابه: لا تقولوا إن اليهود إخوان القردة والخنازير، ولا تسبهم فديننا ليس دين سب وشتم، بل هو دين دعوة، وأن اليهود والنصارى إخوان لنا لأنهم أهل دين سماوي، فما رأيكم أثابكم الله، وكيف نرد عليه؟ ٣١٠
- ١٨- أيهما خير: الديانة اليهودية أم النصرانية؟ ومن يتبع الطفل عند ولادته لأب يهودي وأم نصرانية أو العكس؟ ٣١٢

أهل الكتاب

- ١٩- ما رأيك في أحد الوعاظ في مسجد من مساجد أوربا زعم أنه لا يجوز تكفير اليهود والنصارى؟
- ٢٠- هل يجوز لنا أن نبدأ الكفار بالسلام؟ وكيف نرد عليهم إذا سلموا علينا؟
- ٢١- هل يحل غش اليهودي في فلسطين، في المعاملات، والبيع والشراء، وغيرها بحكم أنهم مغتصبون لأرضنا؟
- ٢٢- في الآونة الأخيرة كثرت السرقة من اليهود المحتلين لأرض فلسطين، واختلف الناس عندنا في مقاصدهم من سرقة اليهود:
- فمنهم من يسرق للإتلاف، وليس للإنتفاع، وتكبيد اليهود الخسائر.
 - ومنهم من يسرق للمنفعة العامة.
 - ومنهم من يسرق لمنفعته الخاصة.
- نرجو إفادتنا في جواز ما ذكر وللأهمية؟
- ٢٣- ورد في الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه»، أليس في العمل بهذا تنفير من الدخول في الإسلام؟

البيع

- ١- سئل شيخ الإسلام قدس الله روحه عن السلم في الزيتون هل يجوز؟

المقاطعة الاقتصادية

- ١- بما أن الحرب قائمة بيننا وبين اليهود، فهل يجوز الشراء من اليهود، والعمل معهم في بلاد أوروبا؟ ٣٢٨
- ٢- سماحة الشيخ: يرحمكم الله، في الآونة الأخيرة ثارت أحداث وتطورات خاصة بقضية المسلمين في فلسطين، حيث سارعت بعض الدول الإسلامية في محاولة إقامة علاقات اقتصادية مع العدو الصهيوني، وحضور المؤتمرات المشتركة معه، فما وجهة نظر سماحتكم بالنسبة لتلك القضية الحساسة الشائكة؟ ٣٢٩
- ٣- فضيلة الشيخ/ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد: لا يخفى عليكم ما يتعرض له إخواننا الفلسطينيون في الأرض المقدسة من قتل واضطهاد من قبل العدو الصهيوني، ولا شك أن اليهود لم يمتلكوا ما امتلكوا من سلاح وعدة إلا بمؤازرة من الدول الكبرى وعلى رأسها أمريكا، والمسلم حينما يرى ما يتعرض له إخواننا، لا يجد سبيلا لنصرة إخوانه وخذلان أعدائهم إلا بالدعاء للمسلمين بالنصر والتمكين، وعلى الأعداء بالذلة والهزيمة؛ ويرى بعض الغيورين أنه ينبغي لنصرة المسلمين أن تقاطع منتجات إسرائيل وأمريكا. فهل يؤجر المسلم إذا قاطع تلك المنتجات بنية العداء للكافرين وإضعاف اقتصادهم؟ وما هو توجيهكم حفظكم الله؟ ٣٣٠
- يقول السائل: من المعلوم أن كثيرا من المدن الفلسطينية تعاني من فرض نظام حظر التجول لفترات طويلة، وقد امتدت في بعض المدن إلى شهور مما أدى إلى إغلاق المحلات التجارية خلال فترات حظر التجول، مما أوقع المستأجرين للمحلات التجارية في خسائر كبيرة، نظرا لدفعهم أجرة هذه المحلات، وهي مغلقة فهل حالة الإغلاق هذه تلحق بالجوائح التي ذكرت في السنة النبوية؟ ٣٣٢
- طلب مني أحد المقاولين توريد مواد البناء إلى العراق، وفلسطين دون علمي من سيستعملها، فما حكم ذلك؟ ٣٣٦
- هل يجوز بناء على الهدنة مع اليهودي تمكينه بما يسمى بمعاهدات التطبيع، من الاستفادة من الدول الإسلامية، اقتصاديا وغير ذلك من المجالات، بما يعود عليه بالمنافع العظيمة، ويزيد من قوته وتفوقه، وتمكينه في البلاد الإسلامية المغتصبة، وأن على المسلمين أن يفتحوا أسواقهم لبيع بضائعه، وأنه يجب عليهم تأسيس مؤسسات اقتصادية، كالبنوك والشركات يشترك اليهود فيها مع المسلمين، وأنه يجب أن يشتركوا كذلك في مصادر المياه؛ كالنيل والفرات، وإن لم يكن جاريا في أرض فلسطين؟! ٣٣٧

الصلح والمعاهدات

- ١- جوابا على أسئلة شرعية وجهها بعض علماء الأزهر إلى علماء المسلمين من جميع المذاهب، بشأن ما يجب على المسلمين نحو قضية فلسطين، وما نجم عن كارثتها من أوضاع شديدة الخطر على أنفسهم وبلادهم، وبشأن الموقف الإسلامي من إنشاء ما يسمى (دولة إسرائيل)، ومن الدول الاستعمارية التي تساندها، ومن (الصلح) معها، فقد اجتمعت لجنة الفتوى بالأزهر وأصدرت الجواب
- ٢- إلى أصحاب الفضيلة علماء الإسلام الأعلام: ما حكم الإسلام فيما يلي: يهود اعتدوا على المسلمين، وحاربوهم واستولوا على البلاد الفلسطينية، وعلى بعض الأراضي المصرية والسورية، واحتلوا مدينة القدس التي تحتوي على المسجد الأقصى المبارك، وبعد احتلالهم لهذه البلاد الإسلامية، أرقعوا أهلها ظلما وقتلا وسلبا، وشردوا مئات الألوف منهم، وفي مدينة القدس هدموا عدة أحياء إسلامية ودمروا ما فيها من بيوت ومساجد، وأملاك تابعة للأوقاف الإسلامية، كما اغتصبوا قسما كبيرا من أراضي القدس، وأعلنوا مطامعهم في الاستيلاء على المسجد الأقصى، وشرعوا بالحفر تحته مما يعرضه لخطر عظيم، وزيادة على ذلك أعلنوا مطامعهم في الاستيلاء على بعض البلاد الإسلامية الأخرى المجاورة لفلسطين، ومنها شمالي الحجاز والمدينة المنورة.
- فهل يجوز للمسلمين وفقا لأحكام الشرع الإسلامي، إبرام صلح مع هؤلاء اليهود المحاربين المعتدين، قبل أن يتخلوا عن البلاد التي اغتصبوها من أهلها المسلمين، وقبل إعادة أهلها إليها؟ وهل يجوز الاعتراف بهؤلاء اليهود الذين أقاموا دولة باغية ظالمة على هذه الأراضي الإسلامية؟ فالرجاء بيان حكم الشرع فيما ذكرنا، وما يجب على المسلمين في هذه الحال، ولكم من الله تعالى الأجر والثواب؟
- ٣- ما حكم الإسلام في التنازل عن جزء من أرض المسلمين، سبق اغتصاب غير المسلمين له وإقامة دولة عليه، إذا كان التنازل مقابل الجلاء عن جزء محتل أيضا من أرض المسلمين لإقامة دولة عليه منزوعة السلاح؟
- ٤- هل تعني الهدنة المطلقة مع العدو إقراره على ما اقتطعه من أرض المسلمين في فلسطين، وأنها قد أصبحت حقا أبديا لليهود بموجب معاهدات تصدق عليها الأمم المتحدة، التي تمثل جميع أمم الأرض، وتخول الأمم المتحدة عقوبة أي دولة تطالب مرة أخرى باسترداد هذه الأرض أو قتال اليهود فيها؟

الصلح والمعاهدات

- ٥- سماحة الوالد: المنطقة تعيش اليوم مرحلة السلام واتفاقياته، الأمر الذي أدى كثيرا من المسلمين، مما حدا ببعضهم معارضته، والسعي لمواجهة الحكومات التي تدعّمه عن طريق الاغتيالات، أو ضرب الأهداف المدنية للأعداء، ومنطقهم يقوم على الآتي:
- إن الإسلام يرفض مبدأ المهادنة.
- إن الإسلام يدعو لمواجهة الأعداء بغض النظر عن حال الأمة والمسلمين من ضعف أو قوة؛ نرجو بيان الحق وكيف تتعامل مع هذا الواقع بما يكفل سلامة الدين وأهله؟
- ٣٥٥ فهم بعض الناس من إجابتم على سؤال الصلح مع اليهود، أن الصلح أو الهدنة مع اليهود المختصين للأرض والمعتدين، جائز على إطلاقه، وأنه يجوز موادة اليهود ومحبتهم، ويجب عدم إثارة ما يؤكد البغضاء، والبراءة منهم في المناهج التعليمية في البلاد الإسلامية، وفي أجهزة إعلامها، زاعمين أن السلام معهم يقتضي هذا، وأنهم ليسوا بعد معاهدات السلام أعداء يجب اعتقاد عداوتهم، ولأن العالم يعيش حالة الوفاق الدولي والتعايش السلمي، فلا يجوز إثارة العداوة الدينية بين الشعوب! فمرجو من سماحتكم التوضيح؟
- ٣٥٧ ما حكم معاهدات الصلح والسلام مع اليهود وما موقف المسلم منها؟
- ٣٦٠ هل يجوز الاحتجاج بصلحي الحديبية والرملة على جواز عقد السلام مع اليهود... نرجو التوضيح؟
- ٣٧٦ يختلف الفلسطينيون في مواقفهم من عملية السلام، فحماس تعارض وتدعو للمقاومة، والسلطة الفلسطينية موافقة، وأغلب الشارع كما يبدو مع السلطة، فمن تلزم الناس طاعته؟ وما هو موقفنا نحن في الخارج؟.. نرجو بيان الحق؛ لأن هناك أخطارا بأن ينشب القتال بين الفلسطينيين أنفسهم؟ وفي ختام الحديث مع سماحتكم وبما جعل الله لكم من محبة وقبول في قلوب الناس، أرجو أن يوجه سماحتكم كلمة لأبناء هذه الأمة يكون فيها ما يكفل سعادتهم في الدنيا والآخرة، ويكفل رفعة الدين وأهله، وفقنا الله وإياكم لكل خير أمين.
- ٣٨٠ هل يجوز لقادة فصائل المقاومة الإسلامية في فلسطين إعلان هدنة مؤقتة، أو مشروع تهدئة مع العدو اليهودي في مساعي لتحقيق بعض المكتسبات التي هي محل نظر واجتهاد، وللحفاظ كذلك على وحدة وتماسك الشعب الفلسطيني؟
- ٣٨٣

التنازل عن الأرض

- ٣٨٦ ١- علماء المسلمين فتوى تحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين
- ٣٨٨ ٢- انعقد في القدس في (٢٦/١/١٩٣٥م)، اجتماع كبير لعلماء فلسطين من مفتين وقضاة، ومدرسين، وخطباء، وأئمة، ووعاظ، وسائر علماء فلسطين، وأصدروا هذه الفتوى بالإجماع
- ٣٩٢ ٣- الشيخ/ محمد رشيد رضا رحمه الله فتوى في تحريم بيع أراض من فلسطين لليهود
- ٣٩٤ ٤- ما حكم التنازل عن الأرض لليهود، مقابل أخذ تعويض مادي على ذلك، سواء كان نقوداً، أو أرضاً بدلاً منها في كندا مثلاً؟
- ٣٩٥ ترعى بعض دول العالم مثل كندا، وبلجيكا، واستراليا، مشروعاً بالتنسيق مع دولة اليهود، يقضي بتهجير الفلسطينيين من بعض الدول العربية التي يقيمون فيها، وخاصة من يحملون الوثيقة الفلسطينية إلى الدول المذكورة، مقابل مبلغ من المال يعطى لكل رب أسرة فلسطينية، يسقط بمقتضى هذا المبلغ حقه في الرجوع إلى فلسطين، أو المطالبة بأي أملاك كانت له فيها، وقد يضطر البعض إلى قبول ذلك؛ لأنه لا يملك أدنى وأبسط الحقوق الإنسانية، خاصة من يعيشون في بعض المخيمات منذ ما يزيد على خمسين عاماً؛ فما الموقف الشرعي الذي يجب أن يلتزم به تجاه هذه القضية؟
- ٣٩٧ هل فتح المعابر سيحقق رغبة إسرائيل بتهجير أهل غزة إلى سيناء وعدم السماح لهم بالعودة؟
- ٣٩٨ نحن من أبناء القدس، ومن البلدة القديمة، ويحرص اليهود على شراء البيوت الفلسطينية في هذه البلدة، ويدفعون لأجلها ألوف الدولارات، وقد يصل المبلغ إلى مليون دولار، وأحياناً يصل إلى شيك مفتوح، فهل لنا أن نبيع بيوتنا لأنهم يهددوننا بالاستيلاء عليها بطرق أخرى؟ وهل يجوز لنا شرعاً قبض هذا الثمن الذي يزيد عن ثمنها، والاستفادة من هذا المال؟ خير من أن تأخذ منا في النهاية من غير ثمن؟

الهجرة

- ٤٠٠ ١- بالنسبة لهجرة أهل الضفة الغربية إلى بلد مسلم آخر، فهل لهذه الهجرة علاقة بالحديث القائل: (لا هجرة بعد الفتح)؟
- ٤٠٧ ٢- ما رأيكم فيما نقل عن الشيخ ناصر الدين الألباني في فتواه حول دعوته لأهل فلسطين للهجرة، وما رأيكم فيما نشر من ردود على تلك الفتوى؟

الفرق

- ٤١٢ ١- سئل شيخ الإسلام رحمه الله تعالى عن الدرزية والنصيرية ما حكمهم؟
- ٤١٤ ٢- سئل رحمه الله تعالى عن رجل يفضل اليهود والنصارى على الرافضة؟
- ٤١٥ ٣- قرار المجمع الفقهي وفتواه الشرعية في حكم الانتماء إلى الحركة الماسونية
- ٤١٨ ٤- ما الفرق بين المسلمين والأحمديين؟
- ٤١٩ ٥- سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز حفظه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: ظهرت في العصر الحديث فرقة انتشرت في أوروبا، وأمريكا انضم إليها عدد من المثقفين، والمفكرين، والمؤلفين المنتسبين إلى الإسلام، وتتلخص عقيدة هذه الفرقة بأن الديانات الكبرى كاليهودية، والنصرانية، والهندوكية، والبوذية، وغيرها هي أديان صحيحة ومقبولة عند الله سبحانه وتعالى، وأن المخلصين من أتباعها يصلون إلى الحق، وينجون من النار، ويدخلون الجنة، دون حاجة في كل هذا إلى الدخول إلى الإسلام، أرجو من سماحتكم الرد على هذا الزعم؟
- ٤٢٢ ٦- نعرف أن للإسلام أعداء كثيرين، من بين هؤلاء: الماسونية، فهل لشيخنا أن يحدثنا عن الماسونية بأساليبها وأفكارها ومدى تأثيرها وخطرها على الإسلام والمسلمين؟
- ٤٢٤ ٧- يقوم بعض الشباب الفلسطيني المسلم من مناطق الجليل الأعلى في فلسطين المحتلة، بالزواج من درزيات وبالعكس، فما تعليق فضيلتكم على هذا الأمر، وما الحكم الشرعي فيه؟

الفضائل

- ١- سئل الشيخ رحمه الله هل الأفضل المجاورة بمكة، أو بمسجد النبي ﷺ، أو المسجد الأقصى، أو بئغر من الثغور لأجل الغزو؟
- ٢- سئل رحمه الله ما تقول السادة الفقهاء أئمة الدين: هل تفضل الإقامة في الشام على غيره من البلاد، وهل جاء في ذلك نص في القرآن، أو الأحاديث أم لا، أجيوبنا مأجورين؟
- ٣- سئل رحمه الله عن ليلة القدر، وليلة الإسراء بالنبي ﷺ أيهما أفضل؟
- ٤- انطلاقاً من الآيات السابقة، هل يعتبر وادي طوى حراماً؟ وبالتالي ما الأماكن المحرمة غير المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ؟
- ٥- هل البحر الميت من أرض الشام؟ وهل هو المقصود ببحيرة لوط؟ وهل يعني ذلك أن قوم لوط في هذه المنطقة؟

مفاهيم ومصطلحات

- ١- سئل الشيخ رحمه الله عن الذبيح من ولد خليل الله إبراهيم عليه السلام، هل هو إسماعيل أو إسحاق؟
- ٢- فضيلة الشيخ: كثرت أنواع الصليبان في الملابس والبضائع، ولا أدري هل هناك صليب محدد تجب إزالته؟ وإذا كان لا يمكن أن يزال هذا الصليب إلا بتلف جزء من هذه العين أو جميع هذه البضاعة، وكذلك ما يتعلق (بالنجمة السداسية)، هل يجب أيضاً إزالتها أو ماذا؟
- ٣- هل يجوز تسمية الدولة اليهودية الكافرة الخبيثة: (بإسرائيل)، أو: دولة (إسرائيل)، ثم توجيه الدم والطعن لها باسم: (إسرائيل)؟
- ٤- أتكلم راجياً التصحيح، طبقاً للكتاب المقدس (الإنجيل)، ليس هناك بلد يسمى إسرائيل (فقط فلسطين)، وكلا الشعبين العربي واليهودي من نسل إبراهيم عليه السلام، وفي الحقيقة هم إخوة، فلماذا لا يعيشون في انسجام في بلد يدعى فلسطين؟

مفاهيم ومصطلحات

- ٥- هل فلسطين قضية الفلسطينيين وليس المسلمين؟ ٤٥٣
- ٦- حيث أنني مسلم فإني أسمع باستمرار أن مدينة القدس مهمة لنا . لكن ما هو السبب؟ أعلم ٤٥٤ أن النبي يعقوب عليه السلام بنى المسجد الأقصى في تلك المدينة، وأن النبي محمد عليه السلام أم الأنبياء السابقين في الصلاة مما يؤكد على وحدة الرسالة والوحي الإلهي؛ فهل يوجد أي سبب رئيسي آخر لأهمية هذه المدينة، أم أنه بسبب أننا نتعامل مع اليهود فحسب؟ يبدو لي أن اليهود لهم حصة أكثر مما لنا في هذه المدينة .
- ٧- ما حكم هذه العبارات « باسم الوطن، باسم الشعب، باسم العروبة »؟ ٤٥٨
- ٨- يبالغ البعض بالقول أن كلمة الولاء للوطن من التوثين في بلد إسلامي يدين أهله بالولاء لله ٤٥٩ فما ترون سماحتكم في ذلك؟
- ٩- هل كون الإنسان أو المؤمن يقول (أنا وطني) حرام؟ هل كون الإنسان يتكلم عن السياسة ٤٦٠ الخارجية أو الداخلية حرام؟
- ١٠- ورد في الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ٤٦١ عليه السلام، قال: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه»، أليس في العمل بهذا تنفير من الدخول في الإسلام

التقارب بين الأديان

- ٤٦٤ ١- هل الدعوة للتقارب بين الأديان (الإسلام - المسيحية - اليهودية) دعوة شرعية؟ وهل يجوز للمسلم المؤمن حقا أن يدعو لها ويعمل على تقويتها؟ سمعت أن هناك مثل ذلك يقوم به علماء في الأزهر، وغيره في المؤسسات الإسلامية، وكذلك هل الدعوة للتقارب بين أهل السنة والجماعة، والطوائف الشيعية، والدرزية، والإسماعيلية، والنصيرية، وغيرها فيها فائدة للمسلمين؟ وهل ممكن هذا اللقاء؟ مع أن كل هذه الطوائف تحمل في معتقداتها الشرك بالله عز وجل، والإساءة لرسوله ﷺ، والحقد على الإسلام، وأهل السنة والجماعة، وهل يجوز هذا اللقاء والتقارب شرعا؟
- ٤٧٣ ٢- لقد كثرت في الآونة الأخيرة الدعوة إلى التسامح بين الأديان، فما المراد بهذه الدعوة، وما موقف الإسلام منها؟
- ٤٧٥ ٣- يتردد كثيرا في كلام السياسيين والقادة والكتاب وبعض أهل العلم!! مسألة التقارب الإسلامي المسيحي اليهودي، وأنه يمكن الوصول إلى قواسم مشتركة للعيش معا بسلام، وهذا يؤول إلى جعل مدينة القدس مدينة للسلام، تعيش فيها الأديان الثلاث تحت مظلة دولية واحدة ترعاها، وتسير أمورها وتخرجها من دائرة الصراع... ما هو تعليق فضيلتكم على هذا؟

الجدار العازل

- ٤٧٨ ١- صاحب الفضيلة: تقيم دولة مصر جدارا فولاذيا ضخما غير قابل للصهر، أو التفجير، بطول ١٤ كيلو متر على الحدود بينها وبين غزة، وعمق ٢٠-٣٠ مترا تحت الأرض، والهدف المعلن هو هدم الأنفاق، ومنع تهريب المساعدات إلى غزة، ويشرف على إقامته الاستخبارات الفرنسية، والأمريكية، والإسرائيلية، والمصرية. وقد أنجز منه حتى الآن قرابة الستة كيلو مترات. وصرح وزير الخارجية المصري «أبو الغيط» بأسلوب غير حضاري ردا على المعارضين على الجدار الفولاذي بقوله: «ولا يحق لأي عربي مهما كان أن يقول لمصر افعلي ذلك، أو لا تفعلي هذا، مهما كانت حجته، أو دوافعه، أو أهمية القضية التي يتحدث باسمها».
- ٤٨٠ ٢- يقول السائل: ما قولكم في فتوى مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر في فتواه التي قالت بتحليل بناء الجدار الفولاذي، أفيدونا؟

العملاء

- ٤٨٨ ١- ما هو الحكم في الجاسوس الذي يتعامل مع اليهود؟ وكيف يكون التعامل معه في حالة ثبوت ذلك عليه بالدليل القاطع، وإنذاره وتحذيره من الاستمرار في عمله؟

المرأة والأسرة

- ٤٩٠ ١- يقول السائل: أثير نقاش مؤخرا حول وثيقة حقوق المرأة الفلسطينية، وأنها تتضمن بنودا مخالفة للإسلام، فما قولكم في ذلك أفيدونا؟
- ٤٩٦ ٢- تعيش كثير من العائلات الفلسطينية في مخيمات اللاجئين في لبنان في بيوت مشتركة قد لا تتجاوز الحجرة الواحدة، يختلط فيها الأخوة والأقارب مع بعضهم البعض، رجالا ونساء، وهذا يعود لضيق ذات اليد من جهة، ومن جهة أخرى تمنع سلطات هذه البلاد الفلسطينيين من البناء أو التوسع، ونحن نعلم أن الخلوة بالنساء غير المحارم، والدخول عليهن محرم ولكن لا يمكن الالتزام به، فما العمل؟ أفئونا مأجورين.

المعاملات

- ٥٠٠ ١- ما حكم من يعطل مدرسته يومي السبت والأحد، ويستمر في دراسته يومي الخميس والجمعة؟ وهل يجوز أن يؤم المسلمين في الصلاة أم لا؟
- ٥٠١ ٢- بالنسبة لإخواننا في الضفة الغربية، اليهود يأمرن الرجال بخلع ملابسهم حتى يفتشواهم، واليهوديات يأمرن النساء أن يخلعن ملابسهن ليفتشوهن، هل يجوز للكفار والكافرات أن يروا عورة المسلمين؟ بالنسبة لإخواننا فهم مضطرون؟
- ٥٠١ ٣- تستدعي بعض وسائل الإعلام اليهودية شخصيات عربية وإسلامية للمشاركة في برامجها، فما حكم من يشارك فيها؟ علما بأن البعض يظهر ليبن رأيه المعادي لليهود من الاحتلال؟
- ٥٠٢ ٤- ما حكم ترجمة المصحف إلى لغة اليهود (العبرية)؟ وهل هناك فائدة من ذلك؟
- ٥٠٤ ٥- يقول السائل: أنا أشتغل مقاولا في أعمال البناء وقد عرض علي بناء كنيس فما الحكم الشرعي في ذلك، أفيدونا؟

المعاملات

- ٦- ما هو حكم مشاركة الحركة الإسلامية في الكنيست اليهودي؟ ٥٠٩
- ٧- ما هو موقف الشرع من اتباع الدول الإسلامية لعطل اليهود مثل يوم السبت والأحد وغيرها؟ ٥١٤
- ٨- ما حكم تأجير اليهود في فلسطين وغيرها صالات وفنادق لإقامة احتفالاتهم الدينية؟ ٥١٥
- ٩- ما موقف الشرع من العمل في بناء المعتصبات اليهودية؟ والمصانع والشركات؟ والأراضي الزراعية التابعة لليهود؟ ٥١٥
- ١٠- ما حكم قيام البعض بإرسال بركات التهئة لأركان الحكم اليهودي، مع حلول موعد انشاء كيانهم في فلسطين؟ أو أية مناسبات مماثلة، سواء كانت وطنية، أو دينية يهودية؟ ٥١٦
- ١١- ما حكم تأجير اليهود في فلسطين وغيرها صالات وفنادق لإقامة احتفالاتهم الدينية؟ ٥١٧

التعليق والثقافة

- ١- ما حكم الدراسة في جامعات اليهود في المناطق المحتلة (عام ١٩٤٨م)، والتي يجبر فيها على الاختلاط ودراسة مناهج اليهود؟ ٥٢٠
- ٢- ما حكم الدراسة في جامعات اليهود في المناطق المحتلة عام ١٩٤٨م، والتي يجبر فيها الطالب على الاختلاط ودراسة مناهج اليهود؟ ٥٢١
- ٣- فضيلة الشيخ: نحن في مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية نرى في كتابات بعض المفكرين من اليهود إنصافاً لحقوق الشعب الفلسطيني، من أمثال (بول فندلي)، و(إسرائيل شاحاك)، وغيرهم، ممن كتبوا وتهجموا على الكيان اليهودي وفندوا وجوده على أرض فلسطين، وعدوانهم على الشعب الفلسطيني، ويحثهم على أنقاض الهيكل وما إلى ذلك.. نقول: فهل يجوز لنا أن نقوم على ترجمة كتابات هؤلاء القوم الذين يوصفون بالمؤرخين الجدد، والذين أنصفوا حقوق الشعب الفلسطيني، وإعادة طبعها وتوزيعها بين الناس، أفتونا مأجورين. ٥٢٢
- ٤- هل يجوز دراسة اليهودية المحرفة للرد عليهم؟ ٥٢٣

فهرس الأحاديث
في موسوعة الفتاوى الفلسطينية

رقم الصفحة	الحديث	م
١٨	فبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء.....	١-
١٨	لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون، حتى يحتبىء اليهودي.....	٢-
١٨	ذاب كما يذوب الملح في الماء.....	٣-
٢٤	لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق.....	٤-
٢٤	وهم بالشام وهم بالشام.....	٥-
٢٥	إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم.....	٦-
٢٥	تعال إلى أرض الشام الأرض المقدسة.....	٧-
٢٧	تقاتلنا اليهود، أنتم شرقي النهر وهم غربيه.....	٨-
٢٨	لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود.....	٩-
٢٨	لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق.....	١٠-
٢٩	إذا خرج يتبعه من يهود أصفهان فقط سبعون ألفا.....	١١-
٣٠	فيقول أمرهم: تعال صل لنا فيقول: لا.....	١٢-
٣٠	فلا يجل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي.....	١٣-
٣٠	من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام.....	١٤-
٣١	عمران بيت المقدس خراب يثرب.....	١٥-
٣٢	تقاتلكم اليهود فسلطون عليهم ثم يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي.....	١٦-
٣٣	تقاتلكم اليهود فسلطون عليهم حتى يقول الحجر.....	١٧-
٣٣	ينزل الدجال بهذه السبخة.....	١٨-
٣٣	لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة.....	١٩-
٣٦	نهى رسول الله ﷺ أن يخصص القبر.....	٢٠-
٤٢	نهى رسول الله ﷺ أن يبنى على القبور.....	٢١-
٤٣	خالفوا المشركين.....	٢٢-
٤٣	ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا.....	٢٣-
٥٤	لعن الله اليهود والنصارى.....	٢٤-
٥٨	إن هم أجابوك خذ من أموالهم.....	٢٥-
٦٣	المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا.....	٢٦-
٦٣	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم.....	٢٧-
٦٤	المسلم أخو المسلم لا يظلمه.....	٢٨-
٦٨	من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد.....	٢٩-
٧٠	نهى ﷺ أن يتبع الميت بصوت أو نار.....	٣٠-
٧٠	كانوا يستحبون خفض الصوت عند الجنائز.....	٣١-
٧١	إذا مات فلا تؤذنوا بي.....	٣٢-
٧١	نعى ﷺ النجاشي في اليوم الذي مات فيه.....	٣٣-
٧٢	إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه.....	٣٤-

رقم الصفحة	الحديث	م
٧٢	اقروا فكل حسن	٣٥-
٧٤	لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة	٣٦-
٧٥	من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح	٣٧-
٨٦	جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وأستتكم	٣٨-
٨٦	انصر أخاك ظالما أو مظلوما	٣٩-
٩٢	إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر	٤٠-
٩٢	يوشك الأمم أن تداعي عليكم	٤١-
١٠١	خرج ﷺ عام الفتح إلى مكة في رمضان	٤٢-
١٠٢	سئل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟	٤٣-
١٠٢	سئل رسول الله ﷺ: أي الناس أفضل؟	٤٤-
١٠٢	رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه	٤٥-
١٠٢	خرج رسول الله ﷺ عام الفتح في شهر رمضان، فصام	٤٦-
١٠٢	إنكم قد دنوت من عدوكم والفرط أقوى لكم	٤٧-
١٠٣	ليس من البر الصوم في السفر	٤٨-
١٠٦	فلن أستعين بمشرك	٤٩-
١٠٦	أسلم ثم قاتل	٥٠-
١١٠	والذي نفسي بيده، لا يكلم أحد في سبيل الله	٥١-
١١٢	أن رسول الله ﷺ كتب إليه أن ورث امرأة أشيم	٥٢-
١١٢	أن رسول الله ﷺ قضى أن العقل ميراث بين ورثة القتيل	٥٣-
١١٢	جعل رسول الله ﷺ الدية على عاقلة القاتلة	٥٤-
١١٤	من مات أو قتل في سبيل الله فهو شهيد	٥٥-
١١٥	مثل المجاهد في سبيل الله	٥٦-
١١٨	وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء	٥٧-
١٢٢	فقال: بم أمرت؟ قال: بخمسين صلاة	٥٨-
١٢٣	أنتيت بالبراق، وهو دابة أبيض	٥٩-
١٢٥	أن النبي ﷺ أتى بالبراق ليلة أسري به مسرجا	٦٠-
١٢٥	لما عرج بي ربي عز وجل مررت بقوم هم أظفار من نحاس	٦١-
١٢٥	ما لي لم أت أهل سماء إلا رحبوا بي	٦٢-
١٢٩	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	٦٣-
١٢٩	صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة	٦٤-
١٢٩	من نذر أن يطيع الله فليطعه	٦٥-
١٣١	أن سليمان عليه السلام سأل ربه ثلاثا	٦٦-
١٣٣	كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت	٦٧-
١٣٣	من تطهر في بيته فأحسن الطهور	٦٨-
١٣٥	إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد	٦٩-

م	الحديث	رقم الصفحة
٧١-	السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين	١٣٧
٧٢-	صلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة	١٣٨
٧٣-	قلت: يا رسول الله، أي مسجد وضع في الأرض أول؟	١٣٩
٧٤-	كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى	١٤٨
٧٥-	كان النبي ﷺ يغدو إلى المصلى والعنزة بين يديه	١٤٨
٧٦-	خرج النبي ﷺ يوم أضحى إلى البقيع	١٤٩
٧٧-	قيل له: أشهدت العيد مع النبي ﷺ؟ قال: نعم	١٤٩
٧٨-	أن النبي ﷺ صعد أحدا، وأبو بكر وعمر وعثمان	١٥٤
٧٩-	أحد جبل يمينا ونجبه	١٥٤
٨٠-	إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض	١٥٦
٨١-	أن إبراهيم عليه السلام حرم مكة	١٦٧
٨٢-	لما أقبلنا مع رسول الله ﷺ من لية	١٦٧
٨٣-	قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض	١٨٣
٨٤-	غبت عن أول قتال قاتلت المشركين	١٨٥
٨٥-	كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر	١٨٥
٨٦-	سيد الشهداء حمزة بن عبدالمطلب	١٨٦
٨٧-	فضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر	١٨٦
٨٨-	إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار	١٨٧
٨٩-	لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها	١٩١
٩٠-	من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار	١٩١
٩١-	واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف	١٩١
٩٢-	رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها	١٩١
٩٣-	وإذا استفترتهم فانفروا	١٩٣
٩٤-	كان رجلا في بني إسرائيل متواخين	٢٠٣
٩٥-	من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله	٢١١
٩٦-	ومن جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا	٢٢٤
٩٧-	من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم	٢٢٩
٩٨-	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه	٢٢٩
٩٩-	المؤمنون تكافأ دماؤهم	٢٣٠
١٠٠-	ما من امرئ يخذل امرأ مسلما في موضع تنتهك فيه حرمة	٢٣١
١٠١-	كان النبي ﷺ يدعو في القنوت	٢٣٢
١٠٢-	أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد	٢٣٢
١٠٣-	أن النبي ﷺ قنت بعد الركعة في صلاة شهرا	٢٣٢
١٠٤-	واتق دعوة المظلوم	٢٣٧
١٠٥-	بين إصبعين من أصابع الرحمن	٢٣٧
١٠٦-	والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه	٢٣٨
١٠٧-	أن العباس سأل رسول الله ﷺ أن يرخص له تعجيل الصدقة	٢٣٨

رقم الصفحة	الحديث	م
٢٤١	صبرا آل ياسر فإن موعدكم الجنة	١٠٨-
٢٤٥	هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم	١٠٩-
٢٤٥	إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها	١١٠-
٢٤٥	من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من نفاق	١١١-
٢٧١	نبى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان	١١٢-
٢٧١	ما كانت هذه لتقاتل	١١٣-
٢٧١	لا تقتلن امرأة ولا عسيفا	١١٤-
٢٧١	ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع	١١٥-
٢٧١	ما حملكم على قتل الذرية	١١٦-
٢٧٤	سئل رسول الله ﷺ عن أهل الدار يبيتون من المشركين	١١٧-
٢٧٤	أن النبي ﷺ نصب المنجنيق على أهل الطائف	١١٨-
٢٧٥	أن دريد بن الصمة قتل يوم حنين وهو شيخ لا قتال فيه	١١٩-
٢٩٤	والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد	١٢٠-
٣٠٦	لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد	١٢١-
٣٠٦	لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم	١٢٢-
٣١٩	لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام	١٢٣-
٣١٩	السام عليكم	١٢٤-
٣٢٢	لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام	١٢٥-
٣٣٥	من لا يرحم لا يرحم	١٢٦-
٣٣٥	لا يرحم الله من لا يرحم الناس	١٢٧-
٣٣٥	الراحمون يرحمهم الرحمن	١٢٨-
٣٣٥	ارحموا ترحموا واغفروا يغفر الله لكم	١٢٩-
٣٣٨	ألا كللكم راع، وكللكم مسؤول عن رعيته	١٣٠-
٣٤٣	من قتل دون ماله فهو شهيد	١٣١-
٣٤٣	على اليد ما أخذت حتى تؤدي	١٣٢-
٣٥٣	أن النبي ﷺ أخذ الجزية من المجوس	١٣٣-
٣٥٩	نقركم بها على ذلك ما شئنا	١٣٤-
٣٥٩	نقركم ما أقركم الله	١٣٥-
٣٥٩	روي عن عبد الله بن رواحة <small>رضي الله عنه</small> ، أنه لما خرص عليهم الثمر	١٣٦-
٣٦٣	لا هجرة بعد الفتح	١٣٧-
٣٦٥	ما كان من شرط ليس في كتاب الله عز وجل	١٣٨-
٣٩٣	إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقتها ومغارها	١٣٩-
٣٩٧	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة	١٤٠-
٤٠٣	والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله	١٤١-
٤١٨	وأنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي	١٤٢-
٤٢٠	أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي	١٤٣-
٤٢٦	أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله	١٤٤-

م	الحديث	رقم الصفحة
١٤٥-	ستكون هجرة بعد هجرة.....	٤٢٨
١٤٦-	سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنودا مجندة.....	٤٢٩
١٤٧-	لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة.....	٤٢٩
١٤٨-	رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسي.....	٤٢٩
١٤٩-	عقر دار المؤمنین الشام.....	٤٣٠
١٥٠-	إنها الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ.....	٤٣٣
١٥١-	دع ما يربك إلى ما لا يربك.....	٤٣٥
١٥٢-	ألا إن القوة الرمي.....	٤٤٧
١٥٣-	ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش.....	٤٤٨
١٥٤-	أيهما أفضل مسجد رسول الله ﷺ أم بيت المقدس؟.....	٤٥٥
١٥٥-	إنه سيظهر على الأرض كلها إلا الحرم وبيت المقدس.....	٤٥٥
١٥٦-	يقتل ابن مريم الدجال بباب لد.....	٤٥٥
١٥٧-	صلى رسول الله ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا.....	٤٥٥
١٥٨-	أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة.....	٤٥٦
١٥٩-	اعدد ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس.....	٤٧٦
١٦٠-	دخلت امرأة النار في هرة.....	٤٧٧
١٦١-	كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة.....	٤٨٢
١٦٢-	لا ضرر ولا ضرار.....	٤٨٢
١٦٣-	كفى بالمرء إنفا أن يحبس عمن يملك قوته.....	٤٨٣
١٦٤-	لا يجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر.....	٤٩٥
١٦٥-	لا تسافر المرأة ثلاثا إلا مع ذي محرم.....	٤٩٤
١٦٦-	لا يجل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة.....	٤٩٤
١٦٧-	إياكم والدخول على النساء.....	٤٩٦
١٦٨-	بعثت بين يدي الساعة بالسيف.....	٥٠٠
١٦٩-	أفي شك أنت يا ابن الخطاب؟.....	٥٠٤
١٧٠-	لتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر.....	٥١٤
١٧١-	فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن.....	٥١٧

فهرس الكشاف التاليفي

م	اسم المفتي	عدد الفتاوى	الباب	الصفحة	رقم الفتوى
١-	شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (رحمه الله)	١٤	التوحيد	٣٦	١
			التوحيد	٣٧	٢
			المسجد الأقصى	١٢٨	١
			المسجد الأقصى	١٢٩	٢
			المسجد الأقصى	١٣١	٣
			أهل الكتاب	٢٨٨	١
			أهل الكتاب	٢٨٩	٣
			اليبوع	٣٢٦	١
			الفرق	٤١٢	١
			الفرق	٤١٤	٢
			الفضائل	٤٢٦	١
			الفضائل	٤٢٧	٢
			الفضائل	٤٣٤	٣
			المفاهيم والمصطلحات	٤٣٨	١
٢-	بيت الزكاة الكويتي	١	الزكاة	٥٦	٢
٣-	جمال المراكبي	١	الإسراء والمعراج	١١٨	١
٤-	جمعية إحياء التراث الإسلامي (الكويت) لجنة الفتوى	١	أهل الكتاب	٢٩٢	٦
٥-	حسام الدين عفانة	٩	التوحيد	٤٢	٦
			الشهادة في سبيل الله	١١٢	٢
			المسجد الأقصى	١٦٦	٢٤
			السياسة الشرعية	٢٢٨	٧
			المقاطعة الاقتصادية	٣٣٢	٤
			الهجرة	٤٠٧	٢
			الحدار العازل	٤٨٠	٢
			المرأة والأسرة	٤٩٠	١
			المعاملات	٥٠٤	٥
٦-	حسنين محمد مخلوف - رحمه الله	١	الجهاد في سبيل الله	١٠١	٨

م	اسم المفتي	عدد الفتاوى	الباب	الصفحة	رقم الفتوى
٧-	دار الإفتاء بالأردن	٢	المسجد الأقصى	١٤٢	٨
			المسجد الأقصى	١٤٣	٩
٨-	ربيع بن هادي المدخلي	١	المفاهيم والمصطلحات	٤٤٥	٣
٩-	سعود بن عبدالله الفنينان	٢	السياسة الشرعية	٢٣٦	١١
			أهل الكتاب	٣١٠	١٧
١٠-	سعيد عبد العظيم	٨	التوحيد	٤٤	٧
			الصلاة	٥١	٤
			الزكاة	٦٠	٧
			عمليات الاقتحام بالنفس	٢١٣	١١
			الأسر	٢٨١	٤
			الأسر	٢٨٢	٥
			الصلح والمعاهدات	٣٨٣	١٠
			العملاء	٤٨٨	١
١١-	سلمان بن نصر بن الداية	١	السياسة الشرعية	٢٣٣	٨
١٢-	سليم بن عيد الهاللي	١	عمليات الاقتحام بالنفس	٢١١	١٠
١٣-	صالح بن حميد	١	الانتفاضة	١٧٥	٣
١٤-	صالح بن غانم السدلان	١	عمليات الاقتحام بالنفس	١٩٤	٧
١٥-	صالح بن فوزان آل فوزان	٥	الآيات القرآنية	١٧	٣
			الصلاة	٥٠	٣
			السياسة الشرعية	٢٢٢	٤
			الأسر	٢٨٠	٢
			أهل الكتاب	٢٩٩	١٢
١٦-	عبد الرحمن عبد الخالق	٢١	الصلاة	٥٤	٦
			الزكاة	٦٥	١٠
			الجهاد في سبيل الله	١٠٧	١٢
			المسجد الأقصى	١٦٣	٢١

م	اسم المفتي	عدد الفتاوى	الباب	الصفحة	رقم الفتوى
	تابع - عبد الرحمن عبد الخالق		عمليات الاقتحام بالنفس	١٨٣	٤
			السياسة الشرعية	٢٦٢	٢٢
			الحربيون	٢٦٧	٣
			الحربيون	٢٧٦	٦
			الأسر	٢٨١	٣
			الأسر	٢٨٤	٦
			الأسر	٢٨٥	٧
			أهل الكتاب	٣٢٠	٢١
			الصلح والمعاهدات	٣٦٠	٧
			التنازل عن الأرض	٣٩٤	٤
			التنازل عن الأرض	٣٩٨	٧
			المعاملات	٥٠١	٣
			المعاملات	٥١٥	٨
			المعاملات	٥١٥	٩
			المعاملات	٥١٦	١٠
			التعليم والثقافة	٥٢٠	١
			التعليم والثقافة	٥٢٢	٣
	١٧- عبد الرحمن بن ناصر البراك	٣	المسجد الأقصى	١٥٦	١٥
			السياسة الشرعية	٢٣٤	٩
			أهل الكتاب	٣١٢	١٨
	١٨- عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله	١	الزكاة	٦١	٨
	١٩- عبد العزيز آل الشيخ	١	عمليات الاقتحام بالنفس	١٩١	٦
	٢٠- عبد العزيز بن عبد الله بن باز (رحمه الله)	١٢	الجهاد في سبيل الله	٨٤	٢
			الجهاد في سبيل الله	٨٥	٣
			المسجد الأقصى	١٣٩	٥
			الانتفاضة	١٧٢	١
			السياسة الشرعية	٢١٦	١
			السياسة الشرعية	٢١٨	٢
			الصلح والمعاهدات	٣٥٣	٤

م	اسم المفتي	عدد الفتاوى	الباب	الصفحة	رقم الفتوى
	تابع - عبد العزيز بن عبد الله بن باز (رحمه الله)		الصلح والمعاهدات	٣٥٥	٥
			الصلح والمعاهدات	٣٥٧	٦
			الصلح والمعاهدات	٣٨٠	٩
			الفرق	٤١٩	٥
			المفاهيم والمصطلحات	٤٥٩	٨
٢١-	عبد العزيز الراجحي	١	التقارب بين الأديان	٤٧٣	٢
٢٢-	عبد اللطيف آل موسى	١	الحريريون	٢٦٩	٤
٢٣-	عبد الله التويجري	٣	الأحاديث النبوية	٢٩	٦
			المسجد الأقصى	١٤٥	١٠
			المسجد الأقصى	١٤٦	١١
٢٤-	عبد الله بن حميد - رحمه الله	٢	الصلاة	٤٩	٢
			عمليات الاقتحام بالنفس	١٨٢	٣
٢٥-	عبد الله العييلان	٢	السياسة الشرعية	٢٤٨	١٦
			التنازل عن الأرض	٣٩٥	٥
٢٦-	عبد الله بن جبرين - رحمه الله	٢	السياسة الشرعية	٢٥٤	١٧
			المقاطعة الاقتصادية	٣٣٠	٣
٢٧-	عبد الله بن عبد العزيز آل عقيل	٢	الأحاديث النبوية	٣٢	٨
			الإسراء والمعراج	١٢٠	٢
٢٨-	عبد الله بن منيع	١	عمليات الاقتحام بالنفس	١٨٩	٥
٢٩-	عبد الله شاكر محمد الجندي	١	الصلاة	٥٢	٥
٣٠-	عبد المحسن العباد	١	الأحاديث النبوية	٢٨	٥
٣١-	عثمان الخميس	١	السياسة الشرعية	٢٣٥	١٠

م	اسم المفتي	عدد الفتاوى	الباب	الصفحة	رقم الفتوى
٣٢-	عقيل بن محمد بن زيد المقطري	٤	الجهاد في سبيل الله	١٠٦	١١
			أهل الكتاب	٣٢١	٢٢
			المعاملات	٥١٧	١١
			التعليم والثقافة	٥٢١	٢
٣٣-	علماء الجامع الأزهر	٢	الجهاد في سبيل الله	٨٠	١
			الصلح والمعاهدات	٣٤٢	١
٣٤-	علماء المؤتمر الإسلامي (باكستان)	١	الصلح والمعاهدات	٣٤٩	٢
٣٥-	علماء المسلمين	١	التنازل عن الأرض	٣٨٦	١
٣٦-	علماء فلسطين	١	التنازل عن الأرض	٣٨٨	٢
٣٧-	علي حسن الحلبي	٣	الأحاديث النبوية	٢٧	٣
			السياسة الشرعية	٢٢٣	٥
			الفضائل	٤٣٥	٥
٣٨-	عمر سليمان الأشقر	٦	الانتفاضة	١٧٦	٤
			الحريون	٢٧١	٥
			أهل الكتاب	٣٠٠	١٣
			أهل الكتاب	٣٠٨	١٦
			الصلح والمعاهدات	٣٧٦	٨
			المعاملات	٥٠٩	٦
٣٩-	اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المملكة العربية السعودية)	٢١	الآيات القرآنية	١٤	١
			الآيات القرآنية	١٥	٢
			الأحاديث النبوية	٣٣	٩
			التوحيد	٤٠	٤
			التوحيد	٤١	٥
			الزكاة	٥٦	١
			الزكاة	٥٧	٣
			الجنائز	٦٨	١

م	اسم المفتي	عدد الفتاوى	الباب	الصفحة	رقم الفتوى
	تابع - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (المملكة العربية السعودية)		الجنائز	٦٨	٢
			الجنائز	٦٩	٣
			الجنائز	٧٠	٤
			الأيمان والنذور	٧٨	١
			المسجد الأقصى	١٣٨	٤
			المسجد الأقصى	١٦٢	٢٠
			أهل الكتاب	٢٨٨	٢
			أهل الكتاب	٢٩٠	٤
			أهل الكتاب	٢٩١	٥
			الفرق	٤١٨	٤
			المفاهيم والمصطلحات	٤٦٠	٩
			التقارب بين الأديان	٤٦٤	١
			المعاملات	٥٠٠	١
	٤٠- المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي (مكة المكرمة)	١	الفرق	٤١٥	٣
	٤١- محمد الحسن الددو	٦	الآيات القرآنية الزكاة	١٩ ٦٣	٤ ٩
			المسجد الأقصى	١٥٥	١٤
			المسجد الأقصى	١٦٠	١٨
			المسجد الأقصى	١٦١	١٩
			المعاملات	٥١٤	٧
	٤٢- محمد الحمود النجدي	٢	أهل الكتاب المعاملات	٣٠١ ٥٠٢	١٤ ٤
	٤٣- محمد بن صالح العثيمين (رحمه الله)	٢١	التوحيد الزكاة الزكاة الجنائز الاعتكاف	٣٨ ٥٩ ٦٠ ٧١ ٧٤	٣ ٥ ٦ ٥ ١
			الجهاد في سبيل الله	٩٩	٧
			الشهادة في سبيل الله	١١٠	١

م	اسم المفتي	عدد الفتاوى	الباب	الصفحة	رقم الفتوى
	تابع - محمد بن صالح العثيمين (رحمه الله)		الشهادة في سبيل الله	١١٤	٣
			المسجد الأقصى	١٥٧	١٦
			عمليات الاقتحام بالنفس	١٨٠	٢
			السياسة الشرعية	٢٢٠	٣
			السياسة الشرعية	٢٢٦	٦
			أهل الكتاب	٢٩٤	٧
			أهل الكتاب	٣١٤	١٩
			أهل الكتاب	٣١٩	٢٠
			أهل الكتاب	٣٢٢	٢٣
			المقاطعة الاقتصادية	٣٢٩	٢
			الفضائل	٤٣٤	٤
			المفاهيم والمصطلحات	٤٤٣	٢
			المفاهيم والمصطلحات	٤٥٨	٧
			المفاهيم والمصطلحات	٤٦١	١٠
٤٤-	محمد صالح المنجد	٦	المسجد الأقصى	١٥٩	١٧
			السياسة الشرعية	٢٤٣	١٤
			السياسة الشرعية	٢٤٥	١٥
			أهل الكتاب	٣٠٤	١٥
			المفاهيم والمصطلحات	٤٤٩	٤
			المفاهيم والمصطلحات	٤٥٤	٦
٤٥-	محمد محمد المختار الشنقيطي	١	الأحاديث النبوية	٣١	٧
٤٦-	محمد محمد المهدي	٢	التوحيد	٤٥	٨
			الجهاد في سبيل الله	١٠٤	٩
٤٧-	محمد حسين عبد الغفار	٥	التوحيد	٤٦	٩
			الجهاد في سبيل الله	١٠٥	١٠
			الجهاد في سبيل الله	١٠٨	١٣
			الحرييون	٢٧٦	٧
			الفرق	٤٢٤	٧

م	اسم المفتي	عدد الفتاوى	الباب	الصفحة	رقم الفتوى
٤٨-	محمد رشيد رضا - رحمه الله	١	التنازل عن الأرض	٣٩٢	٣
٤٩-	محمد موسى نصر	٤	المسجد الأقصى	٢٢	١٦٤
			المسجد الأقصى	٢٣	١٦٥
			الحريون	٢٧٧	٨
			التعليم والثقافة	٥٢٣	٤
٥٠-	محمد ناصر الدين الألباني (رحمه الله)	٢٢	الأحاديث النبوية	٢٤	١
			الأحاديث النبوية	٢٧	٢
			الأحاديث النبوية	٢٨	٤
			الصلاة	٤٨	١
			الزكاة	٥٨	٤
			الجهاد في سبيل الله	٨٧	٤
			الجهاد في سبيل الله	٨٩	٥
			المسجد الأقصى	١٤٠	٦
			المسجد الأقصى	١٤١	٧
			الانتفاضة	١٧٣	٢
			عمليات الاقتحام بالنفس	١٧٨	١
			الحريون	٢٦٤	١
			الحريون	٢٦٥	٢
			الأسر	٢٨٠	١
			أهل الكتاب	٢٩٥	٨
			أهل الكتاب	٢٩٦	٩
			أهل الكتاب	٢٩٦	١٠
			أهل الكتاب	٢٩٧	١١
			المقاطعة الاقتصادية	٣٢٨	١
			الهجرة	٤٠٠	١
			الفرق	٤٢٢	٦
			المعاملات	٥٠١	٢
٥١-	مراد القدسي	٦	المسجد الأقصى	١٦٩	٢٥
			السياسة الشرعية	٢٥٦	١٨
			السياسة الشرعية	٢٥٨	١٩
			السياسة الشرعية	٢٥٩	٢٠

م	اسم المفتي	عدد الفتاوى	الباب	الصفحة	رقم الفتوى
	تابع- مراد القدسي		السياسة الشرعية	٢٦١	٢١
			المرأة والأسرة	٤٩٦	٢
٥٢-	مشهور حسن آل سلمان	٢	عمليات الاقتحام بالنفس	١٩٦	٨
			السياسة الشرعية	٢٣٩	١٢
٥٣-	ناظم سلطان المسباح	٣	المسجد الأقصى	١٤٨	١٢
			المسجد الأقصى	١٥٢	١٣
			عمليات الاقتحام بالنفس	٢٠٨	٩
٥٤-	وزارة الأوقاف الكويتية (لجنة الفتوى)	١	الصلح والمعاهدات	٣٥٢	٣
٥٥-	ياسر برهامي	٤	السياسة الشرعية	٢٤١	١٣
			التنازل عن الأرض	٣٩٧	٦
			المفاهيم والمصطلحات	٤٥٣	٥
			التقارب بين الأديان	٤٧٥	٣
٥٦-	يوسف عبد الله الأحمد	١	الجدار العازل	٤٧٨	١

فهرس تراجر المفتين

رقم الصفحة	المفتون	م
٥٢٦	أحمد ابن تيمية	١-
٥٢٩	بيت الزكاة الكويتي	٢-
٥٣٠	جمال أحمد السيد المراكبي	٣-
٥٣٢	جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت - (لجنة الفتوى)	٤-
٥٣٣	حسام الدين بن موسى بن عفانه	٥-
٥٣٤	حسنين محمد مخلوف	٦-
٥٣٥	دار الإفتاء بالأردن	٧-
٥٣٦	ربيع بن هادي المدخلي	٨-
٥٣٨	سعود بن عبد الله الفنيسان	٩-
٥٤٠	سعيد عبد العظيم على محمد	١٠-
٥٤١	سلمان بن نصر بن الداية	١١-
٥٤٢	سليم بن عيد الهلالي	١٢-
٥٤٦	صالح بن حميد	١٣-
٥٤٥	صالح بن غانم السدلان	١٤-
٥٤٧	صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان	١٥-
٥٤٩	عبد الرحمن بن عبد الخالق	١٦-
٥٥١	عبد الرحمن بن ناصر البراك	١٧-
٥٥٣	عبد الرزاق عفيفي	١٨-
٥٥٥	عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ	١٩-
٥٥٧	عبد العزيز بن عبد الله بن باز	٢٠-
٥٦٠	عبد العزيز عبد الله الراجحي	٢١-
٥٦٢	عبد اللطيف بن خالد آل موسى	٢٢-
٥٦٣	عبد الله بن حميد	٢٣-
٥٦٥	عبد الله بن صالح العبيلان	٢٤-
٥٦٧	عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين	٢٥-
٥٦٩	عبد الله بن عبد العزيز بن آل عقيل	٢٦-
٥٧١	عبد الله التويجري	٢٧-
٥٧٢	عبد الله بن قعود	٢٨-

رقم الصفحة	المفتون	م
٥٧٤	عبد الله بن منيع	٢٩-
٥٧٦	عبد الله شاكر محمد الجندي	٣٠-
٥٧٧	عبد المحسن بن حمد العباد	٣١-
٥٧٨	عثمان محمد الخميس	٣٢-
٥٧٩	عقيل بن محمد بن زيد المقطري	٣٣-
٥٨١	علي حسن عبد الحميد الحلبي	٣٤-
٥٨٢	عمر سليمان الأشقر	٣٥-
٥٨٣	اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - (المملكة العربية السعودية)	٣٦-
٥٨٤	المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي - (مكة المكرمة)	٣٧-
٥٨٥	محمد الحسن ولد الددو	٣٨-
٥٨٧	محمد الحمود النجدي	٣٩-
٥٨٩	محمد بن صالح العثيمين	٤٠-
٥٩٢	محمد بن صالح المنجد	٤١-
٥٩٣	محمد بن محمد المختار الشنقيطي	٤٢-
٥٩٤	محمد بن محمد بن المهدي	٤٣-
٥٩٥	محمد حسين عبد الغفار	٤٤-
٥٩٦	محمد رشيد رضا	٤٥-
٥٩٨	محمد موسى نصر	٤٦-
٦٠٠	محمد ناصر الدين الألباني	٤٧-
٦٠٢	مراد القدسي	٤٨-
٦٠٣	مشهور حسن آل سلمان	٤٩-
٦٠٥	ناظم سلطان المسباح	٥٠-
٦٠٧	وزارة الأوقاف الكويتية	٥١-
٦٠٨	ياسر برهامي	٥٢-
٦٠٩	يوسف بن عبد الله الأحمد	٥٣-